جامعة الجزائر 2 ابو القاسم سعد الله

كلية العلوم الاجتماعية

قسم علم الاجتماع

الموضوع:

الاتصال التنظيمي في محاكم شؤون الأسرة الجزائرية و أثره على نزاعات الطلاق

دراسة ميدانية على عينة من المطلقين و المطلقات بولاية الاغواط

أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم - تخصص علم الاجتماع تنظيم و عمل

إعداد الطالب:

بداوي عبد القادر

إشراف الأستاذ الدكتور:

مقراني الهاشمي

السنة الجامعية 2017/ 2018

تشكرات

أخص بالشكر لكل من علمني و أمدني بقبس من النور أضاء لي مكامن العلوم و زواياه الغامضة.

و أتقدم بالشكر الجزيل و الاعتراف بالجميل لكل أساتذتي الأفاضل ، و أخص بالذكر المشرف على هذا العمل المتواضع الأستاذ الدكتور:

(الهاشمي مقراني) الذي ما كان لي دور في هذا العمل لولا إرشاده و تواضعه و اهتمامه بكل صغيرة و كبيرة.

و في الأخير أتقدم بالشكر لكل الأساتذة أعضاء لجنة المناقشة الدكاترة الأفاضل.

و الشكر لله أولا و آخرا على أن أعاننا على إتمام هذا العمل.

اهداء

اتقدم بإهداء هذا العمل لكل من تفضل علي و أعانني في مساري

البحثي و العلمي من بعيد أو قريب

و الى روح ابي الكريم رحمه الله

و إلى أمي الغالية

و إلى الزوجة الكريمة

و إلى الإخوة و الأخوات

و إلى أبنائي الأعزاء

و لكل زملائي الاساتذة كل باسمه

اهدي لكل هؤلاء هذا العمل المتواضع

فهرس المحتويات

تشكرات.....
اهداء.....
فهرس المحتويات.....
فهرس الجداول .....
فهرس الرسوم البيانية .....
فهرس الأشكال التوضيحية.....
ملخص الدراسة .....
الباب الأول الجانب النظري.....
مقدمة .....أ
الفصل الاول الإطار المنهجي للدراسة النظرية 1
1. أسباب اختيار الموضوع : 2
2. . أهمية الدراسة:.....3
3. أهداف الدراسة: 3
4. إشكالية الدراسة: 3
5. فرضيات الدراسة : 6
6. تحديد مفاهيم الدراسة: 9
7. الدراسات السابقة: 12
8. المقاربة النظرية للدراسة :.....36
خلاصة الفصل.....44
الفصل الثاني الاتصال التنظيمي 45
1- التعريفات المرتبطة بعملية الاتصال.....46
1 .1 -تعريف الاتصال 46
1- 2 عملية الاتصال و عناصرها :.....50
.1- 3 نماذج و أشكال عملية الاتصال 55
2- نماذج عملية الاتصال : 55
2 . الاتصال التنظيمي: 62
2. 1 تعريف الاتصال التنظيمي:.....62
2- 2 مداخل دراسة الاتصال التنظيمي.....64
1- الإدارة العلمية : 64
3- مدرسة العلاقات الإنسانية : 65
2. 3 . أنماط الاتصال التنظيمي:.....67
2. 4 . اللغة و شبكات الاتصال التنظيمي :.....73
2. 5. شبكات الاتصال التنظيمي: 76
خلاصة الفصل : 80
الفصل الثالث: الاسرة و ظاهرة الطلاق 81

1- تعريف الأسرة.....82
2. مداخل دراسة الأسرة.....85
3. الأسرة الجزائرية: 91
3. 2. أشكال الأسرة الجزائرية 97
4- . نزاعات الاسرة و ظاهرة الطلاق.....104
4- 3. تشريعات الطلاق في الديانات السماوية.....110
4- 4 . مداخل دراسة ظاهرة الطلاق:.....114
خلاصة الفصل الفصل الرابع 127
الاتصال التنظيمي في المؤسسة القضائية 128
1- التنظيم القضائي: 129
1- 2. مكونات التنظيم القضائي الجزائري 130
2 . الاتصال التنظيمي و إجراءات الطلاق: 133
2 – 1 . الاتصال في المحاكم:.....134
2 – 2 . نمط الاتصال في محاكم الأسرة :.....137
3 - المناخ التنظيمي:.....139
2.. أهمية المناخ التنظيمي. 140
3. أنواع المناخ التنظيمي:.....141
4. عناصر المناخ التنظيمي:.....142
5. قانون الأحوال الشخصية (قانون الأسرة) :.....144
5. 1 . تعريف القانون: 144
5. 2. نشأة القوانين: 144
5. 3 - تعريف قانون الأحوال الشخصية:.....146
6. الشريعة الإسلامية و قانون الأحوال الشخصية:.....146
6. 2. قانون الأحوال الشخصية بين الشريعة الإسلامية و القانون الوضعي:.....147
6. 3. الإصلاحات التشريعية و القانونية لقانون الأسرة :.....152
ب . مراحل تطور قانون الأسرة الجزائري: 153
الفصل الخامس اساليب ادارة و تسوية نزاعات الطلاق في المجال القضائي 157
1- ادرة النزاع الخاص بقضايا الطلاق:.....158
1 – 1. مفهوم الصراع أو النزاع التنظيمي:.....158
1 – 2. الاتجاهات النظرية في دراسة الصراع: 160
1 – 3 . أشكال الصراع:.....163
1 – 4 . مصادر وطبيعة الصراع: 167
2 - ديناميكية النزاع.....171
2 – 1- نماذج ادارة النزاع:.....171
2 - 2. إستراتيجية إدارة و تسوية النزاع.....175
3. آليات حل النزاع الخاصة بالطلاق:.....180

3. 1. الآليات التقليدية لحل نزاعات الطلاق: 180
3. 2. آلية الوساطة في قضايا الطلاق: 183
1– تعريف الوساطة الأسرية: 184
4- الوساطة و دينامكية النزاع : 185
خلاصة الفصل : 189
الباب الثاني 190
الفصل السادس: الإجراءات المنهجية للدراسة 191
1. المنهج المستخدم في الدراسة: 192
2. تحديد مجالات الدراسة: 193
3. مجتمع و عينة الدراسة : 197
4 - أدوات جمع معطيات الدراسة : 203
5. أساليب تحليل المعطيات: 205
الفصل السابع عرض و تحليل معطيات فرضيات الدراسة 207
المحور الأول : عرض و مناقشة نتائج الفرضية الأولى 208
- نتائج الفرضية الأولى 232
المحور الثاني: عرض و مناقشة نتائج الفرضية الثانية..... 234
- نتائج الفرضية الثانية..... 273
المحور الثالث: عرض و مناقشة نتائج الفرضية الثالثة 275
2- نتائج الفرضية الثالثة..... 308
المحور الرابع: عرض و تفسير جداول الفرضية الربعة 312
- نتائج الفرضية الرابعة 347
الاستنتاج العام للدراسة 351
خاتمة 358
قائمة المراجع و المصادر 360
الملاحق 376

فهرس الجداول

جدول 1يمثل تقاطع طبيعة التصرف النزاعي مع طبيعة المصالح الشخصية.....165
جدول 2 يمثل ديناميكية النزاع (وفقاً لـ : GLAST) 173
جدول 3 يوضح التوزيع النسبي للسكان الحضر والريف لولاية الأغواط 194
جدول 4 تطور معدلات الخام للزواج والحركة الطبيعية لسكان بلدية الأغواط 195
جدول 5: يمثل تكرار أفراد العنة حسب متغير الجنس.....199
جدول 6: يمثل تكرار أفراد العينة حسب متغير العمر للجنسين أثناء فترة الطلاق.....200
جدول 7: تكرار أفراد العينة حسب مدة الزواج 201
جدول 8: تكرار المستوى التعليمي لأفراد العينة حسب متغير الجنس. 202
جدول 9: يمثل الجهة التي تقدمت بطلب الطلاق لدى المحكمة.....208
جدول 10:يمثل موضوع الطلب المقدم للمحكمة 209
جدول 11يوضح العلاقة بين الجنس و الجهة التي تقدمت بطلب الطلاق لدى المحكمة. 210
جدول 12يمثل علاقة الفئات العمرية للأزواج الذكور بطلب الطلاق.....213
جدول 13يمثل علاقة الفئات العمرية للأزواج الاناث بطلب الطلاق 215
جدول 14 يوضح علاقة طلب الطلاق و مدة الزواج 218
جدول 15: يمثل ارتباط المستويات التعليمية للزوجين 220
جدول 16: تكرار توزيع الفئة المهنية للزوج أثناء الطلاق 222
جدول 17: تكرار توزيع متغير الفئة المهنية للزوجات.....223
جدول 18 يمثل علاقة متغير مهنة الزوج و متغير مهنة الزوجة.....224
جدول 19: يمثل ارتباط المستوى التعليمي للمطلقة مع مهنتها 225
جدول 20: يمثل تكرار عدد الأطفال لدى افراد عينة البحث بعد الطلاق. 228
جدول 21: يمثل علاقة عدد الاطفال و متغير مدة الزواج 230
جدول 22 توزيع استجابات أفراد العينة حول توكيل محامي لقضية الطلاق 235
جدول 23 : يمثل توزيع استجابات المبحوثين حول توكيلهم للمحامي حسب متغير الجنس.....235
جدول 24 يمثل مدى توجيه المحامي المبحوثين للحل الودي للنزاع 237
جدول 25 : يمثل توقعات المبحوثين الدور تدخل المحامي في القضية.....238
جدول 26 : يمثل توقعات دور تدخل المحامي في القضية حسب متغير جنس افراد العينة 239
جدول 27: يمثل علاقة متغير مهنة المبحوثات مع توقعاتهن لدور المحامي في قضيتها.....240
جدول 28 : يمثل علاقة مهنة المبحوثين الذكور بتوقعاتهم لدور المحامي في القضية.....241
جدول 29 : يمثل طبيعة العلاقة بين الاطراف بعد دخول النزاع الى المحكمة 243
جدول 30: يمثل طبيعة العلاقة بين الاطراف بعد دخول النزاع الى المحكمة و علاقته بمتغير الجنس 245
جدول 31: يمثل طبيعة العلاقة بين المستجوب و بين اسرة الطرف الاخر.....246
جدول 32 : يمثل طبيعة العلاقة بين المستجوب و بين اسرة الطرف الاخر.....247
جدول 33: يوضح العلاقة بين متغير الفئة العمرية للأزواج الذكور و بين علاقتهم بأسرة الزوجة.....249
جدول 34يوضع العلاقة بين سن الزوجة و طبيعة علاقتها بأسرة الزوج أثناء مرحلة التقاضي الأولى: 251
جدول 35: تأثير طبيعة العلاقة بين الزوجين اثناء التقاضي على تفكير المستجوبين 252
جدول 36: يمثل راي افراد العينة في مدى صدق مضمون الخطابات في المرافعات الكتابية 254
جدول 37: محاولات التراجع عن الطلاق قبل دخول القضية للمحكمة.....256
جدول 38: الجهة الاجتماعية التي كانت مبادرة للتراجع عن الطلاق قبل دخول القضية للمحكمة.....257
جدول 39 : يمثل ارتباط طبيعة علاقة الاطراف ببعضهم اثناء فترة التقاضي و علاقتهم بأسر الطرف الاخر.....259
جدول 40 : يمثل استراتيجية الازواج اثناء فترة الطلاق لطريقة حل النزاع.....261
جدول 41 يوضح العلاقة بين نظرة الأطراف لحل المشكل و متغير الجنس.....262

جدول 42 :يمثل توزيع تكرار استجابات المبحوثين حول مدى تأثير اللغة القانونية على ما كانوا يودون التعبير عنه.....264
جدول 43: يمثل توزيع تكرار راي المبحوثين حول وجود عنف في المرافعات بين الازواج أثناء فترة الطلاق.....265
جدول 44: يمثل توزيع راي المستجوبين حول التأثير السلبي لتدخل اطرف اخرى في كتابة المرافعات و الردود المكتوبة. ...266
جدول 45: يمثل توزيع وجود لقاء بين الزوجين داخل المحكمة أثناء عملية الطلاق.....268
جدول 46: يمثل توزيع أسباب عدم اللقاء بين الزوجين في المحكمة.....269
جدول 47: يمثل توزيع طبيعة موقف الاهل من رأي المستجوبين حول قرار الطلاق.....271
جدول 48 يوضح توزيع تكرار موقف المطلقين في فائدة جلسة الصلح القضائي.....275
جدول49 يمثل العلاقة بين موقف المطلقين من جلسة الصلح و متغير الجنس 277
جدول 50 يوضح العلاقة بين جهة طلب الطلاق و موقف المطلقين من فائدة جلسة الصلح القضائي.....278
الجدول 51: يوضح العلاقة بين موقف المطلقين من جلسة الصلح القضائي و بين محاولات المحامي لتوجيه موكله لتبني حل سلمي لنزاع الطلاق.....280
الجدول 52: يوضح العلاقة بين موقف المطلقين من جلسة الصلح القضائي و بين طبيعة علاقة المستجوب مع اسرة الطرف الآخر.....283
جدول 53 مدى استعداد الاطراف(المطلقين) للجلسة 284
جدول 54 يوضح العلاقة بين مدى الاستعداد للجلسة و متغير الجنس.....285
جدول 55 يمثل توزيع طبيعة قرار الطلاق من طرف المطلقين و المطلقات قبل الدخول للجلسة.....287
جدول 56 يوضح علاقة طبيعة قرار الاطراف الخاص بالطلاق و متغير الجنس.....288
الجدول 57: يوضح العلاقة بين طبيعة قرار المطلقين قبل دخول الجلسة و متغير دور المحامي في قضية الطلاق 290
جدول 58 مصادر علم الاطراف بكفية اجراءات جلسة الصلح.....291
جدول 59 مناخ الاتصال و الحوار اثناء جلسة الصلح.....293
الجدول 60 : يمثل علاقة مناخ الحوار و الاتصال في جلسة الصلح و درجة اللقاء بين المطلقين في مرحلة الاتصال الكتابي. 294
جدول 61مدى تأثير مناخ الاتصال في جلسة الصلح على قرار الاطراف 296
جدول 62 دور القاضي في جلسة الصلح من وجهة نظر اطراف النزاع 297
جدول 63 : يوضح العلاقة بين راي المبحوثين في درجة استماع القاضي لهم و متغير الجنس 300
جدول 64 : درجة بذل جهد القاضي لوصول اطراف النزاع لقرار سليم.....301
جدول 65 : تقييم اطراف النزاع لدور القاضي الكلي في جلسة الصلح.....305
جدول 66 : اسباب فشل جلسة الصلح من وجهة الاطراف الذين اجابوا بنعم او قليلا لفشل الجلسة 306
الجدول 67: يوضح علاقة راي المبحوثين في تناقص الخلاف بين الزوجين بعد صدور الحكم بالطلاق و متغير الجنس....312
الجدول 68: يوضح علاقة راي المبحوثين في تناقص الخلاف بين الزوجين بعد صدور الحكم بالطلاق و متغير جهة طلب الطلاق. 314
الجدول 69 يوضح علاقة قرار الطلاق قبل جلسة الصلح و بين درجة بقاء الخلاف بعد الطلاق.....316
الجدول 70 : علاقة مناخ الاتصال اثناء جلسة الصلح و علاقته بتناقص درجة الخلاف بين المطلقين بعد الطلاق. 318
الجدول 71 : يوضح علاقة تقييم المستجوبين لدور القاضي في جلسة الصلح و بين تناقص حدة الخلاف بينهما بعد الطلاق. 320
الجدول 72 طبيعة الاتصال بين الزوجين بعد الطلاق.....322
الجدول 73 : يوضح العلاقة بين الجهة التي طلبت الطلاق و بين متغير طبيعة الاتصال بين المطلقين بعد الطلاق.....325
الجدول 74: يوضح العلاقة بين طبيعة العلاقة بين الزوجين اثناء التقاضي و نمط الاتصال بنهما بعد الطلاق. 326
الجدول 75: يوضح العلاقة بين طبيعة مناخ الاتصال في جلسة الصلح و بين نمط الاتصال بين الزوجين بعد الطلاق 328
الجدول 76 : يمثل اشكال المشاركة بين الآباء المطلقين لرعاية أطفالهم.....330
الجدول 77: يوضح توزيع راي المطلقين و المطلقات في مدى عقلانية قرارهم حول الطلاق، حسب متغير الجنس. 334
الجدول 78: يوضح العلاقة بين عقلانية قرارات الطلاق من وجهة نظر المطلقين و المطلقات و طبيعة علاقتهم بأسرة الطرف الآخر أثناء فترة التقاضي الخاصة بالطلاق. 335

الجدول 79: توزيع الاساليب الممكنة للتقليل من احتمال تزايد الطلاق حسب راي افراد عينة الدراسة. 337
الجدول 80: يوضح رأي المستجوبين في افضل طريقة للتقليل من حالات الطلاق، و بين متغير عدد الأطفال 339
الجدول 81: يوضح علاقة الحالة المادية للأطفال بعد الطلاق و بين الحالة المادية للمستجوب. 342
الجدول 82: يوضح العلاقة بين تقييم المستجوبين لدور القاضي في جلسة الصلح و علاقته بالحالة المادية للأطفال بعد الطلاق 345

فهرس الرسوم البيانية

رسم بياني 1 يمثل نسبة توزيع افراد العينة حسب متغير الجنس 199
رسم بياني 2 يوضح تكرار نسبة طبيعة الموضوع المقدم لدى محكمة الاسرة 209
رسم بياني 3 : يمثل ارتباط المستوى التعليمي للزوجة مع مهنتها.....226
رسم بياني 4 يمثل علاقة المستوى التعليمي للزوجة و مهنة الزوج 227
رسم بياني 5 يمثل توزيع عدد الاطفال بعد الطلاق لدى افراد العينة 229
رسم بياني 6 يمثل توقعات دور تدخل المحامي في القضية حسب متغير مدة الزواج 242
رسم بياني 7: يمثل مدى كفاية الوقت المخصص لجلسة الصلح القضائي 295
رسم بياني 8: درجة استماع القاضي لأقوال الزوجين المتخاصمين 299
رسم بياني 9 يوضح مدى تعريف القاضي للزوجين لنتائج قرارهما 303
رسم بياني 10 : يمثل علاقة الحالة النفسية للمستجوب و نمط المشاركة 332
رسم بياني 11 يوضح علاقة الحالة النفسية للمستجوبين برايهم حول طرق المشاركة في تربية الطفل بعد الطلاق. 333
رسم بياني 12: يمثل العلاقة بين الحالة النفسية للمطلقين و الحالة المادية للأطفال بعد الطلاق 344
رسم بياني 13: يمثل العلاقة بين الحالة النفسية للمطلقين و الحالة النفسية للأطفال بعد الطلاق.....344

فهرس الأشكال التوضيحية

شكل توضيحي 3: يوضح اشكال الاتصال الانساني.....49
شكل توضيحي 4يمثل نموذج لازويل.....56
شكل توضيحي 5 يمثل نموذج شانون و ويفير لعملية الاتصال.....58
شكل توضيحي 6 يمثل نموذج شرام واسجود للاتصال.....59
شكل توضيحي 7 : يمثل نموذج بيرلو.....60
شكل توضيحي 8 : يوضح نموذج جاكبسون.....61
شكل توضيحي 9: يمثل نمط الاتصال على شكل سلسلة.....77
شكل توضيحي 10: يمثل شبكة الاتصال على شكل نجمة.....78
شكل توضيحي 11: يمثل شكل شبكة الاتصال على شكل دائرة.....78
شكل توضيحي 12 : يمثل شبكة الاتصال على شكل العجل.....79
شكل توضيحي 13 : يمثل نموذج الاتصال القضائي.....134
شكل توضيحي 14نموذج نسقي يوضح مدخلات و مخرجات النظام القضائي.....136
شكل توضيحي 15 : شكل يوضح مكونات الصراع الشخصي.....166
شكل توضيحي 16 يمثل مراتب و مستويات الصراع.....171
شكل توضيحي 17: يمثل مراحل تطور عملية الصراع أو النزاع.....174
شكل توضيحي 18: يمثل معلم استراتيجيات التصرف النزاعي حسب نموذج W.THOMAS.....178
شكل توضيحي 19: يمثل حدود التدخل وفقاً لنموذج .Glast.....186
شكل توضيحي 20 يوضح كيفية تداخل النسق القضائي مع النسق الزواجي أو الأسري (من اعداد الباحث).....356

ملخص الدراسة

هدفت هذه الدراسة إلى الكشف عن مدى أثر مظاهر الاتصال التنظيمي المعتمدة في المحاكم الابتدائية الخاصة بشؤون الأسرة في الجزائر، على نزاعات الطلاق و ما بعده. و هي دراسة تبحث عن بعض العوامل التنظيمية التي تتسم بها عملية الطلاق في الوقت الحالي. وقد استخدمت الدراسة المنهج الوصفي للوصول إلى مناقشة معطيات و نتائج الفرضيات، حيث استخدمت طريقة الاستبيان بالمقابلة مع عينة من المطلقين و المطلقات، و تحليل النتائج عبر أدوات الإحصاء الوصفي. وتوصلت الدراسة الى بعض النتائج منها:

- أن للمرحلة الأولى من التقاضي الخاصة بالاتصال الكتابي لها تأثير سلبي على تفاعل الأطراف المتخاصمة، و في هذه المرحلة يزيد تدخل الأهل و المحامون في النزاع بين الزوجين و بالتالي تتأثر علاقتهم بأفراد اسرة الزوج الآخر، و تتأثر كذلك علاقة الزوجين فيما بينهما.

- أن هناك عدد من الخصائص الاجتماعية التي تزيد من احتمال طلب الطلاق مثل المستوى التعليمي للزوجين، فكلما قل المستوى التعليمي للزوجات و قل المستوى التعليمي لأزواجهم الذكور كلما كان طلب الطلاق من بالإرادة المنفردة لأحد الزوجين، و كلما زاد المستوى التعليمي للزوجين كلما كان طلب الطلاق بالطريقة المشتركة.

- بينت الدراسة كذلك علاقة تقييم الأطراف لدور القاضي و بين بقاء النزاع بينهما الى ما بعد الطلاق.

- بينت الدراسة أن هناك علاقة قوية بين حالة المطلقين و المطلقات النفسية و الاقتصادية و بين حالة اطفالهم بعد الطلاق.

- بينت الدراسة أن أغلب حالات الطلاق لا تؤيد الرعاية المباشرة و المشتركة لطفل بعد الطلاق .

- بينت الدراسة أن بقاء الخلاف بعد الطلاق ما هو الا نتيجة لنمط الاتصال التنظيمي المعتمد في محاكم الأسرة و الذي لا يشجع اللقاء المباشر بين الزوجين المتخاصمين قبل اتخاذ قرار الطلاق.

و في الأخير رأت الدراسة أنه من الأفضل العناية بالتركيز في دراسات الطلاق على المجال الاتصالي قبل و اثناء و بعد الطلاق بين أطراف النزاع للوصول الى فهم ديناميكية النزاع الخاص بالطلاق، و ليس الطلاق نفسه.

Abstract:

The aim of this study was to investigate the impact of organizational communication patterns adopted in the courts of first instance on family affairs in Algeria, On divorce disputes and beyond. A study looking for some of the organizational factors that characterize the divorce process at the moment. The study used the descriptive approach to arrive at a discussion of the data and the results of the hypotheses. The questionnaire method was used to interview a sample of divorced and divorced women and to analyze the results through descriptive statistical tools. The study reached some results, including:

- The first stage of litigations for written communication has a negative impact on the interaction of the opposing parties. At this stage, the pressure increases on the couple because of the intervention of the parents and the lawyers in the conflict. Consequently, their relationship with the other spouse's family is affected.
- There are a number of social characteristics that increase the likelihood of seeking divorce, such as the educational level of the couple, the lower the educational level of the spouses and the lower the educational level of their male spouses whenever the request for divorce by the will of a single spouse, and the greater the educational level of the couple whenever the request for divorce in the common way.
- The study showed the relation between the parties' assessment of the judge's role and the survival of the conflict between them until after the divorce.
- The study showed that there is a strong relationship between divorced and divorced women psychological and economic and between the situation of their children after divorce.
- The study found that most divorces do not support the direct and joint care of the child after divorce.
- The study found that the survival of the dispute after the divorce is only the result of the pattern of organizational communication adopted in the family courts, which does not encourage direct encounter between the conflicting spouses before the decision to divorce.

Finally, the study found that it is better to focus on the contact area before, during and after the divorce between the parties to the conflict in order to understand the dynamics of the divorce dispute, and not the goal of divorce itself

الباب الأول

الجانب النظري

مقدمة

مع التغيرات الاجتماعية و الثقافية المتسارعة و التي شهدها العالم و الجزائر خاصة بدأت تظهر نتائجها في الواقع الاجتماعي و الاسري ، حيث بدا نسق العلاقات الاسرية يتسم بنوع من التداخل بينه و بين الأنساق التنظيمية الاخرى خاصة النسق القضائي الذي اصبح له دور بارز في حل الخلافات الاسرية عبر اجراءات قانونية و شكلية خاصة في ما يخص نزاعات الطلاق. فالطلاق بكونه ظاهرة قديمة قدم المجتمعات الانسانية الا انه قد صار ظاهرة معقدة و مركبة لما لها من آثار و تداعيات كبيرة على كل أجزاء المجتمع الاخرى، اضافة الى تشابك الحقوق و المصالح بين اطراف عملية الزواج مما استدعى تدخلا من جانب المشرع الذي اصبح ينظر الى الطلاق نظرة جدية بعدما استفحل و اتسعت رقعتة و زاد حجمه و تكراره. و مع تداخل العوامل التنظيمية و الإجرائية لعملية الطلاق مع العوامل الاجتماعية و تأثيرات المحيط الاجتماعي للأفراد، تداخلت معها طبيعة النزاع الذي أصبح نزاعا مضاعفا بدخوله في مجال المناورة للفاعلين تجري على أساس عمليات التفاعل ضمن اجراءات قضائية صارمة، و لعل الاتصال على المستوى الرسمي و غير الرسمي في المحاكم الخاصة بقضايا الأسرة يعبر عن كيفية تبادل الأفكار والمعلومات بين القاضي و أطراف النزاع ، و كذا بين أطراف النزاع فيما بينهم، كتحديد نوعية العلاقات الاجتماعية السائدة في البيئة الاجتماعية و البيئة القضائية؛ قد يكون موضع الاهتمام و الدراسة إذا ما أريد فهم آليات سير هذه النزاعات بصفة متأنية؛ و لهذا إن هذه الدراسة تطرق جزءاً من المشهد التنظيمي المساير لحركية إجراءات الطلاق في المحاكم الجزائرية، و تركز بالتالي على العملية الاتصالية بين الزوجين المتخاصمين، والتي تبدأ من فترة رفع الدعوى إلى المحكمة من أحد الزوجين أو كلاهما. ومحاولة التعرف على تأثير الاتصال التنظيمي لإجراءات عملية الطلاق على مسار النزاعات الخاصة بالطلاق. و حتى نلم بجوانب الموضوع المتشعب خدمة للهدف العام للدراسة، قسمنا هذه الدراسة إلى عدة فصول جاءت على الشكل التالي:**فالفصل الأول:** و الموسوم بـ : " **الإطار المنهجي للدراسة النظرية** " تناولنا فيه التطرق للإشكالية المطروحة للدراسة، و أهداف و أهمية الدراسة، و تقديم فرضيات البحث، و من ثمّ تطرق إلى بعض الدراسات المشابهة لموضوع الدراسة، و المقاربة النظرية التي اعتمدها الباحث كمعيار تحليلي لنتائج الدراسة المقدمة.

أما الفصل الثاني: و الموسوم بـ: " الاتصال التنظيمي " فقد خص بحث أنماط الاتصال التنظيمي، حيث انطلق الباحث من التعرف على الاتصال بصفة عامة و من ثم دراسة الاتصال التنظيمي و أنماطه. أما الفصل الثالث و هو بعنوان" الأسرة و ظاهرة الطلاق" تكلمنا فيه على بعض النقاط الخاصة بتعريفات الأسرة و أشكالها، و على ظاهرة الطلاق من الناحية الدينة و القانونية و السوسيولوجية. **أما الفصل الرابع: والموسوم ب : " الاتصال التنظيمي في التنظيم القضائي"** فقد تطرق فيه الباحث إلى التعريف بالتنظيم القضائي و انماط الاتصال السائد فيه

و جاء الفصل الخامس و الموسوم بـ: " أساليب ادارة و تسوية نزاعات الطلاق في المجال القضائي " و الذي نتطرق فيه إلى نزاعات الطلاق التي هي جزء من النزاعات الأسرية، لنجعلها مدخلاً لدراسة نزاعات الطلاق في منظورها التنظيمي و الخاص بمجاله القضائي، و ما يتبعه من دراسات تناولت الصراع التنظيمي من حيث أشكاله و مظاهره و ديناميكيته. ليدخل الباحث في توصيف بعض التصرفات النزاعية و مكونات هذا الصراع. و هو الفصل الذي يمكن أن يربط به الباحث بين متغيرات الدراسة، لذلك ، و التشريع الناظم لإجراءات الطلاق؛ و الاتصال القضائي و انتهاء بالحديث على الآليات البديلة لحل النزاع الأسري كمرادف للفعل التواصلي، من منظوره الديني، و القضائي.**أما الفصل السادس:** فقد تناولنا فيه الإجراءات المنهجية الخاصة بالبحث الميداني ، بالتعريف بالمنهج المستخدم ، و مجتمع الدراسة، و كذا مجالات الدراسة الميدانية، و أساليب و تقنيات جمع المعطيات، و الأدوات الإحصائية لقياس المعطيات.

و في الأخير جاء **الفصل السابع** : و هو لعرض نتائج الدراسة الميدانية، حيث استعمل فيه الباحث مختلف تقنيات التوضيح البياني من جداول و بيانات إحصائية. حيث ناقش فيه الباحث نتائج الدراسة، و أعطى فيه وجهة نظره الخاصة بهذه الدراسة.

لتأتي الخاتمة في شكلها النهائي كحوصلة لما تمخضت عنه هذه الدراسة بشقيها النظري و الميداني، و بعدها قائمة المراجع و الملاحق.

الفصل الاول

الإطار المنهجي للدراسة

النظرية

أسباب اختيار الموضوع

أهمية الدراسة

أهداف الدراسة

إشكالية الدراسة

فرضيات الدراسة

مفاهيم و مصطلحات الدراسة

الدراسات السابقة

تقييم الدراسات السابقة

المقاربة النظرية للدراسة

خلاصة الفصل

1. أسباب اختيار الموضوع :

الطلاق كظاهرة اجتماعية قد ارتبط منذ القدم بوجود الرابطة الزوجية التي تكون الأسرة الإنسانية، فهو الوجه الثاني لتسق الزواج، و هو من المواضيع الهامة و الخطيرة و المعقدة في آن واحد، لما تمثله من تشعبات و تفرعات تتناسب مع شبكة العلاقات الاجتماعية و الروابط الأسرية. و عليه " فإن الطلاق- بصورة عامة - هو أثر لممارسة اجتماعية (قرار الزوجين)، و إثر للقانون، و أثر لمنفذي هذا القانون"[1]

لذلك كان من الأسباب الموضوعية لاختيار موضوع الاتصال التنظيمي في المحاكم وأثره على النزاعات الخاصة بالطلاق و ما بعده هو تلك الملاحظات غير المباشرة من الإحصائيات التي توضح بجلاء تزايد معدلات الطلاقّ؛ و كذلك تعقد و توتر العلاقة بين المطلقين بعد الطلاق في ما يخص التزاماتهم الاجتماعية و القانونية اتجاه أطفالهم الناتجين عن علاقة الزواج .

السبب الثاني : هو قلة الدراسات - و هذا على حد علم الباحث- الخاصة بتحليل ظاهرة الطلاق و النزاعات المرافقة لها من المنظور التنظيمي، لان الطلاق أصبح الآن لا يعتد به إلا أمام المحكمة، و بالتالي فإن الزوجين المتنازعين يتخذان صورة لاتصال يتسم بالتعارض و التناقص – أحيانا – لحل نزاعاتهم أمام قاضي الأسرة مع وجود تدخل للفعل الاستراتيجي لكل أطراف المشاركة.

السبب الثالث : و هو أهمية موضوع الطلاق ، و كذلك الاتصال التنظيمي الحامل لكل التغيرات النزاعية للأطراف ، و ما تؤول إليه عند اتخاذ القرار النهائي سواء من طرف الزوجين المتخاصمين أو من طرف السلطة القضائية المتمثلة في شخص القاضي المختص.

أما الأسباب الذاتية التي دفعت بالباحث للتطرق لهذا الموضوع فهو ينبع من تتبع الباحث لكثير من الحالات التي عايشت تجربة التقاضي و تضررت من هذه العملية، ليخرج كل طرف – في أغلب الأحيان- بنتيجة خاسر / خاسر؛ مما استدعى محاولة دراسة هذه الظاهرة بهذا الأسلوب.

---

[1]. Bawin-Legrosn Bernadette**, Familles, mariage, divorce: une sociologie des comportements familiaux contemporains** ,France, Editions Mardaga,, 1988, p, 118

2. . أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة من الجانب العلمي أنها تحاول تسليط الضوء على موضوع مهم و هو نزاعات الطلاق، بطريقة جديدة و اصيلة ، كون دراسة هذا الجانب من النزاعات - و الذي نقصد به دراسة أثر الاتصال التنظيمي على النزاع – لم تدرس بشكل مركز من الباحثين في الجزائر و ربما حتى في العالم العربي و هذا حسب ما أمكن للباحث من مطالعات متواضعة في موضوع الطلاق، حيث ركزت كل تلك الدراسات في أغلبها على دراسة الاسباب المؤدية للطلاق، و لم تعر اهتماما للجانب التنظيمي له.

أما أهمية الدراسة على المستوى التطبيقي و العملي فإنه بالإمكان أن يستفاد من نتائجها بعض النقاط و الحلول لبعض المشاكل التنظيمية الخاصة بإجراءات الطلاق في محاكم الأسرة، و تشجيع الاتصال الهادف و البناء في حل نزاعات الطلاق.

3. أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة للوصول إلى ما يلي:

1- التعرف على طبيعة الاتصال التنظيمي الممارس في محاكم الأسرة بالمجلس القضائي لقصر العدالة بولاية الأغواط بالجزائر مكان الدراسة الميدانية. بالإضافة إلى وصف الإجراءات القضائية من منظور تواصلي و مراحل هذه العملية ، من خلال ما يتوقعه أطراف النزاع.

2 – التعرف على دور العوامل التنظيمية و العوامل الاجتماعية على قرار الطلاق لدى الزوجين. و أسباب اللجوء إلى عملية التقاضي بدل لجوئهم إلى الحلول السلمية كالصلح و الوساطة الأسرية.

3- التعرف على أثر العوامل الاجتماعية (تدخلات أفراد العائلة، طبيعة العلاقة بين أعضاء عائلة الطرف الآخر) في نزاعات الطلاق.

4- التعرف على آراء المطلقين حول أداء دور القاضي كوسيط أثناء عملية الصلح، و موقفهم من أهمية دور الصلح و الوساطة لحل المشاكل المترتبة عن عملية الطلاق.

4. إشكالية الدراسة:

لقد تأثرت العلاقات الاجتماعية بطبيعة الحياة الحديثة و أنماط السلوك البشري المتغيرة، و ظهرت قوانين الاحوال الشخصية لهذا سعى المشرع الى وضع القوانين التي تنظم العلاقات

الأسرية , و بالتالي اهتمت العديد من التوجهات النظرية في علم الاجتماع و علم النفس خاصة، بدراسة بعض المشاكل التي تعترض الاسرة الانسانية و العمليات المتعددة التي تبدأ بالزواج و تنتهي بالطلاق، مركزة في تحليلاتها النظرية و الميدانية على شكل التفاعل الاجتماعي بين انساق الاسرة و المجتمع في نظرة تكاملية و تبادلية ، عكس ما كانت عليه في الدراسات الكلاسيكية التي كانت ترى في الاسرة انها نسق مغلق نسبيا بمعنى انها لا تتأثر و لا تؤثر في النظم الاخرى الا نسبيا. لكن و مع اتساع الدراسات و تعقد الحياة الاجتماعية و الثقافية اصبح من الضروري دراسة الاسرة و ما يكتنفها من تغيرات بصورة ديناميكية ليتخذ من القواعد الكلية اطارا مرجعيا لا يستثني العمليات البينية بين افراد الاسرة و المجتمع لأنه يهتم بالأشخاص داخل الاسرة ككائنات لها دور و مكانة و علاقات داخلية و خارجية و التي اصبحت أساس أنماط السلطة و عمليات الاتصال و الصراع و حل المشاكل و اتخاذ القرارات و غيرها من مظاهر التفاعل الاجتماعي، و لما كانت جميع أنساق الزواج تتطلب وجود فردين يعيشان معا ضمن علاقة تشكلها الأنساق الاجتماعية الكبرى (قانون، تشريع ديني، عرف اجتماعي ، اطار سياسي...) فقد تنشأ بينهما – أي الزوجين- بعض مظاهر الخلاف و التوترات و المشاكل قد تتراكم لتصل الى حد يكون فيه الطلاق و فض العلاقة كحل في كثير من الاحيان و بهذا المعنى يكون الزواج سببا في الطلاق أي انه نسق قائم بذاته مثل اي نسق اجتماعي اخر.

و العلاقة الزوجية اثناء الطلاق قد تشكل مضمونا ذاتيا يظهر تبادلا نوعيا و اصيلا ما بين الزوجين ، و حول هذه النقطة يمكن ان يكون التفكير الثوري (الدينامي) هو الذي ينطبق بجلاء ووضوح مع تطور العلاقة الزوجية المضطربة مسبقا. و قد يكون الطلاق حلا لأنه قد يسمح للزوجين من اعادة تجربة الزواج و تحويل الخسارة الى ربح و الحياة الزوجية التعسة الى حياة سعيدة، و من افترق الى تلاق ووحدة اسرية اخرى قد يكتب لها النجاح خاصة اذا استفيد من دروس التجربة الاولى. و يتحدد إطار الإشكالية في هذه الدراسة حول دراسة ظاهرة الطلاق التي أصبحت ظاهرة تكاد تكون المسيطرة على واقع الأسر و المجتمعات، و نحن هنا نركز على الأسرة الجزائرية- في مجال المحاكم المختصة عبر تحليل عملية الاتصال التنظيمي المعتمد في حل نزاعات الطلاق، إذ الاتصال محرك للفعل الاجتماعي داخل كل التنظيمات هو يهدف أساسا إلى التنسيق بين تصرفات و أفعال الفاعلين الاجتماعيين و زيادة

التعاون بينهم، من أجل تحقيق المصالح المشتركة و الأهداف التي تأسست عليها هذه التنظيمات، حيث أصبح لجوء الزوجين إلى المحاكم لفض علاقة الزواج كضرورة في العصر الحديث لما تفاقمت عليه حالات التعسف في استعمال حق الطلاق من طرف الزوج وحده و هذا حسب ما تسمح به الشريعة الاسلامية• ، لهذا فان ضرورة توقيع الطلاق أمام القاضي قد يمكن أن يؤدي الى ايجاد فرصة للتراجع و التروي و دراسة تبعات الطلاق على الاطراف و تشريدهم ، فالمجال القضائي هو الذي يملك الشرعية في إثبات الطلاق أو نفيه، و له الحق في إصدار الحكم النهائي لما يتوجب على الزوجين فعله اتجاه بعضهم البعض، أو اتجاه الأطفال - إن وجدوا- لتعطي لهذه الصراعات الأولية بعدا قانونيا آخر، يشكل ضغطا على الأطراف الداخلين في هذه العملية؛ عبر إجراءات صارمة و محددة مسبقا. و كما يرى (**تيري** Théry)[1] فإن وجود الحقوق الأسرية في كنف العدالة تزيد النزعات حدة ، خاصة عندما يعتبر القضاء نزاعات الأسرة كنزاعات حقوقية محضة، بانتهاجه النموذج العقلاني البيروقراطي في التسويات القضائية؛ لذلك يمكن أن يُعزى تنامي حدة النزاعات الطلاق و آثارها إلى ما بعد الطلاق سواء على المطلقين أو على الأطفال (إن وجدوا) إلى سوء الاتصال بين المطلقين. و كما ذهب إليه[2] : Arnaud Lucien- إلى إمكانية دراسة المؤسسة القضائية باعتبارها إشكالية اتصالية، و هذا المنظور الاتصالي الذي يجيب على أسئلة " لازويل : **من؟ - لمن ؟ - كيف ؟ - و لماذا ؟ - و بأي أثر** ؟ . "

و من هذا المنطلق يأتي التساؤل العام للدراسة في :

هل الاتصال التنظيمي في محاكم شؤون الأسرة الابتدائية له تأثير على نزاعات الطلاق و ما بعد الطلاق؟

و تفرع الإشكال العام إلى عدة تساؤلات فرعية لتسهيل تحليل هذه العلاقة فكانت:

• لا يفهم من هذا ان الشريعة الاسلامية تتساهل في فض و تقويض العلاقة بين الزوجين بل بالعكس سنة شروطا و قواعد اخلاقية و قانونية لهذا، و قد حرم الاسلام الضرر و الضرار من اي طرف و منه الاستعمال الفج لحق الطلاق و كذلك الخلع و سوف نتكلم في هذا الامر في مكان اخر من هذه الدراسة.

[1] - -. Irène Théry., **Le démariage: justice et vie privée**, France, parais, Odile Jacob, 1993 , p, 160.

[2] - Arnaud Lucien., **La justice mise en scène: approche communicationnelle de l'institution judiciaire**, Editions Le Harmattan, 2008 , p 17.

1- ماهي الخصائص الاجتماعية و الاقتصادية و الثقافية للمطلقين من افراد عينة الدراسة؟ و ما تأثير ذلك على درجة تأثرهم بمناخ الاتصال في محكمة الاسرة؟

2 - هل يمكن أن تكون أنماط الاتصال في المرحلة الاولى من التقاضي و التي تتكون اساسا في الاتصال الكتابي هو السبب من وراء توتر العلاقة و زيادة الضغط على تصرفات الزوجين النزاعية ؟

3- هل لمناخ الاتصال التنظيمي في جلسة الصلح القضائي اثر على طبيعة قرارات الزوجين المتخاصمين حسب متغيرات الجنس و مدة الزواج و السن و المستوى التعليمي و الوضع المهني للمطلقين؟

4 - هل تدفع الاجراءات و مناخ الاتصال التنظيمي داخل المحكمة بالآباء الى التفكير في مصلحة الطفل بعد الطلاق؟

5. فرضيات الدراسة :

انطلقت الدراسة من فرضية البحث التي تنص على :

يعتبر الاتصال التنظيمي في محاكم شئون الأسرة الابتدائية و المتمثل في كل التفاعلات بين الاطراف من العوامل التي تؤثر سلبا على نزاعات الطلاق.

و تفرعت فرضية البحث هذه إلى عدة فرضيات:

الفرضية الجزئية الأولى:

لبعض العوامل الاجتماعية و الاقتصادية مثل المستوى التعليمي و المهنة و مدة الزواج و عدد الطفال ،علاقة بزيادة القضايا الخاصة بطلب الطلاق و فك الرابطة الزوجية التي تشهدها محاكم الاسرة في المجتمع المدروس.

الفرضية الجزئية الثانية:

لمستويات الاتصال داخل محاكم الاسرة في المرحلة الأولى و المتمثل في إجراءات التقاضي عبر نمط الاتصال الكتابي اثر على طبيعة العلاقة بين اطراف النزاع

و تتمثل مؤشرات هذه الفرضية في ما يلي:

- نمط الاتصال الكتابي في المرحلة الأولى لإجراءات الطلاق، يزيد من حدة التصرفات النزاعية للزوجين المتخاصمين .لأنه يوفر مجالا لتدخل أطراف اخرى قد تؤثر في توجهات الزوجين و قد تشكل هذه الاطراف من افراد اسرة الزوجين أو محامي الزوجين ضغوطا

على قرارات الزوجين. و يمكن رصد هذه الاثار السلبية في الردود للمذكرات الجوابية التي تستمر بين الزوجين المتنازعين شهورا، مما قد يستنفذ المجهودات و المحاولات الصلحية خارج المحكمة.

- طبيعة الاتصال بين الزوجين المتخاصمين في المرحلة الأولى لإجراءات الطلاق، قد يؤثر على مستوى الثقة بينهما قبل دخولهم لجلسة الصلح مما يقلل احتمالات توصلهم الى طرق تفاوضية و ودية لحل النزاع او التراجع عن قرار الطلاق.

الفرضية الجزئية الثالثة :

لمناخ الاتصال التنظيمي أثناء جلسة الصلح القضائي تأثير على توقعات الاطراف اتجاه حل النزاع بينهما .

و تتمثل مؤشرات هذه الفرضية فيما يلي:

- الإجراءات التنظيمية لجلسة الصلح القضائي، قد تشكل معوقا للتوصل الى صلح فعلي أو على الاقل محاولة تقريب نظرة الزوجين المتخاصمين لأثار الطلاق على الزوجين أو على الاطفال ان وجدوا، فجو المناقشة و شخصية و دور القاضي و كذا درجة استعداد الزوجين أو اسرهم و كذلك دور المحامي و درجة ضغط البيئة الاجتماعية على الزوجين قبل دخولهم لجلسة الصلح و درجة اعلامهم و معرفتهم القانونية لما قد يترتب عن قرار الطلاق و ما بعده كلها مؤشرات قد تؤثر بشكل واضح على قرار الطلاق.

الفرضية الجزئية الرابعة:

لأنماط الاتصال التنظيمي العام في محكمة الأسرة أثر على التوقعات المستقبلية للمطلقين و المطلقات و الذي ينعكس على حدة النزاع و شكل المشاركة في تربية الأطفال بعد الطلاق .

و تتمثل مؤشرات هذه الفرضية فيما يلي:

- طبيعة العلاقة التي قد تتأثر بإجراءات التقاضي التي قد لا تلزم الزوجين بالتواجد في المحكمة و التفاوض المباشر و طرح اسباب الخلاف في المرحلة الاولى من عملية التقاضي، اضافة الى زيادة حدة الخلاف و التعنت لدى الطرفين او احدهما لوجود ضغط او سوء فهم لرد الطرف الاخر اثناء الردود الكتابية او في اثناء جلسة الصلح، و يمكن كذلك أن تكون للخلفية الاجتماعية و الثقافية و الفئة المهنية للطرفين أثر سلبي لعدم تقبله التفاوض من أجل مصلحة الطفل ، و الاهتمام بمطالبه النفسية و الاجتماعية و المادية بعد الطلاق. و

يمكن لمؤشر درجة اقتناع الاطراف بمصداقية جلسة الصلح و عدالة قرار الحكم القضائي ان يكون له أثر فاعل في شكل المشاركة الابوية بتربية الطفل و درجة الاهتمام بمصلحته بعد الطلاق. و لمزيد من التوضيح يمكن أن يكون النموذج التالي موضحا لعملية الاتصال في محاكم الاسرة:

أ - رسم توضيحي رقم1 : وضح نموذج الاتصال في المرحلة الاولى من التقاضي

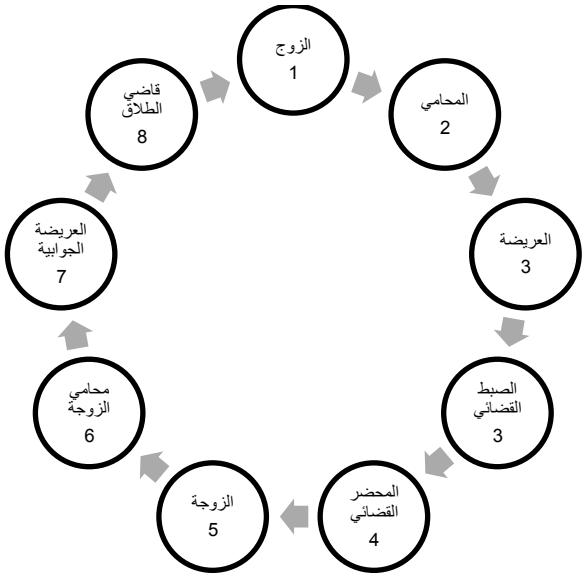

المصدر: الباحث نفسه (من خلال تصوره لقانون الاجراءات المدنية لرفع دعوى الطلاق)

حيث نلاحظ من خلال الشكل التوضيحي اعلاه أن هناك تداخلا في الادوار الاتصالية بين عدد من الاطراف اهمها الزوجين و المحامون و القاضي المكلف بعملية الطلاق (في ما يخص المحكمة الابتدائية)، اضافة الى اطراف ثانويين يندرجون ضمن التشكيل البشري للتنظيم القضائي و هو أعوان الضبط القضائي ، و كذا المحضرين القضائيون الذي يكمن دورهم في ايصال الدعوى بين المطلقين. هذا يدخل في ضمن شبكات الاتصال المركزية التي " حيث يكون اتصال أعضاء الفريق مع شخص واحد عادة ما يكون قائد الفريق أو شخص يتم اختياره ليكون بمثابة مركز الاتصال[1]" و هنا قد يكون مركز الاتصال هو قاضي الطلاق الذي يحدده المجلس القضائي في محكمة الأسرة.

[1] - بشير العلاق، **الاتصال في المنظمات العامة- بين النظرية و الممارسة**-، ط1، دار اليازوري العلمية للنشر و ، التوزيع، عمان، الاردن، 2014، ص 43.

ب – رسم توضيحي رقم 2 الاتصال في المرحلة الثانية (جلسة الصلح القضائي) .

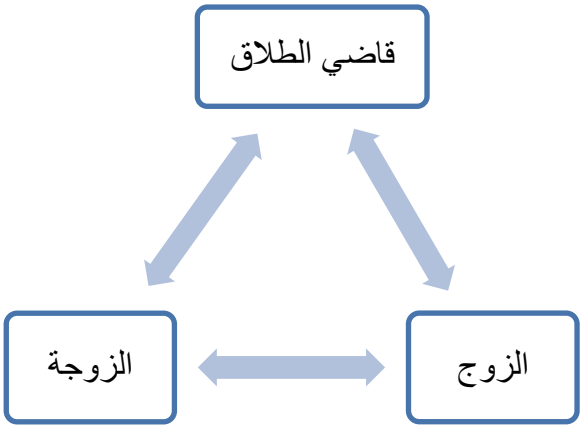

المصدر: الباحث نفسة

يتضح من النموذج التفاعلي و هو الخاص بمرحلة جلسة الصلح ان هناك اطرافا رئيسية و هم الازواج و القاضي، وحيث يتشكل دور كل طرف في الحوار المباشر و الشفوي بعيدا عن الرسمية و اللغة القانونية التي طبعت المرحلة الأولى و هي مرحلة الاتصال الكتابي ، و بالتالي فان عملية الاتصال في المرحلة الاولى هي التي تحدد و تشكل توقعات الزوجين في المرحلة الثانية. و في هذا النموذج يمكن ان يكون الاتصال عبارة عن شبكة لامركزية و فيها " يكون لأعضاء الفريق كامل الحرية للاتصال و التواصل مع بعضهم البعض... و يستخدم هذا التوع من الاتصال في الحالات الطارئة التي تستدعي اتخاذ قرارات تتسم بالسرعة و المرونة و الكفاءة، حيث يشعر الجميع بالمسؤولية الاخلاقية و الاجتماعية و غيرها ... ." [1]

6. تحديد مفاهيم الدراسة:

1-مفهوم الاتصال التنظيمي:

- التعريف الإجرائي للاتصال التنظيمي:

نقصد بالاتصال التنظيمي في محاكم الاسرة تلك التعاملات و العمليات الاتصالية التبادلية بين أطراف الدعوى القضائية، ضمن قواعد الاتصالات الإدارية و الإجرائية التي حددتها مواد قانون الإجراءات المدنية الجزائري فيما يخص طرق رفع الدعوى و الردود الجوابية و تبادل

[1] - بشير العلاق ، **نفس المرجع**، و نفس الصفحة.

الردود، إضافة إل تلك العلاقات البينية التي تتشكل بفعل بنية هذا الاتصال الرسمي، من حيث تبادل المعلومات و الادعاءات و تشكل المعاني و الدلالات بين الزوجين المتنازعين .

2- تعريف المحكمة:

تعتبر المحكمة قاعدة الهرم القضائي لأنها أول جهة قضائية تعرض عليها أغلب المنازعات وتنص المادة الأولى من قانون الإجراءات المدنية على أن المحاكم هي الجهات القضائية الخاصة بالقانون العام وبذلك لم تعد توجد أجهزة قضائية متعددة على مستوى الدرجة الأولى.

ولا يخرج من دائرة اختصاصها نوعيا سوى القضايا التي استثناها المشرع، فعهد أمر الفصل فيها إلى جهات قضائية أخرى كما لو تعلق الأمر بالمنازعات الإدارية، فوفقا للمادة 07 من قانون الإجراءات المدنية يختص بالنظر فيها المحاكم الإدارية[1].

3- مفهوم الطلاق :

الطلاق هو انحلال أو انقطاع الزواج لأسباب وقواعد محددة من طرف القانون.

و يختلف هذا المفهوم بيئة الى اخرى فبالنسبة الى البيئة الغربية للدول ذات التوجه المسيحي، والتي تعتمد على تشريعات الطلاق حسب ما جاءت به الديانة المسيحية التي لا تسمح بإمكانية الرجعة بين الزوجين المطلقين. بينما يذهب هذا المفهوم في البيئة العربية الى فض العلاقة الزوجية بطرق شرعية و قانونية تحفظ للزوجين حقوقهما و تحدد واجباتهما اتجاه بعضهم البعض او اتجاه ابنائهم.

وبالتالي فإن التعريف الإجرائي الذي تهدف إليه هذه الدراسة هو: أن الطلاق هو تلك العملية الاجتماعية و القانونية لفض رباط الزوجية وفق ما جاءت به الشريعة الإسلامية، وما حددته الشروط التنظيمية لقانون الأسرة الجزائري. حيث يسمح للزوجين بإمكانية الرجوع وإعادة الحياة الزوجية إلى سابق عهدها. ويتخذ عدة أشكال حددها القانون السابق، حيث يكون حل عقد الزواج بإرادة الزوج ، أو بتراضي الزوجين أو بطلب من الزوجة.

4- مفهوم الصراع أو النزاع:

الصراع هو أحد الأشكال الرئيسية للتفاعل، لأنه يستهدف تحقيق الوحدة بين الجماعات، و النزاع هو بصورة ما ترجمة أو صورة لصراعات معينة، أين تختار الأطراف المشتركة فيه،

[1]- بوبشير أمقران محند، **النظام القضائي الجزائري**، (ب.ط)، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1993، ص203.

نقله إلى الميدان القضائي. ولذلك فإن النزاع لا يفهم إلا حينما يشترك فيه كل الأطراف في العملية القضائية التقليدية .

أما الصراع :" فهو الخلاف أو سوء التفاهم بين الأطراف ، حيث لا يهم أصله أو سببه، وبالتالي هو علمية تنشئ حينما يدرك كل طرف أن تصرفات الطرف الآخر لها تأثيرات سلبية على مصالحه الخاصة ، هذه التصورات تؤدي إلى روح عدائية تؤثر سلبيا على مصالح كل من الطرفين[1].

يميز الباحثون بين الصراع و المنافسة، فيذهب العديد منهم إلى تسمية الصراع: ما تعدى النزاع فيه إلى استخدام القوة وهو بالتالي يرمز إلى حالة الحرب، في حين تبقى الحالة السلمية ترمز للمنافسة. وفي النهاية فإن الصراع إذا ترجم إلى مصطلحات قضائية تتم أمام المحاكم فإنه يتحول إلى نزاعات.

وعلى هذا فإن التعريف الإجرائي الذي يقدمه الباحث هو : أن النزاع بوصفه عملية اجتماعية تشمل كل مظاهر الشقاق أو الخلاف الشخصي حول موضوع معين، أو عدة مواضيع؛ من خلالها يهدف كل طرف لإثبات مكانته أو هويته الاجتماعية و الحفاظ على موارده أو الحصول على موارد جديدة .

5- مفهوم المناخ التنظيمي:

يعرف المناخ التنظيمي على أنه" مجموعة الخصائص التي تميز بيئة المشروع الداخلية التي يعمل الفرد ضمنها فتؤثر على قيمهم واتجاهاتهم وإدراكاتهم وذلك لأنها تتمتع بدرجة عالية من الاستقرار النسبي" [1] و هناك "من يرى أن مفهوم المناخ التنظيمي هو مرادف لمفهوم البيئة الداخلية و هو بالتالي يعبر عن التفاعل بين الافراد بقيمهم و بمشاعرهم و معتقداتهم و معاييرهم، و مجموعة النظم المتبعة و المأخوذ بها داخل التنظيم." [2]

و يعرفه كل من (سترونجر و ليتون Stringer & Litwin) بأنه:

---

[1]- محمد السعيد السلطان أنور ، **السلوك التنظيمي** ،(ب.ط). مصر ، دار الجامعة الجديدة ، 2004، ص 310.

[1] كامل محمد المغربي، **السلوك التنظيمي - مفاهيم وأسس سلوك الفرد والجماعة في التنظيم**- ، دار الفكر للنشر والتوزيع، الطبعة الرابعة، عمان، 2010 ، ص303.

[2] أحمد يوسف دودين، **منظمات الاعمال المعاصرة – الوظائف و الادارة**- (ب,ط) ، دار الاكاديميون للنشر و التوزيع، عمان ، الاردن، 2014. ص، 46.

" مجموعة الخصائص التي تميز بيئة العمل في المنظمة و المدركة بصورة مباشرة أو غير مباشرة من الافراد الذين يعملون في البيئة أو التي يكون لها انعكاسات أو تأثير على دوافعهم وسلوكهم."[1]

و عليه فان التعريف الاجرائي الذي اعتمده الباحث في هذه الدراسة هو تلك التفاعلات و العلاقات و ظروف البيئة المحيطة بجلسة الصلح و حالات و طبيعة الاستعداد للجلسة و طريقة سير المناقشة و الحوار داخل قاعة جلسة الصلح.

6- مفهوم الاجراءات :

و هي سرد الخطوات الاجرائية المطلوبة اتباعها و التقيد بها كلما نشأت نفس الحاجة الى تحقيق عمل أو هدف من أهداف المؤسسة ، و يتم سردها حسب تتابع العمل الفعلي مع ذكر وسائل و أدوات العمل المستخدمة(...) و يجب أن لا تخرج عن إطار السياسات و القواعد و الأساليب المعتمدة فيها."

و قد قصد بها الباحث اجرائيات تلك القواعد القانونية و مراحل التقاضي التي ذكرها قانون الاجراءات المدنية من خلال طرق رفع الدعوى و سير عملية التقاضي.

7- مفهوم الصلح أو المصالحة:

هي اجراء يقوم به طرف ثالث بهدف التقريب او التوفيق بين وجهات نظر أطراف النزاع قصد الوصول الى تسوية ترضي الطرفين و تختصر الطريق و كسب الوقت و الجهد و المحافظة على العلاقة الودية بين الأطراف المتنازعة.

و هنا في دراستنا نعني به اجرائيا هو الصلح اما الصلح خارج المحكمة عبر المجالس العائلية او المحامي أو في فترة دخول النزاع الى المرحلة الثانية من اجراء الطلاق و التي تتمثل في جلسة الصلح القضائي التي يكون الطرف الثالث هو القاضي المكلف بإصدار حكم الطلاق في ما بعد و الذي سيشهد بما يترتب من قرارات الزوجين المتخاصمين.

7. الدراسات السابقة:

لقد عانى الباحث من قلة الدراسات التي اهتمت بموضوع الاتصال القضائي و الذي يعتني بتوصيف العملية الاتصالية في المجال القضائي و ندرتها – حسب حدّ علم الباحث –

[1] - أحمد بطاح، **قضايا معاصرة في الادارة التربوية**، ط1، دار الشروق، عمان ، الاردن، 2007، ص، 78.

إضافة إلى الدراسات التي اهتمت بظاهرة الطلاق في منظورها الاتصالي و في المجال القضائي بالتحديد.

أولا: الدراسات الاجنبية:

- **الدراسة الأولى**: دراسة ل Pierre Noveau[1] و المسومة بـ "

Superposition Des Conflits :Limites De L'institution Judiciaire Comme Espace De Résolution

و قد اهتمت هذه الدراسة بموضوع عملية التقاضي في النزاعات الزوجية، حيث تعالج قضية التحولات التي تضعها الإجراءات على العلاقات بين المتقاضين.

و قد توصلت هذه الدراسة إلى أن:

- الصراعات أو النزاعات تمتد و تستمر عبر الإجراءات الخاصة بالعملية القضائية ، مما ينتج عنه تناقصا في مجال التفاوض بين الزوجين ، بسبب دخول الزوجين في صراع آخر و هو صراع قضائي يعكسه المجال القضائي على حالة الصراع الأولي.

- هناك ارتباط قوي بين حالة العلاقة بين الطرفين و بين فرص و حظوظ التوصل إلى حل سلمي للنزاع.

- هناك ارتباط بين حالة العلاقة بين الطرفين و بين أشكال حل النزاع، بحيث كلما كان الحل يعتمد على الرسمية كلما زادت حالة العلاقة بين الطرفين سوءاً.

- و توصلت هذه الدراسة كذلك إلى أن المؤسسة القضائية بحكم تعاملها الموضوعي في قضايا الطلاق و النزاعات الأسرية ، فإن الحلول القضائية في أغلبها لها نقائص، خاصة في الحالات التي يكون فيها وجود أطفال مشتركين بين طرفي النزاع ، حيث ينعكس ذلك على مستوى رضا الأطراف عن الحكم القضائي ، و درجة احترام تنفيذ هذه الأحكام.

- وجود طرف غير موافق على الطلاق له تأثير على حالة العلاقة بين الزوجين أثناء عملية الطلاق، و كذا بعد الطلاق على العموم فإن إجراءات الطلاق لها انعكاس على العلاقات الاجتماعية بين الطرفين، و على حالة النقاش و الحوار، مما يضعف فرص وجود التعاون و التنسيق.

[1] - Noreau Pierre ;**La superposition des conflits :limites de l'institution judiciaire comme espace de résolution**." "*Droit et Société* "vmol:40,année :1998 ,p- p, 585 - 612,

- التعليق على الدراسة و جوانب الاستفادة منها:

لدق قدمت هذه الدراسة صورة جديدة لدراسة النزاعات الخاصة بالطلاق، و التي كانت مركزة على الجانب القضائي حيث درست العلاقات و تطور النزاع بين الزوجين ، و هي دراسة اعتمدها الباحث كمنطلق لتصوره لوضعية ادارة النزاع الخاص بالطلاق في محاكم الأسرة الجزائرية، لكننا في هذه الدراسة الحالية حاولنا التركيز على عدد من النقاط و العوامل خاصة العوامل الاتصالية التي تنشأ في المجال القضائي الخاص بقضايا الأسرة و كيف يتفاعل كل هذا مع العوامل الاجتماعية المحيطة بالزوجين المتخاصمين.

و قد استفاد الباحث من الدراسة هذه عدد من النقاط منها:

- التعرف على الفعل التنظيمي لحل النزاع في المحاكم الخاصة بالأسرة؛

- الانطلاق من فرض و هو تعقد و تراكب النزاع الاسري مع النزاع القضائي، و هو المبدأ الذي حللنا به الدراسة. للاستفادة من بعض النتائج الخاصة بالدراسة السابقة.

-الدراسة الثانية: دراسة : [1] " **Benoit Bastard et Laura Cardia** و الموسومة بـ:

Divorcer aujourd'hui les processus de décision dans les situations de rupture familiale;

أجريت الدراسة سنة 1989- 1990، و هي عبارة عن تقرير عن دراسة قام بها المعهد الفرنسي لعلم الاجتماع (CNRS)

و تكمن أهمية هذه الدراسة كونها قد سلطت الضوء على اختلاف توقعات الاطراف للعدالة و التي هي ذات معنى مزدوج يمثل في :

أولا: تحقق العدالة، و هو أن تلعب المؤسسة القضائية دورها في تسوية النزاع؛

ثانيا: أن اختيار اي اجراء معين لحل النزاع لا يخص الا منطق الفعل لدى الاطراف الذي يعايشون الوضع.

و أوضحت هذه الدراسة أن هناك وجودا للطلاق بالتراضي و الاتفاق يتشكل من أسلوبين من الطلاق:

[1] - Irène Théry, **Op, cit** , p,178.

طلاق بالتراضي (يكون من الصعب تحديد عدده لكنه بدون شك أقل بكثير من العدد الذي نتصوره). حيث أنه في هذه الحالة يكون القسم الأكبر من عمليات التفاوض سابقة لإجراءات الطلاق، و بالتالي فإن قرار الانفصال نادرا ما يكون بشكل مشترك.

و الذي يميز هذه الحالات من الطلاق بعضها عن بعض، هو وجود القدرة الفردية لإرادة الانفصال. ذلك أنه عندما تكون الإجراءات على وشك أن تبدأ تكون في الغالب كل القرارات المرتبطة بالحقوق وتقسيم الممتلكات لما بعد الطلاق قد حددت مسبقا، و ذلك في ظل وجود نوع من القلق و الخوف من تزايد النزاع، و البحث فيما بعد عن صيغ تعاونية فيما يخص الأطفال.كما حدد الباحثان أن هناك تناقضا في العلاقة بين النظام القضائي و بين توقعات الأطراف حول عدالة الانفصال و حل النزاع .

و اوضحت بالتالي وجود اربع انواع من التوقعات الرمزية للطلاق و هي:[1]

- أن الأزواج الذين يديرون طلاقهم لديهم توقعات محددة من العدالة و القضاء التي ترافقت مع عملية التفاوض التي كانوا يخوضونها ضمن اطار الطلاق بالتراضي؛

- أن المطلقين الذين عانوا من حياة زوجية صعبة و غير مرضية هم على استعداد تام للانفصال و استعادة حريتهم، و هم مستعدون لتقديم تنازلات هامة خاصة منها الاقتصادية و المتعلقة بالجانب المادي، كما تحدد أهمية القاضي هنا في تنظيم النزاع؛

- إن ضحايا الطلاق (الانفصال) تمثلت كذلك في كلا الفئتين و ذلك حسب توقعات الادوار للذكور و الاناث على السواء؛

- فبالنسبة للنساء و اللاتي مررن بحالة انفصال (طلاق) - سواء بطلب منهن او مفروض من الزوج – فقد كانت توقعاتهن حول التصالح قوية جدا، أولا رمزيا و هو ما حصل من خلال طلب معالجة و اصلاح الامور المادية التي قد تؤدي الى مواجهة عنيفة؛

- أما بالنسبة للذكور (الرجال) فكونهم ضحية للانفصال (الطلاق) فتمثل في كونهم قد حرموا من رؤية أطفالهم و منع كل تواصل بين الزوجين المطلقين، و هي هنا قد تكون كفرض

[1] -Théry Irène. Bastard Benoit, Cardia-Vonèche Laura, **"Divorcer aujourd'hui, les processus de décision dans les situations de rupture familiale"**, 1990. In: " ***Droit et société***" , n°20-21, 1992. Une science sociale pour la pratique juridique ? pp. 314-316; http://www.persee.fr/doc/dreso_0769 3362_1992_num_20_1_1655_t1_0314_0000_2

معيار خارجي من القضاء ليولد مواجهة أو تحديا لكل المؤسسة القضائية لانهم (الرجال) يشعرون بانهم قد تشوه تاريخهم و كذلك في هويتهم الابوية.

التعليق على الدراسة جوانب الاستفادة منها:

تعتبر هذه الدراسة اكثر تعمقا - من دراسة Noreau Pierre - في دراسة ظاهرة الطلاق خاصة في المجال القضائي و كيف انعكس هذا الامر على حياة المطلقين بعد الطلاق، و بكونها عبارة عن تقرير شامل و دراسة طويلة المدى فإن نتائجها اقرب الى الواقع و أكثر ثباتا ، و هو ما شجع دراستنا هذه للاستفادة ببعض المؤشرات و مقارنتها بنتائج الدراسة، و قد تم الاسترشاد بها في مسار الدراسة الحالية، لكن اختلفت دراستنا عن هذا التقرير في كونها قد ركزت على المنظور الاتصالي و المتمثل في الاتصال التنظيمي و تفكيكه لقياس اثره على نزاعات الطلاق إضافة الى العوامل الأخرى.

الدراسة الثالثة : دراسة " وليام جود" (William Goode) اجريت سنة 1976م [1] .

حيث اهتم بدراسة تأثير الطلاق على الأطفال يكون سلبيا، و وجد أن أغلبية الامهات أظهرن قلقا واضحا فيما يتصل بالأضرار المحتملة التي يمكن أن تقع على أطفالهن، إلا أنهن مع ذلك كن يشعرن بالحاجة للسير في اجراءات الطلاق، و ان 14 % فقط من الأمهات ذكرن أن أطفالهن يكونون أكثر خشونة في رعايتهم بعد الطلاق، و أن 55% منهن رأين العكس أن وطأة الطلاق على صعوبة معاملة أطفالهن تكاد لا تذكر، و أن نسبة 3\4 من النساء من اعدن الزواج و هن يرين أن حالة أطفالهن قد تحسنت على الزواج الأول، لكن 15% منهن رأين أنه لم يحدث تغيير لهم، مقابل 8% منهن رأين ان حياة أطفالهن أصبحت أسوء. و معنى هذا أن 92 % من الأمهات اللائي تزوجن مرة ثانية أكدن أن حياة أطفالهن قد تحسنت أو على الأقل بقيت على حالها.

- التعليق على الدراسة و جوانب الاستفادة منها:

لقد عرضت الدراسة في كتاب " سناء الخولي" مختصرة و بالتالي لم يتسنى للباحث الإطلاع على كل تفاصيل هذه الدراسة، لكن بالرغم من ذلك فقد افادتنا هذه المؤشرات و النتائج لوضع تصور لما يمكن أن نقيسه في استبانة دراستنا و بالتالي فقد حاولنا أن نقرب هذه

[1] - سناء الخولي، **الأسرة و الحياة العائلية**،(ب. ط)، بيروت، لبنان، دار النهضة العربية، 2009م، ص –ص، 278-279.

النتائج الى نتائج درستنا الحالية قد مقارنتهما و معرفة نقاط التوافق و نقاط الاختلاف، في ما يخص المعلومات التي تقيم حياة المطلقات بعد الطلاق، و عليه فان دراستنا لم تستثني المطلقين الذكور بل حاولت أن تدرس كلا الجنسين معا، فآثار الطلاق لا تخص المطلقة فقط بقدر ما تخص كل الأطراف.

ثانيا: الدراسات العربية:

- الدراسة الأولى[1]: قام بها: غني ناصر حسين القريشي **و الموسومة بـ: " الطلاق بين الممكن والمحظور** - دراسة اجتماعية تحليلية . جامعة بابل/ كلية الآداب

1- الاشكالية:

تتحدد مشكلة هذا البحث في زيادة حالات الطلاق والطلاق المبكر الذي لم يستمر في أغلب الأحوال إلاَّ سنوات معدودة أو ربما أشهر أو حتى أقل من ذلك، في المجتمع ومع شيوع اعتقاد بأنَّ حالات طلاق كهذا قليلة ونادرة، إلاَّ إنَّ من يقوم بزيارة إلى محاكم الأحوال الشخصية سيفاجأ بعدد حالات الطلاق المبكر التي يتعامل معها القضاة بشكل شبه يومي، ما يدفع إلى التساؤل عمَّا إذا كان الأمر ظاهرة تستحق الدراسة أم أنَّها حالات فردية ومحدودة تحدث هنا وهناك ومن ثم لا يوجد ما يبعث على القلق بشأنها.

2 - أهداف الدراسة:

1- التعرف على مدى انتشار الطلاق عامة والطلاق المبكر بصورة خاصة والأسباب التي تقف خلفها.

2- التعرف على الآثار المترتبة على الطلاق بالنسبة للأطفال والمرأة والرجل.

3- التعرف على دور البحث الاجتماعي في محاكم الأحوال الشخصية في الحد من الطلاق.

4- وضع التوصيات التي من شأنها أنْ تعالج هذه المشكلة أو تحد من آثارها على الفرد والمجتمع.

3- منهج الدراسة :

هذا البحث يعدّ من البحوث الوصفية التي تعتمد الوصف الكيفي للظاهرة أو الموضوع المطروح، وعليه فقد تم تجميع شتات الأفكار والمعلومات المحيطة به من عدة مراجع علمية

[1] - غني ناصر حسين القريشي، " **الطلاق بين الممكن والمحظور - دراسة اجتماعية تحليلية**" ، مجلة كلية التربية الأساسية" ، جامعة بابل، العراق، العدد/15 ، آذار/2014م، ص، ص، 247- 271.

للوقوف على حقيقة الأسباب التي تقف خلف ظهوره بهذه الصورة، آملين في الوقت نفسه من الباحثين في هذا الشأن إغناء هذا البحث وتدعيمه بوجهات النظر المتباينة حوله من خلال بحوثهم العلمية لاسيما إذا تناولت الجوانب الميدانية للموضوع.

4- نتائج الدراسة:

1- تبين إنَّ أهم الأسباب التي تقف خلف مشكلة الطلاق هي: الجهل في الدين، سوء اختيار شريك الحياة، الأمية الأسرية، سوء التنشئة الاجتماعية، ضعف دور الأسرة في توجيه الأبناء ومتابعتهم، قصر فترة الخطوبة أو طولها، عمل المرأة خارج المنزل، الزواج المبكر، بطالة الزوج، العنف ضد الزوجة، الزواج بداعي الخوف من التقدم بالعمر، الاستعمال الخاطئ لوسائل التكنولوجيا الحديثة.

2- أشارت نتائج البحث إلى أسباب أخرى تعد ثانوية تدفع الأسر إلى الطلاق تتلخص في دور المحامين والمحاميات، ودور كتاب العرائض، ومنظمات المجتمع المدني، وقانون الأحوال الشخصية، والمجتمع بصورة عامة.

3- بينت نتائج البحث زيادة حالات الزواج في سن مبكرة الأمر الذي تسبب أيضاً في زيادة حالات الطلاق المبكر.

4- انتهى البحث إلى أن الطلاق يترتب عليه مشكلات تلحق الضرر بالمطلقين وأبنائهم، إذ أفرز الطلاق جملة من النتائج السلبية التي تلحق بالزوجين وأطفالهما ومحيطهما القرابي كثيراً من الأذى على المستوى النفسي والاجتماعي والاقتصادي، فالمرأة المطلقة يتم إحلالها في مكانة اجتماعية أدنى، وكذلك أطفالها وتخسر استقلاليتها الاقتصادية السابقة، في حين تضيف إلى الرجل أعباء اقتصادية أخرى علاوة على خسارته لعبء زواجه السابق. وعلى المستوى النفسي تعاني المطلقة من الإحساس بالوحدة والإحباط وعدم الثقة بالنفس وعدم الرغبة في تكرار الزواج مرة أخرى الأمر الذي ترتب عليه شعور بعدم الثقة بالرجال والخشية والخجل منهم ومن مواجهة المجتمع الذي يحملها مسؤولية الطلاق، وعلى المستوى الاجتماعي فإن النتائج السلبية ترمي بظلالها على العلاقة بين أهل المطلقين التي تسودها القطيعة وتعرضهما للإشاعات في المجتمع ولنظرته الاجتماعية السلبية التي تقيد الحرية الاجتماعية والحرمان من الأطفال وازدياد الخلافات حولهما.

5- بالرغم من الدور المهم للبحث الاجتماعي في محاكم الأحوال الشخصية الذي يؤدي في كثير من الحالات إلى إصلاح ذات البين وإبعاد الأسرة عن شبح الطلاق وما يؤول إليه من نتائج خطيرة على الزوج والزوجة والأبناء؛ إلاَّ أنَّ هذا الدور يبدو ضعيفاً وسطحياً وغير مؤثراً في كثير من الحالات وذلك لأسباب عديدة منها: ما يتعلق بقدرات الباحث نفسه، وعدم دعمه مادياً ومعنوياً، وتجاهل معظم السادة القضاة للتقرير الذي يقدمه إلى المحكمة من قبل بعض القضاة، إضافة إلى ضعف المقومات الأساسية اللازمة لعمله من أماكن خاصة للعمل أو توفر وسائط النقل للقيام بالزيارات المنزلية.

- التعليق على الدراسة و جوانب الاستفادة منها:

اجريت هذه الدارسة على المجتمع العراقي و هو مجتمع قريب في اعرافه و تقاليده من المجتمع الجزائري و بالتالي فان نتائج هذه الدراسة قد تكون في تقارب مع نتائج الدراسات الاجتماعية حول الطلاق في الجزائر، و بالرغم من أن هذه الدراسة لم تتعمق بالقدر الكبير في تفسير العلاقات و الاثار المترتبة عن الطلاق، لكن هناك مؤشرات مكن الاسترشاد بها خاصة من جانب أسباب الطلاق و المشكلات التي تنتج عنه سواء على المطلقين أو على الأطفال،

و قد استفادة دراستنا بها في الجانب النظري و بعض الجوانب الميدانية التي تمس تحليل اسباب الطلاق و مقارنتها بنتائج الدراسة هذه.

- الدراسة الثانية : قام بها الدكتور(أيمن الشبول) و هو استاذ بكلية الآثار والأنثروبولوجيا – جامعة اليرموك- الأردن [1]

و الموسومة بـ **" المتغيرات الاجتماعية والثقافية لظاهرة الطلاق) " دراسة انثروبولوجية في بلدة الطرة"**

1- هدف الدراسة:

إلى وصف التحولات والمتغيرات الاجتماعية والثقافية والاقتصادية لظاهرة الطلاق وتحليلها ودورها في تزايد نسبته في بلدة الطرة. وفي سبيل تحقيق هذا الهدف عمد الباحث إلى الإقامة

[1] - ايمن الشبول، **" المتغيرات الاجتماعية والثقافية لظاهرة الطلاق** " : دراسة انثروبولوجية في بلدة الطرة الأردن،" *مجلة جامعة دمشق* ، المجلد 26 -العدد الثالث+ الرابع 2010، ص، ص، 647- 705.

في الميدان مستخدماً أسلوب الملاحظة وإجراء المقابلة المطولة والمعمقة مع طرفي العلاقة، المطلقين والمطلقات، وأسرهم .

2- اشكالية الدراسة:

جاءت هذه الدراسة لتكشف عن المتغيرات الاجتماعية والثقافية وكذلك الاقتصادية التي أدت دوراً مهماً في تزايد نسبة الطلاق في الطرة دون غيرها من القرى في محافظة إربد. و لكون الطلاق حقاً يمارسه الرجل وفعلاً يقع من قبله على المرأة، فإن الأخيرة تحتل الجزء الأكبر من التحليل على حساب الطرف أو المعلوم الآخر لمعادلة الطلاق ألا وهو الرجل، لذلك فإن الدراسة لا تركز على المطلقة فحسب كما جاء في غالبية الدراسات التي اهتمت بالظاهرة، وإنما تعنى بدراسة العلاقة بين طرفي المعادلة وتحليلها (الرجل والمرأة أو المطلق والمطلقة) من أجل الوقوف على حقيقة الأسباب المؤدية إلى ارتفاع نسبة الطلاق في بلدة مازالت تتمسك بتراثها الثقافي، مع الأخذ بالحسبان العوامل الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والدينية والإعلامية جميعها وغيرها من العوامل الأخرى المؤثرة وذات العلاقة المباشرة وغير المباشرة في تفشي هذه الظاهرة.

وذلك من خلال الإجابة عن التساؤلات الآتية :

- ما مدى تأثر قرار الطلاق بعملية اختيار الشريك وطبيعة المشكلات التي تمت مواجهتها خلال مدة الخطوبة وبعد الزواج؟
- ما علاقة المتغيرات الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والنفسية بحدوث الطلاق؟
- ما طبيعة المشاكل والنتائج المترتبة على الطلاق بالنسبة إلى المطلقين والأطفال؟
- ما دور المجتمع في الحد من ظاهرة الطلاق في ضوء المتغيرات التي تفرض حضورها بقوة على الواقع المعاش ؟

3- منهج الدراسة :

يستند هذا البحث إلى استخدام المنهج الانثروبولوجي ذي المدخل الكلي الشمولي لدراسة الظاهرة وعلاقتها بالظواهر الأخرى من خلال الملاحظة والمعاينة والوصف الاثنوغرافي لبعض الحالات الدراسية الذي تم من خلالها إعطاء وصف لواقع الأحوال والظروف المعيشة للمجتمع المبحوث. كذلك استخدم في الميدان ضمن هذا المنهج الوسائل والأدوات الآتية :

- المسح الاجتماعي: أُجري عمل مسح عام للقرية تم من خلاله تعرف حالات الطلاق الموجودة وتعبئة استمارات اشتملت على تساؤلات من أجل الوقوف على حقيقة الأسباب والحيثيات التي أدت بدورها إلى وقوع الطلاق.

- المقابلات الشخصية: بناء على المعلومات التي تم الحصول عليها من الاستمارة عمل الباحث على اختيار بعض المطلقين والمطلقات من أجل إجراء المقابلات المعمقة التي شكل بعضها حالات دراسية

- السجلات والوثائق: تم الاتصال بالجهات ذات العلاقة (المحاكم الشرعية ودائرة الإحصاءات العامة) من أجل الحصول على المعلومات المتعلقة بالزواج والطلاق خلال السنوات العشر الأخيرة كمجال زمني يمكن من خلاله رصد نسب تزايد الطلاق في الطرة

- الإخباريون: تم التعاون مع عدد من أفراد البلدة الذين يعرفون المجتمع ومن ذوي الخبرة والاطلاع والمعرفة بأحوالها.

4- نتائج الدراسة:

توصلت الدراسة إلى أن اتخاذ قرار الطلاق يتأثر بالعملية التي يتم بها اختيار الشريك وبطبيعة المشكلات التي تمت مواجهتها خلال مرحلة الخطوبة وبعد الزواج .فالزواج ليس مجرد ارتباط بين فردين، وإنما بين عائلتين فإن تقبل أهل الزوجين للطرف الآخر يؤدي دوراً مهماً في استمرار الحياة الزوجية، فكثيراً من حالات الطلاق تحدث بسبب تدخل الأهل في حياة أبنائهم لعدم إدراكهم لخصوصية حياتهم الزوجية بعد انفصالهم عن الأسرة النووية، والحرص الزائد للأهل ورغبتهم في إبقاء أبنائهم تحت سيطرتهم وتابعين لهم.

و تبين من خلال الدراسة الميدانية أن هناك علاقة قوية بين ثقافة المجتمع وقيمه ومعتقداته وقناعاته وبين تزايد نسب الطلاق؛ إِذْ إن المشكلات الأسرية المنتشرة في المجتمع هي ذات طبيعة قيمية، فالنسق القيمي في المجتمع وما يتضمنه من أفكار وقيم وعادات وتقاليد عن الزواج، وطريقة اختيار الشريك، والعلاقة بين الزوجين، والصفات والطبائع الخاصة لكليهما تؤثر سلباً أو إيجاباً في طبيعة سير العلاقة بينهما وفي المجتمع. وإن الزواج في بلدة الطرة يستند إلى مجموعة من المعايير الاجتماعية والثقافية السائدة التي يشكل الخروج عليها مقدمات لخلل في العلاقة الزوجية، تعمل على زعزعة أسس العلاقات العاطفية بين الزوجين

بفعل عوامل داخلية تخصهما وأخرى مساندة مصدرها المحيط الثقافي بأبعاده الاقتصادية والاجتماعية المتداخلة

أظهرت معظم حالات الطلاق التي درِستْ أن الفئات الاجتماعية الأقل تعليماً والعاملة في مهن عادية وتتلقى دخولاً متدنية ومتوسطة لا تمكنها من تلبية متطلبات الحياة الحضرية التي لا تنسجم متطلباتها والدخول المتواضعة لأرباب الأسر قد انتهت إلى الطلاق.

كذلك توصلت الدراسة انطلاقاً من الحالات الدراسية ولمشاهدات الميدانية والوصفية إلى أن للمتغيرات الاجتماعية والثقافية والاقتصادية علاقة مباشرة في زعزعة أسس القيم الدينية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية للبناء الاجتماعي، اتجهت به نحو تبني قيم وسلوكيات تجاوزت العادات والتقاليد الثقافية المتعارف عليها، فابتعدت عن معايير التعامل الأخلاقي الديني والاجتماعي بفعل التأثر بوسائل الإعلام وتقنيات الاتصال الحديثة

كما انتهت الدراسة إلى أن الطلاق يترتب عليه مشاكل تلحق الضرر بالمطلقين وأبنائهم، إذْ أفرزت هذه الظاهرة جملة من النتائج السلبية التي ألحقت بالزوجين وأطفالهما ومحيطهما القرابي كثيراً من الأذى على المستوى النفسي والاجتماعي والاقتصادي، فالمرأة المطلقة يتم إحلالها في مكانة اجتماعية أدنى، وكذلك أطفالها وتخسر استقلاليتها الاقتصادية السابقة، في حين تضيف إلى الرجل أعباء اقتصادية أخرى علاوة على خسارته لعبء زواجه السابق. وعلى المستوى النفسي تعاني المطلقة من إحساس بالوحدة والإحباط وعدم الثقة بالنفس وعدم الرغبة في تكرار الزواج مرة أخرى الأمر الذي ترتب عليه شعور بعدم الثقة بالرجال والخشية والخجل منهم ومن مواجهة المجتمع الذي يحملها مسؤولية الطلاق.

– التعليق على الدراسة و جوانب الاستفادة منها:

تعتبر هذه الدراسة من أهم الدراسات التي اعتمدنا عليها في دراستنا الحالية خاصة في ما يخص التركيز على الجوانب الاجتماعية و الاقتصادية للمطلقين، بالرغم من أنها لم تدرس موضوع الطلاق من الناحية الاتصالية مثل دراستنا الحالية التي حاولت الالمام بالجانب الاجتماعي للمطلقين و كذلك لم تهمل الجانب التنظيمي لحل نزاعات الطلاق، فالكلام عن الطلاق و آثاره هو من وجهة نظرية يتطلب التركيز على اساليب حل النزاع و ادارته في محاكم الاسرة و التي قد يترتب عليها لآثار سلبية كثيرة على كل الاطراف.

- **الدراسة الثالثة** : قام بها أحمد المجالي و الموسومة بـ " **أهم الأسباب الاجتماعية التي تؤدي إلى وقوع حالة الطلاق من وجهة نظر المطلقين والمطلقات في محافظة الكرك**"[1]

1 - اشكالية الدراسة:

حاولت الدراسة الإجابة عن الأسئلة الآتية:

1. هل يؤدي الجهل بالحياة الزوجية إلى وقوع حالة الطلاق من وجهة نظر المطلقين والمطلقات في محافظة الكرك؟
2. هل يؤدي تدخل الأهل في شؤون الحياة الزوجية إلى وقوع حالة الطلاق من وجهة نظر المطلقين والمطلقات في محافظة الكرك؟
3. هل يؤدي وجود الشك أو الغيرة بين الزوجين إلى وقوع حالة الطلاق من وجهة نظر المطلقين والمطلقات في محافظة الكرك؟

2 - منهج الدراسة:

تبنّت الدراسة طريقة منهج المسح الاجتماعي، تمّ إجراء المسح المكتبي والاطلاع على الدراسات والبحوث النظرية والميدانية، لأجل بلورة الأسس والمنطلقات التي يقوم عليها الإطار النظري، والوقوف عند أهم الدراسات السابقة، التي تشكّل رافداً حيوياً في الدراسة وما تتضمنه من محاور معرفية. أما على صعيد البحث الميداني التحليلي، فقد تمّ إجراء المسح الاستطلاعي الشامل، وتحليل كافة البيانات المتجمعة من خلال الإجابة عن الاستبانات، واستخدام الطرق الإحصائية المناسبة، وكان اعتماد الدراسة على الاستبانة التي تم تطويرها من قبل الباحث.

3- مجتمع الدراسة وعينتها

تكون مجتمع الدراسة من جميع المطلقين والمطلقات في محافظة الكرك والبالغ عددهم(340) مبحوثاً. ولقد تم اختيار عينة قصدية بنسبة (15%) من المطلقين والمطلقات في محافظة الكرك وذلك لصعوبة الحصول على قوائم بأسماء المطلقين، وبذلك سيكون (55) وتم استبعاد (7) استبانات لعدم صلاحيتها للتحليل الإحصائي، ليصبح عدد الاستبانات الصالحة

[1] - أحمد المجالي، " **أهم الأسباب الاجتماعية التي تؤدي إلى وقوع حالة الطلاق من وجهة نظر المطلقين والمطلقات في محافظة الكرك**،" *مجلة المنارة للبحوث و الدراسات*،" تصدر عن عمادة البحث العلمي بجامعة آل البيت ن المملكة الاردنية الهاشمية، العدد 4أ ، المجلد 21، 22 افريل 2015، ص- ص، 09 – 29.

للتحليل (48) استبانة لتشكل ما نسبته (14.1%) من مجتمع الدراسة الكلي، وما نسبته (87.3%) من عينة الدراسة المختارة.

4 - أهداف الدراسة:

هدفت هذه الدراسة إلى الكشف عن أهم الأسباب الاجتماعية التي تؤدي إلى وقوع حالة الطلاق من وجهة نظر المطلقين، مما يساعد أصحاب القرار في وضع خطط لازمة لعلاج هذه الظاهرة والحد من زيادتها، كما تسعى إلى تحقيق الأهداف الآتية:

1. تكوين إطار نظري للتعرف على مفاهيم كل من ظاهرة الطلاق في الأردن والخلافات الزوجية، وسبل حلها وما يرتبط بها من مفاهيم.
2. إمكانية التوصل إلى نتائج والقيام بتحليلها ومناقشتها لتقديم توصيات ومقترحات تهدف إلى الوقوف على ظاهرة الطلاق في الأردن والخلافات الزوجية، وسبل حلها.

5- أهمية هذه الدراسة :

1. أهمية تحديد الأسباب الاجتماعية المؤدية لوقوع حالة الطلاق للعمل على تفاديها وحلها.
2. خطورة وانتشار ظاهرة الطلاق في الأردن وارتفاع معدلاتها فيه، مما ينجم عنها آثار ونتائج سلبية على الأسرة والمجتمع بأكمله، مما استدعى الأمر إلى أهمية إجراء هذه الدراسة.
3. الدراسات الخاصة بالمشكلات الأسرية في الأردن قليلة وخاصة الدراسات في مجال مشكلة الطلاق محدودة للغاية، فهذه الدراسة جاءت لتسد جزء من هذه الدراسات التي تختص بالمجالات التي تهتم بالأمور الأسرية.

6- نتائج الدراسة:

توصلت الدراسة الى عدد من النتائج من اهمها:

- إن هناك علاقة إيجابية بين الجهل بالحياة الزوجية يؤدي إلى وقوع حالة الطلاق.
- أن هناك أثر ذو دلالة إحصائية بين تدخل الأهل في شؤون الحياة الزوجية وقوع حالة الطلاق.
- و قد افرزت هذه الظاهر جملة من النتائج السلبية التي الحقت بالزوجين و أطفالهما القرابي كثيرا من الاذى على المستوى النفسي و الاجتماعي و الاقتصادي.
- إن هناك أثر هام ذو دلالة إحصائية بين وجود الشك أو الغيرة بين الزوجين والطلاق.

- و في الاخير اوصت الدراسة الى ضرورة التصدي الى هذه الظاهرة و تقادي الطلاق و نتائجه السلبية من خلال تفعيل دور المؤسسات التقليدية الاولية و المتمثلة في الابنية القرابية و الاجتماعية عبر هيئات و لجان اصلاح محلية و الضغط على صانعي القرار الاقتصادي و الاجتماعي و السياسي للأخذ بعين الاعتبار الى تأثير الفقر و البطالة و غلاء مستوى المعيشة في زعزعة الاسس الاجتماعية للأسر، و من الضروري تفعيل دور مؤسسات الرعاية الاجتماعية و الاقتصادية داخل الاسر و الفئات الاجتماعية الفقيرة التي تعاني من التفكك و فقدان المعيل الرئيسي لها.

- التعليق على الدراسة و جوانب الاستفادة منها:

لقد تطرقت هذه الدراسة الى ظاهرة الطلاق في مدينة الكرك الاردنية و هي محافظة تقع في جنوب الاردن و هي بالتالي لها بعض الخصائص المشتركة مع مدينة الاغواط من حيث المجال الطبيعي و الموقع الجغرافي و الحضاري ، و الذي كذلك له تأثير مماثل للسكان ثقافتهم الصحراوية او شب الصحراوية، اضافة الى ان الدراسة قد تطرقت الي البحث عن اسباب الطلاق من وجهة اصحاب القضية و هم الازواج المطلقين و هي نفس الفكرة التي انطلق منها الباحث و هو معرفة تأثير العوامل التنظيمية و المتمثل في الاتصال التنظيمي في محاكم الاسرة الجزائرية من وجهة نظر الازواج المطلقين كذلك.

النقطة الاخرى من الاستفادة و هي معرفة بعض الاسباب التي ادت الى انشار الطلاق في المجتمع الاردني و مقارنتها بالمجتمع الجزائري مثل تدخل الاهل و ضعف المجالس الصلحية التقليدية و المؤسسات التقليدية في المجتمع و دوره الضبطي لتفادي الطلاق او التقليل منه، اضافة الى الاستفادة من الارقام و الاحصاءات الخاصة بالظاهرة المدروسة و هي الطلاق.

أما ما يمكن أن ننتقده في هذه الدراسة فهو في رأينا الاعتماد على بعض المتغيرات الاحصائية و الادوات الاحصائية بعيدا عن الربط الجاد بين مختلف العوامل ، و محاولة التفسير الجدي لمضامين العلاقات بين المطلقين و المجال القضائي الذي هو احد العوامل الجديدة التي تدخلت من خلال التغيرات الاجتماعية و التشريعية و حتى التغيرات الثقافية التي شهدتها المجتمعات العربية. و بالتالي فان الدراسة الحالية تختلف في طرحها للقضية من زاوية اخرى اغفلت الكثير من الدراسات العربية عنها و هي مجال القضاء في فض نزاعات الطلاق و ليس البحث عن الآساب المؤدية للطلاق فقط بل كذلك ما يترتب عن قرار الطلاق من آثار.

- **الدراسة الرابعة**: و هي دراسة قامت بها الباحثة: " سلوى عبد الحميد أحمد الخطيب" و الموسومة بـ " **التغيرات الاجتماعية وأثرها على ارتفاع معدلات الطلاق في المملكة من وجهة نظر المرأة السعودية " و اجريت سنة 2009م .**[1]

1- اشكالية الدراسة:

انطلقت الدراسة من التساؤلات الاتية :

- ما أهم التغيرات الاجتماعية التي حدثت في المجتمع السعودي نتيجة الطفرة الاقتصادية التي صاحبت اكتشاف النفط؟

- كيف أثرت هذه التغيرات على المجتمع السعودي؟

- ما حجم ظاهرة الطلاق في المجتمع ؟

- ما أهم اسباب الطلاق من وجهة نظر المرأة السعودية؟

- كيف اسهمت هذه التغيرات في ارتفاع معدلات الطلاق في المملكة؟

- هل تغيرت النظرة للمرأة المطلقة في السنوات الاخيرة و لماذا؟

2- **أهمية الدراسة:**

مساهمة هذه الدراسة في أدبيات علم الاجتماع الاسري و توجيه الضوء على الطلاق في المجتمع السعودي كنموذج للمجتمعات الخليجية و كيف اثرت الطفرة الاقتصادية فيه.

استعمال هذه الدراسة اسلوب دراسة حالة و المنهج الكيفي الذي يمدنا بالمعلومات المتعمقة و التي يصعب الحصول عليها بالأساليب المسحية الكمية.

و من اهداف الدراسة هذه هو الكشف على العلاقة بين التغيرات الاجتماعية و ارتفاع معدلات الطلاق و الذي يساعد المخططين و التربويين على اتخاذ الاجراءات اللازمة لمواجهة ارتفاع حالات الطلاق و البحث عن الحلول له؟

3- منهج الدراسة:

[1] - سلوى عبد الحميد أحمد الخطيب، " **التغيرات الاجتماعية وأثرها على ارتفاع معدلات الطلاق في المملكة من وجهة نظر المرأة السعودية**"، مجلة كلية الآداب ، جامعة الملك عبد العزيز المملكة العربية السعودية. المجلد 17 ، العدد 1 . 2009،ص-ص، 159-222.

استخدمت الدراسة منهج دراسة الحالة اذ قامت بدراسة 30 حالة لسيدات سعوديات مطلقات من مختلف الفئات التعليمية و الاجتماعية و الاقتصادية. و استعملت بالتالي تقنية المقابلة المتعمقة عن طريق عينة كرة الثلج.

4- اهم نتائج الدراسة:

توصلت الباحثة من خلال عرض الحالات المدروسة أن هناك عدة أسباب للطلاق منها:

- عدم تحمل المسؤولية : فقد اشارت 60 بالمائة من المطلقات أن اهم سبب لطلاقهن هو عدم تحمل الزوج للمسؤولية و التهرب من القيام بواجباته المادية، و البعض من الرجال يعتمد على زوجته أو اهلها في توفير الاحتياجات الاسرية. و بالتالي الباحثة أن هذه الظاهرة تعود الى تحول المجتمع السعودي الى مجتمع استهلاكي بسبب الطفرة الاقتصادية لتظهر بعض الفئات الاتكالية و السلبية التي تعتمد على الاخرين.

- الجفاف العاطفي:

بحيث اكدت 50 بالمئة من المطلقات أن الجفاف العاطفي كان سببا من الاسباب التي دعت الى الطلاق، و هذا ربما يرجع لطبيعة الثقافة في المجتمع السعودي الذي لا يشجع الافراد على التعبير عن عواطفهم و مشاعرهم خاصة الذكور منهم.

- سوء الطباع:

اكدت نسبة 34,3 بالمئة من المطلقات على ان سوء الطباع خاصة البخل و الانانية و التلفظ بالفاظ نابية و استخدام العنف البدني و اللفظي و المعنوي في التعامل و سرعة الانفعال و الاتكالية السلبية و العصبية كلها جاءت في المرتبة الثالثة من أسباب الطلاق.

- الخيانة الزوجية:

ذكرت نسبة 33.3 بالمئة من المطلقات أن سبب الطلاق الرئيسي لهم هو الخيانة الزوجية لأزواجهن و إقامة علاقات غير شعرية مع نساء اخريات، و حسب الباحثة فان هذا يعود الى انتشار الفضائيات و انفتاح الشباب على المجتمعات الاخرى و السفر للخارج و انتشار الجوالات و الانترنت مما سهل عملية الاتصال بين الجنسين.

- اختلاف الطباع:

أشارت نسبة 30 بالمئة من المطلقات أن من أسباب الطلاق هو اختلاف الطباع بين الزوجين، و قد يرجع حسب الباحثة الى اختلاف الطباع و الفروق الفردية و اختلاف الثقافات و اساليب التنشئة الاجتماعية للزوجين.

- تدخل الاهل :

اشارت 23.3 بالمئة من المطلقات الى أن من اهم اسباب طلاقهن هو أن اسباب المشكلات الزوجية هو بسبب تدخل الاهل و خاصة أم الزوج في حياة ابنها و زوجته، و حسب الباحثة فان هناك من الامهات في الماضي كن يتحملن ايذاء الزوج من أجل ابنائهن و بالتالي فإنهن يتوقعن من أبنائهن بعد كبرهم و زواجهم أن يعوضوهن عن الحرمان الذي ذاقته في الماضي، و اذا لم يتحقق ظنت الام أن زوجته هي السبب في ذلك و بالتالي تنشأ العداوة و التنافس بينهما.

- الادمان:

ذكرت نسبة 20 بالمئة من المطلقات أن ادمان ازواجهن على الكحول و المخدرات و غيرها هو سبب طلاقهن، وحسب الباحثة فان هذه الظاهرة لم تكن في الماضي منتشرة في المجتمع السعودي.

- المشاكل الجنسية:

اشارت نسبة 13,3 بالمئة من المطلقات أن وجود مشكلات جنسية بين الزوجين ساعد في حدوث الطلاق، و حسب الباحثة انها قصدت بالعامل الجنسي ليس عدم الاشباع الجنسي بل العجز الجنسي هو الذي يشجع النساء على الطلاق. و بالتالي فالعمل الجنسي يوثق العلاقة بين الزوجين في حالة تحقق الاشباع بين الطرفين.

- عدم الانجاب:

اشارت نتائج الدراسة على ان عدم الانجاب كان سببا في طلب الطلاق لدى 6,6 بالمئة من المطلقات لكنه ليس العامل الوحيد للطلاق فأحيانا تتغاضى المرأة عن عدم الانجاب في حالة معاملة الزوج لها بمعاملة حسنة ، لكن أن اقترن عدم الانجاب بعوامل اخرى مسوء المعاملة او البخل او العنف أدى الى طلب الزوجة للطلاق.

- ظهور أنواع من الزواج مثل المسيار:

ان ظهور زواج المسيار في المجتمع السعودي أو زواج السفار و هو نوع حديث من الزواج الخالي من الالتزامات المادية أو المسؤولية من جانب الزوج قد اخذ يزداد و هو ما أدى بالأزواج الى اهمال زوجاتهم و هو يؤدي الى طلب الزوجة للطلاق.

أما عن نظرة المجتمع السعودي للمطلقة فقد اكدت نسبة 60 بالمئة من المطلقات بأن نظرة المتجمع للمطلقة قد تغيرت الى الافضل و لم تعد بنفس القسوة كالماضي.

أما نسبة 20 بالمئة من السيدات فقد رأت أن نظرة المجتمع مازالت متحفظة و بها الكثير من الظلم للمطلقة. و نسبة 20 بالمئة كذلك ترى أن نظرة المجتمع للمطلقة تختلف باختلاف اسرتها.

و خلصت الدراسة الى أن ظاهرة الطلاق تأثرت بظروف العصر وأصبح هناك الطلاق السريع مثل الوجبات السريعة . لا يتم الطلاق نتيجة لعامل واحد فقط ، بل لعدة عوامل مترابطة . عدم توفر بدائل أمام المرأة يجبرها على البقاء في زواجها الفاشل لفترة أطول ، لكنه لا يمنع حدوث الطلاق . أهم أسباب ارتفاع معدلات الطلاق بصفة عامة هي : اختلاف مفاهيم المرأة والرجل نحو العلاقة الزوجية ، ووجود بدائل أخرى أمام المرأة ، فتعليم المرأة واستقلالها المادي غير من نظرتها لنفسها أولا ، وللزواج ثانيا ، وللطلاق ثالثا

- **التعليق على الدراسة و اهم جوانب الاستفادة منها :**

يعتقد الباحث أن دراسة سلوى الخطيب هي دراسة جديرة بالاحترام لأنها قدمت معطيات قيمة عن أهم أسباب الطلاق في المتجمع السعودي و هو كما اشارت انه يمثل نموذجا للمجتمع الخليجي الذي نشأة في نفس الظروف السياسية و الاقتصادية ، و هو في هذا قد يماثل الكثير من المجتمعات و الدول النفطية في الوطن العربي مثل الجزائر، و بالتالي فيمكن أن تكون هذه الاسباب تنطبق على فئات كبيرة من حالات الطلاق في الجزائر خاصة في السنوات الاخيرة التي شهدتها مجتمعاتنا بتحولها الى نظام اقتصاد السوق و انفتاح البلاد على الاقتصاد العالمي و على القنوات الفضائية و الانترنت و غيرها من شبكات التواصل الاجتماعي، و ظهور بوادر التفكك الاسري بصورة فجة و غير منضبطة و ضعف البناء الاجتماعي التقليدي.

لكن هذه الدراسة قد اهملت العامل الذي تبنته دراستنا الحالية و هو العمل القضائي و دخول عمليات الطلاق الى المحاكم و تغير قواعد النزاع و ما يشكله من عبء زائد على الازواج

و الزوجات المتخاصمين. اضافة الى أن الدراسة الحالية قد استعملت عدد من المقابلات مع حالات من المطلقات لكن بصورة غير معمقة و استعملت المقابلات كتقنية مساعدة و هذا ربما راجع الى تلقي الباحث عدد من الصعوبات خاصة صعوبات التواصل مع حالات من الذكور و صعوبة قبول النساء الى اجراء مقابلات حرة و معمقة كما قامت به الباحثة سلوى الخطيب في دراستها.

- **الدراسة الخامسة : قام بها فهد ثاقب الثاقب** ، والموسومة ب" **المرأة والطلاق في المجتمع الكويتي**" [1]

1- اشكالية الدراسة:

الدراسة تدور حول الابعاد المختلفة لظاهرة الطلاق في المجتمع الكويتي و في مقدمتها الأسباب المؤدية لطلاق و الخلافات الزوجية، و طيفية اتخاذ الزوجين لقرار الطلاق و معرفة الاجراءات التي تم اتخاذها قبل قرار الطلاق و ما بعده. و اهتمت هذه الدراسة بتكيف المطلقة و أبنائها مع الوضع بعد الطلاق في المجتمع الكويتي

و تكونت عينة الدراسة من 258 مطلقة كويتية .

2- نتائج الدراسة:

جاءت نتائج الدراسة مخالفة للاعتقاد السائد حول الخلافات الزوجية أو الاسباب المؤدية الى الطلاق أو نمط العلاقات السائدة بين المطلقين و ابنائهم. و أن النتائج المترتبة على الطلاق هي اشد على المرأة من الرجل و بخاصة من لديها أبناء، و أن الآثار النفسية للطلاق هي أعمق بخاصة لذوي الدخول المحدودة أو الضعيفة لعدم قدرتهم على الاستقلال السكني لهذا تلجأ المطلقة و أبناؤها الى الاقامة مع والديها أو الاقارب مما يولد مشكلات نظرا لمحدودية المكان و الموارد ، لذلك نادرا ما توجد مطلقة تحصل على نفقة سخية تساعدها و ابناؤها على مواجهة متطلبات الحياة اليومية.

وصّنفت أسباب الطلاق في ثمانية أنماط جاءت في مقدمتها "مشكلة التفاعل بين الزوجين" و"مشكلة سوء المعاملة والفساد"، حيث مثلت كلٌ منهما نسبة 23 %؛

من أفراد عينة الدراسة (من المطلقات الكويتيات)

[1]- فهد ثاقب الثاقب، المرأة و الطلاق في المجتمع الكويتي – الابعاد النفسية و الاجتماعية و الاقتصادية- ،ط1، جامعة الكويت ،1999.

ومثلت "مشكلة تعدد الزوجات" بنسبة 11 % ، تليها "مشكلة السكن المستقل" بنسبة 10 %، بينما مثلت "مشكلة المرض النفسي والجسدي" و"الغيرة والشك" و"المشكلة المالية" و"مشكلات النفور وعدم الاقتناع بالزوج أو الزوجة" بنسبة 09% لكل منها، وجاءت "المشكلة الجنسية" في المرتبة الأخيرة بنسبة07 %.

- التعليق على الدراسة و جوانب الاستفادة منها:

لم تختلف هذه الدراسة عن الدراسات الأخرى التي قام بها العديد من الباحثين في دول الخليج حيث لم تركز إلا على الأسباب الظاهرة فقط و التي هي في جلها من وجهة نظر المطلقات، و هو بالتالي ما يقلل من مصداقية و حقيقة الأسباب الموضوعية التي أدت بالرجال إلى الطلاق، اضافة الى ان الدراسة لم تقدم دور المجال القضائي في ترسيخ المشاكل المترتبة على الطلاق. ام ما استفادته دراستنا الحالية فتمثل في التعرف على بعض المؤشرات المصاحبة للطلاق و معرفة طبيعة تعاطي المجتمع الكويتي مع المطلقة و ابنائها، هو ما لمسنا فيه تشابها بين المجتمع الكويتي و المجتمع المدروس و قد كانت بعض النتائج تؤيد ما ذهب اليه الباحث في دراسته لما بعد الطلاق.

- الدراسة السادسة : قام بها يحيى عبد الخصر و الموسومة بـ :" **أسباب الطلاق في المجتمع الكويتي من وجهة نظر المطلقات"** [1]

و انطلقت الدراسة من الاشكالية التالية:

- اشكالية الدراسة :

تناولت الدراسة أسباب الطلاق في المجتمع الكويتي من وجهة نظر المطلقات و تطور معدلات الطلاق الخام في الكويت عبر الزمن، و انطلق من التساؤلات التالية:

1 - ما واقع الطلاق في المجتمع الكويتي؟

2 - ما أسباب الطلاق في المجتمع الكويتي؟

3 - ما خصائص العلاقة بين الطرفين قبل وبعد الطلاق؟

4 - ما السبب الرئيسي للطلاق في المجتمع الكويتي؟

5 - ما علاقة السبب الرئيسي للطلاق بالمتغيرات الديموغرافية؟

[1] يحيى عبد الخضر، " **أسباب الطلاق في المجتمع الكويتي من وجهة نظر المطلقات"** ، المجلة الاردنية للعلوم الاجتماعية ، المجلد 05 العدد 03 ، 2012، ص- ص، 330-341.

- منهج و عينة الدراسة:

أجريت الدراسة على عينة عشوائية من المطلقات في المجتمع الكويتي بلغ 242 مطلقة.

و استخدم الباحث منهج المسح الاجتماعي لاستطلاع رأي عينة من المطلقات حول الأسباب التي أدت إلى وقوع الطلاق، واشتمل مجتمع الدراسة على المطلقات في المجتمع الكويتي للسنوات 2006و2007 .

- نتائج الدراسة:

- أن معدلات الطلاق في الكويت ثابتة نسبيا، كما قامت الدراسة بمقارنة معدل الطلاق في الكويت مقارنة بالدول الأخرى، وقد تبين أن معدل الطلاق في الكويت يعتبر مرتفعا مقارنة بالمعدل ببعض الدول الخليجية والعربية، إلا أن معدل الطلاق في الكويت يعتبر منخفضا مقارنة ببعض الدول الأجنبية.

- تمكنت الدراسة من تحديد أسباب الطلاق، وكانت

الأسباب العشر الأولى للطلاق هي:

-1 تدخل الأهل.

-2 سوء المعاملة.

-3 عدم تحمل مسؤولية الأسرة وإهمالها.

-4 المشكلات المالية.

-5 الخيانة الزوجية.

-6 عدم توفر السكن المستقل.

-7 الضرب والعنف. عدم الاحترام.

-9 عدم التفاهم.

-10 تعدد الزوجات.

- وقد تعرضت الدراسة لبعض سمات العلاقة بين الطرفين قبل وبعد الطلاق، تبين منها أن 25 % من الحالات أصر فيها الزوج على الطلاق، بينما كانت الزوجة هي من أصرت على الطلاق لدى باقي العينة، كما يتبين لنا أن أكثر من نصف العينة لم يلجأ فيها الطرفان إلى استشارة جهة أو أفراد متخصصين في المشكلات الزواجية، ولجوء طرفي العلاقة الزوجية إلى جهة مختصة لطلب الاستشارة قد يسهم باستمرار العلاقة الزوجية بين الطرفين. كما تناولت

الدراسة السبب الرئيسي الذي أدى للطلاق لدى أفراد العينة، وقد تبين أن أول هذه الأسباب هو سوء المعاملة والفساد.

- وتطرقت الدراسة إلى علاقة السبب الرئيسي للطلاق ببعض المتغيرات الاجتماعية، تبين منها أن سبب الطلاق الرئيسي يختلف باختلاف المستوى التعليمي للمطلقة من جهة، كما يختلف بناء على وجود أو عدم وجود أبناء لدى الطرفين من جهة أخرى، كما تبين أنه لا توجد علاقة بين سبب الطلاق الرئيسي وبين عمل المطلقة.

- التعليق على الدراسة و جوانب الاستفادة منها:

تعتبر هذه الدراسة اكثر عمقا من دراسة فهد ثاقب الثاقب، السابقة، باعتبار القارق الزمني الذي أعطى ابعادا أخرى أظهرت اسبابا جديدة و ترتيبا اخر لها، و هو أمر يظهر مدى التغير الحاصل في المجال الثقافي و الاجتماعي للمجتمع الكويتي، و قد استفادت دراستنا الحالية من الكثير من المؤشرات التي جاءت بها الدراسة السابقة، مع أنها تختلف في مجال التصور للمشكلة و التي لم تركز على المجال القانوني و لا القضائي للطلاق و لم تتكلم عليه الا باعتباره عامل ثانويا، لكن دراستنا تعتبر العامل التنظيمي لإجراءات الطلاق هو عامل رئيسي لا بد من الأخذ به.

ثالثا: الدراسات الجزائرية:

- الدراسة الاولى: و هي دراسة من إعداد الباحثة مسعودة كسال، [1]

و الموسومة ب:" **مشكلة الطلاق في المجتمع الجزائري**" .

- انطلقت هذه الدراسة من إشكالية البحث عن " العوامل المؤدية للطلاق في المجتمع الحضري الجزائري و الآثار المترتبة عنه.

حيث أعطيت لها فرضيات منها :

1- أن اعتبار الأسرة الحضرية الجزائرية لحد الآن هي المجتمع الحضري الجزائري الحالي. الزواج رابطة أسرية اجتماعية بين أسرتين ، أكثر مما هي رابطة بين شريكين؛ و بالتالي عدم مراعاتهما لبعض مقاييس و شروط الزواج التي تناسب أبنائها أولا و قبل كل شيء ، ثم تناسب بعض قيمها المستندة إلى ثم مجتمعها و المتعلقة بهذه المقاييس و الشروط الزوجية

[1] - مسعودة كسال، **مشكلة الطلاق في المجتمع الجزائري**- دراسة ميدانية على عينة من المطلقين و المطلقات-، (د،ط)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1986.

قد يساعد على حدوث الطلاق و انتشاره هي المجتمع الحضري الجزائري 2- إن سكن الزوجين بعد الزواج مع أهل الزوج في غالب الأحيان و الناتج بدرجة الأولى من معاناة المجتمع الحضري الجزائري من أزمة سكن حادة، تسمح لهؤلاء الأهل و خاصة أم الزوج بالتدخل في الحياة الزوجية العامة وحتى الخاصة بالزوجين، الأمر الذي أصبح يرفضوه المتزوجون- الجدد ولاسيما الزوجة -

3- إن خروج المرأة الحضرية الجزائرية إلى العمل وحصولها على استقلالها الاقتصادي، أوجد لديها وعيا واضحا بذاتها و مركزها و دورها في الأسرة – خاصة - و في المجتمع عامة ، قد يجعلها لا تتوانى عن طلب الطلاق إذا ما أعترض زوجها أو أهله على عملها خارج البيت ، مما يؤدي إلى حدوث الطلاق و انتشاره هي الوسط الحضري الجزائري .

4- هل أن لانتشار الطلاق هي المجتمع الحضري الجزائري، جملة من الآثار المادية و المعنوية المترتبة عنه، و التي تمس الزوجين و أطفالهما بالدرجة الأولى، ومن ثم المجتمع الحضري الجزائري بالدرجة الثانية .

عينة الدراسة : استعملت هي الدراسة طريقة المعاينة . الممكنة و المتاحة تمثلت في 60 حالة من المطلقات تنتمي كلها إلى الوسط الحضري الجزائري.

أهم النتائج المتحصل عليها: خلصت الدراسة إلى عدة نتائج منها.

- أن هناك مجموعة من العوامل المتنوعة و المتداخلة فيما بينها، و التي أدت إلى ارتفاع معدلات الطلاق منها:

- عامل سكن المبحوثة مع أهل الزوج، و ما يترتب عليه من تدخل في حياة الزوجين. إذ أن نسبة 61.87 % من إفراد العينة تسكن مع أهل الزوج. و أن نسبة 16.67 % منهن كانت لهن الرغبة في السكن المنفرد.
- هناك عامل الاختيار الزواجي ، حيث كانت نسبة 63.34 % منهن اختيارهن الزواجي مرتبا من طرف الأهل، كما اعتبرت نسبة 8.33 % منهن أن زواجهن المرغم هو المتسبب بدرجة كبيرة في طلاقهن.
- عامل عمل المرأة أثناء الزواج، و موقف أهل الزوج و الزوج منه، حيث كانت نسبة قليلة بنسبة 1.67 % . فقد كانت نسبة 66.67 % منهن عاملات قبل الزواج، و انخفضت هذه النسبة أثناءه .

- كانت نسبة 54.99 % من المبحوثات يتلقين نظرة سيئة من الأهل و المجتمع بعد طلاقهن، خاصة إذا تعد الزواج مرة أخرى.

- التعليق على الدراسة و جوانب الاستفادة منها:

لقد قدمت هذه الدراسة عمقا كبيرا في دراسة الطلاق في المجتمع الجزائري الذي شهد مثل غيره تغيرات اقتصادية و سياسية و اجتماعية ، مهدت لظهور الكثير من الانعكاسات على العلاقات الأسرية، و قد اجريت هذه الدراسة منذ سنوات طويلة لكن الملاحظ أن نتائجها مازالت قائمة و يمكن أن نرصدها في دراستنا هذه، و لهذا فقد استفدنا منها في معرفة الاسباب و المتغيرات المرتبطة بظاهرة الطلاق في الجزائر سواء من الجانب المادي أو المعنوي. فقد كانت نتائجها اهم ما اعتمدناه في مقارنة نتائج الدراسة الحالية خاصة في ما يخص الخصائص الاجتماعية لأفراد عينة البحث، و بالتالي فقد تمكنا من مقارنة بعض النتائج لمعرفة مدى التغير الحاصل في خصائص المطلقين بين فترة الثمانيات و الفترة الحالية التي قامت بها الدراسة. مع اعتمادنا على هذه الدراسة اي دراسة مسعودة كسال في الجانب النظري و السوسيولوجي.

- **الدراسة الثانية**[1]: و هي دراسة **مسعود رزيق** الموسومة بـ: **" انعكاسات تعديل قانون الأسرة الجزائر على الاستقرار الأسري"**

انطلق هذه الدراسة في البحث عن انعكاسات تعديل بعض المواد التشريعية الخاصة بالأحوال الشخصية، و التي تمت بعد سنة 2005 م ، على الاستقرار الأسري. و قد كانت فرضية الدراسة الرئيسية تنصص على : تؤدي التعديلات الجديدة التي أجريت على قانون الأسرة الجزائري إلى انعكاسات على الاستقرار الأسري.

أهم النتائج المتحصل عليها:

و قد أظهرت نتائج الدراسة على تدني معدلات الصلح في قضايا الطلاق لولاية باتنة خاصة في السنوات 2008 – 2009 .و هو ما يفسر عجز أطراف النزاع عن الصلح و إصرارهم على أخذ حقوقهم عن طريق العدالة، و عدم التنازل عنها، و طلب التعويضات. و هو مؤشر لفشل قاضي الأحوال الشخصية في تسوية النزاعات و الخلافات عن طريق الصلح.

[1] - مسعود رزيق.، **انعكاسات تعديل قانون الأسرة الجزائري على الاستقرار الأسري** – دراسة حالة بولاية باتنة- ، دراسة ماجستير غير منشورة ، تحت إشراف الدكتور مصطفى عوفي، جامعة الحاج لخضر، باتنة الجزائر، السنة الجامعية 2009 -2010. .

كما أشارت إلى وجود زيادة ملحوظة في عمليات الطلاق بالتراضي خلال السنوات ما بعد 2005 إلى غاية سنة 2009.و ذلك تجنبا لمصاريف القضية و أتعاب المحامين و الإجراءات الإدارية المعقدة.

و أثبتت الدراسة أن من أسباب ارتفاع نسبة الطلاق، هو إلغاء ركن الولي في عقد الزواج، لأنه غالبا ما تحل الخصومات بين الأزواج بتدخل أوليائهم و عائلاتهم و تحكيمهم عن طرق الصلح.

و تبين أن تعديلات مواد الحضانة قد أثر ايجابيا على الاستقرار النفسي و الاجتماعي لأبناء الأسر الجزائرية.

تعتبر هذه الدراسة من الدراسات التي استرشد بها الباحث في مسار دراسته، لكونها تطرقت الى مشكلة قانون الأسرة و علاقته بالطلاق و هو تقريبا يتشابه مع طرحنا في الاشكال الخاص بالعوامل التنظيمية و القانونية التي اصبح لها أثر على ظاهرة الطلاق، و يمكن أن نعتبر أن هذه الدراسة ل اتيح لها و شملت دراسة اجراءات الطلاق لربما كانت اكثر عمقا و تفسيرا لمشكلات الطلاق في المجتمع الجزائري خاصة بعد الاصلاحات التي اجريت على قانون الأسرة الجزائري.

و بالتالي فان دراستنا الحالية أخذت على عاتقها الخوض في مجال دراسة اجراءات عملية الطلاق في محاكم الأسرة الجزائرية مع تركيزها على الجانب الاتصالي التفاعل بين الأطراف و انعكاس كل ذلك على مسار النزاعات الأسرية.

8. المقاربة النظرية للدراسة :

إن اختبار الباحث الاجتماعي لأي موضوع بحثي، قد يكون في أغلب الأحيان أمرا سهلا في بداية الأمر، لكن سرعان ما ينتابه شعور بالقلق في فترة الإجراءات العملية للبحث التي تفرض نسقا فكريا معينا يشكل عائقا أمامه في اتخاذ خطوات طموحة وفعالة. والحقيقة أن هذا الشعور قد انتاب الباحث في هذا البحث وهو يعترف بقصوره المنهجي والإبستمولوجي، وقد بذل جهدا في توظيف بعض النظريات الاجتماعية ضمن اعتماده على نموذج نظري خاصة في المجال السوسيولوجي الذي يعتبر ميدانا خصبا وشاسعا، و حيث توجد إمكانية السعة لدراسة ظاهرة معينة - مثل الأسرة و الطلاق - . يمكن للباحث أن يستعمل نموذجا يقوم على تحليل عملية التفاعل في نظرته الجزئية للعلاقات بين الافراد، و التحليل النسقي الذي

تبنته النظرية الوظيفية البنائية في نظرته لتفاعل النسق الأسري و النسق القضائي. و لهذا استعمل الباحث مقاربتان هما:

1. المقاربة النظرية الأولى: النظرية الوظيفية البنائية:

استعمل الباحث المقاربة البنائية الوظيفية باعتبارها نظرية كبرى ، و التي تعتبر من النظريات السوسيولوجية التي شغلت حيزا كبيرا في أدبيات علماء الاجتماع خاصة في بدايات القرن العشرين، واحتلت مكانة مرموقة بين نظرياته، خاصة مع فكر **بارسونز** الذي أكد على فكرة الأنساق من خلالها ينظر إلى العالم على أساس ترابطي، فكل بناء قائم بذاته ينظر إليه من ناحية علاقاته بالبناءات الأخرى والتي تؤثر وتتأثر به، ولا ينظر إليه من ناحية الخصائص المكونة له . كما تفترض نظرية البنائية الوظيفية بأن الكل أكبر من مجموع الأجزاء المكونة له، وأن الارتباط القائم بين الأجزاء المكونة لأي نسق يؤدي إلى وجود خصائص جديدة في النسق هي بالضرورة نتيجة لهذا الارتباط والاعتمادية المتبادلة بين الأجزاء المكونة للنسق. و بالتالي فالأسرة كنسق اجتماعي قائم، تتكون من مجموعة من الأفراد و هي تعني أكثر بكثير من مجرد مجموعة من الأفراد، فالتفاعلات التي تحدث بين أفراد الأسرة من مودة ورحمة وحب وعطف وتضحية هي أكثر بكثير من تلك التي تحدث بين مجموعة من الأفراد، ولا تكون كل مجموعة من الأفراد أسرة، ولكن كل أسرة تتكون من مجموعة من الأفراد. و هي – اي الأسرة- تعمل في تناسق و ترابط بين كل المؤسسات الاخرى خاصة المؤسسة القضائية التي اصبح لها دور فعال في مراقبة تصرفات افراد الأسرة و محاولة ضبط السلوكات المنحرفة التي تهدد نظام الأسرة و المجتمع. إذا فالباحث يرى تلك العلاقة بين الأسرة و القضاء هي علاقة تكاملية في نموذجها المثالي، و اي خلل في هذه العلاقة قد يؤدي الى مشكلة أو وهن في اي منهما.

كما أن الرجوع الى رأي "**دوركايم**" و الذي يرى ضرورة تفسير الظاهرة الاجتماعية بعوامل اجتماعية وليس بعوامل نفسية " فهو يذهب إلى أنه بالرغم من وجود الوعي الفردي إلا أن ذلك ليس كافيا لتفسير الظواهر الاجتماعية فالظاهرة نفسر فقط بالرجوع الة ظواهر اجتماعية أخرى من نفس نوعها ... "[1] . فقط لان فصل العلاقة بين الزوجين قد تعود الى

[1] - غني ناصر حسين القريشي ، **المداخل النظرية لعلم الاجتماع** ، ط1، دار صفاء للنشر و التوزيع ، عمان، الاردن ، 2011، ص ، 136.

عوامل اجتماعية او سياسية او اقتصادية او تنظيمية - و هو ما تتبناه فكرة دراستنا الحالية- ، "فالزواج هو بهذا ظاهرة اجتماعية لا يمكن تفسير وجوده بعوامل نفسية كالعاطفة و الرغبة و الارادة ... بل يمكن تفسيره و تعليل وجدوه بعوامل اجتماعية بحتة كتوليد العلاقات الاجتماعية الحميمية مع الجنس الاخر و الحفاظ على الجنس البشري من الانقراض و التعاون و التآزر بين البشر و تكوين الاصرة التي تعتبر اساس الاستقرار و الهدوء و الطمأنينة. [1]"

ونحن نرى ان كل الأنساق الاجتماعية هي في خدمة النسق العام فاذا كانت الاسرة تمثل نسقا هاما في المجتمع فهي تؤثر و تتأثر كذلك بالأنساق الاخرى خاصة النسق القضائي الذي يمثل نسقا ضبطيا لحماية الاسرة و الافراد، و هو بالتالي في علاقة دائرية مع نسق الاسرة الذي يشهد تغيرات كبيرة في السنوات الاخيرة لهذا فان النسق القضائي يتتبع هذه التغيرات بنوع من الاصلاح القانوني و التشريعي و حتى العمليات الاجرائية للعمليات الاسرية, و التي من اهمها الزواج و الطلاق و حقوق افراد الاسرة خاصة المرأة و الطفل.

كذلك يمكن أن نحلل انواع الطلاق و اسبابه من فكرة دوركايم في تحليله لأنواع الانتحار، فهو قد استنتج عددا من اشكال الانتحار منها[2]:

1- **انتحار الوحدانية او العزلة الاجتماعية (الانتحار الاناني)** : و هو نتيجة انعزال الفرد عن المجتمع و عدم استساغته لقوانين المجتمع، و المجتمع كذلك لا يعطي للفرد مجالا بالتفاعل معه و الانتماء اليه، و من هنا فهو يفقد اماله و طموحاته و يشعر بالاغتراب عن المجتمع مما يجعله عرضة للأمراض النفسية التي في اخر المطاف يؤدي به الى الانتحار، ويقول بالتالي " أن نسب الانتحار تزداد كلما نقص اندماج الفرد اجتماعيا و ذلك بسبب فقدان العلاقات الاجتماعية الحميمية و القوية التي تجعل الفرد يفقد الوازع الاخلاقي فيسقط ضحية القلق و العزلة الحزينة القاتلة."[3]

و اذا طبقنا هذا الوصف على الطلاق أو حتى الزواج نجد أن هناك تشابها بين الطلاق و بين الانتحار ، فاذا كان الانتحار هو انهاء حياة فرد و القضاء عليها باي وسيلة فإن الطلاق هو في

---

[1] احسان محمد حسن ، **مبادئ علم الاجتماع الحديث**، ط1 ، دار وائل عمان ، الاردن، 2005، ص-ص، 131- 132.

[2] - **نفس المرجع**، ص، ص، 135 – 136.

[3] محمود الذوادى ، **مختصر الجدال حول النظرية الاجتماعية اليوم**، منشورات المعهد العالمي للفكر الاسلامي: International Institute of Islamic Thought (IIIT)، الولايات المتحدة الامريكية، 2014، ص ، 24.

اغلب الاحوال انتحار اجتماعي يقضي على حياة الزواج و قد يؤدي الي تشرد الاسرة و انحراف الافراد. فهناك اذا يمكن ان نقول ان في بعض الاحيان يكون طلب الطلاق من احد الزوجين نابع من الاحساس بالاغتراب و العزلة الاجتماعية حين لا يكون هناك رغبة في العيش المشترك و تقبل الواقع المعاش و ربما يمكن ان نلمس هذا في حالات الطلاق التي تكون بلا سبب معروف او مقبول اجتماعيا.

2- انتحار التضحية في سبيل الاخرين (الانتحار القدري): و هو انتحار وصفه دوركايم بانه ناتج عن شدة تماسك و انسجام الفرد مع جماعته و قوة علاقته الاجتماعية معها، و اذا طبقنا مثل هذا على الطلاق فقد نجد في بعض الاحيان ان هناك من يطلق لا لمجرد وجود مشاكل بين الزوجين بل لوجود مشكل مع اسرته مع اسرة الطرف الاخر او مع الزوج الاخر، فاذا كانت علاقة و تماسك الزوج (رجل او امرأة) بأسرته فانه يكون في موقف يختار فيه بين اسرته او الطلاق و بالتالي فمن يتصف بهذه الصفة يختار الطلاق برغم وجود حب و وفاق بينه و بين الزوج الاخر، نقول هذا لأننا لمسنا ان هناك الكثير من الحالات التي سئلت عن الشعور بمدى الرضا عن قرار الطلاق بعد مرور سنوات (و هنا نخص الكثير من المطلقات) حين تأكد لنا انهن غير راضين عن قرارهم و ان قبولهم بالطلاق ما كان الا بسبب الاهل او افراد من الاسرة كان تأثيرهم و تعلقهم بهم كبير, و بالتالي فيحق لنا ان نقول ان هناك طلاق من اجل الاخرين .

3- انتحار التفسخ الاجتماعي او الانومي: و قد اهتم دوركايم بمفهوم الانومي كثيرا لأنه رأى ان اختلال المعايير و فشل المجتمع على السيطرة على الافراد بسبب التفسخ الاجتماعي و المعياري و الاخلاق و ضعف القيم و العادات و التقاليد و شيوع الفوضى و الفساد في المجتمع، مما يؤدي بالفرد الى حالة فشل بإصلاح المجتمع أو عدم وضع حد للقيم و الاهداف في ضوء هذه الانومي و ارتباك موازين الحياة الاجتماعية يكون الوضع الفردي و الحالة النفسية في الحضيض مما يؤدي الى وجود يأس و قنوط و انعدام الآمال وتكون نتائجه مشجعة للانتحار، و يمكن ان نقول ان دوركايم قد لخص مفهوم اللامعيارية في عدد من االأشكال هي: [1]

[1] - خولة عبد الحميد دبلة ، **دور التصدع الاسري المعنوي في ظهور الاغتراب النفسي لدى المراهق** - دراسة حالة بعض المراهقين في مدينة بسكرة – الجزائر، ط1، دار الجنان للنشر و التوزيع، عمان، الاردن، 2014، ص، 102.

- على مستوى الجماعة هي تدميرً مفاجئ للتوازن الاجتماعي و للبناء الاخلاقي في المجتمع؛
- على مستوى الفرد يتمثل في ظهور الفردانية بحيث يصبح الأفراد لا يؤمنون بنفس القيم.

و بالتالي يعتبر " اهتمام دوركايم المستمر بمفهوم التكامل من أهم افكاره الوظيفية و هي تجسيد عملية استدماج الأفراد في النظام الاجتماعي ، حيث أن التكامل أو التضامن الاجتماعي على درجة عالية من الأهمية في المحافظة على التوازن. "[1] لان الانتحار الاناني: يكون عندما يكون التكامل منخفضا، و يكون انتحار التضحية عندما يكون التنظيم مرتفعا؛ و يكون الانتحار الانومي عندما يكون التنظيم منخفضا.[2]

و بالمقارنة بحالات طلاق تكون في اغلبها عبارة عن خلع او طلاق عنيف و تكبد الخسائر و قبول النتائج السلبية له يتضح لنا ان حدوث الطلاق بهذه الصفة هو نابع لوجود اضطراب معياري في الحياة الزوجية او في الحياة النفسية و قد تكاثرت مثل هذه الحالات بفعل دخول الحداثة و العولمة التي صيرت المجتمعات في بوتقة عنيفة من تضارب القيم و الاخلاق و المعايير و فقدان الهوية و الثقافة.

- أهم مرتكزات هذه النظرية و كيفية الاستفادة منها في التحليل:

هي انها " تتمحور حول فكرة تكامل الأجزاء و الأنساق و التماسك و الاعتماد المتبادل بين هذه الأجزاء المختلفة للنسق، و عليه فأن أي خلل أ, تغير في جزء من أجزاء النسق من شأنه أن يحدث تغيرات في أجزاء اخرى." [3]

و نحن حينما نعتمد البنائية الوظيفية انما نعتمده لوصف البناء الاجتماعي او النظم الاجتماعية التي تتشكل من أدوار وظيفية تحدد العلاقات بين الافراد، و لها اهداف تكاملية مثل النظم الاقتصادية و الدينية و القضائية و الاسرية ، حيث ان دور كل بناء او نظام يتميز بصفة التكامل حيث أن الدور الواحد مكمل لدور الاخر و قيام الواجبات يساعد النظام الاجتماعي على الاستمرارية و الفاعلية في تحقيق أهدافه القريبة و البعيدة."[4]

---

[1] - رث والاس، **النظرية المعاصرة في علم الاجتماع – تمدد آفاق النظرية الكلاسيكية** - , ترجمة: محمد عبد الكريم الحوراني ، ط1 ، دار مجدلاوي للنشر و التوزيع، عمان ، الاردن ، 2011- 2012، ص، 57.

[2] - - **نفس الرجع**، ص، 61.

[3] - حسين، طه عبد العظيم ، **إساءة معاملة الأطفال - النظرية والعلاج**- ، ط1 ،دار الفكر ، عمان.2008، ص، 78.

[4] - احسان محمد حسن ، **مبادئ علم الاجتماع الحديث** ، مرجع سابق، ص، 146.

فالمنظور الأساسي للاتجاه البنائي الوظيفي يجعل محور اهتمامه المجتمع والعلاقات المتبادلة بين النظم السائدة فيه أكثر من اهتمامه بالأفراد أو الجماعات وهو يتصور المجتمع كوحدة متكاملة تتمتع بدرجة عالية من الاستمرار في الوجود، فالمجتمع وإن كان يتكون من وحدات جزئية صغيرة إلا أن هذه الوحدات تتفاعل فيما بينها وتتساند وظيفياً بطريقة تكفل المحافظة على كيان المجتمع واستمرار بنائه وكل جزء من الأجزاء التي يتألف منها المجتمع يؤدي وظيفة معينة وغالباً ما يشير معنى الوظيفة إلى الإسهام الذي يقدمه الجزء إلى الكل وهذا الكل قد يكون متمثلاً في مجتمع أو ثقافة .

وبناءً على مفاهيم النظرية الوظيفية يمكن القول أن التفكك الأسري بسبب الطلاق أو غياب أحد الوالدين أو الهجرة وخلافه قد لا يؤدي بالضرورة إلى جنوح الأحداث وانحرافهم إلا بمقدار ما تعوق هذه العوامل الأسرة عن أداء وظيفتها كنظام اجتماعي داخل البناء الاجتماعي.لأن الكثير من الدراسات قد أثبتت العلاقة بين انحراف الأحداث و بين التفكك أسرهم ، و بالتالي فان التصور الكلي لدراستنا قد يشمل كذلك تداخل النسق الأسري بالنسق القضائي الذي اصبح له تدخل كبير في أحداث خلل في علاقات الازواج المطلقين و بالتالي تغيرا في نمط المشاركة الوالدية في تربية الاولاد بعد الطلاق.

2. المقاربة الثانية و هي مقاربة التبادل الاجتماعي:

و استعمل الباحث كذلك المدخل التبادلي كمدخل مساعد في فهم عملية الاتصال و التبادل بين أطراف النزاع الأسري، و هو كما سبق الحديث عنه من المداخل الجزئية أو الميكرو-سوسيولوجية، لمحاولة فهم عملية التفاعل و التعامل المتبادل بين الزوجين اثناء فترة التقاضي.

و لعل اختيار الباحث دراسة العملية الاتصالية إنما هي بالأساس راجع إلى كون الاتصال هو محرك كل العمليات الاجتماعية، فالنزاع الأسري ما هو إلا انعكاس لسوء التواصل بين الزوجين، و في المقابل فإن حل هذا النزاع لا بد له من اتصال جيد يكفل للطرفين وضع تصور مشترك يمكنهما من تجاوز الخلاف و النزاعات المترتبة عن التقاضي او سوء الفهم.

و يرى علماء كثر في مجال السيسيولوجيا أن التبادل هو أساس العلاقات الاجتماعية داخل الاسرة فأفراد الأسرة الواحدة يتبادلون العواطف و الخدمات و الاتجاهات.

مبادئ نظرية التبادل الاجتماعي:

من أهم مبادئ هذه النظرية هي:

- أن " الفرد بطبعه يسعى إلى تحقيق أهدافه بأقل تكاليف ممكنة، فهو يحاول تحقيق أكبر قدر من العلاقات الاجتماعية بأقل خسائر وأن الثواب و العقاب و الربح و الخسارة ، المكافآت ، الجزاءات هي التي تتحكم بعلاقاته."[1]

- تتعمق العلاقات وتستمر و تزدهر إذا كان هناك ثمة موازنة بين الاخذ و العطاء أي بين الحقوق و الواجبات المناطة بالفرد أو الجماعة. و تتوتر العلاقات أو تنقطع أو تتحول الى علاقات هامشية في أحسن الاحوال إذا اختل مبدأ التوزان بين الأخذ و العطاء بين الشخصين المتفاعلين."[2] و تقوم هذه النظرية على عدة مفاهيم مثل التفاعل الاجتماعي و النظام الاجتماعي و البناء الاجتماعي، فكلها تتطلب تبادلا للعلاقات سواء على مستوى الافراد أو على مستوى الجماعات أو المجتمعات، و تفترض هذه النظرية أن الفرد عندما يتفاعل فإنه يتوقع مكافأة لذلك بدلا أو من الأخرين، و ينظر أصحاب هذه النظرية الى أن هناك تشابهاً بين النظرية التبادلية و العمليات الاقتصادية كونهما جميعا تتوقعان الفائدة كنتيجة للسلوك أو التكاليف.

و يمكن ان نقول ان النظرية التبادلية انما هي نظرية جاءت ولادتها من النظرية التفاعلية لأنها تؤمن بان الحياة الاجتماعية ما هي الا عملية تفاعلية تبادلية ، و هي بالتالي لا تنطلق مثل النظرية البنائية الوظيفية من " مسلمات بنيوية و عوامل وظيفية تتعلق بأجزاء البناء الاجتماعي و وظائفها، بل تنطلق في تفسيراتها من منطلقات تفاعلية تعتمد التبادل و العطاء، أي طرف يأخذ و طرف يعطي." [3]

---

[1] - لؤلؤة مطلق الجاسر، **العنف الأسري و اثره في التحصيل الدراسي- دراسة ميدانية على عينة من تلميذات الصف السادس-** ، ط1، دار سعاد الصباح للنشر التوزيع، الكويت، 2015، ص، 52.

[2] - احسان محمد حسن، **النظريات الاجتماعية المتقدمة – دراسة تحليلية في النظريات الاجتماعية المعاصرة-**، ط2، دار وائل للنشر، عمان ، الاردن، 2010، ص، 186.

[3] - صالح حسن أحمد الداهري، **أساسيات علم الاجتماع التربوي و نظرياته**، ط1، دار و مكتبة الحامد للنشر و التوزيع، عمان، الاردن، 2011، ص، 394.

و بالتالي فان هذه النظرية تركز على " تفسير الفعل الاجتماعي من خلال همل الأفراد، بفاعلية لتحقيق مصالحهم و الآلية التي يفهمون بها تلك المصالح و من ثم كيفية تبادلها" [1] لهذا يمكن الاستفادة من تطبيقات هذه النظرية في تفسير العلاقات الاسرية، لان نظرية التبادل الاجتماعي تنظر الى مثل هذه العلاقة بمنظار التوزان أو عدم التوزان بين تكاليف و مردودات العلاقة المادية و غير المادية بين اطرافها. فاذا كانت هذه المردودات و التكاليف بين الزوجين متساوية أو متكافئة فإن العلاقة بينهما تقوى و تتعمق و تستمر، بينما اذا كان العكس فقد تتعكر العلاقة و تنقطع كليا. اما العلاقة بين الاباء و الابناء فهي اثناء الزواج قد تسودها صبغة العطاء و الاخذ كذلك فبقدر قوة العطاء من طرف الوالدين للأبناء تكون العلاقة بين الاولياء و الابناء قوية، و بالتالي فان الطفل ينظر لقيمة الاب او الام بقدر عطائها خاصة في مرحلة الصغر و المراهقة، و قد تتبدل العلاقة بعد الطلاق فان كمية العطاء و الاخذ قد تتغير بين الاباء خاصة و بين اطفالهم الذين سوف يعيشون عند احدهما و الغالب في حالات الطلاق ان يعيش الاطفال مع امهاتهم، فانهم بحاجة لعطاء الطرف الاخر و قد يكونون في حالة نفسية تستدعي الاهتمام اكثر، بالمقابل فان نسبة الاهتمام و العطاء لطرف ما لأولاده هي من تحدد اقبال و كمية الزيارات له من طرف الاطفال. و هي التي حددتها مواثيق حقوق الانسان الدولية و الشريعة الاسلامية فحقوق الطفل " تتمثل كذلك في مسائل الحضانة و النفقة و رؤية الطفل لاحد والدية في حالة الطلاق" [2] اضافة الي تحليلنا لمرحلة الطلاق و التي قد تستمر شهورا فان حالة العطاء الاخذ بين الزوجين المتخاصمين هي التي قد تحكم على طبيعة العلاقة بينها و على طبيعة القرار و نتائج الحكم القضائي و الالتزام به، فحتما اذا كان هناك احترام متبادل بينهما و كل احد يريد الحفاظ على مصلحته و مصلحة الاخر سواء في مجال العلاقة بين اسرة الطرف الاخر او العلاقة بين افراد اسرته المرجعية.

[1] - محمد عبد الكريم الحوراني، **النظرية المعاصرة في علم الاجتماع: التوازن التفاضلي صيغة توليفية بين الوظيفة والصراع**،ط1 ، دار مجدلاوي، عمان، الاردن، 2008، ص، 45.

[2] - عبد العال الديربى، **الالتزامات الناشئة عن المواثيق العالمية: حقوق الإنسان : دراسة مقارنة**، المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة، مصر، 2011، ص، 431.

خلاصة الفصل

من خلال هذا الفصل المنهجي، و الذي قصدنا من خلاله توطيد التصور المنهجي الذي اعتمدت عليه الدراسة في شقيها النظري و التطبيقي. و ذلك بالتعرف على جوانب مشكلة الدراسة التي تمثلت في إشكالية التواصل داخل المجال القضائي الحامل لنزاعات الطلاق، و الذي يمكن إضافته للعوامل التي لها علاقة بزيادة معدلات الطلاق، و ما يترتب عنه من آثار، سواء على المستوى الشخصي للزوجين أو على المستوى الجمعي لأسرتي الزوجين. **و قد اعتمدنا في ذلك على ما جاءت به نتائج الدراسات في هذا الموضوع، اضافة الى رؤيتنا الشخصية لظاهرة تطور مشاكل و نزاعات الاسرة خاصة في السنوات الاخيرة التي يشهدها المجتمع الجزائري.**

و بالتالي فالباحث قد سعى من خلال الجانب النظري للدراسة للتعرف أكثر على مقومات و مكونات هذا النزاع في جانبه الاجتماعي و التنظيمي المتمثل في الدور الاتصالي لمحاكم شؤون الأسرة، التي تتكفل بالفصل في نزاعات الطلاق.

الفصل الثاني

الاتصال التنظيمي

عملية الاتصال و عناصرها

الاتصال التنظيمي

مداخل دراسة الاتصال التنظيمي

أنماط الاتصال التنظيمي

شبكات الاتصال التنظيمي

العوامل التي تؤثر على الاتصال

خلاصة الفصل

1.- التعريفات المرتبطة بعملية الاتصال

1 .1 - تعريف الاتصال

1-1-1- الاتصال لغة:

عرفه بن المنظور " الوَصْل خلاف الفَصْل. وَصَل الشيء بالشيء يَصِلُه وَصْلاً وَصِلةً... و اتصل الشيء بالشيء لم ينقطع...و وصله اليه و أوصله انهاه إليه، و بلغه اياه... والوُصْلة: الاتِّصال. والوُصْلة: ما اتَّصل بالشيء."[1]

و بالتالي فالاتصال في اللغة العربية يفيد الاقتران والاتصال والصلة والترابط والالتئام والجمع والإبلاغ والانتهاء والإعلام.

اما كلمة الاتصال في اللغات الغربية فهي :

" يعود أصل كلمة "Communication " في اللغات الأوروبية- والتي اقتبست أو ترجمت إلى اللغات الأخرى - إلى جذور الكلمة اللاتينية "Communes " والتي تعني "الشيء المشترك"، أو رسالة مشتركة " [2] .

1-1-2- الاتصال اصطلاحا:

يتوجب في الاتصال او التواصل أن يكون هناك طرفان لان الاتصال هو حدوث علاقة دائمة على الأقل بين اثنين ، و هذا الحدوث هو ما يسمى بالحاجة الى رد فعل لدى الطرف الاخر، و هو يتخذ شكل سلوك أو موقف يتمشى مع مخططات أو رغبات الطرف الآخر الذي حاول اثارته... ."[3] لهذا فان و كما هو معروف في المجال العلمي بان الاهتمام العلمي بالاتصال و علومه لم يتسنى له التطور برغم اهميته الا في نهاية القرن 18م و بداية القرن 19م و قد اسهم رواد علم الاجتماع مثل دوركايم و فيبر و هيربرت سبينسر و غيره في تحديد مفهوم الاتصال باعتباره جزاء من النسيج الاجتماعي و الذي يحدد في تلك العلاقات و الوصلات الاجتماعية التي يقوم على اساسها تفاعل الفرد مع الافراد الاخرين، و لهذا فإننا نلاحظ ان

---

[1] - ابن منظور، **لسان العرب** ، (الطبعة الثالثة)، بيروت: دار صادر، 1414هـ ، جزء 11 ، ص- ص 726-727.، انظر مادة (وصل).

[2] - أحمد مرسلي ، **مناهج البحث العلمي في علوم الاعلام والاتصال**، ط2 ،الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية ،2005 ، ص 21 .

[3] - سالم المعوش، **القيم و الاتصال – السيكولوجيا و المنهج**-، ط1، مؤسسة الرحاب الحديثة للطباعة و النشر و التوزيع، بيروت ، لبنان، 2016، ص، 20.

هناك عدد من المداخل النظرية التي تناولت موضوع الاتصال كل من وجهة نظرها المرجعية، و بالتالي فهناك مدخلان أساسيان ميزا التعريفات المختلفة للاتصال و هما:

- **المدخل الاول**: و "هو الذي ينظر إلى الاتصال على أنه عملية يقوم فيها طرف أول (مرسل) بإرسال رسالة إلى طرف مقابل (مستقبل)، مما يؤدي إلى إحداث أثر معين على متلقي الرسالة.

- **المدخل الثاني**: و هو يرى أن الاتصال يقوم على تبادل المعاني الموجودة في الرسائل، و التي من خلالها يتفاعل الأفراد من ذوي الثقافات المختلفة و ذلك من أجل إتاحة الفرصة لتوصيل المعنى و فهم الرسالة." [1]

و بالتالي فان المدخل الاول يقوم بأخذ الاعتبار للمراحل التي يمر بها الاتصال كل مرحلة على حدا؛

اما المدخل الثاني فهو ينطلق في تعريفها من منظور بنيوي او تركيبي لأنه يركز على العناصر الرئيسية المكونة للمعنى و هي :

- ✓ الموضوع: إشارته و رموزه؛
- ✓ قارئ الموضوع: الخبرة الثقافية له و الاجتماعية التي كونته و الاشارات و الرموز التي يستخدمها؛
- ✓ الوعي: و هو الوعي بوجود واقع خارجي يرجع اليه الموضوع.

و عليه فإننا سوف نجمل هذه المداخل في التعريفات التالية التي تناولت الاتصال و التواصل و هي:

عرفه (**تشارلز كولي هورتن** Charles Horton Cooley , 1864 –, 1929) على أنه :

" ذلك الأسلوب الذي من خلاله توجد العلاقات الإنسانية و تستمر في الوجود و يتكون من جميع الرموز العقلية و الروحية، بما فيها الوسائل التي تنشر هذه الرموز عبر المكان، ويتم الحفاظ على استمرارها عبر الزمان...." [2]

[1] - خضرة عمر مفلح، **الاتصال- المهارات و النظريات و اسس عامة-** ، ط1، دار و مكتبة الحامد للنشر و التوزيع، عمان، الاردن، 2015-1436ه ، ص، 21.

[2] - حسين خريف ، **المدخل إلى الاتصال و التكيف الاجتماعي** ، الجزائر، مختبر علم اجتماع الاتصال ، جامعة قسنطينة ، 2005 ، ص .19

و هو "عملية بواسطتها تنتقل فكرة ما، من مصدر إلى مستقبل، يقصد بها تغيير سلوكه " [1]

هذا التعريف الخاص بنظرية المعلومات، يركز على انتقال المعلومة، و التقليل من التشويش أو الضوضاء و كل ما يشوش على عملية نقل الرسالة.

و نستطيع أن نعرف الاتصال كذلك بأنه: " عبارة عن تبادل المعلومات و الأفكار بين شخصين أو أكثر" و هذا التعريف يركز على خاصية " التبادلية " بين أطراف الاتصال إذ هي عملية ديناميكية ذات اتجاهين هما (الإرسال – الاستقبال).

و يعرف ميلر : " الاتصال يحدث عندما توجد معلومات في مكان واحد . أو لدى شخص ما و يريد توصيلها إلى مكان آخر ، أو شخص آخر."[2]

- يعرف(**ثرى**) الاتصال بأنه " استعمال الكلمات أو الخطابات أو أي وسيلة مشابهة للمشاركة في المعلومات حول موضوع أو حدث ".

و يعرف (**سكينير**) الاتصال بأنه " السلوك الشفهي أو الرمزي للراسل بقصد التأثير على المستقبل" [3] ويتم الاتصال في نظرهم في أحد الأنظمة القائمة من خلال التأثير المتبادل بين مصدر معين على آخر عن طريق التلاعب أو المناورة باستخدام الرموز أو بدائل الرموز والتي يمكن نقلها عبر قنوات الاتصال[4]

و يعرفه "**شرام**" بأنه الاداة التي تجعل المجتمعات ممكنة و هو بطبيعته يميز بين المجتمع الانساني و غيره من المجتمعات" [5] ، و المرسل على حد تعبير " **شرام**" يحاول توصيل معلوماته أو مشاعره التي يحولها إلى كلمات مسموعة أو مكتوبة، و بعد أن يرسل الرسالة يتوقع المرسل أنها قد رسمت في ذهن المستلم الصورة نفسها التي كانت في ذهنه. و لكي يحدث اتصال فلا بد من وجود طرفين يقع بينهما التفاعل و يكون محوره الرسالة ، و هذا

---

[1] - Solange. Cormier , **La communication et la gestion** ,2e édition , canada , PUQ , 2006. p, 28.

[2] - سعد يسن عامر ، **الإتصالات الإدارية و المدخل السلوكي لها** ، ب.ط ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، دار المريخ، ب ت ، ص، 25.

[3] - نفس المرجع ، ص – ص 26،27 .

[4] - أبو النجا محمد العمري، **الاتصال في الخدمة الاجتماعية**، بدون طبعة ، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، مصر 1986، ص، 17 ،

[5] - تيسير أحمد أبو عرجة، **الاتصال و قضايا المجتمع**، دار المسيرة للنشر و التوزيع و الطباعة، عمان، الاردن، ط1 ، 2013، ص، 16.

التفاعل يتم في إطار اجتماعي معين يترك تأثيره على كل من المرسل و المتلقي و يتحكم في نوعية الرسالة.

و هو في شكله الاجتماعي : " عملية اجتماعية لا يمكن أن تعيش بدونها أية جماعة أساسية أو أي منظمة اجتماعية . فهو يعد الوسيلة التي يستخدمها الإنسان لتنظيم واستقرار و تغيير حياته الاجتماعية؛ و نقل أشكالها و معانيها من جيل إلى جيل . " [1]

و يُجمل (**إسماعيل علي سعد**) الاتصال في معناه العام و البسيط بأنه " يقوم على نقل أو استقاء أو تبادل المعلومات بين أطراف مؤثرة و متأثرة ، مصادر و متلقين ، على التخصيص أو التعميم ، على نحو يُقصد به و يترتب عليه تغيير في المواقف أو السلوك " [2]

و يمكن أن نجمل اشكال الاتصال من خلال النموذج التالي:

شكل توضيحي 1: يوضح اشكال الاتصال الانساني

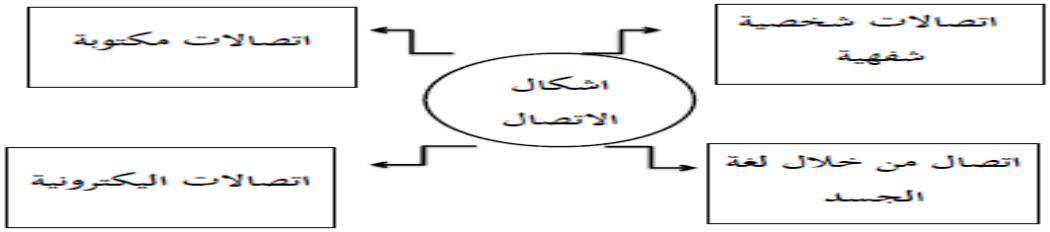

المصدر: سناء محمد سليمان، **سيكولوجية الاتصال الانساني و مهارته**، ط1، عالم الكتب، القاهرة ، مصر، 2013، ص، 83.

[1]- عبد الحميد عطية ، محمد محمود مهدلي ،**الاتصال الاجتماعي و ممارسة الخدمة الاجتماعية** ،(ب.ط) ، مصر، المكتب الجامعي الحديث ، 2004 ،ص 59 .

[2]- إسماعيل علي سعد ، ، **الرأي العام بين القوة و الإيديولوجية** ، ب ط ، بيروت ، دار النهضة العربية ، 1988، ص ، 23 .

2-1 - عملية الاتصال و عناصرها :

العملية الاتصالية هي بصفة عامة ،عبارة عن مجموعة من الخطوات المتكررة والمرتبطة مع بعضها تؤدي كلها إلى هدف محدد، فهي التي تمكن الطرفين من الاشتراك في فكرة معينة، أو مفهوم، أو اتجاه، أو عمل ما؛ أي هي " العملية التي يتم بها نقل المعلومات بين مرسل و مرسل إليه سواء كان نقل المعلومات شفوياً أو تحريريا[1]".

وبعبارة أكثر تحديدا هي التفاعلات و التغيرات التي تحدث بين المرسل و المستقبل، وقد تكون هذه التفاعلات إما: عملية نقل أو تداول الأفكار، أو عملية مشاركة، أو تفاعل بين الطرفين. و لقد ظهرت العديد من النماذج تحدد العلاقة بين عناصر العملية الاتصالية، والتي تطورت من الرؤية الخطية إلى الرؤية الدائرية، والتي على ضوئها تتكون عملية الاتصال من عناصر أساسية هي :

1. المصدر أو المرسل:

وهو: " الذي تكون له نية الاتصال، أو هو أصل الرسالة، أي هو الذي يقول شيئا؛ و قد يكون فردا أو يكون جماعة (مؤسسة – حكومة) "[2]، ويقصد به كذلك: " منشئ الرسالة، فهو النقطة التي تبدأ منها العملية الاتصالية عادة . "و يحول المصدر الرسالة التي يريد أن يبعثها إلى رموز تأخذ طريقها من خلال قنوات الاتصال إلى المستقبل. " [3] و لأن الاتصال يعتبر "حاجة اجتماعية تسمح بتبادل الرسائل، فهو مرتبط بضرورة تشكل رابط بين المرسل و متلقيه، و هو بذلك (فعل) و الهدف يُحدده المرسل أو المستقبِل عبر وجود مصلحة مشتركة" [4] و هو من وراء ذلك هدف يسعى اليه، و لا يتحقق هذا الهدف الا بالتأثير على الأخرين. " [5]

2. الوسيلة أو القناة:

إن معظم الرسائل تحتاج إلى قنوات أو وسائل تساعد في توصيلها للآخرين. و لفظة (قناة) هنا تعني بالدرجة الأولى، نطاق الاتصالات التي تحدث بين الأشخاص، أو في الاتصال الو

---

[1] - طلعت إبراهيم لطفي ، **علم اجتماع التنظيم** ، (ب.ط)، القاهرة، مصر، دار غريب للطباعة والنشر و التوزيع، 2007، ص، 83.

[2] - Richard ,Arcand, & All , **La communication efficace: de l'intention aux moyens d'expression,** Belgique , De Boeck Université, 1998. p 13 .

[3] - سلوى عثمان الصديقي . هناء حافظ بدوي ، **أبعاد العملية الاتصالية (رؤية نظرية و عملية واقعية**) ب ط ، مصر ، المكتب الجامعي الحديث ، 1999 ، ص 27 .

[4] - Jacqueline Gassier . Fabrice Filachet **, Matières Professionnelles :C A P .Petite Enfance** , Parais , Elsevier Masson , 2009 , p , 229 .

[5] - سناء محمد سليمان، **مرجع سابق**، ص، 48.

جاهي العام. و نقصد بها القنوات السمعية، و البصرية، و الصوتية.[1] " فالقناة إذاً هي الأداة التي من خلالها أو بواسطتها يتم نقل الرسالة من المرسل إلى المستقبل. فمن خلالها تنقل المعارف، و المهارات، و القيم، و المشاعر. وهي باختصار عبارة عن قنوات نقل للمعرفة. وتختلف الوسيلة باختلاف مستوى الاتصال، و الموقف الاتصالي. و يجب أن نؤكد على أهمية الوسيلة في عملية الاتصال ، فهي " ضرورية لها، وبغيابها لا يمكن نجاح الاتصال حيث يتوقف اختيار الوسيلة على الأهداف المرجو تحقيقها ، و موضوع الاتصال ، و ما يتعلق به من أنواع السلوك التي تنشأ بين المرسل و المستقبل ."[2]

3. - الرسالة:

وهي: " المعنى أو الفكرة أو المحتوى الذي ينقله المصدر إلى المستقبل؛ وتتضمن المعاني والأفكار والآراء التي تتعلق بموضوعات معينة يتم التعبير عنها رمزيا، سواء باللغة المنطوقة أو غير المنطوقة. وتتوقف فاعلية الاتصال على الفهم المشترك للموضوع واللغة التي يقدم بها (...) و من جهة أخرى تتوقف فاعلية الاتصال على الحجم الإجمالي للمعلومات المتضمنة داخل الرسالة؛ ومستوى هذه المعلومات من حيث البساطة والتعقيد. حيث أن المعلومات إذا كانت قليلة فإنها قد لا تجيب على تساؤلات المتلقي، ولا تحيطه علماً كافياً بموضوع الرسالة، الأمر الذي يجعلها عرضة للتشويه؛ أما المعلومات الكثيرة فقد يصعب على المتلقي استيعابها، ولا يقدر جهازه الإدراكي على الربط بينها [3]." و هي كذلك: " المحتوى المعرفي الذي يريد المرسل نقله إلى المستقبل ، أو الهدف الذي تسعى عملية الاتصال إلى تحقيقه (...) أو هي مجموعة الرموز **المرتبة، التي لا يتضح** معناها إلا من نوع السلوك الذي يمارسه المستقبل"[4]

4. المستقبل: (المتلقي) و هو الجانب المقابل للمرسل، حيث يحاول هذا الطرف " إدراك فحوى المضمون المعبر عنه في الرسالة الاتصالية، بواسطة أجهزة الاستماع و الرؤية.

و مقارنتها بما يملكه من خبرات اتصالية سابقة للتوصل إلى المعنى الحقيقي "[5]

---

[1] - عبد الله الطويرقي ، **علم الاتصال المعاصر – دراسة في الأنماط و المفاهيم و عالم الوسيلة الإعلامية** – السعودية ، الرياض ، ط2 ، مكتبة العبيكان ، 1997 ، ص ،ص ،43 – 44 .

[2] - محمد سيد فهمي ، **فن الاتصال في الخدمة الاجتماعية** ، ط1 ، مصر ، دار الوفاء لدنيا الطباعة و النشر ، 2008 ، ص 31 .

[3] - - محمد جاسم فلحي الموسوي، **نظريات الاتصال والإعلام الجماهيري** ، -http://www.ao-academy.org/wesima_articles/<

[4] - سلوى عثمان الصديقي . هناء حافظ بدوي ، مرجع سابق ، ص 27 .

[5]- عبد الله الطويرقي ، مرجع سابق ، ص ، 43 .

5. رجع الصدى أو رد الفعل .

مفهوم رجع الصدى أو التغذية الراجعة (Feed-back) من أهم مفاهيم السيبرنيتقا ، حيث يراها (**وينير Wiener**) أنها :" قدرة كل نظام ليتلقى أو ينقل معلومات مفيدة أو ضرورية، للحفاظ على توازنه"[1].

و ندعو برجع الصدى أو التغذية الراجعة " العملية التي من خلالها يتفاعل أو يتصرف المتلقي مع الرسالة و هي تسمح للمرسل بمعرفة كيف استقبلت رسالته".[2]حيث أصبح ينظر إليها على أنها كل متكامل، بحيث أن اختزال تأثير رسائلنا على الآخرين، هو اختزال للعلاقة التي تربط المستقبل بالمرسل، و بالتالي فإنه في الغالب هناك فرق مهم بين تأثير رسالة ما على المتلقي، و النية أو القصد الذي يُظهره "و لهذا فإن ردود أفعال الآخر اتجاه رسائلنا هي وصف لرسائلنا في حد ذاتها.... " [3] ، و يتخذ رد الفعل اتجاها عكسيا في عملية الاتصال، وهو ينطلق من المستقبل إلى المرسل ؛ وذلك للتعبير عن موقف المتلقي من الرسالة ، ومدى فهمه لها، واستجابته أو رفضه لمعناها. و هي تتميز بناحيتين: " إحداهما سلبية و الأخرى إيجابية. فالتغذية الايجابية توحي للمرسل بأن كل شيء على ما يرام ، و بإمكانه الاستمرار ؛ أما التغذية السلبية فتعطي للمرسل انطباعاً بوجود خلل ما يجب تداركه ، و العمل على تصحيحه . " [4] أي أن وصف ردود الفعل بالرفض أو القبول، أو بالعنف أو بالهدوء، إنما هو نِتاج لدلالات الرسائل التي يختلف الأفراد في تأويلها، فنحن نرى في الحياة اليومية صيغ من العبارات هي في مجملها أوامر. لكن أسلوب العبارة و اختيار الكلمات و زيادة تكييفها ، قد يجعل المتلقي يخضع للأمر بطواعية و قبول. ففاعلية الاتصال و كفاءته ترتبط أساساً بنوعية و كفاءة الرسالة؛ و هي بالتالي تنمية لنوعية العلاقات الشخصية.

إذ على العموم و من وُجهة نظر وظيفية نرى أن " المحصلات الاجتماعية للاتصال هي أكثر أهمية من نِيَّات أو مَقاصد الشخص المتكلم" .[5] و الشكل التفاعلي أو الدائري في الاتصال يبدو أساسيا في نجاح الاتصال، حيث يؤكد (دينيس ماكويل Denis . Maqual) أن كل نشاط

---

[1]- Michel De Coster, & All , **Introduction à la sociologie** , 5e édition , De Boeck Université, 2005 . p. 127.

[2]- Richard Arcand, & All, **op .cit**, p 14.

[3] - Solange Cormier , **La communication et la gestion** , O p Cit . p 42

[4] - عبد الله الطويرقي ، مرجع سابق ، ص ، 45 .

[5] - Solange Cormier, **La communication et la gestion**, Ibid., p 43 .

اتصالي يقوم به الفرد ، هو في الواقع عبارة عن استجابة لاتصال سابق. " [1] و هو ما عبر عليه (**يورغن هابرماس** Jürgen Habermas) بوصفه " هو رد الفعل الاستراتيجي الموجه نحو النجاح ، و رد الفعل الاتصالي الموجه صوب تبادل الفهم و الاتفاق. " [2] و هنا يجب أن نذكر أنه في حالة تحليلنا لعملية الاتصال، لا يمكننا تجاهل بُعدها النفسي و الاجتماعي، حيث أن البعد النفسي أو الانفعالي يشكل دعماً هاماً في تحليل فعل التواصل، فكلما قل الانفعال زاد العمل الجماعي و التعاون في حل المشاكل، و بالعكس إذا صاحب العملية الاتصالية نوعاً من الانفعال، قلت فرص حل المشكل بطريقة عقلانية، و قلت بذلك التبادلات؛ و بالتالي فهي تؤثر على غاية و هدف الاتصال، فالانفعال: هو نتيجة لوجود حالة نفسية مضطربة عندما يعتقد الفرد أنه معرض لتهديدات، قد تكون تهديدات لقيمه الاجتماعية، أو أن أمنه العلائقي، أو تقديره الشخصي أنه في خطر. كل هذه الأمور قد تنعكس عليه سلباً، مما يحتم عليه تبني استراتيجية مناسبة لحماية قيمه، و التي يمكن أن ندعوها بـ " ردود الفعل الدفاعية ، و الردود الدفاعية الاجتماعية هي " مجموعة من الردود العادية اتجاه خطر نفسي و منها (الهروب أو الجهل بالخطر أو الحركة ؛ فهي عموماً طريقة لإخفاء صورة الذات على أعين الآخرين . و هذا كشكل من أشكال الضبط داخل عملية التفاعل في الحالة الدفاعية . حيث تركز على صورة الذات بدلاً من حل المشكلة التي تعترضنا " .[3]

6. - التأثير:

التأثير مسالة نسبية ومتفاوتة بين شخص وآخر، وجماعة وأخرى، وذلك بعد تلقي الرسالة الاتصالية وفهمها.

و يعرف التأثير على أنه " هو المحصلة النهائية للاتصال، و هو تحقيق الهدف عن طريق تزويد المستقبل بالمعلومات الدقيقة و الصحيحة و الشاملة و قبولها و العمل بها، فكيفية تحليل الرسالة و فهمها، يعتمد على مدى إدراك المستقبل لها".[4] أما (كيبلر Kibler) فإن هناك ثلاثة أثار اتصالية مهمة هي[5] :

---

[1] - محمد سيد فهمي ، **فن الاتصال في الخدمة الاجتماعية** ، مرجع سابق ، ص 83 .

[2] - حسين خريف ، مرجع سابق ، ص 23 .

[3] - Solange Cormier , **La communication et la gestion** .O p Cit., p, 44.

[4] - إبراهيم أبو عرقوب ، **الاتصال الإنساني و دوره في التفاعل الاجتماعي** ، ط 4 ، الأردن ، دار مجدلاوي للنشر ، 1993 ، ص 165.

[5] - عبد الله الطويرقي ، مرجع سابق ، ص . ص،45 -46 .

- الأثر المعرفي؛- الأثر العاطفي؛- الأثر الإدراكي الحركي .

فالأثر المعرفي: هو كل اكتساب ذهني لمعرفة أو معلومة، كنتيجة للتفاعل مع الآخرين.

الأثر العاطفي : هو ما يعرف بالمشاعر و العواطف الذاتية الناتجة عن الفعل الاتصالي. مثل مشاعر الحب أو الكراهية و ما يخالج ذواتنا، عند التعرض لمضامين رسائل اتصالية .

الأثر الإدراكي الحركي : هو ما يعني الاستجابة الجسدية و اللفظية، اتجاه الرسائل الاتصالية.

7. سياق الاتصال

إن الإطار الذي تجري ضمنه عملية الاتصال له أهمية كبيرة، ذلك أن" طبيعة الاتصالات و الصلات التي توحد المشاركين، ترتبط ارتباطاً مباشراً بصياغة الرسائل و تسلمها و تأويلها. و تؤدي بالضرورة المعرفة بالشخص المقابل إلى صياغة مختلفة "[1].

و كذلك فإن معرفة دلالات التبادل هي بالضرورة معرفة السياق لأن « الدلالة ليست متضمنة في الرسالة فقط، بل هي موجودة داخل التفاعلات والسياقات." [2]لذلك فإن البحث عن الاتصال " يجب أن يتخذ شكلاً من أشكال التحليل لسياقات الاتصال في حد ذاته، لبلوغ درجة من فهم الموضوع الحقيقي للاتصال."[3]

فالاتصال دائماً يولد من خلال موقف معين ، تحدده عدة أبعاد هي [4]:

1 – **البعد المادي**: و هو الذي يشمل البيئة المادية الملموسة حول الإنسان، و المشكلة للحيز المكاني؛

2 – **البعد النفسي والاجتماعي**: و هذا البعد يشير إلى القيم، و العادات الثقافية المتعارف عليها، كأساس للتفاعل داخل المجتمع.

3 – **البعد الزماني** : و هو الذي يشمل الفعل الاتصالي ضمن تاريخية محددة ، تؤثر في معنى و فاعلية الرسالة الاتصالية (...) فالرسالة تنجح في حقبة تاريخية معينة ، قد لا تكون على

---

[1]- ج. ب. هورغ، د. ليفيك، أ.موران .، **الجماعة – السلطة- والاتصال**، تر: نظير جاهل، ط1،بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع، 1991، ص ، 127 .

[2] - Solange Cormier , **La communication et la gestion**, OP cit, p, 35 .

[3] - Sylvie .Parrini-Alemanno , **Contexte & Contextualisation dans l'approche Qualitative de la communication organisationnelle**, –Recherches qualitatives -, Hors-série , N° 03 ,2007 , p338 .

[4] - عبد الله الطويرقي ، مرجع سابق ، ص ، 40 .

نفس الهيئة في حقبة أخرى .و من الاعتبارات المهمة بالنسبة لعملية توصيل المعلومات و الاتصال في اي تنظيم ما يلي:[1]

1- يجب الاهتمام بمضمون الاتصال و هدفه و ليس على ادوات الاتصال فقط؛

2- إن عملية الاتصال ترتبط بتصميم عملية تخاذ القرارات و ليس بإجراءات ثابتة؛

3- إن عملية الاتصال ذات اتجاهات متعددة و ليس في اتجاه واحد من أعلى الى أسفل؛

4- يجب الاهتمام بالعنصر الانساني و ليس مجرد الاهتمام بمجموعة إجراءات و لوائح للعمل الرسمي.

.1- 3 . نماذج و أشكال عملية الاتصال .

1- التعريف العلمي لمفهوم النموذج Model

النموذج "هو نمط العلاقة التصورية أو الرياضية الذي تكونه لتقليد أو نسخ أو إيضاح نموذج العلاقات التي تقوم بين ملاحظات أحد الباحثين" [2] وهو بناء رمزي يقوم الباحث ببنائه لكي تسهل عملية فهم الظواهر و مكوناتها الأساسية و العلاقات الموجودة بينها و كيفية تفاعلها؛ فالنموذج يجزئ الظاهرة إلى العناصر أو المتغيرات الأساسية و يفصلها عن بعضها لتحديد طبيعتها و دراسة خصائصها بشكل أفضل و تسمى: **نماذج بنائية.** كما يسعى النموذج إلى تحديد كيفية تفاعل المكونات المختلفة للظاهرة و الأسلوب الذي تعمل بمقتضاه لإنتاج الظاهرة و تسمى: **نماذج وظيفية.** و"هي تقوم بدور تنظيمي بترتيب و ربط العناصر مع بعضها (...) أي أن نماذج الاتصال تصور العناصر الرئيسية لعملية الاتصال." [3] فمعظم المهتمين بالاتصال حاولوا منذ بداية التفكير الاتصالي ، تصوير الطبيعة الخاصة بالاتصال في شكل نموذجي يسهل معه التفاعل مع متغيرات وعناصر الحدث الاتصالي.[4]

2- **نماذج عملية الاتصال** :

إن دراسة عملية الاتصال، و اختزالها في شكل نموذج من شانه أن يجمدها فتفقد بذلك سماتها الأصلية و لا يكون النموذج مطابقا للواقع. ولأن " الاتصال هو ظاهرة معقدة و شديدة

---

[1]- زيد منير عبوي، **الاتجاهات الحديثة في المنظمات الادارية**، ط1، دار الشروق للنشر و التوزيع، عمان، الاردن، 2006، ص، 110.

[2]- فاروق مداس . **قاموس مصطلحات علم الاجتماع**،(ب .ط) ، الجزائر ، دار مدني، ، (ب ت)، ص 284.

[3] - إبراهيم ، أبو عرقوب ، مرجع سابق ، ص 59 .

[4] - عبد الله الطويرقي ، مرجع سابق ، ص ، 34.

الحساسية بالنسبة لتفسيرات متعددة، فكل نموذج أو- مجموعة مفاهيم – مرتبط بوُجهة نظر صارمة و متطرفة " [1] و ليس القصد من ذكر النماذج المفسرة لعملية الاتصال هو التقي دبها حرفيا بل هي اداة تبسيطية لمفاهيم و فرضيات نظرية أو هي مجموعة مبادئ و تعريفات مترابطة تفيد تصوريا في تنظيم جوانب مختارة من العالم الواقعي علة نحو منسق و منتظم. و هي معرضة للتعديل و التبديل حسب المواقف او الخلفيات الثقافية و الاجتماعية. " و يؤخذ عن نماذج الاتصال أنها تحاول استبدال التحليل الاجتماعي لعملية التواصل البشري بتحليل سيبرنيطيقي أكثر عمومية."

و قد ظهرت عدة نماذج توضح العلاقة بين عناصر العملية الاتصالية وهي:

أ **نموذج هارولد لازويل** (Harold O. Lasswell) 1948م :

و هو من أبرز الباحثين الذين درسوا الاتصال الدعائي. حيث اهتم بالاتصال الجماهيري (Communication De Masse). و ذلك بدراسة الدعاية أثناء الحرب العالمية الثانية . وأشار في كتاباته إلى التأثير المباشر لوسائل الإعلام. وقدم مفاهيم مثل "الرصاصة" أو "مدخل الحقنة تحت الجلد" و(" قدم (لازويل) منظورا عاما للاتصال. فقال إن عملية الاتصال يمكن توضيحها أو فهمها بالعبارة التالية : " من (يقول)؟، ماذا (يقول) ؟ لمن (يقول) ؟ ،و بأي وسيلة ؟ ، و بأي أثر؟)[2].

شكل توضيحي 2يمثل نموذج لازويل

المصدر: سلوى عثمان مرجع سابق ، ص، 50.

[1] - Jean-Pierre Meunier, Daniel Peraya , **Introduction aux théories de la communication: Analyse sémio-pragmatique de la communication médiatique** , Belgique , Bruxelles ,3e édition De Boeck , 2010 .p ,32.

[2] - سلوى عثمان الصديقي . هناء حافظ بدوي ، **مرجع سابق**، ص 50 .

و يرتكز هذا النموذج على خمسة عناصر، وهي:

المرسل . الرسالة- القناة- المتلقي- الأثر. حيث ركز لازويل -كما فعل أرسطو من قبل – على الرسالة اللفظية بين المتحدث و المستمع غير أنه تميز بإضافة عنصر أو عامل التأثير .أي أن المرسل يكون له قصد للتأثير على المستقبل . و يمكن ذكر مميزة هذا النموذج من أنه أضاف للعملية الاتصالية قيمة رمزية و هي عامل التأثير الذي هو ميزة الاتصال الإنساني

ب نموذج شانون وويفر:

بعد عام من ظهور نموذج لازويل . نشر " كلود شانون " نتائج البحث الذي أجراه لشركة " بيل "للهاتف لدراسة المشكلات الهندسية لإرسال الإشارة. و فقد جاء في نموذج الاتصال الذي وضع التصميم الأول له سنة 1949م هو" كلود شانون" و" ورين ويفر" ، و اللذان صاغاه على شكل خطي؛ فقد بينا أن الاتصال يتم من خلال ستة عناصر، عبر مفهوم نظام الاتصال المتقطع [1]. و تقدم وجهة النظر هذه توسعا في فكرة الاتصال لتشمل أنشطة أخرى غير نقل المعلومات؛ كالموسيقى، و الفن، و كل السلوك البشري. و في توضيحهما لمصطلح (الضوضاء) والذي كان يرمز إلى تشويش يتداخل مع الإرسال كالتشويش في الراديو، أو في الصحف بسبب خلل في الكتابة، أو عدم وضوح الخط، إلى غير ذلك. ويركز على المكونات التالية: مرسل ــ ترميز ـ رسالة ـ فك الترميز ـ متلقي

أي "على الأجزاء و الأركان الرئيسية لعملية الاتصال إلى جانب تصور عملية الاتصال من منطق ، كونها " طريقاً واحداً ". [2]

[1]- سلوى عثمان صديقي، **مرجع سابق** ، ص ،51 .

[2] - سعد يسن عامر، مرجع سابق ، ص 38 .

شكل توضيحي 3 يمثل نموذج شانون و ويفير لعملية الاتصال

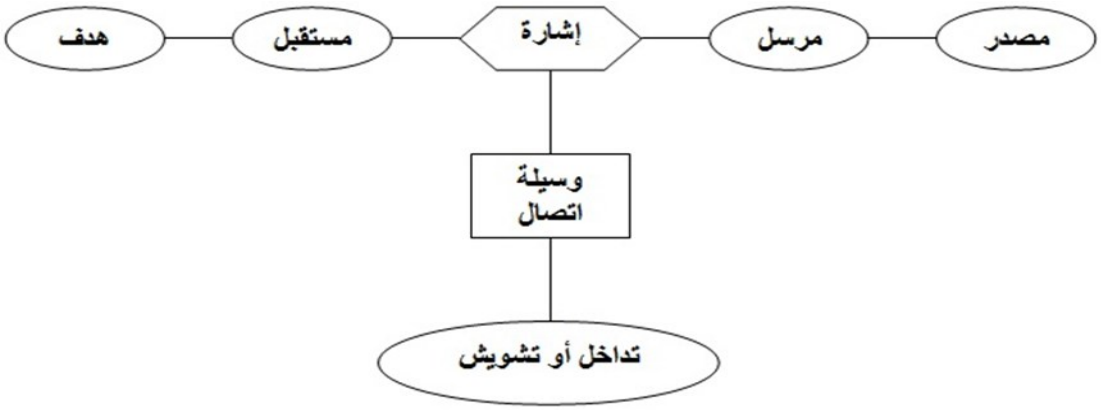

المصدر: خضرة عمر مفلح، **الاتصال- المهارات و النظريات و اسس عامة-** ، ط1، دار و مكتبة الحامد للنشر و التوزيع، عمان، الاردن، 2015-1436هـ ، ص، 21.

ويلاحظ أن نموذج شانون أصبح غير كافي لتفسير ظاهرة الاتصال ، مما أدى بالباحثين إلى إنشاء عدة نماذج تأخذ بعين الاعتبار العناصر الجديدة ، التي تتدخل في كل المواقف الاتصالية خاصة في الاتصال الشخصي. فهم يصفون الاتصال كعملية مستمرة تسمح للأفراد بمشاركة المعاني ، والتي تتشكل ضمن تطور التبادل. و يقصدون بذلك التفاعلات التي بين الأفراد ، و التي تؤثر عليهم على السواء .[1] و قد "ركز هذا النموذج على الأجزاء و الأركان الرئيسية لعملية الاتصال إلى جانب تصور عملية الاتصال من منطق ، كونها " طريقاً واحداً ".[2]

ج نموذج او سجود (osgeed) و شرام (schramm) :

ينطلق هذا النموذج من افتراض أهمية العلاقات الاجتماعية بين الأفراد داخل جماعة واحدة، أو حتى بين عدة جماعات أولية ،في تعامل الفرد مع الرسائل الاتصالية .فهذه الرسائل تمر عبر العلاقات الاجتماعية لتصل بصورة واضحة إلى إدراك الفرد. و قد نشر " ولبور شرام " موضوعا عام 1954م بعنوان " كيف يعمل الاتصال " هو عبارة عن تطوير لنموذج " شانون " و " ويفر " فالاتصال عند شرام " مجهود هادف يرمي إلى توفير أرضية

[1] - Madeleine Doussy, **Collectif Information & communication**, 1re STG , France ,Editions Bréal, 2005. p 49.

[2] - - سعد يسن عامر، **مرجع سابق** ، ص 38 .

مشتركة بين المصدر و المستقبل ".[1] و أكد شرام على أهمية التغذية الرجعية أو رجع الصدى ، كوسيلة للتغلب على مشكل التشويش أو الضوضاء .فهي التي – التغذية الرجعية – تخبرنا بالكيفية التي فسرت بها رسائلنا ؛ وقد ركز على"أن كل فرد لديه إطار من المراجع التي يستخدمها في تحديد المعاني للإشارات المستقبلة من أي فرد آخر (...) لذلك تختلف محتويات هذا الإطار حسب الجماعة المرجعية التي ينتمي إليها كل فرد."[2] ويتكون هذا النموذج من العناصر التالية :المرسل – الرسالة – المستقبل، حيث يقوم المرسل بتحويل الأفكار إلى رموز ويصوغها في رسالة ويحولها ، وقد تكون الرسالة مكتوبة أو ناطقة أو إشارة إيمائية. لهذا فان " اوسجود " يقول " بانه يكون لدينا اتصال بأوسع المعاني و أكثرها عمومية حينما يؤثر فرد أو نظام في آخر باستخدام إشارات يمكن نقلها عبر الوسيلة التي تربط بينهما." [3]

شكل توضيحي 4 يمثل نموذج شرام واسجود للاتصال

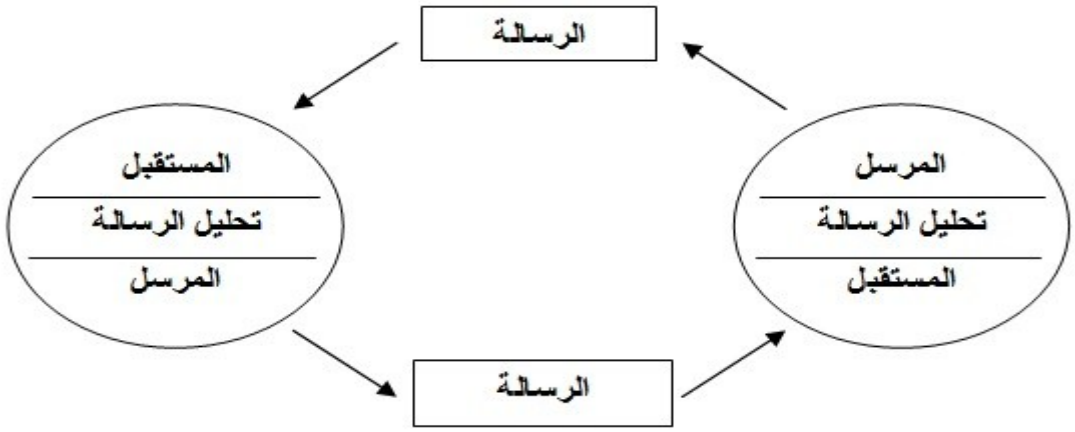

المصدر: خضرة عمر مفلح، مرجع سابق، ص، 106

د نموذج بيرلو :

في السنوات المتتالية ظهرت عدة دراسات و نماذج للعملية الاتصالية تعطي مزيدا من التوضيحات و الإضافات لتفسير التفاعل الإنساني. و من أهمها ما جاء به العالم " ديفيد بيرلو " في كتابه " **عملية الاتصال** " الذي ألفه عام1960 م ، حيث أوضح أن هناك عوامل

[1] - سلوى عثمان الصديقي ، **مرجع سابق** ، ص 54 .

[2]- سعد يسن عامر ، **نفس المرجع** ، ص 41.

[3] - محمود عكاشة، **لغة الخطاب السياسي - دراسة لغوية تطبيقية في ضوء نظرية الاتصال**- ط1، دار النشر للجامعات – القاهرة، مصر ، 2005، ص 21.

ضابطة ، منها المهارات و المواقف و المعرفة و الثقافة و النظم الاجتماعية (...) هي مهمة لفهم طريقة عملية الاتصال؛ و قد اهتم النموذج بالحواس الخمس بصفتها قنوات للمعلومات.[1]

شكل توضيحي 5 : يمثل نموذج بيرلو

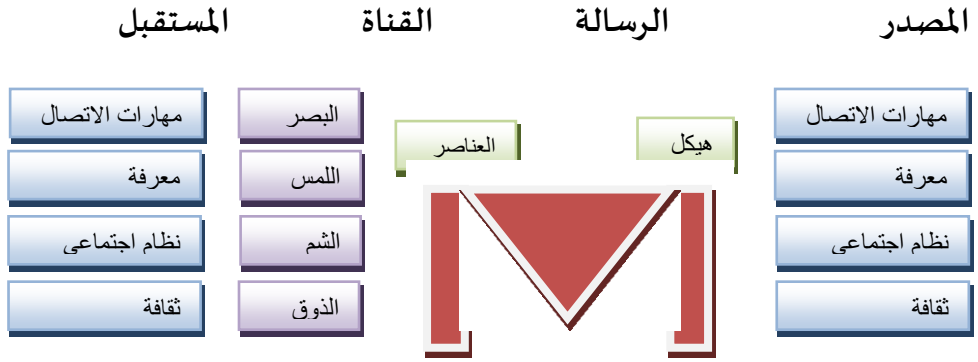

المصدر : سلوى عثمان الصديقي . هناء حافظ بدوي ، مرجع سابق، ص 58.

د. نموذج رومان جاكسون ويعرف كذلك نموذج التواصل اللغوي:

يعد رومان جاكبسون Roman Jackobson واضع هذا النموذج سنة 1964،بعض المراجع يكتب (جاكوبسون) ° ، و هو احد اعضاء حلقة براغ الألسنية" Prague Linguistic Circle •.و قد أعطى صورة عن العوامل المكونة لنموذجه اللساني و لكل فعل تواصلي لفظي (منطوق أو مكتوب) حيث " أن المرسل يوجه رسالة الى المرسل إلية ، و لكي تكون الرسالة فاعلة فإنها تقتضي بادئ ذي بدء سياقا تحيل إليه (وهو ما يدعى أيضا " المرجع " باصطلاح غامض نسبيا) سياقا قابلا لأن يدركه المرسل إليه، و هو إما لفظيا أو قابلا لأن يكون كذلك، و تقتضي الرسالة بعد ذلك سننا مشتركا كليا أو جزئيا بين المرسل و المرسل إليه (أو بعبارة أخرى بين المُسَنِّن و مفكك سنن الرسالة) و تقتضي الرسالة اخيرا اتصالا أي قناة فيزيقية و ربطا نفسيا بين المرسل و المرسل إليه، اتصالا يسمح لهما بإقامة التواصل و الحفاظ عليه."[2]

---

[1] - سلوى عثمان الصديقي ، **مرجع سابق** ، ص 58 .

° - انظر كتاب ليونارد جاكسون، **بؤس البنيوية**، ترجمة: ثائر ديب، ط2، دار الفرقد، دمشق، سوريا، 2008.

• - انظر الصفحة 96 ، من المرجع السابق (بؤس البنيوية).

[2] - جاكبسون رومان، **قضايا الشعرية**، ط1، دار توبقال للنشر، الدار البيضاء، المغرب، تر: محمد الولي و مبارك حنوز، 1988، ص، 27.

شكل توضيحي 6 : يوضح نموذج جاكبسون

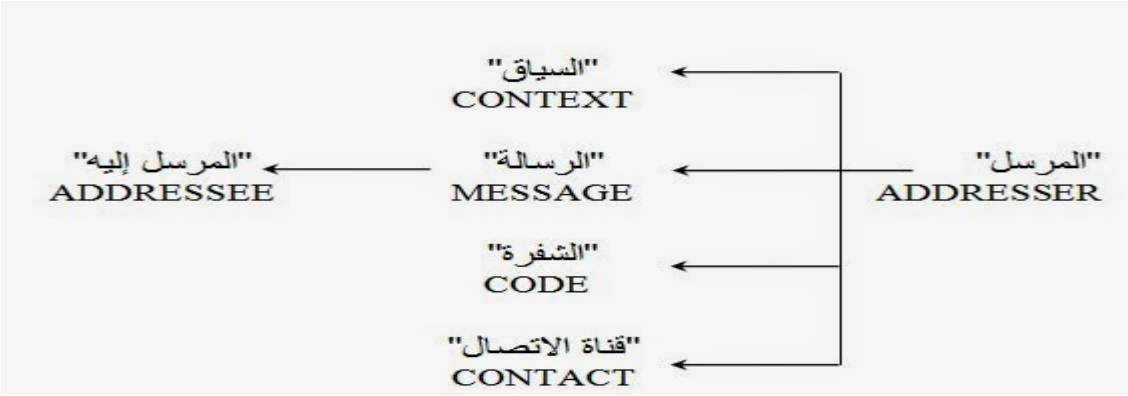

المصدر[1]: وائل النجمي، (الانترنت) ، حلقة براغ

و اعتبر أن اللغة وظيفتها الأساسية هي التواصل، و ارتأى أن للغة ستة عناصر وهي: المرسل والرسالة والمرسل عليه والقناة والمرجع واللغة. ولكل عنصر وظيفة خاصة: فالمرسل وظيفته انفعالية تعبيرية، والرسالة وظيفتها جمالية من خلال إسقاط محور الاستبدال على محور التركيب، والمرسل إليه وظيفته تأثيرية وانتباهية، والقناة وظيفتها حفاظية، والمرجع وظيفته مرجعية أو موضوعية، واللغة أو السنن وظيفتها لغوية أو وصفية. [2]

1- الوظيفة المرجعية: ، أي تهيمن هنا المعارف الخارجية والمعارف التقريرية

2- الوظيفة التعبيرية :تتدخل في هذه الوظيفة ذات المرسل وذلك من خلال انفعالاته وتعابيره الذاتية ومواقفه وميولاته الشخصية والإيديولوجية.

3- الوظيفة التأثيرية: تنصب على المتلقي، ويهدف المرسل من ورائها إلى التأثير على مواقف أو سلوكات وأفكار المرسل إليه؛

4- الوظيفة الشعرية أو الجمالية: إن الهدف من عملية التواصل هو البحث عما يجعل من الرسالة رسالة شعرية أو جمالية، وذلك بالبحث عن الخصائص الشعرية والجمالية؛

5- الوظيفة الحفاظية: إن التركيز على القناة فذلك لوظيفة حفاظية وإفهامية؛

6- الوظيفة الميتالغوية أو الوصفية: يركز المرسل على شرح المصطلحات والمفاهيم الصعبة والشفرة المستعملة .

---

[1] - وائل النجمي، (الانترنت) ، **حلقة براغ اللغوية**، ، تاريخ المنشور: السبت 8 اغسطس، 2015، تاريخ الاقتباس: 12-2017.-https://waelnajmy.blogspot.com/2014/05/prague-linguistic

[2] - سناء محمد سليمان، **مرجع سابق**، ص، 59.

بعد ما تطرقنا إلى مفاهيم الاتصال بوجه عام ، و إلى بعض نماذج العملية الاتصالية ، سوف نركز في المبحث التالي على الاتصال داخل التنظيمات ، أو ما يعبر عليه بمفهوم " الاتصال التنظيمي (La Communication Organisationnelle). فالإنسان بطبعه الاجتماعي يولد في التنظيم و يعيش في التنظيم و يموت داخل التنظيم و هو ما يذهب إليه بريثيوس روبرت (R.Presthus) « إن الإنسان أصبح يعيش حاليا داخل أكبر تنظيم و هو الدولة ، و قد ولدنا في التنظيمات و نتكلم عن طريقها ، و نقضي معظم فترات حياتنا نعمل بداخلها ، و نقضي كثيرا من أوقات فراغنا و عبادتنا داخل تنظيمات محددة. و أخيرا قد تنتهي حياة الإنسان في إحدى هذه التنظيمات".[1] و قد أكد (إلتو مايو) على أهمية دراسة الاتصال ، حيث ذهب إلى "أن الدراسة الاجتماعية يجب أن تبدأ بملاحظة دقيقة لما يُسمى (الاتصال) ؛ فهذه المشكلة بدون شك هي نقطة الضعف التي تواجه الحضارة اليوم ... "[2]

2 . الاتصال التنظيمي:

2. 1 . تعريف الاتصال التنظيمي:

لقد تعددت محاولات تعريف الاتصال التنظيمي، و اختلفت باختلاف المداخل النظرية و التخصصات العلمية، إلا أنها تذهب في أغلبها إلى أن الاتصال التنظيمي هو ذلك النوع من الاتصال المرتبط بكل المعلومات المتداولة داخل التنظيم أو المؤسسة. و على ذلك فإن الإلمام بكل التعريفات، قد يشكل صعوبة كبيرة لدى كل باحث ، و يذهب بعض الباحثين في هذا المجال الى القول بان الانطلاقة الحقيقية للاهتمام بهذا الجانب من التنظيم قد جاء بفضل اعمال " ميشال كروزي " الذي يعتبر من اهم المنظرين في التنظيم و الذي اهتم بالاتصال داخل التنظيم كعامل رئيسي في عقلانية الفاعل الاستراتيجي ، " وبالرغم من قدم الاهتمام النظري و الاكاديمي بالجانب الاتصال داخل التنظيم الا ان اعمال كروزي تبقى معلما نظريا في هذا المجال. "[3] و بالتالي فنحن نقتصر على بعضها فقط دون التوسع فيها.

---

[1] - طلعت إبراهيم لطفي ، **علم اجتماع التنظيم** ، مرجع سابق ، ص 18. .اقتباسا عن " R.Presthus ,**The Organizational Society** .N.Y :st.Maetin's Press ,1978 , p 59 .

[2]- **نفس المرجع** ، ص 83 .

[3] Bernard Floris ;" **Du miroir de l'excellence à l'effondrement de soi. Management de la subjectivité et souffrance psychique au travail**" ,IN : Communication et organisation- perspectives critiques- , Édité par Thomas Heller, Romain Huët, Bénédicte Vidaillet ;1er édition : Presses Univ. Septentrion, 2013 ; p- p ,83- 91.

تعريف " ريدينغ Redding " و **سانبورن** Sanborn (1964)[1]:« **يعد الاتصال التنظيمي بمثابة ترحيل و استقبال المعلومات ضمن تنظيم معين**".

تعريف" تاير Theyer (1968) [2]: "الاتصال التنظيمي هو تدفق للبيانات المساندة لاتصالات التنظيم و العمليات الاتصالية البينية . "

- و تذهب (Ceusa .Maria) " إلى أن الاتصالات التنظيمية تشمل كل أشكال الاتصال المستعملة من طرف التنظيم ، لكي يتفاعل و يتصل مع الجمهور. ". و إن أول شكل من أشكال الاتصال داخل المؤسسة هو كأي مكان آخر، " "يتكون من مجموع التصرفات داخل تفاعل كل الفاعلين في التنظيم " [3]
- أوهي العملية التنظيمية التي "تنظم تدفق المعلومات بين أجزاء المشروع المختلفة" [4].
- « و هو الاتصال الذي يحدث في إطار منظمة ما، فهو عملية هادفة تتم بين طرفين أو أكثر ؛ و ذلك لتبادل المعلومات و الآراء ، و للتأثير في المواقف ، و الاتجاهات. "[5]

من هذه التعريفات، نستطيع أن نستخلص أن هذا الاتصال له أهدافه، و وظائفه الخاصة، التي تشكل عمليات التفاعل بين الأفراد المشاركين في هذا التنظيم. «و نتيجة للتفاعل الحادث بين الأفراد في إطار الهيكل التنظيمي . الذي يقتضي تبليغ المعلومات؛ و الأوامر؛ و التعليمات؛ و المطالب ، إلى مختلف الجهات المعنية؛ فإن وجود هيكل للاتصال يصبح أمراً ضرورياً لتحقيق الأهداف المرجوة. و يرتبط الاتصال الذي يتخذ في هذه الحالة أنماطاً أو أشكالاً رسمية ، بالهيكل التنظيمي الرسمي ..."[6]

---

[1] - عبد الله الطويرقي ، **مرجع سابق** ، ص . 217 .

[2] - **نفس المرجع** ، ص .219 .

[3] - Cleusa Maria & Rade Scrofernker ., **Qu'est-ce que la « Communication organisationnelle dans un pays de contact** ? « sociétés» no 83 2004/1 <, http://www.cairn.info/revue-societes-2004-1-page-79.htm>

[4] - طلعت إبراهيم لطفي ، **مرجع سابق** ، ص ،83 .

[5] - مصطفى عشوي ، **أسس علم النفس الصناعي التنظيمي** ، (ب.ط) ، الجزائر ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، 1992 ، ص 141 .

[6] - **نفس المرجع** ، ص .145 .

2- 2 - مداخل دراسة الاتصال التنظيمي

1- الإدارة العلمية :

"تنطلق هذه النظرية من أن الإنسان مخلوق عقلاني اقتصادي، يمكن تحفيزه في نطاق العمل من خلال أنظمة تقسيم العمل و الحوافز، و دراسة الوقت و الحركة"[1] و هذه النظرية لم تتحدث عن الاتصالات بشكل مستقل . إلا ككونها أسلوب اتصالات من أعلى إلى الأسفل. و بعرض توجيه المرؤوسين، و لتحديد طريقة الأداء .[2]

و"تعد أطروحات فرديك تايلور Taylor (1919) ذات أثر كثير في صياغة توجهات حركة الإدارة العلمية؛ فالتنظيم يتألف من هرمية رسمية تعتمد على الوظيفة و المكانة و السلطة و الأقسام و التخصصات، إضافة إلى إنجازات الأفراد بما تقدمها من خلال مدى مساهمتها في تحقيق أهداف التنظيم ككل. "[3]

2- نظرية المبادئ العلمية للادراة فايول(Fayol) :

يرى فايول أن "أسس الإدارة تتضمن14 مبدئ هي : (تقسيم العمل _ السلطة _ و المسؤولية _ النظام _ وحدة اصدرا الأوامر _ أحادية التوجيه _ أسبقية مصالح التنظيم على الأفراد.- مبدأ المكافأة و التعويض – المركزية – تدرج السلطة- الترتيب- المساواة – الاستقرار في العمل – المبادأة - التعاون ".[4]

وهو أول من جاء بمصطلح (**الجسر أو المعبر**) لعوائق الاتصال بين الأطراف داخل التنظيم. "و ذلك عندما وصف قنوات الاتصال الرسمية بين أعضاء التنظيم ؛ إذا أن الاتصال يأخذ بإجراءات مستنديه أو مكتبية طويلة و معقدة، وهو ما يؤدي إلى عدم فعالية الاتصال. و عليه يقترح (**فايول**) أنه من الممكن عمل ما يطلق عليه بالجسر أو بالمعبر (....) وهو يقترح نظام الاتصالات الجانبية، بدلا من الاتصالات الرأسية السائدة في ذلك الوقت ". [5] و من خلال مساهمة هذه المدرسة في الفكر التنظيمي، يمكن أن نلاحظ أنها اعتمدت على الاتصال

---

[1] - عبد الحميد عطية . محمد محمود مهدلي ، **مرجع سابق** .ص 221 .

[2] - - أحمد طاهر ، **كيف ترفع مهاراتك الإدارية في الاتصال** ،ب.ط، مصر. الإسكندرية . الدار الجامعية ، 1998 ، ص 31 .

[3] - عبد الله الطويرقي ، **مرجع سابق** ، ص 222 .

[4] - سنان الموسوي، **الادارة المعاصرة – الاصول و التنظيمات**-، ط1، دار مجدلاوي للنشر و التوزيع، الاردن، 2004، ص-ص، 52-55.

[5] - أحمد طاهر ، **مرجع سابق** ، ص 31 .

الرسمي فقط ، دون الخوض في الاعتبارات السلوكية لأطراف الاتصال، "و هذا التجاهل للتركيبة غير الرسمية للتنظيم، و العلاقات الاجتماعية؛ و النفسية، ذات الارتباط بحياة أفراد التنظيم، أدت إلى إحداث ضرر واضح على الأقل من الناحية الاتصالية. " [1]

3- مدرسة العلاقات الإنسانية :

جاءت مدرسة العلاقات الإنسانية كاتجاه تصحيحي لمسار الإدارة العلمية، بعدما ظهر أن هناك حاجة لمعالجة مشاكل العمل. فبالرغم من وجود المحفزات المالية التي كانت تعتمدها التنظيمات كمقابل للجهد المبذول، فإنه قد لوحظ أن هناك اتجاه من طرف العمال إلى التغيب عن العمل ، و عدم الاهتمام بالإنتاج، و التراخي، و الملل، إلى غير ذلك من مظاهر السيكولوجية للعمال هذا الأمر "أدى إلى ظهور توجهات نظرية تعتمد في دراستها للتنظيم، على متغيرات نفسية، كمحددات رئيسة و مؤثرة في نجاح التنظيم و تحقيق أهدافه " [2]

"و قد استطاعت أن تثبت من خلال تجاربها أن للاتصالات تأثيرا قويا على العلاقات الاجتماعية، و التفاعلات، و رضا و دافعية الأفراد في عملهم. " [3] حيث أن هذا الاهتمام بالعمال عبر الاتصالات الشخصية المتبادلة "يمنحهم الفرصة للمشاركة في صناعة القرار، ومما يعزز معنوياتهم و تعاونهم مع الإدارة العليا بشكل يسهل أداء العمل داخل التنظيم. " [4]

و بالتالي فإننا نلاحظ أن هناك تغيراً في النظر إلى موضوع الاتصالات من حيث اتجاهاتها، و مستوياتها، فبعد ما كانت مدرسة الإدارة العلمية ترى أن الاتصال التنظيمي ما هو إلى تدفق للمعلومات غير قنوات رسمية ذات اتجاه واحد، وهو الاتجاه النازل. أي من القمة إلى القاعدة. و أن نظرة مدرسة العلاقات الإنسانية قد ركزت على الاتصال التفاعلي الذي يمكن أن يكون متعدد الاتجاهات. و دخل بالتالي مصطلح الاتصال غير الرسمي كامتداد لمفهوم جماعات العمل و ما يرتبط بها، من محددات سلوكية ينتهجها أفراد هذه الجماعات تؤثر على التنظيم في حدة ذاته . و اعتبرت هذه المدرسة أن العلاقات الشخصية، و الاتصالات الاجتماعية بين أفراد تكسب العمل روحا تضامنية ، و تزيد فرص الاندماج في أهداف التنظيم. "فالاتصال هو وسيلة للتعرف على العالم الداخلي للعمل و للأفراد ، و كوسيلة

---

[1] - عبد الله الطويرقي ، **مرجع سابق**، ص222 .

[2] - **نفس المرجع** ، ص ، 223 .

[3] - أحمد طاهر ، **نفس المرجع** ، ص 32 .

[4] - عبد الله الطويرقي ، **نفس المرجع** ، ص 223 .

لإقناعهم بآدميتهم ، و كوسيلة لرفع كفاءة العمل و الرضا عنه. "[1] و هذا ما أكدته " ماري باركر فوليت [2]:(Mary Parker Folled): على ضرورة وجود التنسيق في التنظيم. و قد نصت فوليت إلى أربعة جوانب مهمة في مجال التنسيق هي:

- - إن أفضل تنسيق يتم عن طريق الاتصال المباشر بين الأفراد؛
- - لابد أن تكون عملية التنسيق عملية مستمرة؛
- - التنسيق مهم في المراحل الأولى للمجهود البشري ؛
- - لابد أن يغطى التنسيق جميع العلاقات المتبادلة، و لكل جوانب الموقف.

كما أدت تجارب التون مايو[3] (Alton mayo)، في مصانع هوثورن الأمريكية إلى عدة نتائج نذكر منها

- تلعب عملية المشاركة في اتخاذ القرارات دورا أساسيا في التأثير على تكوين الجماعات و تعديل عاداتها و تقاليدها؛
- تساعد هذه العملية في تحقيق درجة أكبر من التقارب و التعاون بين التنظيم الرسمي، و جماعات العمل و التنظيمات غير الرسمية. و ربما تكون أكثر فعالية في التأثير على سلوك الأفراد و على أدائهم.

4- نظرية النظم :

مع النمو الهائل في الصناعة و التكنولوجيا؛ و انعكاسه على الأنساق الاجتماعية، و الاقتصادية، و السياسية؛ ظهرت في أواخر الستينات موجه من الحركات الطلابية كرد فعل اتجاه النظام الرأسمالي. "فقبل سنة 1960 كانت الفلسفة المسيطرة في مجال نظرية المنظمة هي فلسفة النظام المغلق، وبموجبها يحدث تطوير المنظمة و هندسة بنائها بمعزل عن بيئتها الخارجية.

و لكن بعد هذا التأريخ تغيرت هذه الفلسفة إلى فلسفة النظام المفتوح ، و أصبحت هي السائدة في رسم الملامح الأساسية ، و تحديد المتغيرات البنائية، و السلوكية، في نظرية

---

[1]- أحمد طاهر، **نفس المرجع**، ص 32.

[2]- مؤيد سعد سالم، **تنظيم المنظمات، دراسة في التطوير الفكر التنظيمي خلال مائة عام**، ط1، الأردن، دار الكتاب، 2002 ، ص 85.

[3] - **نفس المرجع** ، ص. ص، 90-89 .

المنظمة[1]. و التوجه النظري لهذه المدرسة " ينظر للتنظيم باعتبار علاقاته البينية و المتداخلة التي تحكم أجزاءه المختلفة في كل المستويات "[2]، أي أن التنظيم هو نظام موجه نحو تحقيق أهداف مشتركة معينة، و من ثم يجب أن تتفاعل أجزاءه بطريقة تحقق هذه الأهداف، بدلاً من التعامل مع المشكلات المختلفة كأجزاء منفصلة.

و من أهم المداخل في هذا الاتجاه ؛ نجد المدخل الظرفي، الذي يفترض عدم وجود قانون ثابت يحكم كل المنظمات" توجد طريقة واحدة في التنظيم المنظمة أو في إدارتها. "[3] حيث أن الفرصة الأساسية لهذا المدخل"هي وجوب وجود حالة الانسجام (congruence) بين المنظمة و بيئاتها، من أجل تحقيق النجاح الجيد للمنظمة. "[4] و هي بذلك تؤكد "أهمية اختلاف الظروف و البيئة المحيطية على عملية الاتصال[5]. " إذا العامل الأساسي لإنجاح أي منظمة هو مدى استطاعة المنظمة على التكيف مع بيئتها، و مدى مرونة التصميم الداخلي، و المستوى الهيكلي لها. و إزاء ذلك "لابد لإدارة المنظمة من أن تفكر بمدى إمكانية تطوير أساليبها الرقابية و الإشرافية عبر التغذية العكسية، لتحديد متطلبات البيئة و الإحساس بتغيراتها من أجل التكيف معها عند الضرورة ".[6] فقد لوحظ أن للبيئة الخارجية تأثيراً على تغيير النمط الهيكلي للمنظمة، حيث وجدت " **برتر و ستولكر** " أن هناك نمطين من الهياكل التنظيمية هما:

الهيكل الميكانيكي أو الآلي؛ و الهيكل العضوي. فحسب نوع البيئة يكون اختيار الهيكل التنظيمي، و التنظيم الآلي للمنظمة يكون في البيئة المستقرة، و التنظيم العضوي يكون في البيئة الدينامكية.

2. 3 . أنماط الاتصال التنظيمي:

بما أن الاتصال يتمثل في صميم كل العلاقات الاجتماعية، فإنه تعين على البشر أن يقيموا فيها علاقات مستمرة، و طبيعة شبكات الاتصال التي تنشأ بينهم و ما تتخذه من أشكال تنظيمية و ما تبلغه من فعالية، تحدد بدرجة كبيرة فرص التقارب فيما بين أفراد المجتمع و

---

[1] - **نفس المرجع** ، ص 28.

[2] - عبد الله الطويرقي ، **مرجع سابق** ، ص 224

[3] - مؤيد سالم ، **مرجع سابق** ، ص116 .

[4] - **نفس المرجع** ، ص118 .

[5] - أحمد ماهر، **مرجع سابق**، ص 116.

[6] - مؤيد سالم ، **نفس المرجع** ، ص 119 .

فرص اندماجهم فيه. كما تقرر إمكانية الحد من التوتر أو حل النزاعات أينما ظهرت، و بالتالي فإن أي تصنيف الاتصالات التنظيمية، لا بد له من التركيز على الاتصال الشخصي كأساس لوجود الاتصال التنظيمي؛ إذ أن فعل الاتصال هو فعل اجتماعي، و هو بذلك أساس التفاعل الاجتماعي.

و بتتبع تطور الدراسات الخاصة بالاتصال التنظيمي، و التي انبثقت من عدد كبير من المناقشات النظرية حول التنظيمات ، و الدراسات الأولية من طرف العلوم القريبة كعلم الاجتماع ، و علوم التسيير، المرتبطة بمجال المؤسسة، نجد أنفسنا أمام دراسة هذا التفاعل من عدة أوجه أو مستويات ، آخذين في الاعتبار تشابك هذه التحليلات و تعقدها؛ و لذلك فإننا سوف نتطرق إلى دراسة الاتصال التنظيمي عبر العناصر التالية

1) أنماط الاتصال التنظيمي من حيث المستوى:

أ) . الاتصال الذاتي: الاتصال الذاتي : هو اتصال عقلي يحدث داخل الفرد مع نفسه وافكاره وتجاربة وانطباعاته، أي " ادارك الفرد لذاته و لعلاقاته بالعالم المحيط به ووعيه بخصاله وة قدراته و حدوده بجوانب قوته و احساسه و نقده و مناقشته للأفكار و التجارب و الاحداث التي من حوله" [1] فهو المرسل والمستقبل.

ب) الاتصال الشخصي: هو " عملية جدُ معقدة تجمع خلالها فردين على الأقل، و في أثنائها يدعى الأول غالبا بالمرسل وهو الذي يبعث برسالة إلى الثاني الذي يدعى بالمستقبل؛ فالاتصال هو - قبل كل شيء – تبادل المعلومات... " [2] و حينما نتكلم عن الاتصال الشخصي فإننا نعني بذلك أن هناك شخصان متواجدان في حالة اتصال، و بدون وجود شخص ثاني لا يوجد اتصال، أما إذا وجد أكثر من شخصين فهنا نحن نتكلم عن اتصال ندعوه بالاتصال الجمعي.

و الاتصال الشخصي يتميز بكل مقومات الاتصال الإنساني، إن لم نقل أنه هو جوهر الاتصال الاجتماعي ففيه « يكون هناك تبادلاً و تناظراً بين المرسل و بين المستقبل، و اللذان يتبادلان الأدوار فيما بينهما. وفي الغالب تكون وسيلة الاتصال إما لفظية، أو مرئية، أو تكون مرئية و لفظية في آن واحد. "[3]

[1]- سناء محمد سليمان، **مرجع سابق**، ص، 56.

[2] - Michel De Coster, & All , **Op cit**. p 121.

[3] - Jacqueline Gassier .**Op cit** ,p 230 .

ج) . **الاتصال الجمعي:** الاتصال الجمعي كما سبق ذكره هو ما زاد فيه عدد أطرف الاتصال عن اثنين. فهو اتصال ما بين شخص – أو شخصين – و بين عدد من الأشخاص، يتواجدون في مكان واحد.[1]

2) **أنماط الاتصال التنظيمي من حيث الرسمية:**

يمكن رصد نوعين من الاتصالات داخل أي تنظيم، إذ يكفي أن نذكر بأن الاتصال قد يكون رسمياً، أو غير رسمي.

أ) . الاتصال الرسمي:

الاتصال الرسمي "هو اتصال مباشر بين مرسل الرسالة و المستقبل لها " [2]

و يعبر هذا النوع من الاتصال بالإجمال على كل تلك الشبكات الاتصالية الرسمية للمؤسسة أو التنظيم . حيث تقوم هذه الشبكات بتحقيق مركزية المعلومات ، و تنقسم تلك الشبكات إلى:

- شبكات داخلية : كالاجتماعات و المؤتمرات و اللقاءات ....

و هي خاصة بالاتصال الداخلي الذي هو "جملة الإجراءات المتخذة ، بهدف تسجيل استجابة بين القائمين على العمل في المؤسسة عن طريق التواصل . " [3]

- شبكات خارجية: و التي تعبر عن كل ما هو خارج إطار المؤسسة و تتضمن كل أنواع الاتصال الأخرى، و«هو الذي يربط المؤسسة بمحيطها و زبائنها، و يعمل على إيجاد إجابات سريعة و فعالة لتساؤلات الجمهور". فهو الاتصال الذي يربط البناء التنظيمي الرسمي للمنظمات، و يتضمن تنقل كل أنواع المعلومات الرسمية منها:

- البيانات أو الحقائق الخاصة بالوضع الجاري و المشكلات و الأهداف.؛ - الآراء و المقترحات و الخبرات؛ - المعلومات الخاصة بالأهداف و السياسات و الأحداث.[4]

---

[1] - محمد سلامة عبد الحافظ ، **وسائل الاتصال و التكنولوجيا في التعليم** ، ط2، عمان، الأردن، دار الفكر للطباعة و النشر، 1998 ، ص، 28.

[2] - عبد الغفار حنفي ، **أساسيات إدارة المنظمات**، (ب،ط)، المكتب العربي الحديث، الاسكندرية، مصر، 1995 ، ص 391 .

[3] أحمد حمدي « **الأبعاد الاستراتيجية للإعلام و الاتصال في الوسط الجامعي**» ،في ، " الإعلام و الاتصال في الوسط الجامعي " – برنامج اليومين الدراسيان حول الإعلام و الاتصال في الوسط الجامعي ، وزارة التعليم العالي و البحث العلمي، ص 31 .

[4] - - عبد الحميد عطية . محمد محمود مهدلي ، **مرجع سابق**، ص ،175 .

ب)- الاتصال غير الرسمي:

من الملاحظ أن تدفق المعلومات في نظام الاتصال الرسمي عبر التسلسل الهرمي في التنظيم تشكل عائقاً أمام الفعالية التنظيمية. لهذا يؤكد الخبراء ضرورة اتساع رقعة الاتصال لتستوعب نظاماً آخر يساند و يدعم الاتصال الرسمي، و هو الاتصال غير الرسمي . و تعتبر مدرسة العلاقات الإنسانية هي الرائدة في هذا المجال؛ إذ دلت التجارب العلمية و البحوث التي أجرتها هذه المدرسة إلى وجود اتصال مواز لا يقل أهمية عن الاتصال الرسمي من حيث التأثير، وسرعة انتقال المعلومة، فالاتصال غير الرسمي "تعبير تلقائي وعفوي، عن عدة مشاكل و قضايا. و هذا النوع من التعبير يؤدي إلى إشباع نفسي داخلي ، أحسن من الاتصال الرسمي"[1] . و"يلاحظ وجود العديد من المزايا الايجابية لهذا الانتقال ، فهو من ناحية يحقق السرعة في تبادل المعلومات ، و أيضا يمر عبر المستويات التنظيمية ، و يتصف بالفاعلية(.) أماما الجوانب السلبية لهذا الشكل ،فقد يسبب إحداث شقاق و خلاف ، وسوء فهم الرسالة ، خاصة إذا كانت المعلومات المنقولة معممة ليست من مصدر رسمي، و يكفي أن تحتوي بعض الحقائق لكي يتم تصديقها ".[2]

3- أنماط الاتصال التنظيمي حسب التسلسل الهرمي:

الاتصال التنظيمي يمكنه أن يتدفق أفقياً أو رأسياً؛ و الاتصال الأفقي يعد ضرورياً في الكثير من المنظمات.[3] و وفقا لاتجاه تدفق المعلومات تصنف اتجاهات الاتصال الرسمي إلى:

أ) – الاتصال الهابط (من أعلى إلى أسفل):

ويعتبر هذا الاتصال أساس كل تنظيم رسمي، إذ نجده في التنظيمات التي تتميز بالنماذج الميكانيكية كالدواوين الحكومية؛ و السياسية؛ و العسكرية. و في هذا الاتصال تتدفق المعلومات "من قمة التنظيم إلى أدنى المستويات الإدارية ".[4] و من خصائصه أنه :

يركز على المعلومة المتعلقة بالمهام (الأوامر)؛ و يسمح بالتنسيق بين مختلف الأنشطة و المستويات؛ و هو النموذج المستعمل على نطاق واسع في مختلف التنظيمات.

---

[1] - مصطفى عشوي **مرجع سابق** ، ص،149 .

[2] - عبد الغفار حنفي، **أساسيات ادارة المنظمات**، مرجع سابق ، ص، .394

[3] - على شريف، **الإدارة المعاصرة**، ط2، مصر، الدار الجامعية، 1997، ص، 347.

[4] - عبد الحميد عطية . محمد محمود مهدلي ، **مرجع سابق** ، ص 176 .

و يلخص كل من (**كاتز و خان**) أنواع هذا الاتصال كما يلي [1]:

- الأوامر و التعليمات الخاصة بالعمل؛
- المعلومات المتعلقة بفهم و ارتباط هذا العمل بالأعمال الأخرى في المنظمة؛
- المعلومات المرتبطة بالإجراءات و التطبيقات التنظيمية، المرتبطة بالجزاء و العقاب مثلاً
- التغذية العكسية المتعلقة بأداء المرؤوسين ؛
- المعلومات ذات الطابع العقائدي و التي تهدف أساساً إلى إعطاء طابع عقائدي للأهداف التي سطرتها المنظمة.

و يذهب (قولد هابر Cokld .Haber) : إلى أن " هناك عدة أسباب لفشل كفاءة هذا الاتصال فالعديد من التنظيمات غالبا ما تعتمد على وسائل اتصال ميكانيكية و كتابية. و تتحاشى الرسائل الشفهية و المواجهة . " [2]

ب)- الاتصال الصاعد (من أسفل إلى أعلى): و هو الاتصال " الذي يتمثل في الرسائل الصاعدة من المرؤوسين إلى رؤسائهم. (...)و يفيد هذا الاتصال الإدارة في التحقق مما إذا كانت المعلومات التي أرسلتها تم استقبالها و استيعابها ." [3] و إذا كان" الاتصال من أعلى إلى أسفل يقتصر في أغلب المؤسسات الاقتصادية، و غيرها، على إعطاء الأوامر و التعليمات؛ فإن الاتصال من أسفل إلى أعلى يكاد يقتصر في هذه المؤسسات على تقديم الشكاوى، و التقارير العامة، أو الطلبات " [4]، و هو بذلك يعتبر مقياساً لرد فعل المستويات الدنيا في الاتصال، اتجاه رسائل المستويات العليا، و ذلك عبر توفير " فرصة للعاملين الشعور بقيمتهم الذاتية؛ و فرصة للتخلص من الضغوط؛ و الأزمات النفسية (...) و هو يوفر للإدارة العليا إمكانية الحصول على تغذية راجعة، اتجاه نفسيات العاملين، و ردود فعلهم حول القرارات، و السياسات التنفيذية للتنظيم." [5]

ج)- الاتصال الأفقي (أو المتوازي): و هو نمط الاتصال الذي يتم بين الزملاء في نفس المركز، أو المستوى الوظيفي. " و يستهدف هذا النوع توفير و تبادل المعلومات الخاصة

---

[1] - مصطفى عشوي ، **مرجع سابق** ، ص ، 145.

[2] - عبد الله الطويرقي ، **مرجع سابق** ، ص، 227.

[3] - عبد الحميد عطية . محمد محمود مهدلي ، **مرجع سابق** ، ص 277 .

[4] - مصطفى عشوي ، **نفس المرجع** ، ص ،146.

[5] - عبد الله الطويرقي ، **نفس المرجع** ، ص ، 226 .

بمتطلبات التنسيق؛ تحسين التعاون؛ و التكامل بين الأنشطة. " [1] و إلى جانب الحصول على معلومات تتعلق بالعمل، "فإن زملاء العمل يلجئون إلى هذا الأسلوب من الاتصال للحصول على معلومات لا يمكن الحصول عليها بواسطة الاتصال العمودي، و خاصة في المؤسسات التي يسودها التسلط الذي يؤدي إلى احتكار المعلومات. باعتبار هذه الأخيرة مصدراً من مصادر القوة و السلطة. [2] و قد"أثبتت الدراسات أن تدفق المعلومات يزداد، وأن إمكانية التنسيق تتحسن في الاتصال الأفقي أكثر منه في الاتصال الرأسي (...) و مما لاشك فيه أن التعامل على نفس المستوى تتيح فرصة التفاعل و التكامل الجماعي، مع التحرر من بعض القيود التي ترتبط بالاتصال الرأسي . "[3]

4- أنماط الاتصال التنظيمي من حيث الاتجاه:

أ) – الاتصال في اتجاه واحد : و مضمون هذا النوع أن المعلومات أو الأفكار، تنتقل من مركز إرسال إلى مركز استقبال و غالباً ما يطلق هذا النوع من الاتصال ، بالاتصال الناقص؛ لأنه يسير في اتجاه واحد من مرسل إلى مستقبل ، دون أن يصاحبه ردود فعل من المستقبل ، أو تغذية راجعة، توضح مدى وضوح الرسالة و مدى استيعاب المستقبل لمحتواها .[4]

ب)- الاتصال في اتجاهين: وهو الاتصال الكامل ، أو الاتصال التفاعلي، و الذي يتيح الفرصة للمستقبل الرد على المرسل، و به يتعرف المرسل على مدى استجابة المستقبل لرسالته . فهو"أسلوب الاتصال الذي تنساب بموجبه المعلومات، أو البيانات، من المستويات الإدارية العليا . إلى المستويات الدنيا، عبر أقنية التنظيم الإداري المعمول به. مع إعطاء العاملين فرصة لمناقشة رؤسائهم، و الاستفسار منهم، عما يريدونه إزاء هذا النوع من الاتصال[5]" .

---

[1] - عبد السلام أبو قحف، **أساسيات الإدارة**،(ب.ط)، الدار الجامعية، مصر، 1995، ص. ص ،166 -167 .

[2]- مصطفى عشوي ، **مرجع سابق** ، ص، 148.

[3]- سعد يسن عامر، **مرجع سابق** ،ص 64.

[4] - سلوى عثمان صديقي و هناء حافظ بدوي ، **مرجع سابق** ، ص .ص ، 124- 126 .

[5] - فاطمة عليان عطية السفياني ، **الاتصال التنظيمي و علاقته بأسلوب إدارة الصراع . كما يدركها منسوبو إدارة التربية و التعليم ،للبنات بمحافظة جدة** ، " رسالة ماجستير غير منشورة" ، كلية التربية ، قسم الإدارة التربوية و التخطيط ، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية ،ص 37.

2. 4 . اللغة و شبكات الاتصال التنظيمي :

لعل الدارس للاتصال يجد صعوبة كبيرة في إمكانية تحديد فترة التحولات البنيوية للاتصال، و كذا نمطية الاستخدام للوسائل المختلفة، و صعوبة تحديد الانقطاع و الفواصل بين وسيلة و أخرى. إذ أننا يمكن أن نتكلم على وسيلة معينة و نعدها هي المهمة أو الأساسية في العملية الاتصالية ، لكننا نُهمل أساليب أخرى يمكن أن تكون في نفس الأهمية أو أكثر. و مع هذا فإن أهم وسيلة - و التي لم تختلف في أهميتها كل العلوم الإنسانية – عرفها النشاط الاجتماعي ،هي اللغة أو الكلام، حيث كان لها دوراً كبيرا في بداية تشكل المجتمع الإنساني و بناء الحضارة ؛ ذلك أن الاتصال عبر اللغة ينتقل بالأفراد و الشعوب، من التعبير الغريزي، إلى الاتصال المنظم، من خلال عمليات و نظم متنوعة، للاستعلام؛ و الاستقصاء؛ و إصدار الأوامر؛ و التوجيه.

1- اللغة و الاتصال:

بدأ البشر بأبسط الإشارات الصوتية و الحركية المرتبطة ببنيتهم الجسدية ، وطوروا مجموعة كاملة من الوسائل غير اللفظية لنقل الرسائل (...) لكن تطور اللغة هو الذي جعل الاتصال الإنساني قويا على نحو خاص. [1] و بالتالي فإن أي نسيج اجتماعي معقد أو بسيط "إنما يقوم على أساس تبادل المفاهيم، بشكل جزئي، أو كلي، بين أعضاء الجماعات الداخلة في تكوينها. و قد تبدو الجماعة الإنسانية في الظاهر كما لو كانت مجرد مجموعة ثابتة من النظم الاجتماعية، في حين أنها تتحرك و تتغير يوماً إثر يوم، بفضل عمليات اتصال مستمرة تتم بين الأفراد التي تتكون منها هذه النظم. " [2] و اللغة هي أوضح أنماط السلوك الاتصالي و هي "تتكون في كل الحالات المعروفة لنا من أداة كاملة للتعبير بالرموز الصوتية التي تتميز بالقدرة على تحديد كل المضامين الاجتماعية المعروفة. " [3] و عليه فإن اللغة وسيلة اتصال يتم بها نقل الفكرة أو المعلومة ، إما شفاهةً ، و إما كتابة. "و قد تتحول اللغة إلى عقبة أمام الاتصال ، في حالة اختلاف مستوى التعليم و الثقافة .و هذا يؤدي إلى عدم فهم الكلمات ، و الألفاظ المتبادلة بين الطرفين، بحيث يفسرها كل طرف حسب فهمه الخاص (...) لذلك فإن

[1] - شون ماكبرايد و آخرون ، **أصوات متعددة و عالم واحد – الاتصال و المجتمع اليوم و غدا** - ،الجزائر ، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع ، 1981 ، ص 28 .

[2] - إسماعيل علي سعد ، **مرجع سابق** ، ص 26 .

[3] - **نفس المرجع** ، ص 27 .

مشكلة اللغة تظهر في الاتصالات المكتوبة؛ أما في الاتصالات الشفوية فإن الفرصة تبقى متاحة لتوضيح المعاني، و الاستفسار عن مدلول الألفاظ و الكلمات.[1]" و تنقسم اللغة إلى قسمين : اللغة اللفظية ، و لغة غير اللفظية.

1 **اللغة غير اللفظية**: و هي تلك اللغة الطبيعية التي لازمت الإنسان في مختلف تطوراته الاجتماعية، و الحضارية. إذ استعمل الإنسان لغة الجسد، و لغة الأشياء، و لغة الصمت، ولغة الحركة أو الأفعال؛[2] كتعبير لما يشعر به، و استعمل لغة الأشياء (كالضوء؛ و الدخان؛ أو النار)؛ و غيرها من الأشياء الطبيعية، وقد استعمل الألوان كلغة لها مدلولاتها التي تتعارف عليها الجماعة الاجتماعية. و"بالرغم من ظهور اللغة الملفوظة ثم المكتوبة ، فإن هذا النوع لم ينتهي استعماله. و هذا النوع من الاتصالات يأخذ مركز الوسط بين الاتصال الكتابي و الشفوي (...)، فالسكوت و الإنصات و الحركات، والإيماءات، و سائل فعالّة و مباشرة للاتصال". [3] و"التفاعل اليومي يعتمد على صلة خفية بين تعبيرنا بالكلمات، و المعاني، و الإيماءات، التي ننقلها عبر العديد من الاتصالات غير الشفوية... " [4]. فحسب (**اكمان**) أن الفرضية القائلة بأن:

"(تعبيرات الوجه عن أحاسيس و مشاعر مختلفة ،هي نزعة غريزية فطرية) ، تبدو صحيحة وهذا ما أثبتته دراساته الميدانية ، على أفراد قبائل بدائية. (...) غير أنه ينبغي ألاّ يغيب عن البال أن جانباً محدودا من التعبير بالوجه عن أحاسيس معينة، قد يكون فطرياً بالفعل. إلاّ أن أكثر أساليب التعبير بالحركات تحددها الثقافات، و الجماعات بصور عديدة مختلفة، بعضها عن بعض.[5]"

2 **اللغة اللفظية**: و هي اللغة التي نستطيع أن نلفظها، و نفهم معناها، من خلال مدلولاتها اللفظية. " و اللفظ في الأصل هو النطق ، أو إخراج الكلام ليدركه المستقبل بحاسة السمع . و هي تنقسم إلى نوعين :

---

[1]- طارق المجذوب ، **الإدارة العامة – العملية الإدارية و الوظيفية العامة و الإصلاح الإداري** -، (ب.ط) ، بيروت ، منشورات الحلبي الحقوقية ، 2003 ، ص 522 .

[2]- إبراهيم أبو عرقوب ، **مرجع سابق** ، ص، 20.

[3] - عبد الغفار حنفي، **مرجع سابق** ، ص 392.

[4] - انتوني غيدنز و كارل بيردسال ، **علم الاجتماع الانعكاسي** ،ط1 ، تر: فايز الصباغ ،الأردن ، المنظمة العربية للترجمة، 2005 ، ص،161

[5]- **نفس المرجع** ، ص 162 .

- . **اللغة الشفهية**: و التي تستعمل اللفظ الصوتي، و مخارج واضحة للحروف، مثل الفم باستعمال الشفتين؛ الحنجرة؛ اللسان.... و الاتصال اللفظي هو ضروري لكل جماعة أو مجتمع إنساني، "فمن خلال اللغة اللفظية يتم تتم تشكيل الفكر، و المنظومة الفكرية، و من خلالها يتم البحث و التخطيط، و التنفيذ" .
- **اللغة المكتوبة**: هي التي تتم عبر الاتصال الكتابي، حيث أن الاتصال التنظيمي في أغلب حالاته الرسمية، يعتمد على أسلوب الاتصال اللفظي المكتوب.

3. الاتصال الكتابي: تعتبر الكتابة من أهم الاختراعات الإنسانية، حيث ميزت بين الإنسان و الحيوان، و أعطت فرصة للاجتماع الإنساني بالتطور. و الاتصال الكتابي من أهم الاتصالات داخل التنظيمات و المؤسسات الإدارية، لأنه مصدر موثوق و دائم، و قابل لاستعادته في كل وقت من مكتب المحفوظات. و هو يعتبر كذلك كدليل و حجة دامغة في حالة التراجع عن الأقوال.[1] وهو نوع من الاتصال « يغلب عليه الطابع الرسمي، ويهدف إلى توصيل المعلومات والبيانات والطلبات والأوامر مكتوبة إلى من يهمّهم الأمر، وقد يكون هذا النوع من الاتصال في شكل رسالة أو مذكرة أو تعليمات. تتمثّل وسائل الاتصال الكتابي"[2].و تتحدد علاقات الأشخاص الذين يريدون التحدث مباشرة عن طريق الكتابة، عبر عدة معايير منها:[3]

- هدف الاتصال؛
- ثقافة الأشخاص؛
- أهمية الرسالة لأن الرسالة المكتوبة تمتاز بالدوام و الاستمرارية، و المصداقية.

و الاتصالات المكتوبة تأخذ عدة أشكال منها :

- **القرارات**: التي عادة ما تكون من أعلى إلى أسفل.
- **الرسائل** : و التي عادة ما يكون امتدادها أفقياً ، أو من أعلى إلى أسفل (كالخطابات الإدارية؛ و الالتماس؛ و رسائل الإبلاغ؛ و التحويلات؛ والأوامر... .
- **التقارير** : و عادة ما تكون من أسفل إلى أعلى . و هي إما أن تكون شكاوى؛ التماس؛ تقرير لوصف حالة....

---

[1] - Jacqueline Gassier , **Op cit** ,p 230 .

[2]- فضة عباسي بصلي ، **السياسة الاتصالية للنقابة في ظل اقتصاد السوق** :من إعادة الهيكلة إلى الشراكة :أنموذج شركة ميتال ستيل عنابة "دراسة ميدانية أجريت بمؤسسة ميتال ستيل (مركب الحديد و الصلب ،الحجار) سابقا، **<http://www.ulum.nl/b172.html>**

[3] - Jacqueline Gassier., **Ibid**, p 230

2. 5. شبكات الاتصال التنظيمي:

لقد مرَّ بنا أن الاتصال الشخصي إذا تعدى فيه عدد المتصلين أكثر من شخص، فإنه يُعد اتصالاً جمعياً. و بالتالي فإن دراسة انتقال التفاعل و الرسائل عبر شبكات اتصال معينة يجب أن يأخذ بعين الاعتبار وجود عدة عوامل تفرض نفسها غي تشكيل خطوط التدفق؛ فالجماعة تتشكل أو تُبنى من شبكات و وظائف الوضعية المتعلقة بكل فرد من أفرادها. و هذه الوضعية تتغير حسب شخصية كل فرد و مكانته في الجماعة. و تتعدد شبكات الاتصال التنظيمي حسب طبيعة التنظيم، و حسب أهدافه و مهامه. فهذه الشبكات تُحدِّد " حق الكلام أي من يمكنه أن يتكلم عن ما في المنظمة؛ و هي تمثل بنية الداخل، أين تنتقل المعلومة من فرد إلى آخر." [1]

1. **أشكال شبكات الاتصال التنظيمي :** يعرف (روجير Rogers) شبكات الاتصال بأنها " تمثل عدد من الأفراد المترابطين ، و الذين يتوحدون عن طريق اتصال منظم " .[2]

وهناك ثلاث شبكات هامة في الاتصال التنظيمي :[3]

- **شبكات الروابط** (Les Réseaux De Liens)؛
- **شبكات الرقابة أو الضبط** (Les Réseaux De Contrôles)؛
- **شبكات المعاملات** (Les Réseaux De Transactions).

أ شبكات الروابط :

ب شبكات طبيعية أو شبكات أولية، و هي تتميز بروابط أكثر أو أقل كثافة، و تبادلات اجتماعية خاصة و وسائل اتصال غير رسمية.

ج شبكات الرقابة أو شبكات وظيفية:

فهي ذات طبيعة منظمة جيداً و أساسية و رسمية . و هي تتميز بتبادل ذو طبيعة اقتصادية (...) يمكن أن ندعوها شبكات تسيير المنظمات .

---

[1] - Michel Leclerc, Michel Quimper**, Les relations du travail au Québec**, Québec, 2e édition, PUQ, 2000, p 380.

[2] - Marianne Kugler , **Des campagnes de communication réussies**: 43 études de cas primés , Canada , Québec , PUQ, 2004 , p 10 .

[3] - **Ibid** .p .p ,10 -11 .

د . شبكات المعاملات أو شبكات العوائد:

هي عدد من السبل العلائقية المفضلة، التي تتشكل على أساس تحركات خاصة، و أهداف ضمنية. و هي تتميز بالتبادلات الاجتماعية و الممارسات المتبادلة، و من الاتصالات الشخصية و غير الرسمية. و هناك عدة أشكال للاتصال التنظيمي تحدد حسب عدد المشاركين في العملية الاتصالية ، و حسب المستوى الهرمي، و حسب مهمة الاتصال في حد ذاته. و من أهم الأشكال المهمة نذكر منها

3. 3. – أنماط شبكات الاتصال التنظيمي :

1.- **شكل السلسلة (la Chaine)** :

"وهي شبكة اتصال مقسمة جيداً، والتي تتضمن وجود مخاطر ضياع أو تشويه المعلومة"[1] حيث تكون " سيرورة المعلومة عبر شكل متسلسل يسمح للشخص المتواجد في السلسلة أن يتصل بمن يجاوره على المستوى الأعلى ، أو الأسفل و لكنه لا يستطيع أن يتصل بالأفراد على جانبه. "[2]. مثال ذلك تسلسل الأوامر عير الهيكل التنظيمي، من أعلى إلى أسفل، أو من أسفل إلى أعلى، عبر الشكاوى و التقارير؛ حيث تأخذ المعلومة اتجاه سير متقطع، أي من مستوى إلى آخر حتى تصل إلى الغاية.

شكل توضيحي 7: يمثل نمط الاتصال على شكل سلسلة

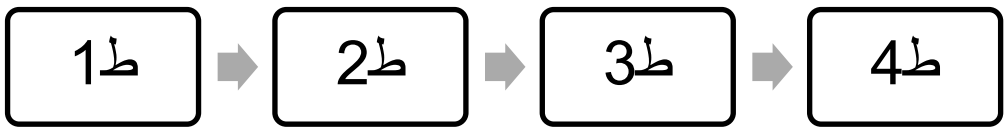

المصدر: الباحث نفسه

[1] - - Jacqueline Gassier, **op .cit** , p 231

[2] - عبد الله الطويرقي ، **مرجع سابق** ، ص،234 .

2- شكل النجمة (L'étoile): و تتميز هذه الشبكة بخاصية إضافية على شبكة الدائرة، و هي خاصية " إمكانية اختيار الأفراد للاتصال بأي شخص موجود في الشبكة بدون تحديد، فهناك فرصة اتصالية لجميع الأفراد فيما بينهم"[1]

شكل توضيحي 8: يمثل شبكة الاتصال على شكل نجمة.

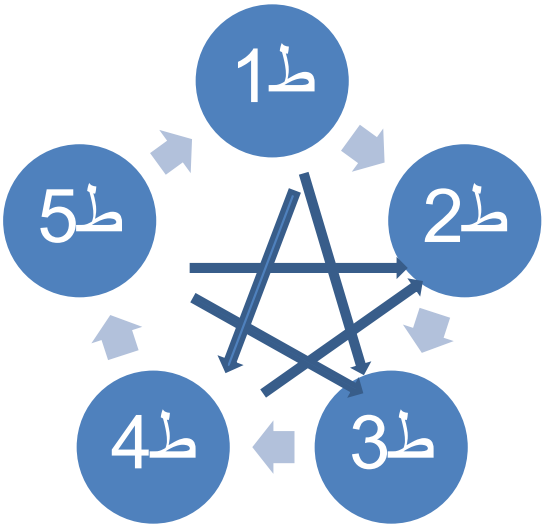

المصدر: الباحث نفسه

3 شكل الدائرة (La cercle) : يتميز هذا النوع من الشبكات، بوجود تبادلات مترابطة بين مجموع أفراد الجماعة، مما يحسن من تماسكها. و تجود بالتالي في الجماعة الأكثر فعالية و الأكثر كفاءة. من أمثلة ذلك - الاجتماعات، و جلسات المناقشة، و تبادل الأفكار.

شكل توضيحي 9: يمثل شكل شبكة الاتصال على شكل دائرة

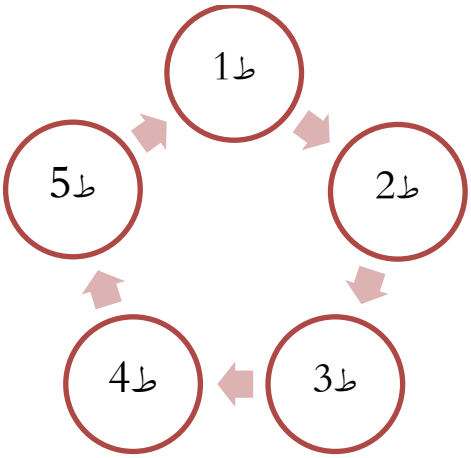

المصدر: الباحث نفسه

[1] - نفس المرجع ، ص.234

4- شبكة الاتصال على شكل العجلة (Le Roue) :

" إن بنية هذه الشبكة توحي بالمركزية في اتصالها، و هذا يعني ضرورة وجود شخص في الوسط يتحكم في إرسال؛ و استقبال؛ و توجيه؛ الرسائل الاتصالية لبقية الأعضاء في الشبكة. [1]" ، و «في هذا النوع من الشبكات نلاحظ أن تدفق المعلومة يكون متمركزاً حول شخص (قائد) ، و ليس حول أفراد الجماعة. " [2] فالأفراد في نهاية الأمر ، لا يتصلون بعضهم البعض اتصالاً مباشراً، و لكن اتصالهم قط يكون من خلال الفرد الموجود في المنتصف. أي ان الاعضاء لا يستطيعون الاتصال المباشر الا بالرئيس ،و ان يتم الاتصال فيما بينهم عن طريقه فقط."[3]

و بعد التعرف على أشكال شبكات الاتصال؛ نقول أنه و من خلال عدد من التجارب، لوحظ أن الشكل الأكثر فاعلية، و أكثر ديناميكية من أشكال الاتصال التنظيمي ، هو الشكل الدائري؛ و الشكل النجمي، " فالشكل المركزي لشبكات الاتصال هو الأفضل في حالة اتخاذ القرارات الحاسمة و السريعة؛ أما الأشكال اللامركزية فإنها تُفَضَّل في حالات رضا العمال و حل المشاكل المعقدة ."

شكل توضيحي 10 : يمثل شبكة الاتصال على شكل العجل

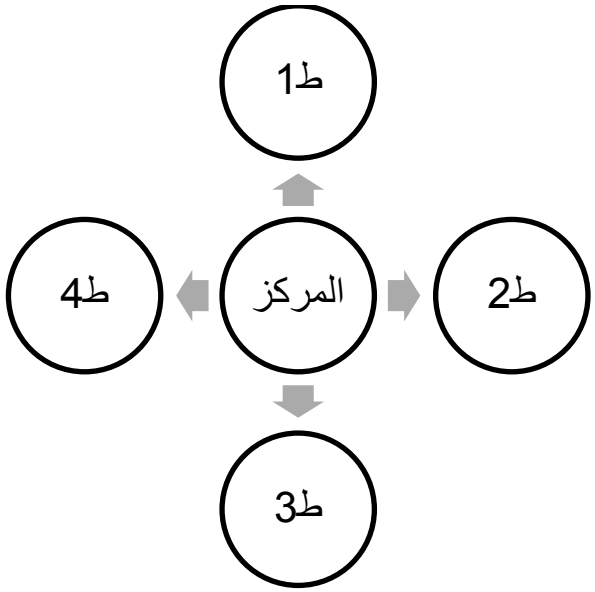

المصدر: الباحث نفسه

[1] - عبد الله الطويرقي ، **مرجع سابق** ، ص،234 .

[2] - Jacqueline Gassier , **op .cit** ,p231.

[3] - زيد منير عبوي، **مرجع سابق** ، ص، 112.

خلاصة الفصل :

لقد كانت مباحث هذا الفصل موجهة نحو التعرف على الاتصال و أهميته، و بالخصوص على الاتصال التنظيمي، الذي يعتبر موضوعا هاماً في دراسة أي تنظيم خاصة في السنوات القليلة الماضية التي اثبت فيها ان فعالية كل علاقة لا بد أن ترتبط بالاتصال، فالاتصال يمثل أحد الدعائم الرئيسية التي تعتمد عليها المنظمة في تحقيق أهدافها من جانب، و لذلك تظهر أهمية الدور الذي يلعبه الاتصال في المنظمة في ما يخص مدى التوافق بين الاتصال و بين الصفات التي تميز المنظمة عن غيرها من المنظمات.

لهذا كان تركيزنا في هذا الفصل على كل عناصر الاتصال التنظيمي بغض النظر عن طبيعة المنظمة أو المؤسسة، ففي نظرنا لا تخلوا أي مؤسسة أو تنظيم من العناصر التي ذكرت في الفصل السابق.

و الأسرة أو النسق الزواجي هو من أهم التنظيمات الاجتماعية فهو البنية الأولى في المجتمع و بها و منها يكون دوامه و بقاء سيرورته، و لهذا فإننا في الفصل التالي سوف نحاول الحديث عن كل ما يرتبط بالأسرة و الطلاق الذي اصبح بآثاره السلبية على أفراد الأسرة و على المجتمع ككل يتطلب من الباحثين بذل جهدهم لدراسة هذه الظاهرة.

الفصل الثالث:

الاسرة و ظاهرة الطلاق

تعريف الأسرة

مداخل دراسة الأسرة

الأسرة الجزائرية

الطلاق

خلاصة الفصل

1- تعريف الأسرة

1 -1 الاسرة لغة:

إنّ كلمة" الأسرة" مأخوذ من كلمة الأسر، وفي كتاب لسان العرب جاءت كلمة أسر: الأُسْرَةُ: الدِّرْعُ الْحَصِينَةُ؛ والأُسْرَةُ الحَصْدَاءُ (...) وأَسَرَ قَتَبَهُ: شدَّه. ابْنُ سِيدَهْ: أَسَرَهُ يَأْسِرُه أَسْراً وإِسارَةً شَدَّه بالإِسار. والإِسارُ: مَا شُدّ بِهِ، وَالْجَمْعُ أُسُرٌ.[1]

فأعضاء الأسرة الواحدة يشدّ بعضهم بعضاً، ويُعتبر كل فرد منهم بمثابة الدرع للآخر، ويأتي اللفظ أيضاً بمعنى القيد والأسر، ويُمكن تعريف الأسرة من الناحية اللغوية أيضاً بالعشيرة؛ فأسرة الرجل بمعنى رهطه وعشيرته لأنّه يقوى بِهم

1. 2. الاسرة اصطلاحا:

إن الأسرة هي صورة المجتمع الإنساني الأول، و هي الجماعة الأولية، أي أنها أساس الإنجاب و التطبيع الاجتماعي للنشء. و تعتبر الأسرة الجيدة هي الأسرة التي توفر الاتزان الانفعالي السليم لأفرادها، حيث يعيشون في سلام و وئام. و لقد ظهرت خلال السنوات الأخيرة عدة تعريفات للأسرة تتجه جميعها إلى إبراز الارتباط الدائم بين الرجل و المرأة ، و ما يترتب عن ذلك من إنجاب و رعاية الأطفال، و كذا القيام ببعض الوظائف التي لم تسقط عن الأسرة بالرغم من تطورها من صورة إلى أخرى، بتغير المجتمع و الثقافة .[2] و بالتالي فإن" إشكالية تعريف الأسرة إنما هو راجع بالأساس إلى أن الأسرة في حد ذاتها كتشكل اجتماعي، إنما تتحدد ملامحه و خصائصه البيولوجية و الديموغرافية و الاقتصادية ، تبعاً لتعدد و تنوع خصائص المجتمع الكلي ، فالصعوبة التي ترافق تعريف الأسرة ترجع إلى كون هذه الأخيرة غالبا تقوم على الحقيقة البيولوجية التي تؤسسها.

فلقد بدأت التعريفات بوصف الأسرة و تحديد أركانها، فسمتها "المؤسسة، باعتبارها تنظيماً غير رسمي، لها سلطة على أفرادها (...) ثم حددتها على أنها خلية اجتماعية تقوم بالإنتاج البشري.... "[3] و يجمع كثير من المفكرين الأمريكيين المحدثين على إطلاق لفظة " أسرة " على

---

[1]- ابن منظور، لسان العرب ، مصدر سابق ، جزء 4 ، ص- ص 19- 20.

[2]- السيد عبد العاطي و آخرون ، **الأسرة و المجتمع** ، ب .ط، مصر ، دار المعرفة الجامعية ، ، 1998 ، ص 07 .

[3] - معن خليل عمر ،**علم اجتماع الأسرة** ،ط1 ،عمان ، الأردن ، دار الشروق للنشر و التوزيع ، 2004 . ص 05 .

أنها : "وحدة اجتماعية مكونة من شخص واحد أو مجموعة من أشخاص، تكفل لنفسها استقلالية منزلية. " .[1]

و بالرغم من كل الاختلافات في تحديد تعريف شامل للأسرة فان النتيجة هي ان " جميع الناس في المجتمعات في الماضي و الحاضر ولدوا و تربوا في أسرة تتكون كل منها في مجموعها من ثلاثة أضاء على القل ينتميان الى جيلين فقط (جيل أباء و جيل الأبناء) و هي تشتمل على شخصين بالغين و هما الذكر و الأنثى اللذين يعرفان بأنهما الأبوان البيولوجيان للأطفال ، إلا انهما يقومان في العادة بالالتزامات الاقتصادية تجاه الوحدة الأسرية" [2] و نظرا لثراء اللغة العربية بمصطلحات القرابة فانها تستخدم كلمة " **أسرة** (family) لتشير الى الجماعة المكونة من الزوج و الزوجة و اولادهما غير المتزوجين الذين يقيمون معا في مسكن واحد، في نفس الوقت تطلق فيه مصطلح العائلة ليشير الى " **الأسرة الممتدة** " المكونة من الزوج و الزوجة و اولادهما الذكور و الاناث غير المتزوجين و الاولاد وزوجاتهم و أبنائهم و غيرهم من الأقارب كالعم و العمة و الابنة الارملة و غيرها و هؤلاء كلهم يقيمون في نفس المكان و يشاركون في حياة اقتصادية و اجتماعية واحدة تحت رئاسة الأب الاكبر أو رئيس العائلة."[3]

لهذا يذهب (مصطفى بوتفنوشت) في مؤلفه عن العائلة الجزائرية " انه لا يوجد فروق واضحة عند الناس في المجتمع الجزائري بين مفهوم الاسرة و العائلة حيث قال: فبعض المؤلفين حددوا دلالة العائلة بالأسرة و الحال أن هذا المصطلح العربي يمكن ان يطلق ايضا على العائلة الزواجية التي تعيش في أحضان الأسرة، عندما نطلب من شخص تعريف عائلته الخاصة أي الثنائي الزواجي و أبناؤهما كما يعني الأسرة التي تعيش فيها و الجامعة لأسلافه و أخلافه و التابعين الآخرين للدار الكبيرة." [4]

---

[1] - مصطفى الخشاب ، **دراسات في الاجتماع العائلي** ، (ب.ط) ، بيروت ، لبنان ، دار النهضة العربية للطباعة و النشر ، 1985 ، ص. 43.

[2] - سناء الخولي، **الأسرة و الحياة العائلية**،، مرجع سابق، ص ، 39.

[3] - نفس المرجع و نفس الصفحة.

[4] - مصطفى بوتفنوشت، **العائلة الجزائرية التطور والخصائص الحديثة**، الجزائر، المؤسسة الوطنية للكتاب، 1986 ، ص، 29.

و من هذه **التعريفات** :

– يعرف " **كونت** " الأسرة بأنها الخلفية الأولى في جسم المجتمع، و أنها النقطة الأولى التي يبدأ منها التطور، و أنها الوسط الطبيعي الاجتماعي الذي يترعرع فيه الفرد.[1]

و "منها ينبثق فاعلون ،و يكتسبون معايير مختلفة ، و قيم تصبح بالتعبير الدوركايمي موجهة للعلاقات الاتصالية بين الفاعلين . " [2]

– أما (**بل** و **فوجل**) فيعرفان الأسرة بأنها " الوحدة البنائية المكونة من رجل و امرأة ، يرتبطان مع أطفالهما بطريقة منظمة اجتماعيا ، سواء كان هؤلاء الأطفال من صلبهما أو بطريقة التبني"[3] .

– تعريف (**برجيس**) حيث بعرفان الأسرة "أنها جماعة من الأفراد ، تربطهم روابط قوية ناتجة من صلات الزواج، الدم ، و التبني . و هذه الجماعة تعيش في دار واحدة ، و تربط أعضاءها (الأب ، الأم ، البنت ، علاقات اجتماعية متماسكة ، أساسها المصالح و الأهداف المشتركة[4]".

_ ويعرف **مصطفى بوتفنوشت** الأسرة الجزائرية بأنها" وحدة اجتماعية حيث الأبناء والأحفاد لا يتركون الأسرة الأم حيث يشكلون أسراُ زواجيه صغيرة تابعة للعائلة ويعيشون تحت سقف واحد[5]"

"ويرى الدكتور احمد زكي بدوي في معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية أن الاسرة هي الوحدة الاجتماعية الأولى التي تهدف إلى المحافظة على النوع الانساني وتقوم على المقتضيات التي يرتضيها العقل الجمعي والقواعد التي تقرها المجتمعات المختلفة."[6]

---

[1] - نفس المرجع . ص 07 .

[2]- وحيدة سعدي ، الأسرة : مقاربة اتصالية ، " **مجلة علوم إنسانية** " السنة الرابعة ، العدد30 ،سبتمبر ، 2006 ، الساعة 11:25 ، 2009/11/25 ،<www.ulum.nl/b165.htm>. ص ،02 ،(نقلا عن : جلال إسماعيل محمد ،دراسات عربية في الاجتماع الأسري ،ط1 ، الإمارات العربية ، دار العلم ، 1990 ، ص 47 .)

[3] - نفس المرجع ، ص 08 .

[4] - دينكن ميتشيل ، **معجم علم الاجتماع** ، تر: إحسان محمد الحسن، ط1 ، بيروت ، لبنان ، دار الطليعة للطباعة و النشر، 1981 ، ص ، 97.

[5] مصطفى بوتفنوشت، **نفس المرجع السابق** ، ص.30 .

[6]- عبد القادر القصير، **الأسرة المتغيرة في مجتمع المدينة العربية**، ط2 ، بيروت، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، ، 1999 ، ص.

و يمكن ملاحظة أن هذه التعريفات تبدو ناقصة من الناحية البنائية ، فمثلاً تعريف " **برجيس**" : "هو تعريف ضعيف لأنه لم يميز بين عوائل المجتمع الواحد ، وبين عوائل المجتمعات المختلفة .فتعريفه ينطبق على العائلة النووية (...) التي تعتبر وحدة مستقلة عن وحدات المجتمع المحلي[1]" و هي خاصية تمتاز بها المجتمعات الصناعية. و على هذا يمكن أن نتساءل عن السبب الذي أدى إلى التنوع و الاختلاف في تعريفات الأسرة ؟ ؛ حيث يمكن أن نجيب على هذا التساؤل، من أن هذا الاختلاف قد انطلق أساساً من بداية دراسة الأسرة، في القرن التاسع عشر، وبداية القرن العشرون. حيث خرج نطاق دراسة الأسرة من التفكير الفلسفي إلى الدراسات الإمبريقية، و الميدانية. و تباين المداخل الدراسية لموضوع الأسرة.

2. مداخل دراسة الأسرة.

اختلف الباحثون في تحديد المداخل النظرية الأساسية في دراسة الأسرة. ففي عام 1960 حدد **(هيل وهانسن)** خمسة مداخل لدراسة الأسرة هي: المدخل البنائي الوظيفي, المدخل التفاعلي, المدخل الموقفي؛ والمدخل النظامي؛ والمدخل التطوري. ولقد دمج **(برودريك)** هذه المداخل في ثلاثة فقط هي: المدخل البنائي الوظيفي, والمدخل التفاعلي, والمدخل التطوري.

أما (**روس أشلمان Eshleman**) فقد حدد خمسة مداخل بمسميات مختلفة إلي حد ما هي: البنائية الوظيفة, ومداخل الصراع, والتفاعلية الرمزية, ونظرية التبادل, والنظرية التطورية[2]. ومن أهم المداخل السوسيولوجية هي التي ذكرها (هيل . HILL) إلى جانب ما أطلق عليه بالمداخل الهامشية و هي: مدخل إدارة الاقتصاد المنزلي ؛ مدخل نظرية التعلم و دراسة النضج؛ مدخل التحليل النفسي[3].

و سوف نتطرق الى عدد من المداخل او الاتجاهات التي نراها مهمة في دراستنا هذه و هي:

2 - 1. الاتجاه التطوري و دراسة الأسرة:

و هو أقدم المداخل ظهورا, واتصف في البداية باتساع نطاقه واتجاهه الوصفي والأخلاقي. وقد استخدم هذا المنهج علماء الاجتماع والانثروبولوجيا. و يذهب انصار المدرسة التطورية التي

[1]- دينكن ميتشيل ، **نفس المرجع** ، ص 98 .

[2] علياء شكري و اخرون، **علم الاجتماع العائلي**، دار المسيرة للنشر و التوزيع و الطباعة، عمان ، الاردن، ط2، 2011، ص،ص، 12 . 13.

[3] - عبد الرؤوف الضبع ، **علم الاجتماع العائلي** ، ط1 ، مصر. الإسكندرية ، دار الوفاء لدنيا الطباعة و النشر ، 2003 ، ص 70.

سادت في القرن التاسع عشر و التي تتبنى فكر ان كل الاشكال الثقافية و الاجتماعية قد تطور و ارتقت من الاشكال الدينا الى الاشكال العليا، كونها ارتبطت بالمفاهيم البيولوجية التي تشبه المجتمع بالكائن الحي لتؤكد هذه النظرية أنه حتى الصفات المعنوية في المجتمع مثل الثقافة ة التقالديد و الاعراف تتطور من الادنى الى الاعلى، و" يعتبر (**هنري مرغان Morgan**) بأنه أول من قسم المجتمعات الى مراحل هي:

مرحلة التوحش، المرحلة البربرية ن ثم مرحلة الحضارة."[1]

و استعمل (**اوغست كونت August Comte**) مفاهيم هذه النظرية كذلك ليقسم مراحل تطور او انماط المجتمعات و هي: " المرحلة اللاهوتية ، و المرحلة الميتافيزيقية ، و المرحلة الوضعية (...) فيما تبنى (**هربرت سبينسر Herbert Spencer**) المفاهيم عند (دارون Darwin) موضحا بأن المجتمعات ايضا تتطور من الاشكال البسيطة الى الاشكال الاكثر تعقيدا... . "[2]

وعندما طبق علي الدراسات الأسرية اهتم بأصل النظام العائلي وتطوره, واجراء المقارنات عبر المكان والزمان, و بتطبيق هذه الفكرة على نشوء فكرت الأسرة نجد أن أنصار هذه النظرية قد اعتقدوا ان الاسرة مثلها مثل النظم الاجتماعية الاخرى قد نشأت من مرحلة الفوضى أو الاباحية الجنسية، ثم تطورت الى مرحلة الزواج الجمعي، و بعد هذه المرحلة التف الابناء حول الام ثم ظهور النظام الاموي و هو الانتساب الى الام، ثم لم يلب ثان تطور هذا النظام من جديد ليظهر النظام الابوي و هو الانتساب الى الاب، متخذا شكل نظام تعدد الزوجات.

و ينظر هذا الاتجاه إلى الأسرة على أنها وحدة من الشخصيات المتفاعلة، ورغم ذلك لا ينطلق من التفاعل في حد ذاته، ولا من السلوك المتأثر بالموقف؛ ولكنه ينطلق من فكرة دوره الحياة للأسرة. واستخدم دورة حياة الأسرة كأداة تحليلية لوصف ومقارنة بناءات ووظائف التفاعل الزواجي في مراحل مختلفة من التطور والنمو بهدف وصف وتفسير بعض الجوانب في الأسرة في كل مرحلة. و يمكن ان نلخصها في الملاحظات التالية:

[1] - مصطفى تيلوين، **مدخل عام في الانثروبولوجيا**، ط1، دار الفارابي بلبنان، و منشورات الاختلاف بالجزائر، 2011 ، ص، 77.

[2] - رث والاس ، **مرجع سابق**، ص، 262.

- **المرحلة الأولى** :وهي التي تسبق الزواج مباشرة و هي مرحلة الخطوبة ة التعارف بين الزوجين، ولهذه الفترة من تاريخ الأسرة اثر بالغ على العلاقات التي ستسود الزوجين في حياتهم المقبلة ويمكننا القول بأنها مرحلة تمهيدية تمهد للحياة الزوجية؛.

- **المرحلة الثانية** : وهي مرحلة الحياة الزوجية الفعلية من اشتراك كل زوج مع الأخر في مسكن واحد وفي تحمل مسؤوليات وواجباتها ، و تلزم كل مشارك في عملية الزواج و بناء الاسرة ان يتعاملا معا لإنجاح بيت الزوجية؛

- **المرحلة الثالثة** : هي مرحلة تبدأ بولادة اول طفل و تلزم الزوجين بالعناية بالأطفال وهذه المرحلة هي مرحلة تربية الاطفال و تنشئتهم تنشئة اجتماعية ترتبط بالقيم والمعايير السائدة في المجتمع والتي هي من أهم عناصر التماسك الأسري؛

- **المرحلة الرابعة** : وهي تشبه المرحلة الأولى من ناحية فراغ الوالدين من مسؤولية الأبناء وهي كمرحلة انفصال الأبناء نتيجة أنهم وصلوا إلى درجة الاعتماد على أنفسهم و فيها يبدأ الزوجان في ترتيب حياتهما من جديد ويعتنيا بأنفسهما و ما فقداه من راحة و سعادة.

من هذه النقاط يمكن ان نرصد ان هناك استمرارية في حياة الاسرة لكن قد تتخلل هذه المراحل بعض الانقطاعات و قد لا تستمر اسرة ما في كل هذه المراحل لهذا فان التصور العام هو بقاء الحياة الاسرية على حالها دون تدخل للعالم الخارجي و هو منظور مثالي ردت عليه الاتجاهات النظرية الاخرى التي نفت ان تكون الاسرة نسقا مغلقا بل هي نسق مفتوح يؤثر و يأثر بالعالم الخارجي.

2 .2 . الاتجاه الوظيفي و دراسة الاسرة :

و هو من أشهر المداخل و أهمها في مجال دراسة الأسرة، حيث يقوم على تحليل الأسرة كنظام اجتماعي، داخل نظام مجتمعي شامل. و ذلك بدراسة وظائفها في المجتمع، و الأدوار التي يقوم بها أفرادها، و المكانات الاجتماعية، و دلالاتها الوظيفية. و يُسهم الأفراد في "المحافظة على بناء النسق، سواء بالفعل، كالاستجابة لمتطلبات هذا البناء و بالفعل الذي يفرضه هذا البناء الاجتماعي للأسرة "[1]. و من أشهر منظري هذا الاتجاه هو " دوركايم " و بارسونز " اللذان قدما تراثاً ثرياً في هذا المجال .خاصة بعد توجه الدراسات في هذا المجال

[1] - نفس المرجع ، ص 83 .

نحو الدراسة البنائية ، و دراسة الانحرافات الوظيفية التي مست النسق الأسري، و القيمي لأفراد المجتمع و التي يرجع أصلها إلى ظهور التصنيع كعامل مؤثر في التغير الاجتماعي .

فحسب ما ذهب إليه (بارسونز) في محاولة إثبات أن النظام الاجتماعي هو مجموعة من الأنظمة (الأنساق) الفرعية، التي يعيد كل منها إنتاج بنية الكلية الشاملة . و بالتالي فإن الأسرة تعتبر نظاماً فرعيا يَنظر إليها كنموذج مصغر للمجتمع القومي بمقدار "ما تؤدي وظيفتها، و ذلك بفضل كفاءات و دوائر فعل محددة بدقة. و يمكننا أن نميز داخل الأسرة - كما هي في المجتمع - دائرة سياسية (سلطة الأبوية)؛ دائرة اقتصادية (الميزانية)؛ ثقافية (وسائل الترفيه) أو اجتماعية...[1] و الأسرة كذلك، هي تلك الجماعة المكونة من أفراد مرتبطين بعلاقة الزواج، ثم مرابطين بعلاقة الأبوة و البنوة.؛ وترتكز نظرية بارسونز على مفهوم الثبات والذي يمثل بالنسبة إليه التوازن المستقر بحيث يمكن أن يكون النسق ثابتا أو متغيرا، فكل نظام يتكون من أجزاء ترتبط ببعضها البعض ولكل من هذه الأجزاء وظيفة معينة ومحددة تحديدا دقيقا، تؤديها من ٍ أجل البناء الكلي الذي تتشكل منه إذ تعم ذا كان ل من خلال هذه الوظائف على تدعيمه واستمرار، وا التصور أداء الوظائف بهذا الشكل فهذا معناه أن هذه الأجزاء وهي تعمل بصورة تكاملية. لهذا كانت و ما زالت محط اهتمام النظم الأساسية في المجتمع، لما لها من أدوار ووظائف و التي من أهمها:

– تدعيم الاستمرار البيولوجي للمجتمع : فالأسرة تنمو من الداخل عن طريق إشباع الاحتياجات الجنسية ، و رغبات الأمومة و الأبوة .

- تحقق الأسرة الاستمرار الثقافي للمجتمع من خلال نقل التراث الثقافي للأجيال المقبلة. فهي تقوم بوظيفة التنشئة الاجتماعية للجيل الجديد ...

– تمنح الأسرة وضعها الاجتماعي لأولادها (...) كما أن الوضع الاجتماعي للوالدين من حيث أوضاعهما المادية و مستواهما التعليمي، و ما شابه ذلك كثيراً ما يكون عاملا محدداً لمستقبل الطفل.– توفر الأسرة للفرد إشباع احتياجاته العاطفية، و احتياجات الحياة الودية المتبادلة، إلى جانب توفيرها لمشاعر الأمن و التوازن العاطفي.[2]

[1] - بيرزيما ، **النقد الاجتماعي – نحو علم اجتماع للنص الأدبي** ، تر: عايدة لطفي ، ط1 ، دار الفكر للدراسات و النشر و التوزيع، 1991 ، ص 02 .

[2] - جمال مجدي حسنين، **سوسيولوجيا المجتمع**،(ب.ط) ، مصر، دار المعرفة الجامعية،2005، ص .ص 162 ، 164 .

2. 3. الاتجاه التبادلي الاجتماعي و دراسة الاسرة:

تعد نظرية التبادل من أحدث النظريات استعمالاً في دراسة العائلة والزواج، ويذهب البعض إلى أن هذه النظرية من نظريات علم النفس الاجتماعي، لكن تطورها كنظرية اجتماعية في ستينيات القرن الماضي ويرجع إلى العالمين (جورج هومانز (Homans) وبيتر بلاو(Blau)• ، وقد كتب هذان العالمان كثيراً من الأبحاث والكتب التي تنطلق في تحليلها للسلوك الإنساني والتفاعل الاجتماعي من خلال نظرية التبادل.

و تقوم هذه النظرية على عدد من المفاهيم مثل مفهوم التكاليف والفوائد في تحليلها للتفاعلات التي تقوم خلال العلاقات الاجتماعية بين الأفراد والجماعات، وهي لا تشير إلى الجوانب المادية الملموسة في التبادل فقط بل تشير أيضاً إلى الأشياء غير المادية مثل: المراكز الاجتماعية، جذب الانتباه، الانزعاج، الحب، والاعتراف الاجتماعي وغيرها، ذلك لان البشر يتطلعون في سلوكهم إلى تجنب السلوك المكلف و إلى تعظيم الدائم للفائدة. و من جهة اخرى نجد أنَّ بعض الباحثين يرى أنَّ الكثير من عمليات التبادل تتم دون وعي أو إدراك تام بها، أو أنَّ الافراد يدركونها ولكن بشيء من الغموض، لان كل هؤلاء يتوقعون شيئا في المقابل و أنَّ هذا المقابل في كثير من الحالات غير واضح.

من بين المؤثرات التي تعرف بأنَّها: عوامل مهمة في التبادل على مستوى العائلة والزواج: توجهات الزوجين المعيارية والمعرفية، ونماذج علاقاته التبادلية، وتوقعهم لمدى بقاء مؤسسة الزواج والعلاقات الزوجية واستمرارها، على النحو الآتي:

1- **التوجهات المعيارية** : وتعني توقعات الزوجين للزواج بوصفها مؤسسة اجتماعية بصورة عامة ولأدوار الشريكين فيها، وهي توقعات تبنى على نماذج التنشئة الاجتماعية وعلى التشابه والتقارب في الدوافع وفي القيم التي اكتسبها الزوجين من العائلة والمجتمع.

2- **التوجهات المعرفية** : ويقصد بها معتقدات الشخص وقيمه واتجاهاته. إنّ خبرات الفرد خلال التنشئة الاجتماعية لاسيما التوجهات المعيارية القائمة في العائلة أو المجتمع الكبير تحدد إلى درجة كبيرة توجهات الفرد المعرفية وتوقعاته من الزواج وتوقعاته للأدوار الجنسية. كل هذه تسهم في ما يسميه البعض الاتجاهات نحو التبادل.

• انظر للمزيد :**علم الاجتماع العائلي**، لعلياء شكري و اخرون، مرجع سابق، ص، ص، 28ـ30

3- **علاقات التبادل**: وتعني تنظيم التعامل الاجتماعي في ما يخص توفر، وتبادل المصادر ذات القيمة مادية أو معنوية بين الزوجين والتكاليف والفوائد أي المكاسب الناتجة عن هذا التعامل والتوقعات التي يتوقعها كل شريك في الزواج لتكاليف وفوائد هذه العلاقة الزوجية.

4- **ديمومة الزواج** : في أغلب المجتمعات الإنسانية تعدّ الزواج علاقة دائمة، إنَّ التوقع بأنَّ الزواج علاقة دائمة تلعب دوراً كبيراً في الحكم على نسق العلاقات التبادلية في العائلة وبين الزوجين خاصة.

ومن أهم المداخل السوسيولوجية هي التي ذكرها (هيل . HILL) إلى جانب ما أطلق عليه بالمداخل الهامشية ، هي [1]: مدخل إدارة الاقتصاد المنزلي ؛ مدخل نظرية التعلم و دراسة النضج؛ مدخل التحليل النفسي. و المراحل الخمسة الرئيسية هي:

2. 4. الاتجاه النظمي و دراسة الاسرة:

لعل المدخل النظامي أو النسقي هو من المداخل الحديثة نسبيا في دراسة التنظيم خاصة دراسة الأسرة كونه ينظر الى البناء الأسري نظرة النسق المفتوح الذي يمارس دوره في التكيف و التكييف الاجتماعي لأفراد.

و هو بالتالي من" أهم المداخل، حيث اتصف في البداية باتساع نطاقه ، و اتجاهه الوصفي و الأخلاقي (...) و كان اهتمامه حول أصل النظام العائلي، و تطوره و إجراء المقارنات عبر المكان و الزمان.[2] لكن الأمر الملاحظ من هذا المدخل أنه اعتبر الأسرة كنظام مفتوح، و كمتغير معتمد، و "هو بذلك قد أغفل تأثير الأسرة على بقية النظم.(...) فالتفسيرات تعتمد على دراسة التغير التاريخي في المجتمعات وفقاً لتحول المجتمع من مجتمع بدائي أو زراعي، إلى مجتمع صناعي؛ فإن الأسرة كنظام تكون متضمنة في التنظيم الاجتماعي للمجتمعات، و بالتالي تخضع لإعادة تشكيل النظام الذي يحدث عندما يتغير المجتمع من نظامه الاجتماعي".[3]

2. 5 . الاتجاه التفاعلي و دراسة الاسرة:

بدأ هذا الاتجاه في إدخال التحليلات السوسيولوجية الجزئية (ميكرو)، بدل التركيز على التحليلات الكلية أو الشاملة (ماكرو)، "حيث يهدف إلى تفسير ظواهر الأسرة في ضوء

[1] - عبد الرؤوف الضبع ، **مرجع سابق** ، ص 70.

[2] - **نفس المرجع** ، ص، نفس الصفحة .

[3] - ، **نفس المرجع** ، ص .ص ، 71 – 72 .

العمليات الداخلية لأداء الدور ، و علاقات المركز ؛ و مشكلات الاتصال ، واتخاذ القرارات (...) إذ يُنظر إلى الأسرة أنها وحدة من الأشخاص المتفاعلين، و يشكل مل منهم وضع، داخل الأسرة التي يحَددُ فيها عدد من الأدوار[1]". و يعد " **برجيس BURGESS** " و " **تشارلز كولي CHARLES .COLALY** " من أهم منظري هذا المدخل.

2. 6 . الاتجاه الظرفي أو الموقفي و دراسة الاسرة :

ان دراسة الحياة الاجتماعية كونها تعبر في الأساس عن مواقف متسارعة و متغيرة فإن انصار هذا الاتجاه يؤمنون بأنه من الصعب اتخاذ أي قرار فردي أو جماعي في صورته الثابتة و الجامدة، اضافة الى أن دراسة الأسرة يجب أن تكون دراسة جزئية لا دراسة شمولية ، و عليه فإن هذا الاتجاه " ينظر إلى الأسرة كموقف اجتماعي يؤثر في السلوك، أي كمجموعة موحدة من المثيرات الخارجية ، بالنسبة للأفراد الذين تؤثر عليهم "[2] ؛ إذ يقوم على تحليل الوضع بجعل "الموقف مثل الصورة الساكنة. و بذلك يجمد الزمن الاجتماعي. ويستخدم أسلوب الملاحظة لتحليل التفاعل، في فترات قصيرة. و الأخذ بأساليب الاستبصار في الفترات الطويلة " .[3]

و أهم منظري هذا الاتجاه هو العالم الأمريكي " **بوسارد Bossard** " الذي قام بدراسات تخص مواضيع الأسرة ، مثل أحاديث الأسرة حول المائدة ، و الشعائر الدينية ، و أساليب استخدام المكان . و هو يرى أن "كل سلوك هادف في علاقة مع موقف ما هو حل لمشكلة أو أزمة أدى إليها الموقف"[4].

3. الأسرة الجزائرية:

الحديث على الأسرة الجزائرية هو في حقيقة الأمر حديث على أنماط الأسر في العالم العربي، لما لها من تشابه في البُنى الثقافية، و الاقتصادية، و حتى السياسية، و بمقارنتها بالأسرة الأوربية، لا نجد اختلافا كبيراً من الناحية البنيوية للعائلة، خاصة في عصورها ما قبل التصنيع. فبحلول القرن 18 م ، ابتدأت الثورة الصناعية أولاً في أوروبا، ثم انتشرت في مختلف دول العالم ، بفعل الحركات الاستعمارية التي قامت بها كثير من الدول الأوروبية

[1] - **نفس المرجع** ، ص .ص ، 74 – 75 .
[2] - **نفس المرجع** ،ص ، 77 .
[3] - **نفس المرجع** ، ص ،78 .
[4] - ، **نفس المرجع** ، ص، 79.

لبلدان العالم الأخرى ، مستغلة التطور الصناعي في المجال العسكري، و التنظيم الجيد، الذي طبع نشوء الدول الجديدة على مبادئ الثورة الفرنسية.

و نحن لا نريد التطرق إلى كل أشكال الأسرة، و إنما نكتفي بالأشكال التقليدية التي تتناسب مع واقع المجتمع الجزائري و بصفه مجتمعاً إسلامياً. و حسب الباحثة (وحيدة سعدي) [1]: فإن في"الجزائر و في المغرب العربي كله تبقى الدراسات حول الأسرة غير كافية، و إن وُجدت فهي لا تستدعي إلاَّ التاريخ و الديموغرافية ؛ لأنها بكل بساطة تحليلات شكلية ، فالبحوث الجزائرية في هذا المجال يمكن نعتها منهجيا بالأحادية المقاربة، فدراسة الأسرة الجزائرية تتطلب بحوثا تنطلق من عدة مقاربات واضحة، و أحيانا مكملة لبعضها البعض، لأن الأمر يتعلق بأُسرة يديرها القانون الإسلامي (الشريعة)، و عادات أخرى لها امتداد موغل في التاريخ... "، و بالتالي فإن الحديث عن الأسرة الجزائرية لابد له من مدخل لمفهوم الأسرة في الإسلام ، لتتبين من خلاله العلاقة العضوية بين أشكال الأسرة الجزائرية و بين القيم المجتمعية القائمة أغلبها على قيم إسلامية (الأخلاقية و العقائدية).

3. 1. أهمية الأسرة في المجتمع الإسلامي:

من أهم العلاقات الشخصية ذلك الرباط الاجتماعي الذي يربط المرأة مع الرجل في مجال الوحدة الأسرية التي تشكلها علاقة الزواج الذي هو "هو تقنين اجتماعي لعلاقة اجتماعية يتم بمقتضاها تحويل الميول الشعورية و الشخصية إلى تكيف متبادل و مستقر، و نشاط مشترك، من أجل أداء واجبات الزواج."[2]

وبالرغم من كثرة التعريفات الخاصة بموضوع الزواج ، إلاّ أنه يمكن أن نأخذ الفكرة الأساسية له على أنه "مؤسسة اجتماعية مهمة ، لها نصوصها و أحكامها و قوانينها ، التي تختلف من حضارة إلى أخرى، و يمكن تعريفه بالعلاقة الجنسية التي تقع بين شخصين مختلفين في الجنس، يشرعها و يبررها وجود المجتمع. و تستمر فترة طويلة من الزمن يستطيع خلالها الشخصان البالغان إنجاب الأطفال، و تربيتهم تربية اجتماعية و أخلاقية، و دينية، يقرها المجتمع و يعترف بوجودها و أهميتها ".[3] و أما المضمون الاجتماعي للزواج، "فهو أنه يرمز إلى الموافقة الاجتماعية التي تكون على شكل عقد شرعي، يوقع بين الأطراف المعنية؛ التي

[1]- وحيدة سعدي ، **مرجع سابق** ، ص 06 .

[2]- جمال مجدي حسنين، **مرجع سابق** ، ص ،165 .

[3] - دينكن ميتشيل ، **مرجع سابق** ، ص ، 138 .

تدخل فيه؛ و الزواج هو الذي يحدد العلاقة الاجتماعية التي تقع بين الزوج و الزوجة و بين الأبوين و الأطفال. " [1]

و قد حث الإسلام كلاً من الرجل و المرأة على الزواج، و تأسيس الأسرة، و إنشاء علاقة زوجية مشروعة بينهما. "و التوجيهات القرآنية تشير إلى أهمية ذلك . فالأسرة من الوجهة الإسلامية هي آية من آيات الله قرن تكوينها بتكوين العالم أجمع "[2]. و لأن الإسلام دين الفطرة فإن الزواج هو تلك الرابطة التي تلبي غريزة الحب و الغريزة الجنسية وغريزة التكاثر. حيث اعتبر الإسلام أن المرأة سكن للرجل؛ و الرجل سكن لها.

حيث قال الله تعالى:

"" وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ " [3]

" فالله - سبحانه – يشير في هذه الآية إلى أنه خلق المرأة من الجنس البشري ، كما خلق الرجل من هذا الجنس. و جعل الحب و المودَّة و الرحمة بينهما، كما جعل السكن أي الراحة و الاستقرار النفسي في الحياة الزوجية لذلك اهتم الإسلام ببناء الأسرة، و بالعلاقة بين الزوج و الزوجة، وبين الآباء و الأبناء، و الأقارب الذين يعيشون في دائرة الأسرة أحيانا، ذلك لأن الأسرة هي القاعدة الأساسية التي تُبنى عليها الحياة الاجتماعية للمجتمع الإسلامي. [4]." و هي "مؤسسة اجتماعية مقدسة يرتبط أفرادها بروابط الزوجية و القربى (...) فالمجتمع الإسلامي يتكون من مجموعة من الأسر التي تربطها روابط القربى و الجوار و العقيدة و المصالح الاجتماعية. [5] "

و قد الإسلام جاء في فترة شهد فيها المجتمع العربي أسوء حالات الانحطاط الاجتماعي، و الذي انعكس سلبا على حياة المرأة بالتحديد. و جاء الإسلام بتعاليم و أخلاق و معايير و قيم، قد تتعارض تعارضا كبيرا مع الشخصية العربية آنذاك. و منها احترام المرأى والسمو بقيمتها

[1]- **نفس المرجع** ، ص ، 139 .

[2] - السيد أحمد فرج ، **الأسرة في ضوء الكتاب و السنة** ، ط2 ، مصر ، المنصورة ، دار الوفاء للطباعة و النشر و التوزيع ، 1989 ، ص ، 95 .

[3] - سورة الروم، الآية 24.

[4]- هاشم الموسوي ، **النظام الاجتماعي في الإسلام** ، ط1 ، بيروت ، لبنان ، دار الصفوة ، 1992 ، ص ،94 .

[5]- **نفس المرجع** ، ص 45.

الاجتماعية، " إنه السمو بالمرأة لتتساوى بالرجل مساواة كاملة في المركز الإنساني، فلقد رفع الإسلام عن المرأة ما أثقلتها به حياة الجاهلية من مظالم(...) و جاء الإسلام فنظم هذه العلاقة على أساس جديد من تقديس العلاقة بين الرجل و زوجته"

و الزواج حسب المفهوم الإسلامي بعيد كل البعد عن مفهومه الغربي الليبرالي، الذي ما يمكن إلى أن نسميه بالتزاوج و ليس الزواج. لأننا نلاحظ التركيز الغربي المادي على الجانب الغريزي للرغبة الجنسية ، أكثر من الجوانب الإنسانية و الأخلاقية . و على هذا فإن " الزواج أو الطلاق هما يشكلان الإطار العائلي ، كخلية متعددة ، مكونة للمجتمع ككل "[1]

إن قضية السكن النفسي و الاجتماعية الذي يحققه الزواج هو امر مؤكد بالملاحظة المعاشة و التقاليد الدينية و الاعراف الاجتماعية، فلا شك بأن الهدف الاول من الزواج هو تحصين النفس و الحفاظ على النسل و على الهوية العائلية و الاجتماعية لكل جماعة انسانية، و لعل الصورة التي أكدها الدين الاسلامي و كذا الديانات السماوية الاخرى – نعني بها الديانات و النصوص الدينية قبل التحريف - هي صورة الاستقرار و السكن و لقد جاءت الآيات في القران الكريم كثيرة في هذا النسق القيمي للزواج و كذلك الكثير من الاحاديث النبوية الصحيحة عن قيمة السكن الزواجي.

و لعل الرواية التي يتداولها اغلب علماء الدين من مفسرين و شراح الحديث النبوي يؤكدون قصة خلق إمنا حواء عليها السلام من ضلع ابينا آدم عليه السلام و يسردون في ذلك احاديث نبوية يفسرون بها الآيات التي تكلمت عن خلق الزوجة من نفس واحدة، مع ملاحظة أن هناك اتجاه اخر ينفي هذا التفسير و هذه النظرة و يرى أن خلق " حواء " هو خلق تام بنفسه لا كما يتصوره الناس أنها خلقت من ضلع سيدنا آدم عليه السلام، و الحديث عن هذا التبارز الفكري لا يحل المشكلة و لا يلغي فكرة أن الزواج هو عملية استقرار في اهدافه البعيدة و المتوسطة و نحن لا نريد أن نخوض هذا الجدال لأننا نردي فقط توضيح التراث الديني و النظرة الاسلامية التي تصب في سياق الاحترام بين الجنسين، فالقران قد حدد لنا الهدف و الغاية من خلق حواء من ضلع آدم لتكون زوجة له ووصف لنا الرابط الذي

[1]- أحمد دكار، **الزواج و الطلاق في الشريعة و القانون و العرف – دراسة ميدانية** -، (ب.ط) ، وهران ، الجزائر، دار الغرب للنشر و التوزيع ، (ب . ت) ، ص ، 17 .

جمعهما معا، و أمدّ كلا منهما بالقوة كلما انساب الضعف اليهما و هدد أوصالهما وقواهما، الامر الذي جعلهما يحرصان عليه حرصا شديدا و يتطلعان اليه باستمرار و يتمسكان بعراه."[1]

و لعل السياق التبادلي للزواج واضح في الآية الكريمة السابقة فكلمة المودة و الرحمة لها معاني لا يحصر عدها لكونها امورا روحية و تعامليه مرتبطة بالوجدان و الشعور القلبي الذي يلغي كل عامل مادي مثل ما تكرز عليها بعض الدراسات التي تناولت الرباط الزواجي كونه يعتمد على الجانب المادي فقط مثل الجنس و الانفاق و المسكن ، و نحن لا ننكر هذه العوامل و مدى دورها في زيادة الاستقرار الاسري لكن كذلك لا يفترض بنا أن نلغي العمل الوجداني و القيمي للزواج و الذي كما اسلفنا يعتمد على عملية المودة و الرحمة. فاذا التقى سكون الشهوة و سكون القلب نتج عنه سكون الجوارح و سكون الافكار و سكون العلاقة ،لان سكون الزوج إلى زوجه والتصاق المرأة بزوجها أمرٌ فطري غريزي، لكن يحدده اشباع وجداني و قيمي إذاً فحاجات الرجل محققة في زوجته و حاجات المرأة محققة في زوجها، و كل الاشياء المادية التي يميل اليها الناس و افراد المجتمعات هي امور متغيرة و نسبية و لعل تركيز البعض في اختياره الزواجي على الجوانب المادية هذه مثل الجمال و الحسب و النسب هي في الحقيقة نابعة من نقص وعي لما قد تؤول اليه حياة الزوجين بعد المرض أو بعد الكبر ، و لنبسط الامر بمثال و هو أن نفترض أن احدا قد اختار زوجته على اساس المال أو الجمال او الحسب ، و دارة العلاقة على هذا الاساس لكن فجأة يتعرض الحياة الزوجية عارض أو حادث كمرض او تشوه او تغير احوال العائلة - للحسب_ و تذهب هذه الامور التي بنيت عليها قيمة الزواج، فكيف يتصرف الطرف المتضرر و الطرف الاخر؟

و اقرب تصور هو الانفصال لانتفاء عوامل البقاء مع بعضهما البعض لان زوال الامر الذي بنيت عليها العلاقة قد زال، و بالتالي اذا ساد في المجتمع القيم المادية في الاختيار الزواجي قد يعرض الكثير من الاسر للتفكك حتما، لهذا نرى أن نظرة الاسلام للزواج تؤكد على القيم الانسانية و الوجدانية أكثر منهما على القيم المادية، و هي بالضبط قيم المودة و التودد و الانكسار و التذلل للطرف الاخر و استعطافه و التقرب اليه بلا مقابل، اضافة الى عامل الرحمة و هي تعد رمزًا للحماية والأمان، والراحة والاستحسان، وهذه تعد المكونات الأساسية

[1] هند المعدللي، **الزواج في الشرائع السماوية و الوضعية**، ط1، دار قتيبة للطباعة و النشر، دمشق، سوريا، 2002 ، ص 15

للعلاقة الزوجية، و اذا اضفنا اليها وصف الزوجين لبعضهما البعض كاللباس نرى ان هذا الوصف القرآني الذي جاء في الآية الكريمة في قولها تعالي " هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ "[1] و كذلك يمكن الاقتباس من الآية الكريمة مفهوم الزواج في الإسلام و هو السكن، لأن من متطلبات بقاء النسق هو وجود التوازن و الثبات. و يمكن أن نناقش السكن العائلي ببعده المادي و المعنوي ، من منطلق وصفه كحيز أو فضاء ، تتوافر فيه الثنائية الزمكانية (زمان / مكان) .إذ أن هذا الحيز الذي يتصف بالخصوصية و الثبات و القداسة قد تعرض للفضح ، حسب ما ذهب إليه (**ميروفيتز Meyrowitz**) "من طرف التقنيات الإعلامية التي فضحت سياسة الجنوسة La Politique De Gendre في المجال الخاص ؛ و بالتالي " تسييس البعد الشخصي في الحياة الأسرية(...) و الشيء الذي على المحك هنا هو التحول في فينومولوجية ذلك الحيز الذي يُعرِفُ البيتَ على أنه المنزل . و قد اعتمد (**روسكين Rudkin**) على فكرة " المأوى " كرمز للحماية المادية، على اعتبار أنه يظل مكانا ما . و حماية نفسية و عاطفية. و تكوين حدّ " العتبة " أو الحيز الحدي الذي يفصل العالم الخارجي عن العالم الداخلي للحميمية والذاتية. [2] " و على هذا فقد تركزت تحليلات (**غاستون باشلارد**) على "القيم الحميمية للحيز الداخلي، و على الرفاهية الآنية ، وعلى الساكن الذي تحتويه المسكن (...) فمن وُجهة نظر " **باشلارد** " أنه ينظر إلى المنزل على أنه يشكل بصورة تخيلية جانباً من الذات الإنسانية (كساكن). و في الحقيقة فإن البيت يصبح جزءاً من الذات المُجَسدة"[3]؛ إذاً فنحن أمام الزواج كعملية لبناء السكن، لأنه لا معنى للزواج بدون استقرار جسدي و نفسي. و هذه الدلالة المعنوية للفظة (**سكن**) قد تستغرق بحثاً مفردا هذا ليس مجاله، و لكننا أحببنا أن نذكره لنعرف القيمة الهامة للأسرة التي أولاها الإسلام أهمية لم تضاهيها أية شرائع أخرى؛ فالأسرة في الشريعة الإسلامية هي "مؤسسة لها أهدافها الإنسانية، و الاجتماعية، و الاقتصادية، و الثقافية، قد رتبها الشرع... [4]" ، إذ حدد الإسلام من خلال تشريعه الإلهي،- ما جاء به القرآن و السنة المطهرة، و ما توصل له الاجتهاد الفقهي لعلماء الإسلام- كل دقيقة و جزئية، في تنظيم أحوال الأسرة من أول التفكير ببنائها من طرف الزوجين، إلى انحلالها،

[1] الاية 187 من سورة البقرة

[2] - جون نوملينون ، **العولمة و الثقافة تجربتنا الاجتماعية عبر الزمان و المكان**، تر: إيهاب عبد الرحيم محمد، الكويت ،المجلس الوطني للثقافة و الفنون و الآداب، أغسطس2008 ، ص ، 130 .

[3] - **نفس المرجع** ، ص ، 131 .

[4]- الشيخ شمس الدين ، **قانون الأسرة و المقترحات البديلة** ، ط1 ، الجزائر، دار الأمة ، جانفي 2003 ، ص، 83 .

بالانفصال أو موت أعضائها. و الدارس لتطور الأسرة في المجتمعات العربية يلاحظ التماثل البنائي فيما بينها ، من حيث تطور أشكال البنية العائلية ، و نظام القرابة و المصاهرة. و بالتالي فإننا سنتطرق إلى هذه الأشكال داخل المجتمع المدروس في هذا البحث، من خلال العناصر التالية.

3. 2. أشكال الأسرة الجزائرية

أ. الأسرة الممتدة:

من الملاحظ انه في تعريف الأسرة لغويا خاصة في اللغة العربية و التي تمتاز بثراء في مصطلحاتها الدقيقة و المتقاربة في معناها لكن تتمايز من حيث دلالاتها، فان كلمة **الأسرة** عادة تطلق على الجماعة المكونة من الزوج و الزوجة و أولادهما غير المتزوجين الذين يقيمون معا في مسكن واحد ،أما كلمة **العائلة** فتطلق على الأسرة الممتدة المكونة من الزوج و الزوجة و أولادهما الذكور و الإناث غير المتزوجين و الأولاد و زوجاتهم و أبنائهم و غيرهم من الأقارب كالعم و العمة و ابنة الأرملة و غيرها و هؤلاء جميعا يقيمون في نفس المسكن و يشاركون في اقتصادية و اجتماعية واحدة تحت رئاسة الب الأكبر أو رئيس العائلة"[1]

بوجه عام فإن هذا النمط من الأسر "يشكل نمطاً شائعاً في المجتمعات البدائية و المجتمعات غير الصناعية، و هذه الأسر عبارة عن جماعة متضامنة الملكية، والسلطة فيها لرئيس الأسرة (...) و الأسرة الممتدة توجد في القرية أكثر مما توجد في المدن حيث ترتبط الأسر و تترابط فيما بينها[2]."

و يعرفها كل من(بيل و فوكل) في كتابهما " **مدخل حديث للعائلة** " الذي نشر سنة 1960 م، أنها: "هي التي لها تنظيم اجتماعي أكبر من التنظيم الاجتماعي للعائلة النووية"[3].

و المجتمع الجزائري كغيره من المجتمعات العربية و الإسلامية - التي تعتمد على النظام القبلي و العشائري في نظامها الاجتماعي بالدرجة الأولى - يمتاز بشيوع نظام الأسرة الممتدة، خاصة في الأرياف و البوادي. حيث نلاحظ أنه مع دخول الاستعمار الفرنسي للجزائر سنة 1830 م بدأ العمل على تفكيك هذه الوحدة الأسرية عبر عدة نظم و قوانين تحدد سلطة الأسرة السياسية على أفرادها، و من خلال بعض الممارسات التي تهدف إلى ترسيخ الثقافة الأوربية،

[1]- محمد عاطف غيث، **علم الاجتماع**، دار المعارف، القاهرة، مصر، 1963، ص ، 10 .

[2] - السيد عبد العاطي و آخرون، **مرجع سابق** ، ص 09 .

[3]- دينكن ميتشيل ، **مرجع سابق** ، ص ، 98 .

خاصة في المناطق الحضرية، التي شهدت - مع دخول الصناعة و المصانع - زيادة الهجرة من القرى و الأرياف إلى داخل المدن قبل ثورة نوفمبر سنة 1954 م . ثم ازدادت مع اندلاع الثورة و أثنائها، لأن العديد من الفلاحين اللاجئين لم يرجعوا إلى فلاحة أرضهم ، واشتدت بعد ذلك خاصة ما بين عامي 1962 م و 1966 م ، لكونها ارتبطت بخروج المستعمر الأوربي الجماعي و الحاجة إلى اليد العاملة ، لذلك فقد ظهر نمط أسري جديد و هو الأسر النووية؛ و نظراً لهذه التغيرات التاريخية و الاجتماعية و الاقتصادية والعمرانية (...) فقد تقلص عموماً هذا الشكل الممتد للأسر.[1] و لهذا "انقسم أغلب الباحثين الاجتماعيين حول تحديد نمط الأسرة في الجزائر، فمنهم من يذهب إلى القول بأن العائلة الممتدة هي التي تمثل النموذج الأسري فقط؛ و قسم ثاني يذهب إلى القول بوجود عدة أنماط من الأسر. " [2]

و مع ذلك يمكن أن ندلل على الرأي الثاني و القائل بوجود تعدد الأنماط الأسرية، من خلال بعض ما جاءت به الدراسات السوسيولوجية مثل دراسة (فاطمة أوصديقي) (1988) حيث وجدت الباحثة في بحثها الميداني بمدينة الجزائر العاصمة أن هناك خمسة أنماط أسرية.[3]

وكذلك حسب دراسة " **مصطفى بو تفنوشت** " للعائلة الجزائرية [4]، التي استنتجت أن :

– تطور العائلة المركبة نحو العائلة البسيطة، يتميز في أكثر الأحيان للعائلة البسيطة الجديدة (...) فهي تستطيع أن تقدم تطورا منسجما أو متوازنا للظروف الاقتصادية للحياة الحضرية و لمجتمع الاستهلاك، فنوع العائلة البسيطة و المتناسبة مع العائلة الزوجية، والمركبة معادلة للعائلة الموسعة. حيث يمكن الإشارة بأن العائلة الزوجية، و العائلة الموسعة لا تميلان إلى الحالة المستقرة؛

- هيكل العائلة البسيطة الذي يركز على قواعد اقتصادية و إنسانية عملية، لا تعرف عدم التوازن الوظيفي هذا، و تبقى مرتبطة بتعدد ارتباطاتها بالعائلة الواسعة التي تقيم معها روابط اقتصادية، و ثقافية و اجتماعية، مختلفة في مناطق التعاون العائلي؛

---

[1] - مسعودة كسال ،**مرجع سابق** ، ص 17 .

[2] -Azadeh Kian-Thiébaut, Marie Ladier-Fouladi , **Famille et mutations sociopolitiques: L'approche culturaliste à l'épreuve** , Paris, Editions MSH, 2005, p.p 73- 74 .

[3] - Ibid .p 74.

[4] - مصطفى بوتفنوشت ، **العائلة الجزائرية – التطور و الخصائص** - ، ب.ط ، تر: دمري أحمد ،الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية ، 1984 ، ص .ص ، 207 ، 211 .

- الإطار المصدري للشكل البسيط - الذي ينحدر من انفجار العائلة الموسعة - هو العائلة الموسعة أين يستمد منطقها، و قوتها، و نظام قيمها. هذا الإطار يبقى تأثيره في كل الحالات على السلوك و العلاقات الاجتماعية لأعضاء العائلة البسيطة قائما.

- احتمال وجود بنية عائلية وسيطة تسمح بإعادة تكوين العائلة البسيطة بدون الاحتفاظ بكل خصائصها

- الأسرة الممتدة الحالية يمكن أن تشكل نموذجا صوريا فقط، و هذا لاعتبارات اقتصادية و سياسية طبعت بصمتها على الحياة الأسرية في الجزائر.

و الملاحظ من دراسة فاطمة أوصديقي و دراسة مصطفي بوتفنوشت، أن العائلة البطريركية قد تشكلت من أسر زواجية جاءت من داخل البلاد في السنوات الأولى من الستينيات .

و الملاحظة الثانية: هي تناقص سلطة الأب داخل الأسرة الممتدة، بسبب تغير أنماط الإنتاج. فدخول الأبناء في مجال العمل لدى الدولة و مؤسساتها أدى إلى ضياع سلطة الأب في اتخاذ القرار الخاص بميزانية الأسرة (...) و مع ذلك فمازال الأب يحتفظ بسلطته الرمزية بالرغم من أن السلطة الحقيقية قد انتزعت منه من طرف الأم أو أحد الأبناء ...[1]

ب. **الأسرة المركبة :** يذهب (**جي .ميردوخ**) إلى ضرورة التمييز بين نوعين من العائلة[2] ؛

-**النوع الأول**: هو العائلة الممتدة التي تتكون من عائلتين نوويتين، أو أكثر، تربطهم علاقات اجتماعية قوية، ناتجة من العلاقة القائمة بين الآباء و الأبناء؛

- **النوع الثاني**: هو عائلة متعددة الزوجات، والتي تتكون من عائلتين نوويتين أو أكثر، تربطهم علاقات اجتماعية أساسها الأب المشترك.

من هذا يمكن للظروف السياسية أو الاقتصادية أو حتى الثقافية أن تتدخل في تشكيل الروابط الأسرية بين أفراد العائلة. وفيما يخص الأسرة الجزائرية، فنحن نلاحظ أنه و على امتداد التاريخ الثقافي للمجتمع الجزائري حافظت الأسرة الجزائرية على مقومات وحدتها، عبر آليات ثقافية تنامت مع تنامي الأخلاق الدينية و الأعراف و التقاليد الرمزية، التي تمجد الامتثال و طاعة الوالدين، و أولي القربى، فكانت الأسر المتشكلة من الأبناء المتزوجين و البنات

[1] . Azadeh Kian-Thiébaut, Marie Ladier-Fouladi , **Op.cit** , p .75

[2]- دينكن ميتشيل ، مرجع سابق ، ص .ص ، 98 – 99 .

المتزوجات تتلاقي حول العائلة المركزية، التي تتمثل في الوالدين أو أحدهما، أو الابن الأكبر (الوريث الرمزي) للعائلة. و بذلك ينشأ نوعان من الاتصال بالعائلة المركزية هما:

- **الأول** : حتى بوجود تباعد جغرافي بين الأبناء و البنات المتزوجون عن مكان إقامة الأبوين،إلاّ أنه مع وجود وسائل الاتصال، يمكن أن يتجمع الأبناء حول هذه الأسرة، خاصة في مواسم الأعياد و المناسبات، و في الظروف الطارئة .

- **الثاني**: و هو التواجد المكاني و الزماني للأبناء حول الأسرة المركزية، فنجد هذا النوع من الأسر يتشكل من الإخوة المتزوجين، بحيث يسكن كل منهم في غرفة، أو جهة معينة من المنزل مع زوجته و أولاده؛ إذ يعتبر هذا الأسلوب هو الأسلوب المثالي لغالبية الأزواج الذي يرون ضرورة الاتصال الدائم مع الوالدين، و الإخوة .لكن في المقابل يكون هذا النموذج عائقاً أمام استقلالية الزوجة عن الحماة، و أخوات الزوج.[1]

ج.الأسرة البسيطة :

يمكن أن نتبنى وجهة نظر " مصطفى بو تفنوشت" في أن الأسرة البسيطة هي نتاج لانفجار الأسرة الممتدة أو المركبة، التي فقدت وظائفها الاقتصادية و السياسية. ففي الأمثال الشعبية ما يدل على ذلك مثل المثل الشائع في الجزائر " ((**كل دار تخرج منها اذيار...**)) أي أن كل عائلة سوف يخرج منها عدة أسر، سواء من الإخوة الذكور، أو الأخوات البنات، و لذا فإن فكرة الأسرة النووية لم تم تكن مجهولة لدى المجتمع الجزائري – بمفهومها التقليدي -؛ فالملاحظة السوسيولوجية للمجتمع الجزائري * تؤكد أن هذا الشكل من الأسر النووية تشكل عبر عدة مراحل تاريخية و ثقافية، مرت بها الجزائر في العهد الاستعماري، و أثناء بناء الدولة الجزائرية المستقلة .و على ذلك فالعائلة الجزائرية هي عائلة " **لا منقسمة** " أي أن الأب له مهمة و مسؤولية على الأشياء (...) فالخَلَفُ الذكور يغادرون الدار الكبيرة، و يُكَوِّنون عدداً من الخلايا مقابلا لعدد الأزواج." [2] و بالتالي يمكن القول بأن في المجتمع الجزائري "يمكن أن تكون الأسرة المتوسطة تتكون من ستة أفراد. فالعائلة أو الأسرة تلعب دوراً هاماً جداً عند الجزائريين و التضامن الأسري قوي جداً. فقد يغادر الأبناء الأسرة، و في الواقع لا يتركونها

---

[1]. - Azadeh Kian-Thiébaut , **Op.cit** , p,76

[*]- أنظر دراسة مصطفى بو تفنوشت ، **المرجع السابق** .ص . ص ، 163 -208 .

[2]- **نفس المرجع** ، ص 37 .

أبداً، فإما أن يسكنوا في نفس المنزل، و إما أن تكون هناك زيارات كثيرة لآبائهم. "[1] لذلك - و حسب رأي الباحث- فإن الحديث عن وجود أسر نووية بنموذجها الغربي، يشكل مغالطة كبيرة للواقع الجزائري ، و ذلك لعدة اعتبارات منها:

الأسرة النووية من خصائصها أنها انعكاس للظروف الفردية التي مر بها المجتمع الصناعي و الذي يتميز بمجوعة من الصفات منها:

- تمتع أفراده بحقوق الملكية ؛- وجود القانون الجماعي الذي ينطبق على أفراد المجتمع بصورة متساوية؛- توفر درجة عالية من الانتقال الجغرافي، و الاجتماعي؛- تدخل الدولة في شؤون الأفراد و مساعدتهم قدر الإمكان .

و لهذه الأسباب يمكن أن تُعزى لها عدم بروز شكل الأسرة النووية بالصورة المستقلة لها كما في المجتمعات الغربية الصناعية، و لأن المجتمع الجزائري لا يمكن أن يعُدّ مجتمعاً صناعيا بصفة مؤكدة، بحيث يمكن اعتباره مجتمعاً في طور انتقالي. ولأن هناك وجود تناقض واضح بين مزايا العائلة النووية و مزايا المجتمعات البدائية البسيطة، أو المجتمعات الزراعية الريفية.[2]" و عليه يمكن رصد عدة عوامل أدت إلى شيوع هذا النوع من الأسر النووية في الغرب، منها[3] :

- سيطرت النزعة الفردية، التي انعكست على كثير من المظاهر، كالملكية، و القانون، و الأفكار الاجتماعية العامة المتعلقة بسعادة الفرد ورضاه الذاتي؛

- شدة الحراك الاجتماعي ؛- شدة الحراك الجغرافي

و هذه المظاهر قليلة الحدوث في المجتمع الجزائري، خاصة في ما تعلق بموضوع "النزعة والفر دانية"، لتغلغل القيم الإسلامية في شخصية الفرد الجزائري. وذلك حسب الاتجاه الوظيفي ، الذي درس الأسرة الحديثة حسب النمط الحديث للمجتمع الصناعي ، أو ما أصبح يدعى "الأسرة الزواجية التي عرفها (**دوركايم**) ضمن مفاهيم قضائية و أخلاقية أي أنها الأسرة الزوجية المؤسسة وفق عقد زواجي يحتوي الأب والأم وأطفالهما ويعيشون تحت سقف

[1]- Dominique Auzias, Jean-Paul Labour dette , **Le Petit Futé Alger**, France, édition Petit Futé, 2009 **, Op, cit**, p,28.

[2] - دينكن ميتشيل ، **مرجع سابق** ، ص ، 98 .

[3] - السيد عبد العاطي و آخرون ، **مرجع سابق** . ص ، 10.

واحد. ثم أعاد (بارسونز) تعريفها من خلال وصف وظيفي آلي"[1] . حيث يعتبر " **دوركايم** " "أول من دافع عن أطروحة الأسرة النووية، من خلال كشفه عن مراحل تطورها ووصولها إلى الشكل النووي ، فهي نتاج التخصص و التمايز للواقع الاجتماعي المتنامي .[2]

فالأسرة الزواجية لا تُفهم أكثر من كونها تضم الزوج و المرأة و الأطفال القُصّر العازبين"[3] أما **بارسونز** ، فهو يرى "أن الأسرة النووية (الصغيرة) هي النمط الوحيد من أنماط الأسر التي تتلاءم و تتكيف مع المجتمع الصناعي؛ فالمجتمع الصناعي يركز على القيم العالمية، و الانجاز الفردي، كأساس للنسق الاقتصادي. و هذا يتناقض مع قيم النسق الأسري الممتد ، الذي يقوم على الملكية الوراثية"[4]، حيث استنتج " **بارسونز** " "أن الأسرة الممتدة التي تميز المجتمعات التقليدية و القديمة، قد شهدت تغيرات جذرية لتكيف نفسها مع المستلزمات الجديدة للعملية الصناعية (...) فلقد أدى تفكك الأسرة الممتدة- و التي تضم الأب و الأم و الأطفال- بكل عضو من أعضاء الشبكة القرابية إلى أن يسعى وراء عمله بشكل أكثر حرية، طبقاً لقدراته، و ميوله، و مصالحه، و طبقاً للقرص التي تتاح له[5].

و يذهب الباحث إلى تبني رأي(Olivier .Filhol) [6]: بأن الأسرة النووية في شكلها تعتبر نموذجاً غربياً ، و أنها تقوم على ثلاثة أنواع من العلاقات البيولوجية؛ و التي سماها ليفي ستروس " Lévi-Strauss" بـ: " ذرة أو جوهر القرابة " (L'atome De Parenté) و هي :

- علاقة جنسية (زوج / زوجة)؛ علاقة نسل أو سلالة (آباء / أبناء)؛ علاقة أخوة (إخوة / أخوات).

---

[1] - Bernadette Bawin-Legrosn, Familles, mariage, divorce: **une sociologie des comportements familiaux contemporain**s , Editions Mardaga, 1988, p , 12 .

[2]- - وحيدة سعدي ، مرجع سابق ، ص 08 .

[3] - Émile DURKHEIM, **La famille conjugale**, Édition électronique réalisée avec le traitement de textes Microsoft Word 2001, a été réalisée par Jean-Marie Tremblay, bénévole, à partir d'un texte d'Émile Durkheim(1892), « La famille conjugale. » Texte extrait de la Revue philosophique, 90, 1921, p.p. 2 à 14.http://www.uqac.uquebec.ca/zone30/Classiques_des_sciences_sociales/index.html>.

[4]- سامية مصطفى الخشاب ، **النظرية الاجتماعية و دراسة الأسرة**، مصر، الدار الدولية للاستثمارات الثقافية، ط1، 2008، ص 38 .

[5]- جي روشي، **علم الاجتماع الأمريكي – دراسة لأعمال " تالكوت بارسونز** " - ، تر: محمد الجوهري و أحمد زايد، ب.ط، مصر، القاهرة، دار المعارف، ب.ت، ص، 212.

[6] - Olivier FILGOL , **La Famille Dans Tous Ses Etats ,** Empan , 2002-3, n° 47, p, 121- 129.<http://www.cairn.inf/revue-empan.2002-3,p 121html > .

و يمكن أن نذكر تصنيفا اخر للأسرة و الذي يقوم على اساس موقف الفرد المتزوج (سواء كان زوجا ذكرا أو امرأة) و هما اسرة التوجيه و أسرة الانجاب.

أسرة التوجيه" :تتمثل في الأسرة التي يولد فيها الفرد ويتلقى داخل إطارها تنشئته الاجتماعية"[1]

أسرة الإنجاب" :عندما يتزوج الفرد ويترك أسرته يخلق لنفسه (أسرة أخرى) تتكون منه ومن زوجته وأطفالهما تسمى حينئذ أسرة الإنجاب "[2]

و هذا التصنيف يمكن أن يساعدنا في التفريق بين علاقات الفرد المتزوج في كلتا الحالاتين فهو بالنسبة لأسرة التوجيه هو فرد من أسرة كبيرة أو يمكن أن نطلق عليه مفهوم العائلة ، أما بالنسبة لأسرة الانجاب فهو يمثل الاب أو الام و له علاقات مختلفة مع افراد اسرته.

فمثلا في مجال حقوق المرأة في العالم و المرأة الجزائرية لا تخرج من هذا النظام العالمي منذ الّتسعينات إلى يومنا هذا مع التعددية السياسية التي تطورت، واقتصاد السوق، برز إلى الوجود مجتمع مدني نشيط منح للمرأة مجالا مفضلا للّتعبير وساعد بالتالي على أخذ المطالب الخاصة بالمرأة بعد الاجتهاد فيها وقصد الّتجسيد الفعلي للمساواة في الحقوق بين الجنسين بما يتماشى والقوانين الأساسية للبلاد .ففي" الدستور الصادر في فيفري 1989 والمعدل في1996 يكّفل مبدأ المساواة بين الجنسين في الحقوق والواجبات حيث نص على أ ن" المواطنين متساوون أمام القانون ولا يمكن أن يسود أي تمييز بسبب مكان الولادة أو العرق أو الجنس أو المعتقد أو أي ظرف أو حالة شخصية أو اجتماعية"[3]

كل هذا اضافة الى تغير القيم الخاصة بالزواج أو بفك العلاقة الزوجية التي اصبحت تترنح بين سطوة التقاليد و الاعراف و هجمة ثقافة العولمة عبر وسائل الاتصال و الاعلام الحديثة فظهرت بوادر التفكك الاجتماعي و الذي انعكس على قيم الفرد و اسرته الاجتماعية، وتظهر هذه الخلافات أيضا حول الزواج المدني، وحول طقوس ومراسيم حفلات الزواج، و كذا طريقة الطلاق و أسبابه. فلقد " أصبحت المعاهد والجامعات وأماكن العمل فضاءً واسعا للاختلاط بين الجنسين مما يسمح بتبادل الأفكار، وأصبح الشباب اليوم يؤمن بتجربة "الحب

[1] - محمد يسري ابراهيم عيسى، **الأسرة في التراث الديني و الاجتماعي**، دار المعارف، مصر، 1995، ص، 66.

[2] - سناء الخولي ، **مرجع سابق** ، ص، 41.

[3] - صباح عياشي، **الاستقرار الأسري و علاقته بمقاييس التكافؤ و التكامل بين الزوجين في ظل التغيرات التي عرفها المجتمع الجزائري**- دراسة ميدانية لمختلف مناطق الوطن-، رسالة دكتوراه دولة في علم الاجتماع الثقافي (غير منشورة)، تحت إشراف: عبد الغني مغربي، جامعة الجزائر، سنة 2007- 2008، ص، 185.

قبل الزواج" ، بالإضافة إلى ما أسهمت به تكنولوجيا المعلومات والاتصال خاصة جهاز الحاسوب الموصول بشبكة الانترنت والتي جعل من اليسير تعريف المقبلين على الزواج بالشريك المناسب وذلك بتقديم كل التوقعات عن الشريك المطلوب وكذلك المواصفات الذاتية، ويساعدهم بذلك في التعرف على أقرب الاحتمالات التي تقارب لرغبة الرجل ورغبات المرأة"[1] لهذا فقد ظهرت بوادر التفك في الأسر و تمثلت خصوصا في مظاهر النزاع داخل الأسرة بين الزوجين و الذي في كثير من الحالات ما ينتهي الى حالات الطلاق أو الخلع.

4- . نزاعات الاسرة و ظاهرة الطلاق

لا يمكن لأي نظام اجتماعي ، - أياً كانت صفة ترتيبه، و متانة هيكله و بنائه – أن ينأ عن حقيقة تعرضه للوهن التنظيمي و الوظيفي. و الأسرة - كما أشرنا سابقاً كونها من أهم التنظيمات الاجتماعية - قد تتعرض إلى هزات و خلل وظيفي، قد يؤدي إلى انهيار هذا النظام كله. فالحياة الزوجية خاصة، و الحياة الأسرية عموماً، تعد من الأنساق الحساسة و السهلة الانكسار. و كثيرة هي البحوث السوسيولوجية الحديثة التي اهتمت بموضوع الزواج "قد ركزت على باثولوجية الزواج و على ظاهرة الطلاق، حيث يذكر علماء الاجتماع بأن هناك زيادة ملحوظة في تكرار حالات الطلاق في المجتمعات الصناعية الحديثة"[2]. و المجتمعات النامية و الفقيرة على السواء. و أصبحت - بشكلها الحديث- مؤشراً قوياً على انهيار النظام الاجتماعي بكل جوانبه. حيث شكل موضوع الطلاق - في السنوات الأخيرة - محور دراسات سوسيولوجية؛ و اقتصادية؛ و نفسية؛ و قانونية، و أصبح التركيز على أثاره بالنسبة لأفراد الأسرة، و المجتمع عموما.

4. 1. النزاع الاسري:

النزاع الأسري هو" تلك الخصومات أو الاختلافات التي تنشأ بين أفراد الأسرة. وأسرة الرجل رهطه أي قومه وقبيلته" و لقد دلت الكثير من التجارب و الدراسات و المشاهدات الحياتية ان النزاع في الاسرة هو امر طبيعي في كثير من الاحيان لأنه يمثل مرحلة من مراحل التوازن و اعادة التوازن بين افراد الاسرة، لكن يمكن لهذا النزاع ان يتطور و يمتد تأثيره ليمس اطرافا

[1] - وردة لعمور، **الأسرة الجزائرية و جدلية القيم الاجتماعية**، "***مجلة البحوث و الدراسات الانسانية***"، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة ، الجزائر، العدد 10، سنة 2015، ص-ص، 31- 44.

[2] - دينكن ميتشيل ، **مرجع سابق** ، ص ، 140 .

اخرى كانت بعيدة عن مسرح الصراع، و يمكن ان نقول ان النزاع او الصراع داخل الاسرة له عدة مراحل من التطور نذكر منها ما يلي:

أ- مرحلة الكمون: و نعني بها تلك الفترة التي يكون فيها اسباب الخلاف غير ظاهرة و قد تكون محدودة الزمن.

ب – مرحلة الانتشار: و هي مرحلة يشعر فيها الافراد المتنازعون بنوع من التهديد و الارتباك.

ج – مرحلة الصدام او التصادم: و هي مرحلة تتراكم فيها عوامل الكبت و الانفعالات و قد تنفجر في لحظة ما من حالات سوء التفاهم.

د – مرحلة البحث عن حلفاء: و في هذه المرحلة المتقدمة من الصراع يلجأ كل طرف الى كسب الولاءات و التعاطف و التحالف من جهات خارجة عن دائرة الصراع مثل استمالة الاطفال او الوالدين او اصدقاء الطرف الاخر و غيرهم.

هـ -مرحلة انهاء العلاقة: هي مرحلة تصل فيها شدة النزاع الى منتهاها و هي مرحلة يعقبها اتخاذ قرار الطلاق من احد الزوجين او كلاهما، و تعني في الاغلب عدم التفكير في العودة مرة اخرى.

4. 2. تعريف الطلاق

1) **الطلاق لغة**: « هو اسم بمعنى المصدر و هو التطليق، أو مصدر طلقت تطليقا.

و طلاق النساء له معنيين هما : حل عقدة النكاح ، و الآخر بمعنى التخلية و الإرسال (...) فالطلاق في اللغة هو رفع القيد الحسي و المعنوي"[1]. و هو"الترك أو المفارقة.[2]"

و قد اشتقت كلمة الطلاق Divorcedأو Divorceفي اللغات الأجنبية من اللغة اللاتينية، حيث أخذت من الكلمة Divortium من القانون الروماني، و هي تعني الانفصال أو التباعد، فكلمة الطلاق "تستعمل للتعبير على انحلال الرابطة الزوجية، و التي يمكن أن تكون شاملة. و طيلة العصور الوسطى حتى بداية الإصلاح، فإن كلمة (Divortium) كانت ذات معناً واسعاً لكل أنواع الانفصال بين الزوجين.و هي تعني في اللغة اليومية – أساساً – الانفصال الجسدي أو المنزلي".[3] وهناك فرق بين الفسخ و الطلاق، "فالفسخ يقطع الرابطة الزوجية في

[1] - عمرو عبد الفتاح ،**السياسة الشرعية في الأحوال الشخصية** ،ط1 ، الأردن ، دار النفائس للنشر و التوزيع ، 1998 . ص 139 .

[2] - العربي بلحاج ، **الوجيز في شرح قانون الأسرة الجزائري** ، ج1، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1999، ص، 208.

[3] - Bedouelle, Guy. , & Le Gal, Patrick ., **Le Divorce Du Roi Henry Viii** , Genève , Librairie Droz, 1987, p 12.

الحال، و يكون بسبب عارض أو طارئ على العقد يمنع بقاءه. في حين أن الطلاق لا ينهي الرابطة الزوجية مطلقاً، فقد يكون له إمكانية العودة من جديد. "[1]

2) **الطلاق شرعاً:** الطلاق لا يكون إلا في عقد الزواج الصحيح لأن الطلاق إنهاء لعقد الزواج الصحيح فلا يكون في غيره. و هو "إنهاء الحياة الزوجية في الحال و المآل، بلفظ مشتق من مادة الطلاق، أو معناها، صراحة أو دلالة.[2]"

ومعنى الطلاق في عرف الفقهاء هو رفع قيد النّكاح في الحال أو المال، بلفظ مخصوص أو ما يقوم مقامه[3]

قال الله تعالى:

" **الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ ۖ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ ۗ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ ۗ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ۚ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ** " [4]

و "يقع الطلاق بلفظ الطلاق، أو ما يقوم مقامه، حالاً بالطلاق البائن ، أو مآلاً بالطلاق الرجعي[5].

و الألفاظ المستعملة في الطلاق على رأي فقهاء المذاهب ثلاثة أضرب:

الأول: الطلاق الصريح المُوجه إلى الزوجة أو الأمة، كقوله: أنت طالق، فهذا يقع به الطلاق قضاءً , ولو لم ينوه

الثاني: الطلاق بالكناية، كقوله: الحقي بأهلك ونحوه، فهذا يقع به الطلاق إذا نواه.

الثالث: الطلاق بلفظ أجنبي لا صريح ولا كناية، كقوله: اسقني الماء ونحوه، فهذا لا يقع به الطلاق ولو نواه. و نجد أن الفقهاء قد اختلفوا في أصله هل هو الحظر، أو الإباحة؟

---

[1]- العربي بلحاج، **مرجع سابق**، ص . ص، 206 – 207.

[2]- **نفس المرجع** ، ص، 208.

[3]- وزراة الاوقاف والشؤون الإسلامية دولة الكويت ، **الموسوعة الفقهية الكويتية** ، الجزء 29(الطلاق عدديات)، ط1 ، 1993 م، مطابع دار الصفوة للنشر و التوزيع، ص 05.

[4] - سورة البقرة. الآية (229) ،

[5]- أحمد نصر الجندي، **الأحوال الشخصية في الإسلام**، سلسلة " كتابك " العدد: 170، مصر، دار المعارف،2001 . ص، 38.

"لكن الأرجح أن الشريعة الإسلامية لا تفتح الباب للانفصال على مصراعيه (...) كما أنها لا تقفل الباب أمام الزوجين، بحيث لا يستطيع الزوجان الانفصال مهما كانت دواعيه قوية، فيعيش الزوجان معاً، و قد كُتِب عليهما الشقاء... . " [1] و نحن لا نريد الخوض في أنواع الطلاق من جهة الحظر أو الإباحة، لأن هناك شروطاً و قواعد حددها الفقهاء للدلالة على أن الطلاق يكون مباحاً في حالات دوام الشقاق، و محاولة التحكيم. و الطلاق المحرم في الدين الإسلامي – حسب ما ذهب إليه جمهور الفقهاء – هو الطلاق بغير سبب ظاهر، والذي يشكل ضرراً على الزوجة؛ و الطلاق المندوب الذي عند وجود تفريط المرأة في حقوق الله الواجبة عليها؛ و الطلاق المباح الذي يكون عند الحاجة إليه.[2]

لذلك فقد ظهر في المصطلح الفقهي نوعان من الطلاق من حيث الصحة الشرعية له، و هما:[3]

- الطلاق البدعي و هو ما خالف الشروط الشرعي للطلاق .
- الطلاق السني هو ما وافق الشروط التي وضعها التشريع الإسلامي، و منها:

الشرط الأول : أن يُطلق الزوج زوجته المدخول بها طلقةً واحدة رجعية؛

الشرط الثاني: أن لا يطلق الزوج زوجته المدخول بها في فترة الحيض، و لا يطلقها في طُهر قد جامعها فيه.وعلى ذلك فالطلاق في الإسلام ينقسم إلى طلاق رجعي، و طلاق بائنٌ؛

و البائن ينقسم إلى قسمين : بائنًا بينونة صغرى وبائنًا بينونة كبرى .

أ. الطلاق الرجعي:

هو «الذي يبيح للرجل بدون عقد جديد، و بدون رضا الزوجة ما دامت المرأة في العدة".[4] ولم يكن هذا الطلاق مسبوقا بطلاق أصلا، أو مسبوقا بطلقة واحدة أو طلقتين.

و نلاحظ أن الأصل في الإسلام أن يكون الطلاق **رجعياً**، أي قابلاً لإعادة العلاقة الزوجية كما كانت ، حيث "أن الشريعة الإسلامية انفردت بنظام (الرجعة) في الطلاق دون الشرائع الأخرى، حرصا على إعادة الرباط الزوجي بين الزوجين ، و حفاظا على الذرية من الضياع و التشرد و استصلاحاً لما فسد بين الزوجين من مودة و سكن. و يعتبر الطلاق الرجعي في

[1]- محمد الخشب، **فقه النساء في ضوء المذاهب الأربعة و الاجتهادات الفقهية المعاصرة**، ط1، دمشق، دار الكتاب العربي،1994،ص.ص،255- 256.

[2]- أنظر **نفس المرجع**، ص .ص، 256 -257.

[3]- **نفس المرجع** ، ص. ص ، 257 -258.

[4] - - محمد عل الصابوني ، **روائع البيان – تفسير آيات الأحكام** - ، ط 4 ،الجزائر ،مكتبة رحاب ،1990 ،ص 332 .

الإسلام – و هو المرة الأولى و الثانية – فترة اختبار للزوجين، و فرصة تأمل و مراجعة للأخطاء(...) كما أننا يجب أن نلاحظ أيضاً أن الإسلام جاء ليُصحح و ضعاً خاطئاً، و يحفظ للمرأة كرامة كانت مضيعة على عهد الجاهلية الأولى ؛ إذ كان العرب يطلقون دون حصر أو عدد ."[1]

ب. الطلاق البائن :

أما الطلاق البائن فهو إما بائناً " البينونة الصغرى، أو البينونة الكبرى ".

- الطلاق البائن البينونة الصغرى : و هو الطلاق الذي يستطيع فيه الزوج أن يعيد مطلقته إليه، بشرط أن يعقد عليها من جديد بعقد، و مهرٍ جديدين : أي لابد من رضاها بهذا الزواج الجديد.[2]
- الطلاق البائن البينونة الكبرى: و هو الطلاق الذي "لا يستطيع فيه الرجل أن يعيد مطلقته إليه، إلاّ إذا تزوجت رجُلاً آخر، زواجاً صحيحا – يقره الشرع – و يدخل بها دخولاً حقيقياً، ثم يفارقها، أو يموت عنها و تنقضي عدتها ". [3]

لقوله **تعالى** :

فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ ۗ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ ۗ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ [4]"

و إذا تتبعنا سياق الآيات القرآنية الخاصة بالطلاق نلاحظ شيئين مهمّيْن و هما:

- أن الله قد أباح الطلاق لضرورة اجتماعية أو نفسية، و حذر من أين يتعدى المسلم على ما شرعه الله من حدود الطلاق.

- أن الله سبحانه و تعالى - وهو أعلم بأحوال عباده - قد حض على تفضيل أمر الرجوع، و جعله حقاً للزوج، و كذلك إن كانت إرادة الرجوع مشتركة. و أمر بالرفق و المعروف، و محاولة إيجاد نوع من الاحترام المتبادل بين الزوجين، دون إلغاء لإرادة الفرد ذكراً كان أو امرأة في طبيعة الاختيار، أي زوال كل مظاهر الضغط أو الإكراه من طرف أطراف أخرى.

---

[1]- **نفس المرجع** ، ص –ص 344 -345 .

[2]- أحمد نصر الجندي، **الأحوال الشخصية في الإسلام**، المرجع السابق، ص، 38.

[3]- **نفس المرجع** ، ص،39.

[4] - سورة البقرة، الآية رقم (230).

قال الله تعالى:

وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ۚ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِتَعْتَدُوا ۚ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ ۚ وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا ۚ وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ "

3) **الطلاق قانونا:**

عرّف قانون الأسرة الجزائري الطلاق حسب ما جاء في المادة48،

أن الطلاق هو "حل عقد الزواج. و يتم بإرادة الزوج، أو بتراضي الزوجين، أو يطلب الزوجة، في حدود ما ورد في المادتين (53)و (54) من هذا القانون. " [1]و لا يتم إلا بحكم قضائي، بعد إتمام إجراءات جلسة الصلح و التحكيم.

و هذا التعريف يوضح دور الفعل القضائي في ترسيم تشريعية إرادة الفعل الاجتماعي للفرد، و توجيهه نحو مسار تنظيمي قانوني، يعمل على تنظيم العلاقة الزوجية و الأسرية أثناء و بعد عملية الطلاق القانوني، أي أنه أصبح لا يعتد رسمياً بالطلاق إلا بصدور الحكم القضائي.

فأما الطلاق من طرف الزوجة فيسمى بالخلع أي أن تخلع المرأة نفسها من عصمة الروج بافتداء نفسها بشيء من المال، و الخلع جائز للمرأة شرعا و قانونا، فأما شرعا فقد روى مالك و غيره حادثة " حبيبة بنت سهيل" التي جاءت للنبي محمد صلى الله عليه و سلم تريد ان تخلع نفسها من زواجها من " ثابت بن قيس" و الحديث في موطأ مال بن أنس رضي الله عنه: عن مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمنِ ؛ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ عَنْ حَبِيبَةَ بِنْتِ سَهْلٍ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ. وَأَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم، خَرَجَ إِلَى الصُّبْحِ. فَوَجَدَ حَبِيبَةَ بِنْتَ سَهْلٍ، عِنْدَ بَابِهِ فِي الْغَلَسِ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ: "مَنْ هذِهِ؟" فَقَالَتْ: أَنَا حَبِيبَةُ بِنْتُ سَهْلٍ، يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ: "مَا شَأْنُكِ؟»

قَالَتْ: لاَ أَنَا، وَلاَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ، لِزَوْجِهَا. فَلَمَّا جَاءَ زَوْجُهَا ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ، قَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: "هذِهِ حَبِيبَةُ بِنْتُ سَهْلٍ. قَدْ ذَكَرَتْ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ تَذْكُرَ». فَقَالَتْ حَبِيبَةُ:

[1]- العربي بلحاج، **مرجع سابق**، ص، 208.

يَا رَسُولَ اللهِ، كُلُّ مَا أَعْطَانِي عِنْدِي. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم، لِثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ: "خُذْ مِنْهَا». فَأَخَذَ مِنْهَا. وَجَلَسَتْ فِي أَهْلِهَا.[1]

4) **سوسيولوجيا الطلاق** :

"الطلاق هو عملية فسخ عقد الزواج، الذي وقّعه كل من الرجل و المرأة قبل دخولهما في العلاقة الزوجية؛ و هذه العملية تساعد كلاّ من الطرفين على إشغال منزلة فردية، تعطيه حق الزواج ثانية" [2].

أنواع الطلاق من الناحية النفسية و الاجتماعية:

أما من الناحية السوسيولوجية والنفسية فهناك عدة أنواع منها:"

- الطلاق العاطفي: و هو عندما يصبح أحد الزوجان أو كلاهما لا يشعر بأي مشاعر عاطفية تجاه الشريك بل تجده ربما يشعر بمشاعر سلبية تجاهها، والذي يؤدي في أغلب الأحيان إلى الطلاق القانوني.

- الطلاق القانوني: الذي يقضي بانفراط عقد الزواج.

- الطلاق الاقتصادي: الذي ينطوي على تقسيم الملكية والمال بين المطلق والمطلقة و هذا ا عادة ما يكون في المجتمعات الغربية حيث ينجر عن الطلاق تقسيم كل ممتلكات الأسرة بين المطلقين.

- طلاق الزوجان مع الاحتفاظ بالأبوة والأمومة: الذي يتضمن قرارات تأخذ بعين الاعتبار الوصاية على الأبناء والحقوق ورعايتهم وتفقد مصالحهم وشؤونهم.

- الطلاق المجتمعي: يكون هذا النوع من الطلاق من جراء الطلاق القانوني، حيث تنقطع كل العلاقات الاجتماعية التي كانت قائمة بين المطلقين قبل الزواج.

- الطلاق النفسي: الذي يحاول خلالها أحد الطرفين أو كلاهما اكتساب خاصية الاستقلالية عن الطرف الآخر ومحاولة استرجاع الاستقلال الشخصي الذاتي.

4- 3. تشريعات الطلاق في الديانات السماوية

1. الطلاق في الديانة اليهودية:

[1]- مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: 179هـ)، **الموطأ** ، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية - أبو ظبي – الإمارات، الطبعة: الأولى، 1425 هـ - 2004 م، ج4 ، ص، 809.

[2]- - دينكن ميتشيل ، **مرجع سابق**، ص،78 .

"الطلاق بالنسبة للشريعة اليهودية أمر سهل للرجل ممارسته لأتفه الأسباب، و يكفيه أن يرى في زوجته بعض ما يوجب المذمة ، فيفسخ عقد الزواج.[1]" و ذهبت الشريعة اليهودية إلى "أن انحلال عقد الزواج بإيقاع طلقة واحدة على المرأة تمنع الزوجين من بعدها أن يعودا إلى الحياة الزوجية، و لو عادا إلى الصفاء و التفاهم. و هو عندهم لا يقع إلا أمام القاضي."[2]

2. الطلاق في الشريعة المسيحية:

لقد حرصت المسيحية على منع و تحريم الطلاق، و جعله منافياً لما أمر الله به؛ "فلا يصح أن يفرق الإنسان ما جمعه الله " كما جاء في إنجيل " متَّى " و لم تجعله ممكنا إلا في حالة وحدة و هي وجود الخطيئة " la fout" و هي ميزة متطرقة تميز بها المذهب الكاثوليكي، و تختلف الطوائف المسيحية الأخرى في تحديد نطاقها؛[3] فيذهب المذهب البروتستانتي إلى إباحة الطلاق في خالة الخيانة الزوجية، أو القسوة، أو حالات الضرر البليغ، أو مرض أو عقم أو الجنون لأحد الزوجين.[4] أما المذهب الأرثوذوكسي فلا يبح الطلاق إلا في حالة زنا أو عقم أو انفصالا لمدة ثلاث سنوات أو المرض أو الجنون ، و ما عداها لا يجوز أن يطلق الرجل زوجته.[5] و في العصر الوسيط في مجال الحضارة المسيحية بقي الطلاق لوقت طويل ممنوعاً أو استثناء، حيث كان من اختصاص الملوك و الأمراء[6]؛ و لم يصبح مشروعاً إلا في فترة الثورة الفرنسية 1782م . أين بدأ تشريعه في أغلب الدول الصناعية، و أمام هذا التعنت في تسهيل الطلاق خاصة بعد ظهور أزمات حادة في طبيعة العلاقة بين الزوجين، وآثارها السلبية على حياة الأطفال و المرأة. ظهر قانون الطلاق الفرنسي ليفسح المجال أمام الزوجين من إنهاء العلاقة بصفة مشتركة أمام القضاء، و احتفظ ببعض شروط الطلاق التي كانت ممارسة من طرف الديانة المسيحية. فمثلا أصبح الطلاق أمراً ممكناً تحقيقه في (إنجلترا) و ذلك بعد سنة 1850 م، حيث أصبح الطلاق يمثل شكلاً من أشكال العمليات القضائية الضرورية ، وذلك تحت متابعة القاضي، حيث كان الطلاق يقوم فقط على فكرة وجود ذنب أو خطيئة

---

[1] - يوسف القرضاوي، **الحلال و الحرام في الإسلام**، ط11، القاهرة، دار التراث العربي، 1997، ص، 171.

[2] - بلحاج العربي ، **المرجع السابق**، ص، 208.

[3] - **نفس المرجع** ، ص، 212.

[4] - مصطفى الخشاب، **دراسات في علم اجتماع العائلي**، مرجع سابق، ص، 217.

[5] - صلاح الدين قورة، الطلاق والتطليق في الشريعة الإسلامية و الفانون الجزائري، " **المجلة الجزائرية للعلوم** " معهد الحقوق، مجلد 01، العدد،04، 1997، ص،18.

[6] - Roussel Louis, . **Sociographie du divorce et divortialité.** ***In: Population***, 48e année, n°4, 1993 .p. p. 919-938.

(Faute) يقوم به أحد الزوجين و وجود صراع عدائي يرتبط به أين يصبح الطلاق ضرورياً.[1] ولم يتم اعلان قانون و حق الطلاق في المانيا الا في اواخر القرن التاسع عشر و بداية القرن العشرين، حين " بدأ تطبيق حق طلب الطلاق رسميا في 01 جانفي 1900م في القانون المدني الالماني ، ثم تبعه قانون الزواج سنة 1938م ثم عدل في سنة 1946م تحت قانون رقم 16. و حدد القانون الماني انواع الطلاق في نوعين هما:

- الطلاق بوجود ضرر و يتمثل في سببين ، وجود زنا لاحد الزوجين، او لوجود تصرفات و افعال مخالفة لواجبات الزواج.

- طلاق لدواع اخرى تتمثل في :

- عندما يقرّ احد المدعى عليه بانه لا يستطيع أداء حق الزوجية لوجود مرض او اعاقة لا تسمح للزوج الاخر بالاستمرار في الحياة الزوجية؛

- الطلاق لوجود مرض عقلي لأحد الزوجين؛

- الطلاق لوجود مرض خطير عند احد الزوجين." [2]

و مثل هذا الأمر نجده في كثير من تشريعات الطلاق الأوربية الحديثة، و دول الأمريكيتين. فقانون الطلاق الكندي مازال يحتفظ بشروط تحديد الطلاق حتى مجيء السنوات التي تلت سنة 1986م، فقد كان لا يسمح بالطلاق إلا في حالة الخطيئة من طرف أحد الزوجين. لكن و في حالة عدم وجود هذه الخطيئة فقد يسعى الزوجان - في أغلب الحالات و التي تصل نسبتها إلى 90% من حالات طلب الطلاق – إلى افتعال وجود الخطيئة للتحايل على هذا القانون الذي يشترط وجودها لإتمام الطلاق؛ أو أن تمر على الزوجين فترة من الانفصال من 03 إلى 05 سنوات . [3]

[1] - Marian Roberts et Simon Roberts **« La médiation redécouverte** » :La transformation du divorce en Angleterre , Traduit de l'anglais par (Claire de Bremond d'Ars) **, « Terrain »** , Numéro 36 (2001), p,02.

[2] - Jacques Commaille ; et autres ; **Le Divorce en Europe occidentale: la loi et le nombre ;** Éditions de l'INED, France, 1983, p –p , 15- 16 .

[3] - Miles Corak. « **Décès & Divorce : Les conséquences à long terme de la parentale chez les adolescents**.- Etudes de la famille et du marché du travail, statique Canada, Ottawa, juin 1999, N°125, p, 05.

و يذهب (** Alain Roy) في مقاله: أنه وحسب قانون الطلاق الكندي " لا يقع الطلاق إلاّ في حالة فشل الزواج (L'échec Du Mariage). و تكون دواعي الطلاق هي:

- أن يعيش الزوجان حالة انفصال لا تقل عن سنة واحدة.

- إذا تقدم أحد الزوجين بطلب مشترك للطلاق، أو تقدم أحدهما بإثبات عجز أو مرض نفسي أو عضوي يمكن أن يضعه في حالة عدم قدرة على العيش معه. و بعد ارتفاع نسبة الطلاق في الفترة التي تلت الحرب العالمية الثانية ، وظهور نزاعات بين الزوجين تخص تقسيم الممتلكات الزوجية المشتركة ، حيث ارتبط ذلك بظهور الأفكار الإيديولوجية " لحقوق الأسرة " بجانب مفهوم " العدالة " كل هذا أسس انطلاقاً من سنة 1960 م ، عدة أشكال من التدخل المهني الذي يسعى إلى الحفاظ على مصالح الأفراد، و الوعي بكل ما من شأنه أن يؤدي إلى إفشال الزواج [1].

3. الطلاق في الإسلام:

جاءت الشريعة الإسلامية لحفظ النسل و تدعيم النظام الاجتماعي المتكامل و المتضامن، و زيادة التماسك بين أفراده، عبر تشريعات أكثر ما يمكن أن نقول عنها أنها تشريعات سلسة و مرنة؛ تعتمد أساساً على مبدأ أخلاقي و إنساني، و تأخذ دوراً وسطاً بين مصالح الجماعة و مصالح الفرد. فلقد شهد العالم قبل مجيء الإسلام اضطرابات اجتماعية و أخلاقية خطيرة انعكست أساسا على العلاقة بين الرجل و المرأة . و بالرغم من وجود شرائع سماوية -عند بعض الشعوب – و التي حددت هذه العلاقة في صور متعددة كالزواج و الطلاق و المعاملات اليومية(...) إلا أن التحريف الذي شهدته قد شوه هذه العلاقة فاصطبغت بالتقاليد و العادات و الأعراف الجائرة. و الجزيرة العربية التي كانت تميز حياة أفرادها بالبداوة و الترحال و التوحش، الذي انطبع على الشخصية العربية التي اتخذت من القوة وسيلة لفرض الحقوق و الواجبات، و هذا ما أثر على الطبقات الضعيفة من المجتمع العربي إلى امتهان المرأة و احتقار دورها الاجتماعي. "مع عدم التعميم على كل قبائل العرب لأننا نجد في كثير من

** -Docteur en droit, Professeur à la Faculté de droit de l'Université de Montréal et notaire.

[1] Marian Divorce **: Op cit**, p, 05.

** -Docteur en droit, Professeur à la Faculté de droit de l'Université de Montréal et notaire.

Roberts et Simon Roberts **, op cit** , p 02

أدبيات الشعر و الروايات التاريخية أن هذا الامتهان لم يكن شائعا في جميع القبائل و أن المرأة في بعض قبائل العرب كانت تحتل مكانة مرموقة في بعض النواحي و لكن الإسلام غيّر مكانة المرأة على العموم و غيّر نظرة الرجل للمرأة و حظيت جميع النساء في حمى الإسلام بحقوق لم تحظ بها المرأة الأوربية إلا في هذا القرن. " [1] فجاءت أحكام الإسلام لتغيير نسق الفعل الاجتماعي لدى الفرد المسلم، و احترام مبادئ القطرة الإنسانية فخففت من تزمت الشرائع القديمة. فعلى نطاق العلاقة الزوجية فإن الإسلام اعتبر الزواج أبدياً" و دعا الزوجين إلى أن يتحمل كل منهما أخلاق الآخر بصبر و مودة، و أن يتعاشرا بالإحسان، كما أنه لم يرض أن يجعل من الزواج سجنا لا يخرج منه الزوجان إلا بالقتل أو الوفاة؛ فشرع الطلاق مخرجاً من الشدة و الخناق(...) و أوجد نظام التحكيم بين الزوجين في حدود الأسرة (...) فإن لم ينفع التحكيم بين الزوجين أجاز الإسلام أن يقع الطلاق بين الزوجين..."[2]

4- 4 . مداخل دراسة ظاهرة الطلاق:

إن دراسة الطلاق كإشكالية تتحدد من خلال تبني مدخل نظري معين يمكِن الباحث من تدارك الجوانب الخفية لهذه الظاهر، و بالتالي يمكننا التطرق لبعض هذه المداخل كمحددات اجتماعية متكاملة، و لبلوغ حد من التفسير و الفهم لتطورها.

1. المدخل السوسيوديموغرافي لدراسة الطلاق:

حيث يعتبر (روسل) من أهم مستعملي هذا المدخل، إذ تعتبر عملية وصف ظاهرة الطلاق في أغلب الأحايين لا تستطيع الاستغناء عن الإحصاءات و الأرقام و دلالاتها الاجتماعية (الطلاق و الطبقة الاجتماعية ، الطبقة المهنية، المستوى العلمي أو الثقافي للأزواج، متغير عمر الزوجين، مدة الطلاق ....) كل هذا لا بد أن يأخذ اعتبارات الخصائص الديموغرافية و الاجتماعية للأفراد. و من بعض المؤشرات الديموغرافية للطلاق :

1- حالات الطلاق في بعض البلدان العربية:

أ - الطلاق في الجزائر:

- حسب (Dominique TABUTIN Et Bruno S CHOUMAKER)*

[1] - أحمد شلبي ، **المجتمع الاسلامي – أسس تكوينه ، أسباب ضعفه ، وسائل نهضته** – ط9 ، القاهرة ، مكتبة النهضة المصرية ، 2000 ، ص 46 .

[2] - العربي بلحاج، **مرجع سابق** ، ص، 214.

* - Institut de démographie, Université catholique de Louvain, Louvain-la-Neuve .

أن نسبة حالات الطلاق في بعض الدول العربية كانت:

لـ 100 حالة زواج: كانت في الجزائر بنسبة 38%، سنة 1900؛ و 13% في سنة 1960. أما في مصر، فكانت 32% فيما بين 1941 – 1945. و 13% فيما بين 1996 – 2000. في تونس، فقد شهدت استقرارا منذ بداية 1960 إلى سنة 1980 وذلك بنسبة 15 %. :[1]

و حسب دراسة أجريت من طرف المركز الوطني للدراسات و التحليل السكاني

(**CENEAP**)' - لمصلحة الوزارة المنتدبة من رئيس الحكومة الجزائرية المكلفة بالأسرة – سنة 2003:

أن عدد حالات الطلاق المسجلة سنوياً قد بلغ 25000 حالة؛ و قد سجلت 3000 حالة في الجزائر العاصمة لوحدها. و أن نسبة 38% من حالات الطلاق (على المستوى الوطني) انتهت بالطرق الودية. و سجلت نسبة 50% من الحالات كان طلب الطلاق من طرف الزوج. و في سنة 2002 سجلت 25628حالة طلاق، و أكثر من 12240حالة طلاق كانت بطلب الزوج. و ما بين سنة 2002/2000 سجلت نسبة 8% إلى 10% من حالات الطلاق التي تقدمت بطلب من الزوجة (عملية التطليق القضائي حيث جاءت الحالات حسب السنوات: في سنة 2000 سجلت 2295 حالة؛ في سنة 2001 سجلت 2315 حالة؛ و في سنة 2002 سجلت 2650 حالة.

ب- الطلاق في مصر:

ووفقاً لجهاز التعبئة والإحصاء، سجلت مصر حالة طلاق كل 6 دقائق خلال عام 2013، أي 240 حالة طلاق يومياً. ووفقاً لمركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار التابع لرئاسة الوزراء، وصل عدد المطلقات عام 2014 إلى مليونين ونصف المليون رغم النظرة المجتمعية السيئة للمطلقة في العالم العربي، ومصر خصوصاً [2]

ج- الطلاق في قطر:

[1] - Dominique Tabutin Et Bruno S Choumaker , « **La démographie du monde arabe et du Moyen-Orient des années 1950 aux années 2000** -Synthèse des changements et bilan statistique »- , p636 .<www.abhatoo.net.ma/>

[2] - محمود عبدالله ،[الانترنت] ، **ارتفاع أعداد حالات الطلاق في الوطن العربي.. أسباب وأرقام**، تاريخ الكتابة: 17.04.2016، تاريخ الاقتباس: 10 \ 10\ 2016، https://raseef22.com/life

معدل الطلاق العام فارتفع إلى12,1 لكل ألف من السكان القطريين بالنسبة للذكور مقابل 10,5 في العام 2008 . فيما سجل المعدل لدى الإناث10,4 لكل ألف من السكان مقابل 9,2عام 2008 . وبلغت حالات الخلع نحو 06 بالمائة من حالات الطلاق.

اما بالنسبة للفئات العمرية فقد سجلت اعلى نسبة لدى الإناث بلغت 49,5 % في الفئة العمرية 20 -29 سنة ، تليها الفئة العمرية 30 - 39 سنة بنسبة 29,9% . أما لدى الذكور فكانت أعلى نسبة طلاق 38 % لدى الفئة العمرية 30 - 39 ، تليها الفئة العمرية 20 – 29 سنة بنسبة 33,8%[1]

د- الطلاق في العراق:

تشير الإحصائيات الى ان ظاهرة الطلاق في الع ا رق ازدادت بشكل كبير خلال السنوات الأخيرة فبحسب بيان صدر عن مجلس القضاء الاعلى فان دعاوى الطلاق لعام 2004 كانت 28 الف و 689 حالة وارتفعت الى 33 الف و 348 حالة عام 2005 ثم ارتفعت مجددا الى 35 الف و 627 حالة عام 2006 وارتفعت مجددا الى 41الف و 536 حالة عام 2007م.

ارتفعت لتحقق اعلى نسبة في العام 2009 حيث بلغت 65 % وبواقع 820 الف و 435 حالة طلاق.[2] "من الاسباب المؤدية الى الطلاق في العراق تبين ان 20 % من هذه الحالات سببها تدخل الأهل وان 18 % من حالات الطلاق سببها تعود الى الغيرة والتصادم المستمر بين الزوجات وبين الزوج . وان العامل الاقتصادي كان يشكل 15 % من اسباب حالات الطلاق . اما عامل الاهمال والتقصير بالواجبات الزوجية كان بنسبة 15 % من حالات الطلاق في حين الادمان على المشروب والقمار يشكل 15 % من حالات الطلاق والعقم كان بنسبة 7 % وعدم الانسجام الجنسي والشذوذ الجنسي % بنسبة 10."

هـ- الطلاق في الكويت[3]

---

[1] العياشي عنصر،: **الحلول الاجتماعية والثقافية**،ضمن فعاليات " الطلاق في قطر الحلول الاجتماعية والثقافية" التي اعدها المجلس الأعلى لشؤون الأسرة بدولة قطر،ما بين يومي 17 – 18 ابريل 2011.

[2] حمزة كاظم عبد الرضا، **تحديد العوامل المؤثرة على حدوث حالات الطلاق في بغداد دراسة ميدانية في محاكم الاحوال الشخصية في محافظة بغداد**، مجلة " كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة" العدد الخامس والاربعون 2015. ص – ص، 149-164.

[3]- محرر القبس الإلكتروني، [الانترنت] ، **الكويت الأولى خليجياً... في معدلات الطلاق**" دراسة من إعداد: محمد العوضي " ، تاريخ الكتابة: 13 مارس2016، تاريخ الاقتباس: 20\01\ 2017 http://alqabas.com/3103 /

" إن حالات الطلاق الموثقة كانت في تزايد خلال الفترة من 2005 وحتى 2014 ، فقد كان متوسط معدل النمو في الطلاق خلال تلك الفترة للحالات التي تكون فيها جنسية الزوج كويتيا 5.6%، والذي يشير إلى تنامي في عدد حالات الطلاق بنسب تفوق معدل النمو الطبيعي لأعداد الكويتيين والذي يقارب 3% سنويا حسب ما تشير إليه الإحصاءات الرسمية. وتعتبر معدلات الطلاق الخام للسنوات المختلفة في الكويت (تشمل الكويتيين وغير الكويتيين) أقل من معدلات الطلاق الخام التي تكون فيها جنسية الزوج كويتي، وذلك بسبب الاختلالات السكانية في الكويت، فنسبة الكويتيين لا تزيد على 34% من إجمالي عدد السكان، وبالتالي ستتأثر هذه المعدلات بأعداد المقيمين في الكويت. وكثيرا من المقيمين في الكويت يوثقون طلاقهم في بلدانهم، ونسبة كبيرة منهم يعيشون في الكويت من دون عوائلهم، والذي لا يعكسه معدل الطلاق الخام في الكويت. فيلاحظ أن متوسط معدل الطلاق الخام في الحالة التي تكون جنسية الزوج فيها كويتي للفترة الزمنية بين عام 2005 وعام 2014 يساوي 4.1 (لكل 1000 من المواطنين الكويتيين توجد 4 حالات طلاق تقريبا تكون جنسية الزوج فيها كويتي لتلك الفترة) وتساوي ضعف متوسط معدل الطلاق الخام الذي يشمل جنسية الزوج فيها كويتي وكذلك جنسية الزوج غير كويتي لنفس الفترة، والذي يساوي 2 (لكل 1000 من السكان توجد حالتي طلاق لتلك الفترة).و دلت الدراسات الكويتية في مجال الطلاق الى ان هناك عدد من الاسباب التي ادت الى الطلاق منها ما توصلت اليه دراسة يحي عبد الخضر [1] جاءت بالترتيب التالي:

1 - تدخل الأهل؛2 - سوء المعاملة؛- 3 عدم تحمل مسؤولية الأسرة وإهمالها؛4 - المشكلات المالية؛5- الخيانة الزوجية؛6 - عدم توفر السكن المستقل؛7 - الضرب والعنف؛8- عدم الاحترام؛ 9 – عدم التفاهم؛10- تعدد الزوجات.

و هي اسباب قد تتشابه مع ما توصلت اليه عدة دراسات اجتماعية في الوطن العربي و الاسلامية.

[1] - يحي عبد الخضر، **مرجع سابق**، ص- ص، 330-341.

2- الطلاق في بعض الدول الغربية:

إن معدلات حالات الطلاق في بعض الدول الغربية، يمكن أن نلاحظ أنه و مع بداية فتح المجال لحق الطلاق مع بدايات سنة (1975)، "شهدت معدلات الطلاق و الانفصال ارتفاعاً كبيراً، فقد قفز معدل الطلاق في فرنسا من 100.000 منذ 1984، إلى 134601حالة سنة 2004 ".[1]

و عموما فقد تزايدت معدلات الطلاق في الدول المتقدمة السنوات الأخيرة من القرن الماضي، حيث ارتفعت إلى 06 مرات و ذلك من سنة 1960 إلى 1990.[2]و في سنة 2005، بلغت نسبة الطلاق في بلدان أوربية مثل السويد و بلجيكا و فلندا ، بـ: 50 % (50 حالة طلاق لكل 100 زيجة) ن و بنسبة 40% في دول أوربية أخرى.؛ أما في فرنسا و بعض الدول الأوربية الجنوبية فهي أقل من 20% في ايطاليا و اليونان و بولندا (...) بعدما كانت في سنة 2004 بنسبة 45%.و في سنة 2006 و 2007، فوصلت النسبة إلى 52%. مع ملاحظة أن عدد حالات الطلاق في فرنسا قد وصلت إلى نسبة 01 حالة طلاق لكل 02 حالة زواج داخل المدن الكبرى، و إلى 01 حالة طلاق لكل 03 حالة زواج في الضواحي و القرى.[3]

أ- الطلاق في بعض دول شرق اسيا:

حسب بعض الدراسات التي اجريت حول ظاهرة ارتفاع الطلاق في اسيا، فقد شهدت حالات الطلاق ارتفاعا ملموسا في السنوات الاخيرة من القرن الماضي و هذا راجع لعدد من الاسباب المتعلقة بقوانين الاصلاح و التعديل التي مست مجال الزواج و الطلاق، اضافة الى التغيرات الاقتصادية و الثقافية التي شهدتها منطقة شرق اسيا و الصين خاصة .

و هذه التغيرات قد مست المدن الكبرى بالخصوص حيث اصبح من الصعب تكيف الاسرة التقليدية لحالات التطور الاقتصادي مما اضطر المرأة الى الخروج للعمل و الاستقلال المالي

---

[1] -Cotherine Dollez , Sylvie Pons , "**Alter ego4. Kursbuch "**, Volume 4 ,paris , Hueber Verlag, 2008, p, 45.

[2] Bureau international du travail, «**Rapport sur le travail dans le monde** », 2000: *sécurité* du revenu et protection sociale dans un monde en mutation Le Travail dans le monde , International Labour Organization, 2000.p, 121.

[3] - Jean le comus , Michèle Laborde ; **Le Père et L'enfant à L'épreuve De La Séparation** , parais, ODILE Jacob, 2009, p.p, 18- 19.

لها، اضافة الى التغير في المعايير الخاصة بالقيم الاسرية و اسبقية مصالح الاسرة على المصالح الفردية.

و سوف نورد بعض المؤشرات الاحصائية التي تناولتها دراسة بعنوان (اتجاهات الطلاق في آسيا Divorce Trends In Asia)[1] حيث اكدت الدراسة ان معدلات الطلاق في دول شرق اسيا قد تزادي من سنة 1980 م حتى بلغ ذروته في سنة 2000م.

ففي الصين مثلا نجد أن حالات الطلاق خلال منتصف القرن الماضي كانت منخفضة جدا ثم ارتفعت بعد صدور القوانين الخاصة بالزواج و الاصلاح الاسري. مع تسجيل انخفاض مستمر من 1950 الى 1980م و هذا ربما راجع الى تلك القوانين التي كانت تهتم بالمصالحة بدل التشجيع على الانفصال بين الزوجين.

لكن بعد سنة 1981م و بعد التغيرات في قوانين الطلاق شهدت الصين ارتفاعا حادا في معدلات الطلاق حتى سنة 2003م و شهدت طلبات الطلاق زيادة بمعدل 1,1 الى 1,6 ما بين سنتي 2003 الى 2007م.

اما في حالة اليابان فقد كانت معدلات الطلاق مرتفعة مقارنة مع دول شرق آسيا حيث سجلت اعلى نسبة في حالات الطلاق سنة 1970 م و استمرت الى غاية 1980م، ثم انخفضت تدريجيا الى غاية 1990م و بلغت ذروتها سنة 2000م ثم تلتها حالة انخفاض حتى سنة 2009م.

و عليه يمكن القول بان اسباب الطلاق في الصين قد ارتبطت مع التطور في قوانين الطلاق و التي سهلت إجراءاته مما شجع الازواج الى فك الرابطة الزوجية ، اضافة الى عوامل اخرى مثل تغير الاعراف و التقاليد و زيادة الاستقلالية بين الشباب و ارتفاع توقعات الزواج و التي قد تنتهي بخيبات أمل بعد اكتشاف صعوبات الزواج، و استقلالية المرأة المالية و الفكرية قد تكون من العوامل المهمة في تطور اتجاهات الطلاق في الصين.

أما في اليابان فيمكن القول بان النمط الاقتصادي و الصناعي الذي ميز اليابان في سنوات السبعينيات و الثمانينيات و حتى التسعينيات هو الذي شجع فكرة الطلاق لدى الزوجين و ذلك لوجود بدائل للزواج عن طريق التحرر في العلاقات الذي ميز السنوات الاخيرة هو الذي

[1] Premchand Dommaraju and Gavin Jones ; Divorce Trends In Asia , "**Asian Journal of Social Science**", Vol. 39, No. 6, Special Focus: Divorce in Asia (2011),pp. 725-750 , URL: http://www.jstor.org/stable/43498086

يعزى اليه تدني معدلات الطلاق لان ناشئ عن قلة الزيجات و قلل اهتمام الشباب بالزواج و هذا كذلك راجع الى ارتفاع المستوى العلمي و العمل المأجور لدى النساء و الذي اتاح لهن وجود بدائل للزواج و أصبحت أغلب النساء يفضلن عدم الزواج. و من أهم المتغيرات الديمغرافية نذكر:

1- متغير عمر الزواج :

من المهم جدا أخذ متغير عمر الزواج، كمؤشر هام بالنسبة لتكرار حالات الزواج؛ و ذلك لأنه يشكل معلما نقيس من خلاله طبيعة العلاقة الزوجية، و مدى قوة الرابطة الأسرية، حين الكلام عن ظاهرة التفكك الأسري، و التفسيرات المرتبطة بتطور و زيادة حالات الطلاق.

و إذا ما أخذنا في الاعتبار متغير عمر أو مدة الزواج، فنجد أن نسبة حالات الطلاق بعد فترة (30سنة) من الزواج، و هي فترة طويلة في حياة الأسرة تشكل تحديا اجتماعيا، كانت تتراوح بنسب متفاوتة هي:

- نسبة 14% في السنوات 1970، بجمهورية مصر العربية؛ و نسبة 24% في المملكة المغربية؛ و نسبة6% في سوريا؛ و نسبة 40% في الجزائر (حسب التحقيقات التي أجريت سنة 1970.)، و بنسبة 19% (حسب التحقيقات التي أجريت سنة 1992.)

2- متغير فارق العمر بين الزوجين:

و هو من المتغيرات التي تعتبر مؤشراً ثقافياً أكثر منه مؤشراً ديموغرافياً ، و هذا لعدة أسباب (حسب الباحث)

- أن ملاحظة التطور الحاصل في تقلص الفارق العمري بين الزوجين ، يفسر حالة التطور الثقافي و الاجتماعي للمجتمع ، خاصة نطور وضعية المرأة من الناحية التعليمية و الاقتصادية و التي أعطت لها نوعا من حرية اختيار الزوج . إضافة إلى الحصول على هذه الوضعية لابد أنه أدى إلى تأخر سن زواج الفتاة .

- أما الملاحظة الثانية لتقلص الفارق العمري بين الزوجين ، يمكن إرجاع تفسيره إلى تراجع دور العائلة في تحديد الشريك .

و على العموم فنجد أن معدل هذا الفارق قد تقلص بنسبة كبيرة منذ سنوات الثمانينيات؛ حيث كان معدله في بعض الدول العربية سنة (1980) ، "ما بين 7 إلى 5 سنوات؛ و تقلص

هذا الفارق إلى 3سنوات في أغلب الدول العربية ، باستثناء دولة مصر و اليمن ؛ و التي ما يزال الفارق العمري بين الزوجين بمعدل 5.5 سنة.[1] "

من هذا المدخل يمكن أن نقول و كما ذهب إليه (Bernard)[2] «إلى أن ظاهرة الطلاق تعطي تساؤلاً حول كل النسق القيمي الذي نعيش فيه ، و الذي يهز أعماق الأخلاق التي تخدم المعايير الشخصية و المجتمعية؛ و لكي نقيّم الممارسات الأخلاقية و نصل إلى استراتيجيات لها حظوظ النجاح، يجب بالضرورة الإحاطة بحقيقة الطلاق داخل مكوناته العميقة، أي داخل الأبعاد البنائية و التاريخية . "لذلك فإن النظر إلى نسب الطلاق المرتفعة في كل الدول و في المجتمعات المحلية على السواء يجب أن يُنظر إليه على أنه يمثل «مشكلة بنائية داخل المؤسسة الزوجية و داخل كل من له علاقة بهذا البناء"[3].

4- 5. مدخل الفعل الاجتماعي لدراسة ظاهرة الطلاق:

الطلاق كشكل من أشكال الصراع الاجتماعي ينطلق من منظور الفعل الاجتماعي، لكونه نوع من اتخاذ القرارات، و التي يعتمد على عقلانية الفاعل الاجتماعي في مجاله التفاعلي يمكننا تحليله بالرجوع إلى مفهوم الفعل في خد ذاته ، بالرغم من أن هذا المفهوم من المفاهيم المعقدة لدي علماء الاجتماع، و بدايته كانت منذ التلميحات الأولى لكتابات " **سان سيمون"** في تحليله للثورة الفرنسية و المجتمع الصناعي .أو عبر كتابات "**ماركس"** في تحليلاته الاقتصادية و السياسية .

و نحن لا نريد الخوض في هذا المفهوم و لكن الهدف هو إعطاء صورة عن الخلاف الجاري بين المفكرين الاجتماعيين حول البحث عن العلاقة بين الفعل و البنية. و هو أساساً يتضمن الخلاف حول طبيعة موضوع علم الاجتماع و المنهج السليم لفهم هذا الفعل. و لهذا يذهب " **دوركايم** " إلى أن موضوع علم الاجتماع لا يكمن في دراسة البُنى الاقتصادية، بل هو الدراسة الموضوعية لكل الأفعال الاجتماعية ؛ ة الأفكار و المشاعر. فالأفعال الاجتماعية تُعرّف على أنها " مجموعة من طرق تحرك التفكير و الشعور، تتمتع بسلطة قهرية بموجبها تمارس ضغوطاً عليه – الفرد- "[4] أما " **فيبر** " فهو يركز على مبدأ الفهم و التفسير، و الذي يقوم على

---

[1] -**Ibid**. , p,632.

[2] - Bernard Reymond, Jean-Michel Sordet , **La théologie pratique: statut, méthodes, perspectives d'avenir** , paris , Editions Beauchesne, 1993. p, 192.

[3] - Ibid, p, 194.

[4] - André Akoun , Pierre Ansart., **Dictionnaire De Sociologie**, France, Edition collection Dictionnaires Le ROBERT / SEUIL , 1999, p, 04.

أساس نقدي يتعلق بالتمييز بين علوم الطبيعة و علوم الثقافة. فهو يرى أن علم الاجتماع يجب أن يبحث عن الدلالات الذاتية بفهم و تفسير أفعال أطراف هذه العملية (...) أي فهم النشاط الاجتماعي سببيا لسيرورته و نتائجه. و يقصد بالنشاط كل تصرف إنساني يتحدد ضمن تواصل الفاعلين فيما بينهم من خلال معنى ذاتيا مشتركا....[1] و الفعل الاجتماعي هو الذي يميز الفعل الانساني عن السلوك الحيواني و ذلك لان الإنسان يتميز بجملة من الخصائص الأساسية المتمثلة بالحياة والعلم والإرادة والقدرة والميل نحو التعاون مع الآخرين أو الميل نحو الصراع والتنافس (...)وتعد دراستها مقدمة أساسية لفهم ما يميز الإنسان من روابط اجتماعية ولما يقيمه من صلات بين أفراده ، ولما يمارسه من نشاطات وأعمال. كذلك تساهم ظروف التنشئة الخاصة لكل فرد في اكتساب الصفات النوعية المشار اليها طابعا اجتماعية ، فيصبح الفرد اجتماعية بفضل ما تمارسه الأسرة من توجيه ورعاية إضافة ما تنقله للفرد عن الصفات الوراثة و خصائص ذاتية مختلفة والظروف الموضوعية السائدة في تكوين اتجاهات ومواقف تتعدى نطاق الأسرة ، فيصبح الفرد مؤيدا أو معارض لمجموعة من المسائل ، وفاعلا أو غير فاعلا في الكثير من القضايا الاجتماعية العامة. و يسهم التنوع في الخصائص الأساسية النوعية للأفراد إضافة إلى تنوع ظروف الأسرة وظروف الواقع فروق فردية واسعة بين الناس ، بحيث تصعب إمكانية تطابق فردين بصفة واحدة ، وتزداد الفروق وضوحا مع تعدد الصفات التي يمكن اخضاعها للمقارنة والتصنيف، الأمر الذي يتيح إمكانية تصنيف الأفراد على أسس مختلفة تبعا لأهداف التصنيف وغاياته. و تختلف استجابات الأفراد للشروط الموضوعية المحيطة بهم باختلاف خصائصهم النوعية التي تكونت في إطار تجارب خاصة وفريدة بالنسبة لكل منهم ، مما تفسر تنوع اشكال الفعل بتنوع استجابات الأفراد أنفسهم ، حتى مع ثبات الظروف الموضوعية أيضا" .[2] ومن خلال هذا التقديم نجد أن دراسة الطلاق كظاهرة نسقية هو من الأمور الصعبة، و هذا ما أدى إلى اختلاف تحليلات الدراسات الاجتماعية التي تناولت هذا الموضوع؛ حيث اختلف الباحثون في تحديد حقيقة الصراع الزواجي هل هي داخلية المنشأ Conflits Endogènes، بسبب صعوبات تخص الزوجين؛ أو هي صراعات خارجية المنشأ Conflits Exogènes ، خارجة عن

[1] - **Ibid**. ,P , 04.

[2]- أحمد الأصفر، اديب عقيل ، **علم اجتماع التنظيم ومشكلات العمل** ، منشورات جامعة دمشق ، سوريا ، 2012، ص ص 268-270.

الزوجين. "و قد ذهب (Ardoino) إلى التأكيد على أن الكثير من الصراعات الزوجية تثار بسبب عوامل خارجية "[1] ؛ فإذا كان الزواج هو ذلك الرباط المقدس الذي يربط الرجل بالزوجة، داخل نظام اجتماعي يقبل بهذه العلاقة و يصونها، فهذا يعني أن الخروج عن هذه التعاقد الاجتماعي بصورة فضة و عير مقبولة اجتماعياً يقابلها رفض اجتماعي ؛ لذلك نلاحظ أن الكثير من المجتمعات التقليدية قد تستعمل أنواعاً من العنف الرمزي ضد كل من يخرج عن النظام المتعارف عليه.

و الطلاق بوصفه قرار يشكل ضغطاً على المطلقين خاصة المرأة المطلقة التي تجد نفسها أمام وصمة اجتماعية تصفها بصفات أغلبها تعبر عن الاشمئزاز و السخرية، سواء في المجتمعات التقليدية أو المجتمعات المتحرر. و ما يحدد هذه الوصمة الاجتماعية هو نوعية و طبيعة قرار الطلاق الذي يعتمد على شكل الطلاق، أي كما يمكن تسميته " بالطلاق الطبيعي أو الجيد و الطلاق المنحرف أو السيئ، حيث يمكن اعتبار الطلاق الجيد و العقلاني هو الذي يراعي العلاقة المستقبلية بين الزوجين بعد الطلاق؛ و هو ما ينعكس على قرار اختيار نوع العملية و كيفية الطلاق، و كذا قرار الطلاق هل هو حل جيد لإنهاء الصراعات الأسرية ؟ أو هو حل سيئ له آثار سلبية على أعضاء الأسرة؟

ومن هنا كانت تحليلات هذا المنظور تنطلق من منطلقات أكثرها أيديولوجية و التي هي اليوم جزءاً من النقاش المتداول في قضايا الطلاق، خاصة لدى علماء النفس و عند المختصين في الانحراف الأسري، الذين اعتنوا بدراسة مظاهر الطلاق، و التركيز على تدعيم الطلاق الهادئ أو السلس...[2]

وإذا ما عدنا إلى مفهوم الفعل فإننا تدرك أنه "يجب البحث عن مصادر الفعل في الاتصالات، فلا يوجد تفاعل اجتماعي بدون اتصالات تمهيدية، و خطة محددة، و التي يتولد عنها الرغبة في استثارة رد فعل معين عند الفرد أو الجماعة لتغيير سلوكها.[3]" و ضرورة دراسته في ضوء القيم الخاصة به و توقعاته لاستجابة الآخرين. ولأن الطلاق هو عبارة عن علاقة تعبر عن الانقطاع بين زوجين كانت تجمع بينهما علاقة ذات خصوصية حميمية، و طبيعة حساسة؛ و

[1] - François Schlemmer, **les couples heureux ont des histoires** , Genève , Labour et Fides , 1980 . p 111.

[2] - Bernadette Bawin-Legrosn, **Op. Cit**, p, 133.

[3] - جمال مجدي حسنين ، **مرجع سابق**، ص، 69.

بعد دخول طرق تنظيمية و أساليب إدارية في العملية أو الإجراء التنظيمي للطلاق، ندرك " أن نجاح الفعل- و هو هنا قرار الطلاق - يتوقف على الاختيار الصحيح لهذه الوسائل و الطرق. " [1] و الذي يفسر اختلاف الأزواج في عقلانية قراراتهم و في تقرير مصيرهم الشخصي، في بيئة ضاغطة سواء على المجال الشخصي أو المجال الاجتماعي. ليتقرر في الأخير في جملة القيم و المعايير المكتسبة من التجربة الشخصية. و الملاحظ كذلك أنه - و بالتركيز على دور الإرادة الفردية للأزواج في تقرير مصيرهم – أننا لا يمكن إلغاء تأثير فعل التواصل – بالمفهوم الهامبرماسي- الذي ينبني على محاولة الخروج و التحرر من ثنائية الذات و الموضوع، و لا ثنائية الفرد و المجتمع ، التي وقع فيها عدد من الباحثين الذين يعزون الطلاق إلى أسباب فردية بالتركيز على العوامل النفسية لوحدها ، و لا الاكتفاء بالأسباب الخارجية عن الزوجين. فحسب رأي الباحث هنا أنه يجب فهم أسباب الطلاق ضمن مفهومه الاجتماعي و المتمثل في صور القبول الاجتماعي لهذه الأسباب، و التأثيرات البنيوية التي رافقت تطورات تشريعات الطلاق من حيث قانون الأسرة أو القواعد الإجرائية لتسيير عملية الطلاق في مجالها الأوتوقراطي الذي و صفه Inéne Théry "في أن الفصل بين المجال الشخصي و المجال العام ، أي فصل بين الأنا (Moi) و المجتمع المحلي (La Communauté) ، و ولّد فكرة نحن و الآخرون، و أضاف أننا إذا تألمنا فليس بسبب الطلاق، بل لعدم التكيف العام للمجتمع، الذي يعطي له معناً آخر، و هو الذي يؤدي إلى فشله و تداعي قيمه. "[2] مع عدم إغفال الجانب التنظيمي لظاهرة الطلاق، لأنه من المهم معرفة تأثير طبيعة التدخل القضائي و التشريعي في زيادة معدلات الطلاق من خلال " أشكال الإجراءات والتبني لقوانين جديد حول الطلاق و كذا تطور القيم الاجتماعية و أخلاقيات العمل القضائي.... "[3]، أي أن الفعل التنظيمي لعملية الطلاق و طرق تسوية النزاعات الخاصة بالأسرة، تؤثر على عقلانية الفاعل المحدودة و التي يسعى من خلالها إلى خلق مناطق عدم اليقين كموارد تمكنه من محاولة فرض سلطته الخاصة على الطرف الآخر. وهذه العقلانية قد تشكلها القواعد التنظيمية و المواد القانونية، داخل البيئية القضائية، باعتبار أن محاكم الأسرة كتنظيمات تحتوي على

[1] - جمال مجدي حسنين **المرجع السابق**، ص، 98.

[2] - Irène Théry, **Op,cit** .p. p , 07 – 10.

[3] - Nicolas Zay, Dictionnaire **Manuel de gérontologie sociale**, France, Presses Université Laval, 1981.p, 168.

أنساق فرعية مرتبطة مع بعضها البعض، ضمن منظور" النسق المفتوح " "الذي يأخذ بعين الاعتبار تأثير المكان (البيئة) و يركز على فهمها في تفاعل الفاعل معها مباشرة."

إن تحديد حدث الطلاق في ذاته كمشكلة اجتماعية هو حديث على آثاره السلبية على الاطراف و المجتمع , و يمكن ان نقول ان تحديدنا اثار الطلاق كمشكلة اجتماعية نتج من ملاحظاتنا اليومية لما آلت اليه الحياة الزوجية خاصة في مكان مجال دراستنا الحالية ، و علينا كما يقول العالم الامريكي " **كلارنيس مارش كيس**" أن هناك أربع مجاميع للمشكلات الاجتماعية و هي[1]:

- تلك التي تظهر من خلال الاوجه غير المرغوب فيها للمحيط الفيزيقي (و هي في الطلاق تلك الانحرافات و الانتكاسات النفسية و التصدع الاسري الذي يخلفه الطلاق خاصة على المرأة و الابناء)؛

- تلك التي تظهر من خلال خلل في تركيبة السكان نفسه أو ميل غير مرغوب فيه في معدل النمو السكاني أو توزيع السكان الجغرافي أو توزيع الجماعات العرقية.(و هو ما يمكن ملاحظته من احصاءات السكان و الدراسات الاجتماعية و النفسية التي تتحدث عن زيادة كبيرة في معدل المطلقين و اولاد الطلاق و عدد الاسر احادية الوالدين و غيرها من التوزيعات السكانية غير المرعوب فيها)؛

- تلك التي تظهر بسبب تمزق النسيج الاجتماعي مثل ضعف التنظيم الاجتماعي بين الافراد و الجماعات؛ (و هو ما نلاحظه من تفكك في الاسر و في العلاقات بين الولدين و اطفالهم خاصة بعد حالات الطلاق الصعبة)؛

- تلك التي تبرز بسبب صراع القيم الاجتماعية الملتصقة بالطبقات الاجتماعية أو الجماعات الفرعية ضمن المجتمع.(و هو ما نلاحظه من آثار سلبية بعد الطلاق خاصة فيما يخص قيمة مصلحة الطفل و بقاء المشاركة الوالدية و ظروف التنشئة الاجتماعية للأبناء).

اذن خلاص الامر أن الطلاق اصبح يشكل مشكلة اجتماعية لا لكونه مرتبط بفض الرابطة الزوجية بل لارتباطه بكثير من حالات الوهن الاجتماعي و التصدع في البناء الاجتماعي و زيادة الانحرافات سواء للأبناء أو بالنسبة للمطلقين. و يذهب ((Bernadette .Bawin-Legrosn) إلى القول بأن تعريف الطلاق من كونه إشكالية، هو شيء؛ و فهمه كمشكلة اجتماعية هو شيء

[1]- عمر خليل معن، **علم المشكلات الاجتماعية**، ط1، الاصدار الثاني، دار الشروق للنشر و التوزيع، عمان ، الاردن ، 2005، ص، 25.

آخر. ففي غضون السنوات 1950 – 1960 . دُرس الطلاق – خاصة في مؤلفات علم الاجتماع الأمريكي – كمشكلة أو خلل وظيفي للنسق الزواجي. أو هو مصدراً باثولوجياً بالنسبة للأطفال .[1] أما في الوقت الحالي فقد أصبح علم الاجتماع يدرس الطلاق ليس بحثاً عن الأسباب، بل هو ينكّبُ على دراسة شروطه ومقوماته. مثل ما ذهب إليه (Louis .Roussel) في دراسته حول الطلاق في المجتمع الفرنسي، و التي اهتم فيها أساساً بتحليل فترة " ما بعد الطلاق "و علاقتها بآثار الزواج، فلقد أصبحت هذه المرحلة تكاد تكون عكس ما كان يُنظر إليها من كون أنها نهاية الزواج، و أنها مرحلة جديدة ومستقلة عن المراحل السابقة؛ فالعلاقة بين الماضي و الحاضر و المستقبل غالباً ما تُشكّل بوجود أطفال مشتركين.[2]

[1] - Bernadette Bawin-Legrosn, Op .cit., .P , 130.

[2] -**Ibid**. p, 131.

خلاصة الفصل

من خلال هذا الفصل تطرقنا لعدد من الجوانب و الأبعاد الاجتماعية و السياسية و الدينية، التي تتدخل في تفسير تداعيات ظاهرة الطلاق، و كذا معرفة الخلفيات الاجتماعية للمجتمع الجزائري، لأن معرفة الخلفية الاجتماعية و السياسية للأسرة الجزائري لها من الخصائص التي تميزها – على الأقل – عن المجتمعات الغربية. و قد حاولنا أن نلم ببعض الجوانب الهامة التي تخص ظاهرة الطلاق و قضايا الأسرة.

و ظاهرة الطلاق و ما يصاحبها من إجراءات قضائية في المحاكم الجزائرية له خصوصياته كذلك؛ سواء من ناحية المجال التشريعات، أو مجال الممارسات القضائية، و تطبيقات المواد القانونية. و حتى في اختلاف البيئة القضائية و دور قاضي الطلاق في معالجة نزاعات الطلاق. لذلك فإن التطرق إلى دراسة المجال التنظيمي لمحاكم الأسرة، و الإجراءات القانونية لعملية الطلاق، - و التي تبدأ من لحظة طلب الطلاق إلى لحظة صدور الحكم القضائي،- لها أهميتها في تسليط الضوء على ديناميكية عملية الاتصال القضائي بين أطراف النزاع. و هذا ما سنتطرف له في الفصل التالي، مع الإشارة إلى أننا سنركز على آليات تسوية النزاعات من الناحية النظرية و التقنية، و من الناحية القانونية كذلك للخروج بصورة واضحة على كل ما يمكن أن يساعدنا على فهم ديناميكية النزاع بين الزوجين المتخاصمين.

الفصل الرابع:

الاتصال التنظيمي في المؤسسة القضائية

التنظيم القضائي.

تعريف التنظيم القضائي

مكونات التنظيم القضائي الجزائري

الاتصال الرسمي و إجراءات الطلاق

نمط الاتصال في محاكم الأسرة

خلاصة الفصل

1- التنظيم القضائي:

1-1 . تعريف التنظيم االرسمي:

يذهب (تالكوت بارسونز) في تعريفه للتنظيم بأن "التنظيم يعني ذلك النسق الاجتماعي المنظم، الذي أنشئ من أجل تحقيق أهداف محددة ". [1] وإن كل تنظيم له وظيفة معينة يؤديها وربما كانت عدة وظائف،" فهو وحدة اجتماعية أو نسق اجتماعي يعمل في إطار نسق أكبر وهو النسق الاجتماعي ,سعيا نحو بلوغ الأهداف والغايات المرسومة وربما حتى تلك الغير معترف بها رسميا، وحسب (بارسونز) فإن هناك أربعة وظائف يؤديها التنظيم وهي أساسية هي:

-تحقيق الأهداف والسعي إلى بلوغها من خلال التنسيق بين الأنشطة.

-التكيف مع متغيرات البيئة وأهدافها واستيعاب هذه الأخيرة بشكل عقلاني وفعال.

-التكامل والتوحد بين أجزاء النسق الواحد.

-المحافظة على استمرار النسق والمداومة على صيانته. "[2]

و يطلق مفهوم النظم على أشكال تنظيمية معينة لمجموعة من الوظائف، تؤديها مجموعة من أعضاء الجماعة باسم جميع أعضائها . أو هي "جملة الممارسات المادية و أساليب السلوك التي تسمح لبعض الأفراد بالإنابة عن المجتمع، في القيام بوظائف اجتماعية عامة، هدفها إشباع احتياجات، أو تنظيم سلوك الجماعات. "[3]

و يعرف " ب ,روبير (Stephen P . Robbiins) التنظيم بأنه " كيان إجتماعي منسق بوعي و له حدود واضحة المعالم، و و يعمل على أساس دائم لتحقيق هدف معين أو مجموعة أهداف " [4]

و يعرف "سايمون (Herbert .Simon)

" التنظيم على انه وحدة اجتماعية او هيكل مركب من العلاقات والاتصالات التي تتجسد في قيم واتجاهات الافراد التي تحتم عليه اتخاذ القرارات ، وهو يرى ان كل العمليات التنظيمية تتمحور حول علمية اتخاذ القرارات ، وبالتالي فان عملية اتخاذ القرارات هي العملية الاساسية للسلوك والاداء في المنظمات "[5] و تتشارك كل انواع التنظيمات في عدد من النقاط منها:

---

[1] - السيد الحسيني، **علم اجتماع التنظيم**، (ب.ط)، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، ، 1994 ، ص73

[2] - عبد القادر عكوشي ، **التنظيم في مؤسسات الإدارة المحلية** : دراسة ميدانية ببلدية العفرون ،رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجيستر غير منشورة ،كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية ، جامعة الجزائر. السنة الجامعية :2004 / 2005 . ص 20 .

[3] - جمال مجدي حسنين ،**سوسيولوجيا المجتمع** ، مرجع سابق ،ص 106 .

[4] - محمد قاسم القريوتي، **نظرية المنظمة و التنظيم**، ط4 ، داروائل للنشر و التوزيع ، عمان ، الاردن، 2013 ، ص، 49.

[5] - الهاشمي لوكيا ، **نظريات المنتظمة** ، مخبر التطبيقات النفسية والتربوية ، ب .ط ،جامعة قسنطينة ، دار الهدى للطباعة والنشر، عين مليلة ، ب س ، ص- ص، 101 – 102 .

- أنه كيان اجتماعي يضم مجموعة من الأفراد و الجماعات. فلا يمكن للتنظيم ان يتكون بدون وجود نسق اجتماعي منظم للعلاقات البينية بين الأفراد.
- وجود إطار محدد المعالم يحدد الهويات و يعطي الأفراد ما يتوقعونه.
- يكون الارتباط بين الافراد و التنظيم يكون اما على اساس دائم أو نسبيا أو عرضيا.
- لكل تنظيم أهداف يسعى الى تحقيقها من خلال توزيع الأدوار المختلفة على مكل العاملين فيه و المشاركين، ومن الضروري ان تكون أهداف التنظيم متارفقة و متوافقة مع أهداف المجتمع.

وبالتالي فإن القضاء هو "نظام اجتماعي نعني به مجموعة من الناس الذين يعملون في القضاء. أو بمعنى آخر هو أشكال تنظيمية لوظيفة معينة يؤديها القضاء ."[1]

1- 2. مكونات التنظيم القضائي الجزائري

أوجد الاستعمار الفرنسي جهتين قضائيتين الاولى تعنى بالنزاعات للتي تثار بين المستعمرين ، و الثانية تفصل في النزاعات التي تثار فيما بين الجزائريين، و بموجب الأمر الصادر في 23- 11- 1944م تم إنشاء المحاكم الشرعية الاسلامية يلجأ إليها الجزائريون ، و محاكم عادية تطبق قواعد القانون الفرنسي[2]

التنظيم القضائي كغيره من التنظيمات الرسمية له خصائص منها:

- الهيكل التنظيمي: و يمكن ان يعرف التنظيمي بانه تلك الطريقة التي يتم من خلالها تنظيم المهام و تحديد الأدوار الرئيسية للعاملين

و تبين نظام تبادل المعلومات ، و تحديد آليات التنسيق ، و أنماط التفاعل اللازمة بين الأقسام المختلفة و العاملين فيها.[3]

و يتكون التنظيم القضائي الجزائري من ثلاث مستويات ، وهي :

- المجلس الأعلى؛- القضاء المدني؛- القضاء الجنائي؛

1- المجلس الأعلى للقضاء

[1]- جمال حسنين ، **مرجع سابق**، ص، 106 .

[2] - يوسف دلاندة، **التنظيم القضائي الجزائري**. (ب،ط) الجزائر، عين مليلة: دار الهدى للطباعة و النشر و التوزيع. 2006، ص، 05.

[3]- محمد قاسم القريوتي، **مرجع سابق** ، ص، 50.

المجلس الأعلى للقضاء هو رأس التنظيم الهرمي للهيئات القضائية في الدولة. و اختصاصه يشمل التراب الوطني الجزائري كله (...) و هو يتشكل من مجلس واحد،

و يتكون المجلس من : .[1]

- رئيس أول؛- نائب رئيس؛- سبعة مستشارين، رؤساء غُرف؛- ثلاثة و أربعون مستشارا، هم أعضاء المجالس.

أما غرف المجلس، فهي:

-الغرفة المدنية ؛– غرفة الأحوال الشخصية؛– الغرفة التجارية و البحرية؛- الغرفة الاجتماعية (تختص بمنازعات العمل) ؛– الغرفة الإدارية (تختص بالمنازعات الإدارية) ؛ – الغرفة الجنائية الأولى، و الغرفة الجنائية الثانية.

2. المحاكم.

جاء في قانون الإجراءات المدنية و الإدارية في الفصل الأول ، في الاختصاص النوعي للمحاكم:[2] **المادة 32** "المحكمة هي الجهة القضائية ذات الاختصاص العام وتتشكل من أقسام. و تنص الماد الاولى من قانون الاجراءات المدني أن المحاكم هي الجهات القضائية الخاصة بالقانون العام، و هي تفصل في جميع القضايا المدنية و التجارية أو دعوى الشركات التي تختص بها محليا.[3]

كما يمكن أيضا أن تتشكل من أقطاب متخصصة. و تفصل المحكمة في جميع القضايا، لاسيما المدنية والتجارية والبحرية والاجتماعية والعقارية وقضايا شؤون الأسرة والتي تختص بها إقليميا، تتم جدولة القضايا أمام الأقسام حسب طبيعة النزاع.

غير أنه في المحاكم التي لم تنشأ فيها الأقسام، يبقى القسم المدني هو الذي ينظر في جميع النزاعات باستثناء القضايا الاجتماعية. "وتقوم المحاكم الابتدائية بالنظر في الدعاوى المدنية، عند رفعها للقضاء في الدرجة الأولى من درجات التقاضي، و تفصل المحاكم في الدعوى بقاض فرد في معظم المنازعات، إلاَّ إذا وُجد نص يخالف ذلك.[4]

---

[1] - إسحاق إبراهيم منصور ، **نظريتا القانون و الحق و تطبيقاتهما في القوانين الجزائرية** ، ط7 ، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية ، 2007 ، ص 124 .

[2] - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الأمانة العامة للحكومة،" **الجريدة الرسمية** ،" قانون رقم 08-09 مؤرخ في 18 صفر عام 1429هـ الموافق لـ 25 فبراير سنة 2008، يتضمن قانون الإجراءات المدنية و الإدارية، العدد 21/السنة الخامسة و الأربعون، الأربعاء 17 ربيع الثاني عام 1429هـ الموافق لـ 23 أبريل سنة 2008م .

[3] - يوسف دلاندة، **مرجع سابق**، ص، 07.

[4] - إسحاق إبراهيم منصور ، **مرجع سابق** ، ص ، 130 .

" و تعد المحكمة درجة اولى للتقاضي أي اول جهة قضائية تعرض عليها المنازعات، و قد حدد المشرع مقراتها بموجب الامر رقم 97.-11 المؤرخ في 19-03-1997.المتضمن التقسيم القضائ و تجيز المادة التاسعة من المرسوم التنفيذي رقم 98- 63 المؤرخ في 16 – 02- 1998،إنشاء فروع في دائرة اختصاص المحاكم على مستوى البلدية بقرار من وزير العدل قصد تقريب القضاء الى المواطنين" [1]

و نلاحظ ان التنظيم القضائي قد توجه نحو التخصص إذ يختص القسم المدني للفصل في القضايا المدنية البحتة، و استحدث القسم استعجالي كما حدد صراحة قسم يختص بالفصل في شؤون السرة و هو القسم الذي يهمنا في هذه الدراسة و ذلك لبروز عدة حاجات دعت الى ذلك سواء على المستوى الكمي و ذلك لارتفاع نسب قضايا الاسرة كالنزاعات الاسرية أو الطلاق او الخلع أو قضايا تهم الطفل بعد الطلاق كالحضانة و النفقة.

أما ما يخص مهام محاكم قسم شؤون لأسرة، فقد جاء في المادة 423 من قانون الإجراءات المدنية :

" ينظر قسم شؤون الأسرة، على الخصوص في الدعاوى الآتية:

1 - الدعاوى المتعلقة بالخطبة والزواج والرجوع إلى بيت الزوجية وانحلال الرابطة الزوجية وتوابعها حسب الحالات والشروط المذكورة في قانون الأسرة؛

2 - دعاوى النفقة والحضانة وحق الزيارة؛

3 - دعاوى إثبات الزواج والنسب؛

4 - الدعاوى المتعلقة بالكفالة؛

5 - الدعاوى المتعلقة بالولاية وسقوطها والحجر والغياب والفقدان والتقديم. "

3 . المجالس القضائية.

" تعتبر الدرجة الثانية من درجات التقاضي و بهذه الصفة فهي تفصل في الاحكام المستأنفة أمامها وفقا للأشكال و الأوضاع المحدد في قانون الاجراءات المدنية و كذا قانون الاجراءات الجزائية" [2]

و جاء في الفصل الثاني - في الاختصاص النوعي للمجالس [3] في **المادة 34**

[1] - بوبشير أمقران محند. **النظام القضائي الجزائري**. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية ، 2008، ص-ص، 283، 284.

[2] - يوسف دلاندة، **مرجع سابق**، ص، 79.

[3] - قانون الإجراءات المدنية و الإدارية ، **الجريد الرسمية** ، مرجع سابق.

"يختص المجلس القضائي بالنظر في استئناف الأحكام الصادرة عن المحاكم في الدرجة الأولى وفي جميع المواد، حتى ولو كان وصفها خاطئا. "

" و تعد المجالس القضائية جهة استئناف للأحكام الصادرة من المحاكم و كذا في الحالات الاخرى المنصوص عليها قانونا" [1] و لهذا فهي تعتبر درجة ثانية من درجات التقاضي " التي تختص بالنظر إلى الدعاوى التي فصلت فيها المحاكم الابتدائية في أول درجة؛ و لكن أطراف الخصومة أو أحدهما قد طعن في الحكم الابتدائي عن طريق الاستئناف إذا كان القانون يجيز ذلك.[2] و بهذه الصفة فهي تفصل في الاحكام المستأنفة أمامها و فقا للأشكال و الأوضاع المحددة في قانون الاجراءات المدنية، و كذا قانون الاجراءات الجزائي، و ما نص عليه القانون بنص خاص.

و بما أن دراستنا اهتمت بدراسة الحالات التي تدخل في مجال مدينة الاغواط فان المجلس القضائي لهذه الولاية قد أنشئ مجلس قضاء الأغواط بموجب الأمر 73/74 المؤرخ في 22 جمادى الثانية من عام 1394 الموافق لـ:12 جويلية 1974 المتعلق بالتنظيم القضائي[3]

2 . الاتصال التنظيمي و إجراءات الطلاق:

لقد ساد الاعتقاد بأن" **المعلومة الجيدة يجب أن تُستقبل إذا كانت القناة جيدة** " و هذه الفرضية حسب (فيليب بيرنو)هي مقولة واهية و ضعيفة بالنسبة إلى دراسة التنظيمات الحديثة؛ لأن الرسالة لا تُستقبل تبعاً لنوعيتها الذاتية، بل تبعاً لاستراتيجيات المستقبل ، فإذا لم تُترجم الرسالة فهذا يعني أنها لم تعد رهانا للمُسْتقبِل، و بالتالي فليس هناك أملاً من استقبالها.[4] وبذلك ندرك أنه لا يكفي التركيز على الرسالة فقط، و لكن على السياق الاجتماعي الذي يضم كل جوانب و أطراف عملية الاتصال. و تعتبر التنظيمات

القضائية من التنظيمات الأكثر تصلباً و نمطية في سيرورة هذه العملية، مما قد يزيد من تعقيد عمليات التفاوض المحتملة بين أطراف النزاع. و بين كل من له علاقة مع هذا التنظيم.

[1] - يوسف دلاندة، **مرجع سابق**، ص، 78.

[2] - - إسحاق إبراهيم منصور، **مرجع سابق**، ص 129 .

[3] - موقع المجلس القضائي بالاغواط، http://www.courdelaghouat.mjustice.dz/?p=historique

[4] - Philippe Bernoux., **La Sociologie de L'entreprises**, Parais, ESSAIS, p, 167.

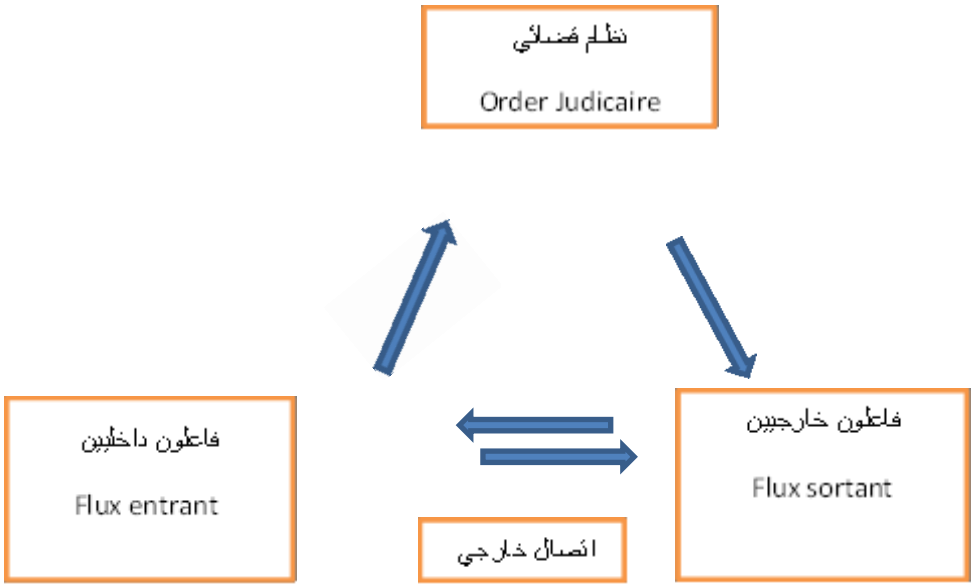

المصدر:

Dominique Mougenot, **Principes de droit judiciaire privé**, Tiré à part du Répertoire notarial, France, Larcier, 2009, p, 32

شكل توضيحي 11 : يمثل نموذج الاتصال القضائي

2 – 1 . الاتصال في المحاكم:

إن ما يمكن ملاحظته عند دراسة ظاهرة النزاع أو الصراع داخل المحاكم، هو تلك الصورة الضبابية التي تكتنف تعريف النزاع القضائي من حيث تعقد الموضوع الخاص بالمعالجات القضائية و الإجراءات القانونية ، و بالتالي فإن المهم هو التركيز على حوامل هذا النزاع و المتمثلة في نمط الاتصال الخاص بالمحاكم ، و المعلومة التي تنقل، و العملية أو الإجراء الذي يضمها ، و دور المتدخل ، و دور الأطراف المرتبطين بالنزاع؛ و لفهم المشكل يجب أولاً التركيز على سيرورة المعلومة المرتبطة بالاتصال بين مختلف الفاعلين داخل العملية القضائية. و النموذج التالي يوضح بعض هذه النقاط

- **نعني بالفاعلين الخارجيين**: كل الأشخاص الذين يتصلون عادة مع النظام القضائي، أو فيما بينهم، ضمن العملية القضائية مثل (المحامون – الموثِقون – مُخضِر تنفيذي – متقاضون...).

- **التدفق الوارد أو الداخل**: فيعني كل المعلومات المتعلقة بالنظام القضائي، و التي تكون على شكل عريضة دعوى (كتابية أو شفوية) تحرر من طرق المحامين أو موكليهم، أو تقارير خبراء أو محاضر تنفيذية أو وثائق....

- **التدفق الصادر أو الخارج**: فنعني به كل المعلومات المتعلقة بالنظام القضائي، و التي تكون عادة كأوامر و أحكام قضائية أو بلاغات موجهة عبر البريد أو عن طريق محضر قضائي، أو استدعاء شهود أو أشخاص عبر السلطة القضائية.

- **الاتصال الخارجي**: فتعني به كل أنماط الاتصال التي ما تقع عادة بين المتقاضين أو المتنازعين بأنفسهما، أو عبر المحاميين، أو الاتصال عبر المخضر القضائي... .[1]و في كل عملية قضائية لا بد من توفر بداية القضية و ذلك برفع الدعوى عبر عريضة مكتوبة، عن طريق المدعي أو وكيله، و نهاية القضية بالبث في الحكم القضائي.

[1] - Dominique Mougenot**, Principes de droit judiciaire privé**, Tiré à part du Répertoire notarial, France, Larcier, 2009, p, 323.

شكل توضيحي 12نموذج نسقي يوضح مدخلات و مخرجات النظام القضائي

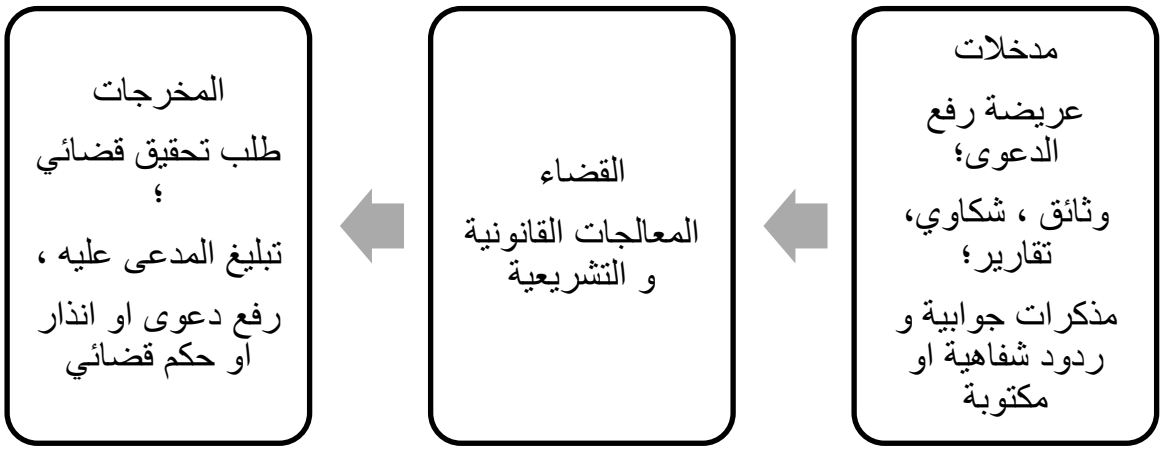

المصدر: تصور الباحث لنسق المدخلات و المخرجات

فالمؤسسة القضائية بهذا الشكل "تعتبر كجهاز سوسيو- تقني للإعلام و الاتصال "[1] و هو يعني انها مجال التدخل الاجتماعي لرجال المهنة مثل المحامين و القضاة و المحضرين القضائيين و الستشارين الاجتماعيين ة غيرهم .و هذا يعني وجود شبكة من العلاقات بين أطراف النزاع الحقيقيين و هما الزوجان و بين محاميهما و بين القاضي و بين المستشارين فمجال الطلاق أصبح الان صورة لحقل تمارس فيه معايشة التوترات .

و ذلك باعتبار المعلومة المتداولة بين الفاعلين عبر إجراءات تقنية بحتة، تتمثل في إجراءات رفع الدعوى شكلاً و مضموناً، و من الجهة الاجتماعية تلك الدلالات و المعاني المصاحبة للرسائل و الردود الجوابية، أي إعادة إنتاج المعاني. و من جهة أخرى علاقة الدولة أو العدالة بالفرد، حيث أصبحت المؤسسة القضائية وسيطاً بين الأشخاص، عبر قناة اتصال تقنية. و على هذا يمكن تحليل هذه الإجراءات عبر تصور انتقال المعلومة و أنماط الاتصال في شكله البنائي .من خلال ما تضمنته مواد قانون الإجراءات المدنية الجزائري.

[1] - Arnaud Lucien, **Op,cit**. p, 18.

2 – 2 . نمط الاتصال في محاكم الأسرة :

يذهب Jean Lohisse في مقاله Communication & Médias[1] إلى أنه لم يعد ممكناً اليوم أن نجد اتفاقاً عاماً حول مفهوم " الاتصال "، فكل مجال معرفي له تعريفاته الخاصة في ما يخص كلمة الاتصال، و ذلك حسب الحالة فقد تكون (فعل التبادل، التواصل، التحويل، الطاقة، المعلومة...الخ، فالاتصالات هي الجسر الذي يصل الإنسان بالآخرين، والاتصال الفعال هو الذي يحدث تبادل وتفاعل بين أطراف الاتصال :المرسل و المستقبل، والاتصال أيضًا عملية نقل وتبادل المعلومات بين المرسل والمستقبل والهدف النهائي من هذه الاتصالات هو توجيه أو تغيير سلوك المتلقي.و بالتالي فإن موضوع الاتصال التنظيمي داخل محاكم الأسرة و التنظيم القضائي- عامة- "يقوم بوضع الأطراف في حالة مواجهة أثناء النزاع بين مصالحهم، إذ أن هناك على الغالب رابح و خاسر. و الهدف النهائي للاتصال القضائي هو ترسيخ حقيقة إدعاءات الأطراف و إعادة العدالة .

و بالتالي فإن هناك نمط أو أسلوب الاتصال متناقض و غير متكيف أمام تطور و تعقد الصلات الاجتماعية (...) فهذا النمط من التسوية و الذي يضع الأطراف في حالة المواجهة يمكن أيضا أن يعمق حدة النزاع . [2] " وبما أن الاتصال عملية تفاعل يتم بواسطتها نقل الأفكار والمعلومات بين الزوجين للتأثير على الخصم، أو على القاضي ، فإنه لنجاح هذه العملية لابد من توافر شروط هامة ، في مقدمتها:

1-الوضوح : بمعنى أن يكون مضمون الاتصال واضحًا ، لا غموض فيه حتى يوفر للمستقبل حسن الاختيار. ذلك بتحديد أطراف النزاع للقضية الجوهرية في النزاع، و موضوع الخلاف.

2-البساطة : بمعنى أن يتم الاتصال بشكل مبسط، خال من التعقيد بحيث يتسنى للرسالة، والمعلومات؛ أن تصل إلى أطراف النزاع، أو إلى القاضي، في أقصر وقت ممكن؛ حتى يتم تفادي تدخل أطراف أخرى في بنية الاتصال ، و التي من المفترض أن تكون بين أطراف الطلاق الحقيقيين فقط .

---

[1] - Gilles Ferréol **, Sociologie: cours, méthodes, applications**,France, Editions Bréal, 2004 , p 139 .

[2]- Emmanuelle Faulkner et Ève Bédard . « **L'appréhension Du Conflit En Matière De Médiation Et De Charte : Un Survol Comparatif »** , Faculté de Droit Université de Sherbrooke , Mardi 12 juin 2001 .< http://cfcj-fcjc.org/clearinghouse/drpapers/2001-dra/emmanuelle_faul.html>

3-سلامة الوسيلة : بمعنى أن تكون وسيلة الاتصال سليمة، تشير إلى المطلوب ،وتكون في مستوى إدراك المستقبل حتى لا تفسر بصورة مغايرة لما يهدف إليه الاتصال.

4-عدم التعارض : بمعنى أن يكون هناك توافق بين الوسائل المستخدمة في عملية الاتصال، فلا يكون بينها تعارض يؤدي إلى قصور فعالية الاتصال.

والاتصال على المستوى الرسمي، و غير الرسمي، في المحاكم الخاصة بقضايا الأسرة؛ يعبر عن كيفية تبادل الأفكار والمعلومات بين القاضي و أطراف النزاع، و كذا بين أطراف النزاع فيما بين هم، وتحديد نوعية العلاقات الاجتماعية السائدة في البيئة الاجتماعية، و البيئة القضائية.

وهناك سبع خصائص يمكن اعتبارها شروطًا أساسية في هذه إلعملية الاتصالية

ينبغي الاهتمام بها وهي " : التواصل – التفاهم - التفاعل الداعم – التشجيع – الإقناع - الخلاف البنّاء – التواصل الهادئ لحل سلمي للمشكلات.

ومن الملاحظ أن طبيعة وفاعلية الاتصال التنظيمي قد تتأثر ببعض العوامل التي تؤثر على إدارة النزاع و الصراع الأسري بوجه عام ، ومنها " : كثافة قضايا الطلاق التي يجب أن يبت فيها الحكم القضائي ونوع النزاع و طبيعته (طلاق، شجار، عنف منزلي، نزاع حول حضانة الطفل، أو نفقة المحضون ، و حالة أطراف النزاع النفسية، و المستوى العلمي، و المهني، والثقافة السائدة في البيئة المحلية، وغير ذلك من المتغيرات.

ويوجد على المستوى التنظيمي العديد من أنماط الاتصال التي قد تحدث بين أطراف النزاع والجهاز القضائي، أو بين أطراف النزاع بعضهم ببعض، وهي:

أ -اتصال رأسي هابط :يتضمن(رسالة) معلومة – أمر (من القاضي إلى أحد الأطراف أو كلاهما) .

ب -اتصال رأسي صاعد :يتضمن(رسالة) معلومة أو استفسار (من أطراف النزاع أو كلاهما إلى الجهة القضائية (.

ج - اتصال أفقي غير هادف :بين أطراف النزاع، لا يخدم القضية مع غياب **إشراف** ومتابعة القاضي.

د- اتصال أفقي هادف :بين أطراف النزاع تحت إشراف ومتابعة القاضي.

وفي ضوء ما سبق يتضح أن الاتصال التنظيمي يمثل عنصرًا أساسيًا من عناصر إدارة النزاع و قضايا الطلاق ، لا يقل في أهميته عن التخطيط والتنظيم و الإصلاح التشريعي، بيد أنه يرتبط ارتباطًا وثيقًا بالبعد الإنساني والجانب الاجتماعي ، مما يجعله أكثر تأثيرًا بقيادة القاضي كوسيط و بين الزوجين المتخاصمين .

3 - المناخ التنظيمي:

3. 1. تعريف المناخ التنظيمي:

. 1.1. المناخ التنظيمي لغة :

المنَاخ – ج مَناخَات [نوخ]:حالــة مكـان من حيث اعـتدال هوائـه وعدمـه وموافقته للصحة وعدمها، يقال ((مناخ هذا المكان طيب أو خبيث)).[1]

إلا إنـه تـم تجـاوز هذا المفهوم ليستخدم إدارياً وتنظيمياً حيث يشـير إلى محصلة العلاقـات الاجتماعية المستمرة والمتكررة بين العاملين في المنظمة والتـي تشكـل بدورها أنمـاطاً سلوكيـة للنظام الاجتماعي التنظيمي.[2]

1. 2. اصطلاحا :

يعـرف المنـاخ التنظيمي بأنه "مجموعة من القـوانين والأنظمة والأسـاليـب والسياسات التي تحكم سلوك الأفراد في تنظيم معين، كما أنهـا تميز التنظيم عـن غيره من التنظيمات الأخـرى، كـأن يقال تنظيما مـا يتمتع بمنـاخ ديمقراطي، وآخـر بأنـه ديكـتاتوري تـبعا للخصائص المتوافرة فيه".[3]

كما عرفـه البعض بـأنـه "وجهة نظر الفرد وإدراكـه لبعض المتغيرات التنظيمية في بيـئة عملـه (نمط القيادة، السياسـات التنظيمية، طبيـعة النشاط، القيم والاتجاهات بالتنظيم والتنظيمات غـير الرسمية). ومدى توافق هـذه المتـغيرات التنظيمية مـع طبيعة التكويـن النفسي والاجتماعي للفرد، ومـا يترتب على ذلك من تأثيرات على فعاليته السلوكية في التنظيم".[4] و هو "مجموعـة الخصائص التي تميز البيـئة الـداخلية للمنظمة التي يعمل بها الأفـراد تؤثـر على قيمهم واتجاهـاتهم وإدراكهم وذلك لأنها تتمتع بدرجة عالية من الاستقرار والثبات النسبي وبشكل يجعلها تختلف عن غيرها من المنظمات".[5]

---

[1]- **قاموس المنجد الإبجدي** ، ط5 ، دار المشرق ، بيروت- لبنان ، 1986 ، ص1070.

[2]- محمود عبد الرحمان إبراهيم الشنطي :_**أثر المناخ التنظيمي على أداء الموارد البشرية – دراسة ميدانية على وزارات السلطة الوطنية في قطاع غزة**- رسالة ماجستير في إدارة الأعمال غير منشورة ، كلية التجارة ، قسم إدارة الأعمال ، الجامعة الإسلامية ، غزة ، 2006 ، ص23.

[3]- أحمد عبد إسماعيل الصفار: **أثر المناخ التنظيمي في الأداء والميزة التنافسية**." *مجلة الإدارة والاقتصاد* " ، العدد 76 ، 2009 م ، ص32.

[4]- محمد هاني محمد : _**السلوك التنظيمي الحديث** .ط1 ، دار المعتز للنشر والتوزيع ، عمان – الأردن ، 2015 ، ص259 .

[5]- آبان عثمان عبد الرزاق ، ناجي عبد الستار محمود : **تقويم المناخ التنظيمي– دراسة استطلاعية لأراء عينة من رؤساء الأقسام العلمية في جامعة تكريت**- ." *مجلة جامعة كركوك للعلوم الاقتصادية والقانونية"* ، المجلد 02 ، العدد 01 ، 2012 ، ص06.

2.. أهمية المناخ التنظيمي.

يتأكد نجاح المنظمات في تحقيق أهدافها إلى حد كبير على طبيعة المناخ السائد داخل العمل، وذلك أن أصل ومورد في تحقيق كفاءة وفعالية المنظمة وتأمين تنمية إمكانات وقدرات أداء الموارد البشرية، يتكون بتوفير بيئة عمل مناسبة تتيح للأفراد القوى العاملة النمو، والتطوير، والاستخدام الأمثل لقدراتهم ومهاراتهم.

ولقد استحوذ المناخ التنظيمي على أهمية بالغة ، وخاصة بالنسبة للمنظمات، نظرا لأهميته المباشرة وغير المباشرة في مختلف المظاهر والسلوكيات الإدارية، والمتصلة بالأفراد داخل المنظمة، وأيضا التأثير الواضح للمناخ التنظيمي على أعمال المنظمات سواء المتعلقة بأدائها لأعمالها وتحقيق أهدافها، أو علاقتها بالبيئة المحيطة.

كما أجمعت الدراسات التي انبثقت في القرن العشرين وغيرها من الدراسات الأخرى التي توالت بعد ذلك، وهذه الفترة تعد بداية ظهور الاهتمام بدراسة مصطلح المناخ التنظيمي، وتأتي أهمية هذا الأخير من خلال:

1- تظهر أهمية المناخ التنظيمي من خلال التأثير على المنظمات في تحقيق أهدافها المخططة، والتي ترتبط بالمناخ السائد داخل بيئة العمل، وأن تأثيره في تحقيق الأهداف النهائية التي تصبو إليها أي منظمة يعد تأثيرا مباشرا.

2- تظهر أهمية المناخ التنظيمي من خلال العلاقة التي تربطه بالمتغيرات التنظيمية، فهو يؤثر بشكل مباشر في عملية التطوير الإداري من خلال تأثيره على الأداء الإداري، ويتجسد في وصف وتحديد العلاقات والسلوك في مكان العمل.

3- تتضح أهمية المناخ التنظيمي من خلال مساهمته في تحقيق الفاعلية المنظمة بمتغيرات نهائية قصيرة الأجل التي يمكن أن تؤثر عن تطوير مناخ المنظمة وبالتالي قيل هذا المناخ يمكن أن يؤثر على الفاعلية طويلة الأجل للمنظمة في ضوء مرونتها ، وقدرتها الكافية وتوجهها الإداري.

4- تتجسد أهمية المناخ التنظيمي ضمن التدخل بتأثيراته الحيوية في تنفيذ الاستراتيجية، وما يتفرغ عنها من استراتيجيات فرعية وسياسات وقواعد وإجراءات عمل متعددة.

5- إن وجود المناخ التنظيمي الملائم يعزز الإبداع داخل المنظمة من خلال الهيكل المعتمد والمركزية واللامركزية المعتمدة والكثير من العوامل الأخرى.

فالمناخ التنظيمي يهيئ بيئة ملائمة للإبداع من خلال العمل المشترك، إذ يتكاتف العاملين لإيجاد طرق جديدة لإنجاز المهام مثلا بالاعتماد على نظام الاتصالات المعتمدة في المنظمة، حيث أن المنظمات التي تسعى لتحقيق أهدافها عليها إسعاد وإرضاء العاملين فيها.

6-وتتبين أهمية المناخ التنظيمي في أنه يخلق الموائمة بين المهارات وقابليات الأفراد في الأداء من جهة ،وبين متطلبات الوظائف أو المهن التي يشغلونها من جهة أخرى.

و بالتالي فان أهمية دراسة مناخ الاتصال في قضايا حل النزاعات داخل محكمة الأسرة أو اي محكمة أخرى ربما يدفع الى تحسين اولويات العمل و معرفة مكامن الخلل الذي يطبع دوما – على الاقل من ناحية نظرة اطراف النزاع- العلاقات و نتائج الاحكام القضائية الصادرة، فعملية التغذية الراجعة و المعبر عليها بسلوكات عدم الامتثال و التنفيذ الحرفي لمضامين الاحكام أو محاولة توجيه القضية الى نقاط هامشية تؤثر على حقوق أطراف معينة.

فالمناخ التنظيمي يعبر عن الخصائص المنظمة كما يدركها المشاركون فيها ، وتكون اتجاهاتهم وسلوكاتهم ومستوى أدائهم وانعكاسات لتأثير إدراكاتهم لتلك الخصائص البيئية، والمناخ التنظيمي الناشئ في المنظمة ما يؤثر بشكل مباشر في سلوك المشاركين ،كما توجد علاقة بين الصفات والتصرفات التنظيمية الأخرى وبين المناخ الذي ينتج في المؤسسة.[1]

3. أنواع المناخ التنظيمي:

لقد اختلف الباحثين في تحديد أنواع المناخ التنظيمي، فبعضهم من يميز بين المناخ التنظيمي الإيجابي والمناخ التنظيمي السلبي، وبعضهم يميز بين المناخ التنظيمي المعاون والمناخ التنظيمي المعيق والبعض الآخر من يميز بين المناخ التنظيمي الملائم والحيادي وغير الملائم.

ولقد تعددت الدراسات التي حاولت وصف الأجواء المناخية وتحديد خصائصها ومواصفاتها وأشارت إلى أنه لا يوجد مناخ مثالي يصلح للتطبيق على جميع المنظمات، وهذا راجع إلى ارتباط المناخ التنظيمي بالانطباع الذهني للمشاركين داخل كل منظمة، بالإضافة إلى الاختلاف والتباين في طبيعة عمل كل منظمة، على الرغم من ذلك فهناك محاولات لتحديد النمط المثالي للمناخ التنظيمي، ويشير (**ليكرت**)بأن المناخ التنظيمي مرتبط بدرجة كبيرة

[1]- منار حسن مصطفى حسنين، **درجة التمكين الإداري والمناخ التنظيمي والعلاقة بينهما لدى مديري المدارس الحكومية الأساسية،ومديراتها في شمال الضفة الغربية من وجهات نظر المديرين أنفسهم**. رسالة ماجستير في برنامج الإداري التربوية غير منشورة، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين، 2015م، ص22. (بتصرف من الباحث).

بفلسفة ونمط القيادة السائدة – و هي في دراستنا نعني بها أعضاء المجلس القضائي و قاضي الطلاق-. و يمكن أن نذكر عددا من أنواع المناخ التنظيمي منها[1]:

أ- **المناخ المفتوح**: وفيه يتميز العاملون بروح معنوية عالية، وبدرجة كبيرة من التلاؤم والتآزر فيما بينهم.

ب- **المناخ المستقل**: ويتميز فيه العاملون بدرجة متقدمة من الإحساس بالحرية في ممارسة متطلباتهم وإشباع حاجاتهم.

ت- **المناخ المنضبط**: وفيه يتميز بالتأكيد على الإنتاج على حساب البعد الاجتماعي، حيث يعاني العاملون كثرة الأعمال الورقية وزيادة الرتابة، وضعف العلاقات بين العاملين لسيطرة المسؤول.

ث- **المناخ العائلي**: وهنا يسود المنظمة العلاقات الاجتماعية الحميمة التي تؤثر بدورها في الإنتاج والأداء.

ج- **المناخ الأبوي**: وفيه الإداري يظهر بمظهر الدكتاتوري المتسلط الذي يسعى إلى الصالح العام، ويهتم بالإنتاجية أكثر من اهتمامه بالعاملين.

ح- **المناخ المغلق**: وفي هذا النوع تكون المنظمة بعيدة عن الإنتاج والرضا عن العمل، كما أن الروح المعنوية تكون منخفضة جدا كما يتصف الإداري فيه بالمركزية في اتخاذ القرارات.

4. **عناصر المناخ التنظيمي:**

يتألف المناخ التنظيمي من مجموعة من المتغيرات الداخلية والخارجية المتداخلة والمتفاعلة مع بعضها البعض، يكون لها انعكاس أو تأثير مباشر على مستوى الأفراد ودوافعهم السلوكية داخل المنظمة، وفي تحديد العناصر المكونة للمناخ التنظيمي يرى **ستيرز Srees** أن عناصر المناخ التنظيمي هي "السياسات والممارسات الإدارية والهيكل التنظيمي وتكنولوجيا العمل والبيئة الخارجية".

أ- **السياسات والممارسات الإدارية:** ترتبط بالنمط الإداري (القيادي) فكلما كانت الممارسات الإدارية قائمة على التشاور والمشاركة في عملية صنع القدرات، وعلى الاحترام وتقدير الاعتبارات الذاتية للعاملين، فإن الشعور بالثقة، والصراحة المتبادلة، وتحمل المسؤولية في إنجاز العمل هي صفة والأمر الغالب من الأفراد العاملين.

[1] - واصل جميل المومني ، **المناخ التنظيمي وإدارة الصراع في المؤسسات التربوية** .ط1 ، دار الحامد للنشر والتوزيع ، عمان – الأردن ، 2006م، ص- ص ،25-24.

ب- **الهيكل التنظيمي:** إذا كان الهيكل التنظيمي يعتمد على بعد المركزية فإن المناخ التنظيمي السائد في المنظمة يكون سلبي أقرب معه إلى الايجابي، والمنظمة الصغيرة وذات مقدرة على التواصل بين أفرادها تكون العلاقات السائدة بينهم أكثر قربا.

ت- **تكنولوجيا العمل:** إن كانت الأساليب المستخدمة ذات طابع تقليدي في العمل، فهي تؤدي بالتالي إلى الرتابة والملل والسلبية، وتؤدي إلى انخفاض حماسة العاملين .[1]في الحين إذا كانت عصرية فهي إيجابية ولكن سلبياتها كثيرة ولعل أهمها جعل الفرد العامل منعزلا دائما بجانب الآلة .[2]

ث- **البيئة الخارجية:** وهي مجموعة العوامل المحيطة والمؤثرة بشكل أو بآخر، فالمؤسسة واستراتيجياتها يقصد بالعوامل تلك الاعتبارات المتغيرات العامة والخاصة، فالعامة منها السياسية والاقتصادية، والطبيعية والتكنولوجية والثقافية الخ. وهذه المتغيرات يصعب على المؤسسة التحكم بها والتأثير عليها بحكم شموليتها على الكل، أما الخاصة فهي تلك العوامل القريبة والمرتبطة بالمؤسسة كالمستهلكين والمنافسين، والسوق... الخ هذه العوامل يمكن للمؤسسة والمنظمة التأثير فيها بنسب متفاوتة.[3]

اذا بعد هذا العرض لأهمية المناخ التنظيمي يمكننا التطرق الى جانب هام من جوانب التنظيم القضائي و هو الجانب القانوني و الممارسات التشريعية التي تطبع هذا التنظيم أو المؤسسة القضائية و تميزها عن غيرها من المؤسسات الاجتماعية، لأنها تمثل مؤسسة ضبطية تمارس دورها من أجل حفظ توازن البناء الاجتماعي كما يراه انصار النظرية الوظيفية ، أو هي مؤسسة تمارس فيها كل مظاهر التفاعل الايجابي و السلبي في آن واحد و المرتبط بعمليات حل النزاعات و حفظ الحقوق و العمل على بلورة قيم العدالة المرتبطة بتنفيذ القانون. و من أهم القوانين التي لها ارتباط كبير مع المؤسسة الاسرية هو قانون الاحوال الشخصية – كما تعرفه أغلب الادبيات في الوطن العربي – أو قانون الأسرة في الادبيات الجزائرية.

---

[1] – سعيد بن عبد الله بن ناصر الشقصي ، **فاعلية التشريعات التعليمية في توجيه المناخ التنظيمي في مؤسسات التعليمية في سلطنة عمان**. رسالة ماجستير في التربية ، تخصص إدارة تعليمية غير منشورة ،كلية العلوم والآداب ، قسم التربية والدراسات الإنسانية ، جامعة نزوى ، 2011 ، ص28.

[2] - نور الدين حاروش ، رفيقة حروش ، **علم الإدارة من المدرسة التقليدية إلى الهندرة** . دار الأيام للنشر والتوزيع ، عمان ، 2014 ، ص134 .

[3] - الطيب الداودي : **أثر تحليل البيئة الخارجية والداخلية في صياغة الاستراتيجية."** مجلة الباحث" ، جامعة ورقلة، العدد 05 ، 2007، ص35.

5. قانون الأحوال الشخصية (قانون الأسرة) :

تتميز الحياة الاجتماعية للمجتمعات الإنسانية بالتغير، و التحول الذي تفرضه أوضاع مختلفة للأنساق الاقتصادية و السياسية و الثقافية (...) هذه الحالة الجديدة قد تساهم في تغيير أنماط التعاملات الاجتماعية و التنظيمات الاجتماعية ، و قد تصل إلى حالة من التناقض و الصراع الاجتماعي ؛ مما يحتم على الدولة تغييراً في قوانينها ،و تشريعاتها من أجل الحفاظ على تماسك المجتمع. و من أهم القوانين التي مسَّها الإصلاح، هو قانون الأسرة أو ما كان يدعى بـ " قانون الأحوال الشخصية ". وسوف نتطرق إلى النقاط التالية لنحلل العلاقة بين الدولة و الفرد من خلال التدخل في مجال العلاقات الشخصية للفرد.

5. 1 . تعريف القانون:

القانون بمعناه الواسع هو "مجموعة من القواعد التي تقرها الدولة، لتحكم سلوك الأشخاص، و يُلزمون باحترامها و لو بالقوة العامة عند اللزوم. " [1] و القانون بمعناه الضيِّق:

هو "مجموعة القواعد المُلزِمة، التي تصدرها السلطة التشريعية لتنظيم علاقات الأفراد بعضهم ببعض، أو علاقاتهم بالدولة في أحد مجالات الحياة الاجتماعية. " [2] و يرى (دوركهايم) أن "القانون على أنه رمز مرئي يشير إلى التضامن الاجتماعي، و لا يمكن أن تستمر حياة المجتمع دون وجود فانون يضع الحدود و يرسم العلاقات ، و يحدد جميع المتغيرات الضرورية للتضامن[3]. "

5. 2. نشأة القوانين:

إذا رجعنا إلى تاريخ البشرية نجد أن القانون قد نشأ من خلال المرحلة الدينية الجماعية، ثم وصل إلى مرحلة المدنية المفردة (...) و كان من نتيجة هذا التحول من الشكل الديني الجماعي إلى الشكل المدني الفردي، أن أصبح القانون أكثر مرونة و أقل صرامة؛ فلم يعد يقوم على تلك الصيغ الجامدة التي ما كان أحد يجسر على مناقشتها. و بعد أن اعتُرف له بالطابع الإنساني أصبح قابلا للتهذيب و التعديل"[4] مع ما يمكن أن نلاحظه من ضعف في هذا الطرح من الناحية التاريخية ، فهو يعبر أكثر على المدنية الغربية التي نأت عن الأخذ بالتوجه العلماني البراغماتي ،

[1]- إسحاق إبراهيم منصور، **مرجع سابق**، ص، 29.

[2] **نفس المرجع** ، ص، 30.

[3]- معن خليل عمر، **البناء الاجتماعي : أنساقه و نظمه** ، ط1 ، الأردن ، دار الشروق للنشر و التوزيع ، 1997 ، ص ، 125 .

[4]- **نفس المرجع** ، ص ، 127.

ملغية دور التوجيهات الدينية للدين المسيحي في الحياة الاجتماعية و الاقتصادية .هذه القطيعة بين الدين و الحياة العملية أدت إلى ظهور القانون الوضعي المدني ن و أعطيت الأولوية في التشريع للشعب . و تحت شعار الحرية المدنية التي نادت بها الثورة الفرنسية ، و قبلها نادى بها فلاسفة الفكر التنويري أصبح القانون الوضعي هو أساس تقنين الحياة العامة. و معنى هذا أن "القانون اعتمد في بداية تكوينه على التعاليم الدينية و الأعراف الاجتماعية، لكي يقيم العدالة بين الناس، و يحقق التضامن الاجتماعي داخل المجتمع. لذلك نجد الدولة تقف موقف الداعم له بواسطة استخدام القوة و الإلزام في تطبيقه و تنفيذه. فالقانون إذن أداة ضبطية أخلاقية و أمرية بالوقت نفسه [1]."

و على هذا فإن علاقة القانون بالمجتمع علاقة عضوية ، لا تسمح بالتفريق بين طبيعة التأثير المتبادل بينهما لأن هذا الأمر قد تحدده أولويات تنظيمية تراها الجهات الفاعلة في المجتمع كضرورة وقائية ؛ أو دفاعية ؛ من أجل حماية شبكة العلاقات الاجتماعية ، للوصول إلى حالة من التوازن و الاستقرار.

و حسب (مالك بن نبي): "فإن المجتمع ليس مجرد مجموعة من الأفراد، بل هو تنظيم معين ذو طابع إنساني، يتم طبقاً لنظام معين " [2] و في رده على الطرح الغربي الذي يصور المجتمع كحشد من الأفراد ، لا يجمعهم إلاَّ الواهي من العلائق المصلحية، لذلك فهو يؤكد على أن شبكة العلاقات هي أساس قيمي و أن جميع "القوانين التي أملتها السماء أو وضعتها محاولات البشر هي في حقيقة الأمر إجراءات دفاعية لحماية شبكة العلاقات الاجتماعية ، و بدونها – القوانين – لا تستطيع الحياة الإنسانية أن تستمر لا أخلاقيا و لا ماديا" [3] و إذا علمنا أن القوانين الوضعية هي نتاج للعمليات الاجتماعية ، و محصلة لتجارب الأفراد، و أن مصدرها العقل البشري الذي يتميز بالعقلانية النسبية . فإن النتيجة المستخلصة هي أن القوانين و التشريعات الوضعية قابلة للنقد و التمحيص، و بالتالي فإنها معرضة للتغييرات والإصلاحات من حين لآخر ، تبعا للمستجدات و المتغيرات الاجتماعية .

---

[1]- **نفس المرجع** ، ص 126 .

[2]- مازن هاشم ، **شبكة العلاقات الاجتماعية و مفهوم المجتمع المدني** ،" مجلة روئ للدراسات" ، السنة 4 ،العدد 20 ، 2003 ، ص 35 .

[3]- **نفس المرجع** ، ص 35 .

5. 3 - تعريف قانون الأحوال الشخصية:

إن "مفهوم قانون الأحوال الشخصية لم يكن معروفاً في الفقه الإسلامي، و لم يُستعمل لدى القضاء الإسلامي إلاّ منذ انتشار التشريعات الوضعية مع نهاية القرن التاسع عشر الميلادي. " [1]؛ و قد "ورد اصطلاح الأحوال الشخصية في الفقه الايطالي في الفرن 12 و 13 الميلادي، وقد كان يبحث في مشكلة التنازع بين القانون الروماني الذي يحكم ايطاليا و القانون المحلي. و قد انقسمت فوانين الأحوال الشخصية فيما بعد إلى قسمين:

- الأول يتعلق بالأشخاص و يحكم الروابط الشخصية، فيسمى بقانون الأحوال الشخصية؛
- الثاني و يتعلق بالأموال، و يحكم الروابط المالية ، و يسمى بالأحوال العينية. " [2]

«و عادة ينظم قانون الأحوال الشخصية العلاقات التي يكون أساسها الروابط العائلية ، و صلات القرابة المباشرة ، فيما بين الأصول و الفروع ؛ و القرابة غير المباشرة ، وقرابة المصاهرة فيما بين الزوجين و أقاربهما. و أغلب قواعده مصدرها الدين في المجتمعات التي تدين بديانة سماوية.[3]"

6. الشريعة الإسلامية و قانون الأحوال الشخصية:

6. 1. تعريف الشريعة الإسلامية:

الشريعة هي ما شرع الله تعالى لعباده من الأحكام التي جاء بها نبي من الأنبياء، فهي وضع إلهي، و ليست اجتهادا إنسانيا، و هي ثابت و ليست متغيرا. "[4]

في اللغة: تطلق كلمة الشريعة على معنيين:« أحدهما: الطريقة المستقيمة؛و الثانية: و هي مورد الماء الجاري الذي يقصد للشرب.

أما الشريعة كمصطلح فقهي: فتطلق على الأحكام التي سنها الله لعباده، وهي بهذا تشمل جميع الشرائع السماوية (...) و غالباً ما تُطلق على الشريعة الإسلامية لأنها حوت الشرائع السابقة. وعلى كل حال فالتشريع لم يكن إلا في حياة الرسول محمد **صلى الله عليه و سلم** . لذلك يمكن تعرف الشريعة الإسلامية بأنها: "مجموعة الأحكام التي سنها الله للناس جميعاً، على لسان

[1] - Edwige Rude-Antoine , **Des vies et des familles: les immigrés, la loi et la coutume**, paris, Odile Jacob, 1997,p 15.

[2] - أحمد نصر الجندي، **الأحوال الشخصية في الإسلام**، مرجع سابق، ص، 03.

[3] **نفس المرجع** ، ص، 115 .

[4] -محمد عمارة ، **الشريعة الاسلامية و العلمانية الغربية** ، ط1 ، مصر ، دار الشروق ، 2003 ، ص 11 .

رسوله محمد - صلى الله عليه و سلم – في الكتاب و السنة "[1] و لقد جاءت الشريعة الإسلامية لتكون صالحة لكل زمان و مكان لما يشتمل عليه من خصائص مبنية على أسس قوية و مرنة منها :[2]

- التيسير على المكلفين ، برفع الحرج و المشقة عليهم ؛- قلة التكاليف و الواجبات ؛

و جاءت كذلك خاتمة للشرائع السماوية السابقة، و متضمنة كل القوانين، و الفلسفات، التي تتماشى مع التوحيد، و العقيدة الإسلامية. و من خصائص هذه الشريعة الخاتمة أنها "قد وقفت في التشريع للوقائع المتغيرة، و المتطورة؛ عند الإجمال و الكليات، و فلسفات التشريع، و نظرياته، و قواعده. و ذلك حتى تفتح الطريق دائما أمام الفقه الإسلامي لتنمية القانون الذي يواكب المتغيرات و يستجيب للمستجدات.... "[3]

6. 2. قانون الأحوال الشخصية بين الشريعة الإسلامية و القانون الوضعي:

إن مصادر التشريع الإسلامي تختلف مع تشريعات القوانين الوضعية الغربية.

و هذا ما عبر عنه المستشرق (**دافيد دي سانتيلانا David De Sautillana**) 1854 –1931. في قوله أن" أن معنى الفقه و القانون بالنسبة إلينا و إلى أسلافنا ، مجوعة من القواعد السائدة التي أقرها الشعب (...) إلا أن التفسير الإسلامي للقانون هو خلاف ذلك. فالخضوع للقانون الإسلامي هو واجب اجتماعي و فرض ديني في الوقت نفسه ، و من ينتهك حرمته لا يأثم اتجاه النظام الاجتماعي فقط بل يقترف خطيئة دينية أيضا ، فالنظام القضائي و الدين و القانون و الأخلاق هما شكلان لا ثالث لهما لتلك الإرادة التي يستمد منها المجتمع الإسلامي وجوده و تعاليمه "[4]. و تعتبر المصلحة من أهم مقومات التشريع الإسلامي ، إذ أن مفهوم المصلحة يعبر عن مدلولات نفعية ذاتية تتركز أساسا على الجوانب المادية ذات فلسفة براغماتية " لكن فلسفة الإسلام في التشريع عندما ربطت المنفعة بالأخلاق و المصلحة بالمقاصد الشرعية ، و سعادة الدنيا بالنجاة يوم الدين (...) فالمصلحة التي يبتغيها القانون الإسلامي هي المصلحة الشرعية المعتبرة و ليست مطلق المصلحة. "[5]

---

[1] - رمضان علي السيد الشرنباصي ، **المدخل لدراسة الفقه الإسلامي " تطوره – مدارسه -مصادره –قواعده – نظرياته "** ،ط2 ، مصر ، مطبعة الأستانة ، 1403 هـ ، ص . ص ، 07 – 08 .

[2] - **نفس المرجع** ، ص .ص ، 20 – 27 .

[3] - **نفس المرجع** ، ص 13 .

[4] - محمد عمارة ، **مرجع سابق** ، ص - ص 36 - 37 .

[5] - **نفس المرجع** ، ص 36 .

ولقد ظلت الأمة الإسلامية تحكمها الضوابط الشرعية للشريعة الإسلامية في كل مناحي الحياة اليومية، تحت ثنائية (الحلال و الحرام)؛ مع وجود شساعة فكرية تفرد بها الفقه الإسلامي، وتميزه بالمرونة الاجتهادية، حسب ضوابط أصول الفقه؛ و لكن و مع وُفُودِ القانون الوضعي، ذو الفلسفة الغربية الوضعية في التشريع، إلى كثير من البلاد الإسلامية في ركاب النفوذ والغزو الاستعماري الغربي الحديث لعالم الإسلام ، فزاحم الشريعة الإسلامية، و فقه معاملاتها، في كثير من المؤسسات الحقوقية، و المجالس التشريعية، و الدوائر القضائية .[1] ففي "كل موقع من بلاد الإسلام قامت فيه للاستعمار الغربي سلطة و دولة ، أخذ هذا الاستعمار شيئاً فشيئاً يحلّ النزعة العلمانية اللادينية في تدبير الدولة و حكم المجتمع و تنظيم العمران ، محل " الإسلامية" و يزرع القانون الوضعي العلماني ، حيثما يقتلع شريعة الإسلام وفِقْهَ معاملاته . ففي الجزائر و تونس، أخذ الاستعمار الفرنسي في إحلال القانون الوضعي العلماني ، محل الشريعة الإسلامية و قانونها - و كذلك صنعت إنجلترا بمصر ... " [2]. و لقد تبعت الدول العربية طريقة المزاوجة بين القوانين الغربية و الشريعة الإسلامية في قطاعات القانون المدني و التجاري. أما فيما يختص بقانون الأحوال الشخصية ، " فأغلب الدول العربية تطبق ألآن قوانين مأخوذة من الشريعة الإسلامية في مجال الأحوال الشخصية " [3] ، فقانون الأحوال الشخصية ذو التوجه الديني قد اصطدم بعدة تيارات فكرية للنخبة المثقفة، و المحسوبة في أغلبها على التيار التغريبي، و التي حاولت - و ما تزال- دائما النظر إلى المثال الغربي باعتباره المثال الوحيد الذي يمكنه إخراج المجتمع العربي و الإسلامي من براثن التخلف الاجتماعي و الاقتصادي. متناسية أنها توجد في المجتمع العربي تناقضات بين الطرح الغربي المثالي في توجهاته الفكرية، و بين الانهيار التام لها في الواقع المعاش، و هذا ما أدى إلى ردود فعل معاكسة "غلبت عليها المعرفة الدفاعية، و الفكر الدفاعي على المعرفة النقدية و الفكر النقدي؛ فأخذ مثقفونا يرسمون لنا صور تاريخنا و حضارتنا و مجتمعاتنا في شكل تبريري، في وجه سيطرة الغرب و نفوذه، و أصبح هدف المعرفة درء الخطر عن الذات، بدلاً من معرفة الذات و تفهمها لذلك تحجر الفكر النقدي منذ البداية. "[4]

---

[1] - **نفس المرجع** ،ص 15 .

[2] - **نفس المرجع** ، ص . ص ، 23 – 24 .

[3] - طارق البشري ، الوضع القانوني المعاصر بين الشريعة الإسلامية و القانون الوضعي ،ط1 ، مصر ، دار الشروق ، 1996 ، ص 23 .

[4] - هشام شرابي، **مقدمات لدراسة المجتمع العربي**، ط3 ، لبنان ، دار المتحدة للنشر ، 1984، ص، 85.

إذاً فمرد هذا التناقض هو طبيعة و مصداقية الآليات العقلية التي تحاول معالجة و دراسة الواقع الاجتماعي العربي بعين الآخر، دون استعمال أدنى القدرات التحليلية الأصيلة، و التي برهنت على ثباتها المنهجي، عبر المراحل التاريخية للمجتمعات العربية. و بالتالي لا يمكن بأي حال من الأحوال أن نتفادى المصادمات الفكرية، و التناقضات التحليلية للواقع المعاش، إلا عبر توافر العقل التواصلي لدى كل الأطراف، والمبني على محاولة الوصول إلى الإجماع. و نحن بذلك نتبنى مشروع هابرماس الحداثي المبني على التفاهم، إذ أن هابرماس قد أكد"على أن التفاهم و الاتفاق و التواصل و الإجماع ، و تماشيا مع فهمه المعياري للحداثة، باعتبار العالم الحديث بمختلف عوالمه المعيشة، يحتاج إلى أخلاق تواصلية بهدف شروط معيارية للاتفاق على الحقيقة المبرهن عليها دوما، و المتحولة على الدوام. على أساس أن ادعاء الحقيقة يفترض إضافة إلى عامل البرهنة، نوعا من التنظيم المؤسسي للمناقشة العمومية، إذ لا شيء يُطرح أو يُقترح أو يُقضى بدون تبرير عقلاني؛ لأن الفاعلية التواصلية تؤكد على العلاقة العضوية بين مختلف أشكال الممارسة و فعل العقلنة. "[1] و لذلك "فإن مشروع الحداثة الغربية عند هابرماس، منذ عصر الأنوار إلى الآن ارتبط بمسألة التنظيم المؤسسي للمجتمع ، و بموقع الدولة الحديثة في عملية التنظيم و العقلنة و التحديث. و ما دامت الدولة أصبحت تستند إلى معايير عملية في تسيير شؤونها، و أضحى العلم أيضا خاضعا للاستراتيجية السياسية للدولة، فإن العلاقة تطرح قضايا فكرية و اجتماعية على صعيد العالم المعاش، و على مستوى مختلف مجالات القيم. "[2] والجدال القائم ليس في ضرورة التدخل الممارس من طرف المؤسسات التنظيمية في العلاقات الاجتماعية، بقدر ما هو واضح في تصاعد الاغتراب الوجداني لدى الفرد نحو الواقع المعاش ذو الصورة النمطية، و التي انعكست أساساً على نوعية العلاقات و الروابط الاجتماعية بين الأفراد؛ مما يحتم إيجاد نوعٍ من التوازن الأخلاقي، و المتمثل كذلك حسب " **هابرماس** " في ممارسة الفعل التواصلي المبني على أساس أخلاقي يحفظ للعلاقة متانتها، و حركيتها؛ إذ أن "الأخلاق التواصلية عند هابرماس هي التي تخلق أطاراً عقلانياً للتفاهم بين مختلف مجالات المعرفة، و التفاوض بين المصالح المتعددة. و ذلك كله بالتأكيد على الضرورة بين العقلانية السياسية و المشروعية الديمقراطية .و التساؤل عن شروط الاتفاق بين ما هو ضروري عملياً، و

[1] - محمد نور الدين أفادية ، **الحداثة و التواصل في الفلسفة النقدية المعاصرة –نموذج هابرماس** -، دار افريفيا الشرق ، بيروت ، بدون ط ، ب ت ، ص، 162.

[2]- **نفس المرجع** ، ص، 165.

ما هو ممكن موضوعياً. " [1] و العقلانية التواصلية لا تأتي إلا عن طرق الإقناع، و هذا الإقناع لا يأتي إلا عن طريق الإجماع. و عندما نتفحص المنهجية العلمية التي رافقت تطور الفقه الإسلامي نلاحظ بأن المسلمين قد اعتمدوا على العمليات العقلية للوصول إلى هذا الإجماع، حيث أعتبر الاجتهاد في طلب الدليل الشرعي المبني على الدليل العقلي هو العامل الأول الذي حفظ للشريعة الإسلامية متانتها و مرونتها في مسايرة التغير الاجتماعي. و الاجتهاد في اللغة هو "بذل الوسع في طلب المقصود. و اصطلاحاً استفراغ الفقيه الوسع ليحصل له (ظن) بقضية أو حكم فقهي، و يكون ذلك القياس على القرآن و السنة (...) فهو بذل الفقيه جهده في استنباط للحكم الشرعي من دليله على وجه يحس فيه العجز عن المزيد... " [2]

و بالتالي فإن الباحث المسلم لا بد له من النظر إلى دور العقل الإسلامي في توظيف قواعد المنطق و القياس لبلوغ التنوع و الاختلاف المحرك لسيرورة الفكر. ويمكن أن نقول أن أهم ما أدى بالحضارة الإسلامية إلى الازدهار هو الاعتناء بالعقل، في حين أن السبب الأول في اندثار هذه الحضارة هو ابتعادها عن العقل. و المجتمع العربي و الإسلامي على مرور الزمن أصبح بين قيمتين متطرفتين :

- الأصولية المتطرفة و الجامدة و التي ذهبت إلى ترك الاجتهاد و إغلاق الباب على كل تجديد. مكتفين بقول الأئمة المجتهدين، دون محاولة البحث. و يمكن أن نقول أن أنصار هذا الاتجاه انقسموا إلى فرقتين " مقلدين معتدلين ومتعصبين متطرفين."[3]

- أنصار التجديد العلماني: و هذا الاتجاه يتبنى فكرة أن الاجتهاد في النص من حق كل إنسان، و لا يجب احتكاره لدى الفقهاء فقط. ونلاحظ أن هذه النزعة الفكرية قد اتخذت أشكالا عدة في طرحها لطبيعة التعامل مع النص. و هي ترى أن " الوقوف عند اجتهاد الأقدمين استهتار بالعقل و استهانة بحقوقه و هو – أي الوقوف –في واقع الحال مغاير لروح الشريعة الحقيقية."[4]

و إذا تتبعنا أصول هذا التغير في سيرورة الفكر، نلاحظ أنه قد تأثر بعدة عوامل أهمها:

- حركة الإصلاح الديني في نهاية القرن التاسع عشر و بداية القرن العشرون. عبر دعوات إصلاحية و حركات ترمي إلى نبذ التقليد و عدم التقيد باجتهاد السابقين و بمذهب معين.

---

[1]- - **نفس المرجع** ، ص، 167.

[2]- هاني المرعشلي، **العقل و الدين – سلسلة نقد العقل التجريدي في الإسلام** – الكتاب الثالث، (ب.ط)، الاسكندرية، المكتب العلمي للنشر و التوزيع، 2001، ص،28.

[3]- **نفس المرجع** ، ص 30.

[4]- **نفس المرجع** ، ص، 33.

- حركة الاستشراف و الدور الاستعماري للدول الغربية الرامي إلى تفكيك دور و تأثير الدين على الحياة الاجتماعية للمجتمعات العربية و الإسلامية. عبر تدعيم الحركات الاجتماعية و البعثات العلمية الهادفة إلى إغراق الوطن العربي بالأطر العلمية ذات النزعة الغربية. و دون الخوض في استعراض هذه المذاهب يمكن أن نقوم أن الخلاف لم يقتصر فقط في المجال الفكري بل تعداه إلى الخلاف السياسي، الذي أدخل المجتمع العربي إلى مجاهل سياسية أثرت على تطوير الفكر الحر الداعم للقيم الاجتماعية الإسلامية، و في نفس الوقت هو فكر متطور يعتمد على العلمية في الطرح دون اللجوء إلى التطرف الفكري المتحرر أو الجامد.

و أمام هذا التناقض في الطرح برزت الحاجة إلى إعادة دراسة التراث الإسلامي بشكل علمي و عقلاني، منطلقا من فكرة أن " لا تعارض للنص الصحيح مع العقل الصريح ". و لا يتأتى ذلك إلا بتدعيم الفكر الاجتماعي النقدي، و نحن نرى مثل ما ذهب إليه (منصور زويد المطيري)• و جوب التوجه صوب الدراسات التي توقفت في حياة المسلمين، حيث اقتصر الفقه في الدين على فقه الحكم دون فقه المحل، الذي لا يأتي فقهه إلا بفقه المجتمعات و السنن الاجتماعية التي تحكم مسيرتها، حيث " أن امتلاك القدرة على دراسة الإنسان، المخلوق الاجتماعي و التحقق من القوانين التي تمكننا من التغيير الاجتماعي، وفقه تنزيل الحكم على محله هو الغالب، و لعل مشكلة المسلمين اليوم و إلى عقود تاريخية ماضية، ترجع في الغالب إلى قصر الاهتمام على فقه الأحكام، دون إعطاء القدر اللازم للاهتمام بمحل الحكم الذي هو الواقع الاجتماعي. " [1] أو ما ذهب إليه (محمد أركون) في دفاعه على مكانة المرأة في الإسلام، و نقده لفئة معينة من المثقفين، بقوله " إن مكانة المرأة في الشريعة الإسلامية لا غبار عليها، إذ تكفي النصوص الدينية الصريحة و الصحيحة للتدليل على قيمتها؛ لكن الشيء الذي تقع فيه بعض الفئات المثقفة هو محاولة القفز على التراث الكلاسيكي للمعرفة الدينية.(...) و أنه يجب على المفكر المسلم الحديث أن يحتاط لنفسه جيداً، و يجهز نفسه علمياً بشكل لا غبار عليه، فيطَّلِع على كل ما يخص معرفة النصوص القديمة، و الشروط التقنية للاجتهاد الكلاسيكي، و ينبغي أن يمتلك كل ذلك أولاً؛ فلا يعتبره تحصيل حاصل.(...) و طلك أن الانتقال من مرحلة الاجتهاد الكلاسيكي إلى نقد العقل الإسلامي ينبغي أن يُفهم و يُصور على أساس أنه امتداد للاجتهاد الكلاسيكي، و إنصافاً له.

•- انظر في كتابه :الصياغة الإسلامية لعلم الاجتماع- الدواعي و الإمكان -:

[1]- منصور زويد المطيري، **الصياغة الإسلامية لعلم الاجتماع** – الدواعي و الإمكان- ط1، مصر، دار أخبار اليوم ن سلسلة كتاب الأمة، يناير 1993، ص ،13.

"[1] و من المهم أن نعلم أن الاهتمام بالتشريع الإسلامي و اجتهادات الفقهاء في دراسة مختلف القضايا الاجتماعية، و تنوع أساليب التحليل للواقع المعاش، جعل الشريعة الإسلامية محط اهتمام كثير من العلماء الغربيين المنصفين، خاصة في مجال المجال القانوني مثل الأستاذ (**لامبير**) أحد الذين قاموا بتدريس القانون في كلية الحقوق بمصر؛ و الذي كان يوصي تلاميذه العرب بضرورة دراسة التراث التشريعي للإسلام. و من أهم تلاميذ (محمد فتحي) الذي كانت الدراسة التي أجراها كرسالة " دكتوراه " و الموسومة بـ" مذهب الإعتساف في استعمال الحق و الخروج على حدود الحق في غير ما شرع الحق " سنة 1911م. من أهم المصادر في مجال فلسفة الحق، التي اهتم بها الفكر الألماني خاصة. و بالتالي و مع هذا الاهتمام تقرر في كثير من المؤتمرات القانونية، اعتبار التشريع الإسلامي من التشريعات الحية، التي يمكن الاعتماد عليها في التقنين الحديث.[2]

بعد ما تناولنا المجال الفكري، بين الطرح الحداثي و الطرح المحافظ يمكننا تتبع مراحل تطور قانون الأحوال الشخصية في الجزائر، و نعني بالأخص ' قانون الأسرة " كمصطلح محدد لشؤون الأسرة و العلاقات الأسرية أساساً.

6. 3. الإصلاحات التشريعية و القانونية لقانون الأسرة :

لقد مر قانون الأحوال الشخصية عبر عدة مراحل من الإصلاح ، إذْ لم يكن ممكنا الوقوف عند النصوص الشرعية ، و الاجتهادات الفقهية القديمة ، دون النظر إلى خصائص التغير الاجتماعي الذي شهدته المجتمعات العربية ، مثل كل المجتمعات الأخرى . لذلك فقد كان من الضروري القيام بإصلاحات تشريعية ، لتوائم مراحل التغير.

أ. قانون الأحوال الشخصية و المعايير الإسلامية المشتركة للدول العربية :

يمكن ملاحظة أن أغلب الدول العربية لها نفس المرجعيات القضائية، و التي تقوم أساساً على القرآن الكريم – كلام **الله عزّ و جلّ** – و السنة النبوية كلام نبيُّ الإسلام محمد – **صلى الله عليه و سلم** -. و"قد تكيفت الشريعة الإسلامية مع الحقائق المادية، و إلى التطور الاجتماعي؛

[1] - محمد أركون ، **من الاجتهاد إلى نقد العقل الإسلامي**، تر: هاشم صالح، ط1، بيروت، دار الساقي، 1991.

[2] - عبد المنعم النمر، **مشاكلنا في ضوء الإسلام**، (ب.ط)، مصر مؤسسة مختار للنشر و التوزيع، 1987، ص.ص، 16- 18 .

خاصة عن طرق الاستدلال أو المنطق القضائي، و هو الاجتهاد. فالشريعة و الفقه تبين التوجهات الأساسية التي توجه المسلمين في حياتهم اليومية...."[1]

و كما تطرقنا إليه في العناصر السابقة يمكننا القول أن التنظيم القضائي و"التشريع القضائي في الدول العربية شهد عدة تطورات. بدأت منذ الدخول الفرنسي لمصر، حيث تلاقت القيم القضائية للقانون الفرنسي مع القيم المحلية للدولة المصرية آنذاك. و اتخذت الدولة المصرية نظام المحاكم الوطنية، عوضاً عن محاكم القضاء التقليدي التي كانت تأخذ الشريعة الإسلامية كمرجعية لها، و ذلك سنة 1833م ؛ ثم ظهر بعد ذلك قانوناً حول التنظيم القضائي سنة 1897م، و التي لم تُبقي للقضاء التقليدي إلاّ مجال الأحوال الشخصية، و الوقف الإسلامي، و تكفلت المحاكم الوطنية بالمجالات الأخرى مستهينة في ذلك على القانون المدني الفرنسي.[2] "

أما في تونس و بعد قيام الدولة الجديدة بقيادة الرئيس (بورقيبة)، "فقد قامت بتغييرات جذرية في مجال قانون الأحوال الشخصية، و الذي ظهر في شكله النهائي في 13 أوت من سنة 1956م، و قد أدخل مفهوم المساواة بين الرجل و المرأة ؛ و قانون الزواج و التعدد؛ و الطلاق ، الذي أصبح لا يُعتد به إلاّ داخل المحاكم "[3].وفي الجزائر كما في أغلب الدول العربية ، قد اتخذت في تقنينها لمواد قانون الأحوال الشخصية الشريعة الإسلامية كمصدر أول لهذا القانون. وقد اعتمدت على الاجتهادات الفقهية للمذهب المالكي أولا و المذاهب الفقهية الأخرى ثانية ، فقد جاء في القانون المدني لعام 1975 م أنه يمكن للقاضي إذا لم يجد حُكماً تشريعيا، أن يحكم بمقتضى مبادئ الشريعة الإسلامية .[4]

ب . مراحل تطور قانون الأسرة الجزائري:

يمكن تتبع مسار الحركة القانونية و التشريعية لقانون الأحوال الشخصية، و الذي أصبح يسمى بـ " **قانون الأسرة الجزائري** " في السنوات الأخيرة من القرن الماضي، فقد تطور هذا القانون حسب مراحل سياسة مرت بها الجزائر بعد الاستقلال، و قد أعترض في كثير من الأوقات من عدة أشكال من المعارضات السياسة و التناقضات الاجتماعية لما يكتسيه هذا القانون من خصوصية تشريعية بعيدا عن القانون الوضعي المدني.

---

[1] - Sabine Lavorel, **Les constitutions arabes et l'Islam: les enjeux du pluralisme juridique** , Canada , PUQ, 2005, p .04.

[2] - **Ibid** .p,99.

[3] - **Ibid.** p, 102.

[4] - إسحاق إبراهيم منصور ، **مرجع سابق** ، ص ، 36 .

فإذا كان القانون الفرنسي و الذي هو القانون لائكي (Laïc) يفرق بين الحقوق الدنيوية Profane و الحقوق الدينية Religious. و قانون الأسرة الجزائري يعتمد في جله على الفقه الذي لا يعترف بالتفريق بين الحقين؛ و بالتالي فهو يبقى قانونا دينيا. "[1]و من "أهم التناقضات السياسية و الاجتماعية التي اعترضت الاجتهاد الفقهي لقانون الأسرة هو قضية أو موضوع المساواة بين الرجل و المرأة، فهو – مطلب المساواة - من جهة بمثل هدفا رئيسا في كل المواثيق الرسمية منذ 1962م، إذ أن كل الدساتير منذ الاستقلال قد أكدت أن كل المواطنين و المواطنات في الجزائر لهم نفس الحقوق؛ و بالرغم من هذا التأكيد فإن المساواة الممنوحة لم تكن تقنن في تشريع معين بشكل ملموس، مما يدل على أنه في مجالات مختلفة كانت وضعية المرأة محكومة بنصوص قانونية متناقصة، أو متعارضة مع قواعد التساوي في الدستور. "[2] و على هذا فقد جاءت كل الإصلاحات القانونية و التشريعية في قانون الأسرة تلبية لتطوير هذه الوضعية، و تعزيز مبدأ المساواة بين الجنسين؛ " بدءا من عهد الرئيس (بن بلّة) الذي تعهد ببت قانون الخاص بالأسرة، و وضْعِ مشروعِ لقانون مدني يسمح بزيادة مساحة المساواة و تنمية وضعية المرأة (...) لكن بالرغم من ذلك فإن بعض الحركات الاجتماعية لم ترى في ذلك أي تحسّن خاصة في مجال وصاية المحارم على المرأة، أو ما يسمى بالولاية " La Tulle " الممارس على المرأة من طرف الأهل الذكور. "[3] و جاء بعد ذلك عهد الرئيس " هواري بومدين " لتزيد الرعاية السياسية من طموحات المرأة، و الإسراع بتطوير قانون الأسرة؛ فجاء قانون " 1964" الذي لم يزد للمرأة أي تحسين، حيث أبقى على وجود الولي، و منع زواج المرأة المسلمة بأجنبي غير مسلم، و غيرها من المواد التي وضعت المرأة و القاصر في نفس الخانة.[4] و هو الموقف الذي يعبر عليه أغلب منتسبي التيار النسوي، أن دور المرأة ما زال دون المطلوب بالرغم من كل التطورات التي خصلت على المجال السياسي و الاقتصادي للمرأة؛ لذلك أصبحت الدولة الجزائرية أمام عدة متناقضات بين متطلبات القيم و المعايير الإسلامية و الأعراف الاجتماعية المحلية، و بين ضغوطات المجتمع الدولي و الذي يتمثل في مجال احترام الاتفاقات الدولية لحقوق الإنسان، أو حقوق المرأة و الطفل ، كل هذا دفع بالقيادة السياسية في عهد الرئيس " الشاذلي بين جديد " بالإسراع بإصدار

[1] - Lucie Pruvost ., et Laurence A.Ammour.**, Algérie, terre de rencontres**, France, KARTHALA Editions, 2009, p, 163.

[2]- Saïd Bouamama , **Algérie: les racines de l'intégrisme**, Bruxelles ,Belgique ,Editions E.P.O , 2000 , p, 164.

[3]-**Ibid** , p,164

[4] - **Ibid**, p 166.

مشروع قانون الأسرة، الذي شهد النور سنة 1984م ، " و الذي نظم العلاقات الأسرية في الجزائر، و قد شكل هذا القانون بالنسبة لكثير من المنظمات و الأحزاب اليسارية – المحظور آنذاك- في الجزائر، امتهانا و تمييزا للمرأة.[1]

و في عهد الرئيس " عبد العزيز بوتفليقة " و بالتحديد في يوم 27 من شهر فيفري من سنة 2005م، قام بإعطاء الضوء الأخضر إصلاح قانون الأسرة الجزائري، الذي لم يشهد أي تغيير جذري منذ عام 1984.

[1] - Dominique Auzias, Jean-Paul Labourdette , **Le Petit Futé Alger** , France, Edition Petit Futé, 2009, p, 47..

خلاصة الفصل

بعد أن تطرقنا الى التنظيم القضائي و ما يتضمنه من أنماط الاتصال الرسمي ،و بعد معرفتنا لأنماط الاستراتيجيات التي يتبناها الفاعلون و الذين يدخلون في خضم العملية التفاعلية، التي تتميز بالديناميكية و الاضطراب، و ذلك عبر ما يمكن أن نسميه بالتغذية الراجعة لأي فعل و رد فعل من أطراف النزاع. و حسب ما يراه فلوريان زنانيك (Florian znanieck) " أن اللجوء إلى تغيير المواقف بالتهديد يؤدي إلى أنماط المعارضة و مجابهة النفس بالآخرين عبر الاضطهاد و التمرد كرد فعل طبيعي على القسر و العدوان بأشكاله المختلفة؛ ابتداء من عدم الرغبة في التعاون ة انتهاءً بالمقاومة ..." [1] فإن دخول طرف ثالث في مجال التسوية بين المتنازعين أمرٌ ضروري في فترة ما من تطور النزاع. و لعل موضوع الطلاق و النزاعات المرتبطة به لابد لها عدد من الأنماط لتسوية النزاع الزواجي، و التي تكون إما متضمنة داخل العملية القضائية في حد ذاتها، أو موازية لها.

و عليه فإن الفصل التالي سوف يسلط الضوء على أهم النقاط التي تتبناها أطراف سواء من التنظيم الرسمي أو من خلال أشخاص خارج دائرة النسق الزواجي.

[1] - جمال مجدي حسنين ، **مرجع سابق** ، ص، 99.

الفصل الخامس

اساليب ادارة و تسوية نزاعات الطلاق في المجال القضائي

ادرة النزاع الخاص بقضايا الطلاق

ديناميكية النزاع

آليات حل النزاع الخاصة بالطلاق

الوساطة و دينامكية النزاع

1- ادرة النزاع الخاص بقضايا الطلاق:

يمكن دراسة ظاهرة الطلاق كعملية اجتماعية و توصيفها عبر بعض النقاط المرتبطة بتطور و تسارع وتيرة عملية النزاع الأسري - في حد ذاتها – و ما تؤول إليه بعد مرورها من مجال الأسرة و العلاقات الشخصية ، إلى مجال التنظيمات القضائية ؛ ليتحول هذا النزاع من نزاع شخصي أوَّلِي، إلى نزاع تنظيمي قضائي . و يتشكل بذلك نوع جديد من النزاعات و هو نزاع مركب مثل ما أشار إليه (Pierre Noreau)[1]، في دراسته حول هذا الموضوع؛ و لذلك فإن تحليل تطور هذا النزاع -كمتغير تابع و الاتصال التنظيمي كمتغير مستقل – يمكن أن نتطرق إليه عبر هذا الفصل من منظور أن هذا النزاع الشخصي هو في حدِّ ذاته صراعاً تنظيمياً يأخذ في سيرورته التفاعلية كل خصائص الصراع التنظيمي و الاحاطة بموضوع الصراع الاجتماعي كلل.

1 – 1. مفهوم الصراع أو النزاع التنظيمي:

لم يتفق العلماء على تعريف موحد له لتباين مدارسهم فقد عرفه بولدنج (Boulding) : بأنه" وضع تنافسي يكون فيه أطراف الصراع مدركين للتعارض في إمكانية الحصول على المراكز المستقبلية، ويرغب كل طرف في الحصول على المراكز المستقبلية، ويرغب كل طرف في الحصول على المركز الذي يتعارض مع رغبة الطرف الآخر "[2]

ورأي مارش وسيمون (March Et Simon) وبيلز وسيجل(Sigal & Beals) أن " الصراع هو ذلك التغير أو الاختلال الذي يطرأ على السلوك النمطي المعتاد بما يؤدي إلى انهيار أو تعطيل ديناميات نظام اتخاذ القرارات"[3].

وذهب كل من (Foucher Et Thomas) إلى أن:" النزاع هو عملية تطبق ردود أفعال انفعالات تبدوا عندما يدرك أحد الأطراف من وجهة نظره أنه قد جرح من طرف آخر، أو إن هذا الطرف الآخر قد أعد لفعل ذلك " وقريب من ذلك ما ذهب إليه ، فكتشو (Vecehio) : "بأنه عملية تنتج عندما يدرك شخص أو مجموعة من الأشخاص أن شخصا ما أو مجموعة من الأشخاص يحبطون أو على وشك إحباط اهتمام كبير للشخص أو المجموعة الأولى"[4].

---

[1] - Noreau Pierre ;**La superposition des conflits :limites de l'institution judiciaire comme espace de résolution**. « Droit et Société », N° : 40-1998 , p.p 585 – 612 . <https://depot.erudit.org/bitstream/002625dd/1/0016.pdf>

[2] - فاطمة عليان، عطية السفياني، **مرجع سابق**، ص 51.

[3] - **نفس المرجع** ، ص 52.

[4] مروان عيسى وشاحي، **"إدارة الصراع التنظيمي لدى إدارتي وزارة الشباب والرياضة في فلسطين"**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النجاح الوطنية، كلية الدراسات العليا، بتاريخ 2002/12/31، ص 17.

وهذا الإدراك للصراع كما تعبر عنه نظرية (ليوين Lewin 1959) : في كونه "الأولية الأساسية التي تنتظم على قاعدتها عناصر المحيط، لتتكون في هيئة ذات دلالة تحدد سلوك الشخص، أي أن الإدراك يخلق حقلا نفسيا يحد سبل السلوك بمعنى أنه يبقى محكوما بالحاجة التي تحدث توترا في الحقل النفسي ويضاف إلى هذا التوتر توترا آخر، أي نية بلوغ الهدف (...) فإذا كان بلوغ الهدف ممتنعا، أو أنّ الشخص يواجه عقبات تجعل مهمته عسيرة، يظهر التوتر في حقله النفسي. وهذا ما نسميه إحباطا مصحوبا بميل إلى العدوانية. " [1] والنزاع أو الصراع هو كذلك " المجال الأكثر وضوحا للعلاقات الاجتماعية أين يمكن للفرد أن يتواجد فيه، وكعملية اجتماعية فهو يضمن لكل شخص إنشاء موقع له؛ وهوية داخل المجتمع. أو ضمن التفاعل بين الأفراد، أو بين الجماعات[2]" .ففي" الصراعات الداخلية التي يتعارض فيها الأطراف ولا يتقاسمون أبدا القيم الأساسية التي تقوم على أساسها شرعية النسق الاجتماعي تشكل خطرا لهدم البناء (...) ففي كل بناء اجتماعي هناك فرص للصراع، لأن الأفراد والجماعات الفرعية لهم حظوظ لإظهار من حين لآخر عدة مطالبة متضاربة وذلك بالنظر إلى الموارد ومواقف الشهرة واللياقة أو أين تكون هناك قدرة محدودة. "[3].

و يذهب " محمد قاسم القريوتي "الى أن الصراع التنظيمي هو " إرباك أو تعطيل للعمل ووسائل اتخاذ القرارات بشكل يؤدي إلى صعوبة المفاضلة و الاختيار بين البدائل"[4] و حسب ما ذهب إليه الباحث الأمريكي (Lou Pondy) فإن الصراع يمكن اعتباره دائما خللاً وظيفياً، لكنه في بعض الأحيان قد يكون شرطاً طبيعياً للحياة... ".[5] في حين يرى " ريمون كيفي " بأن النزاع هو " هو نِتاج تكافؤ بين الأطراف ، فهو كعملية يحاول فيها كل فاعل أن يحسن موقعه و تحكمه بالرهانات ، مع تأمين التعاون الضروري .و النزاع ليس مرادفاً للقطيعة ، و لا يستدعي درجة عالية من العنف المادي / الاقتصادي ، أو المعنوي (...) و البعد النزاعي للعلاقة الاجتماعية يبرز كنظام للتأثير و التأثير المضاد ، على رهانات العلاقة . و التصرف النزاعي هو تصرف ضاغط على الفاعل

---

[1] ج. ب. هورغ، د. ليفيك، أ.موران .، **مرجع سابق** ، ص 11.

[2] - - Michèle Savourey-Alezra & All **, Re-créer les liens familiaux: médiation familiale et soutien à la parentalité Comprendre les personnes** , Presses Université Laval, 2002 .p,40.

[3] Lewis A . coser, ,¨**les fonctions des conglits sociaux**¨ In ¨**théories de l'organisation, personnes – groupes – systèmes et environnements**¨ saus la direction de : Roger Tessier et Y van Teller, canada, Québec , presses de l'université de Québec, 1991 p p 127-128.

[4] محمد قاسم القريوتي، **نظرية المنظمة و التنظيم**، ط، عمان1 ، دار وائل ، 2000 ،ص19 .

[5] - Mary Jo Hatch; **op.cit** , p, 318.

الأخر. "[1] أما" ليكرث " Lickert " فينظر الى الصراع على أنه " نزاع حاد من أجل حصول الفرد على النتيجة المرغوبة والتي إن تحققت تحول دون حصول الآخرين على نتائجهم المرغوبة، مما يؤدي إلى ظهور العداء، بينما يرى " مارش وسيمون (marche & simon") أنه يمكن تعريف الصراع بأنه عرقلة لميكانيزمات عادية لاتخاذ القرار بصورة تؤدي بالفرد أو الجماعة إلى إيجاد صعوبة في تجسيد اختيار نشاطهم"[2] فهما يريان أن الصراع هو عبارة عن حالة اضطراب و تعطيل لعملية اتخاذ القرار بحيث يواجه الفرد أو الجماعة صعوبة في اختيار البديل الافضل[3]. و بالتالي فيمكن أن نقول أن الصراع هو ما يؤدي الى ايجاد حالة من الانسداد و الى صعوبة المفاضلة و الاختيار بين البدائل.

1 – 2. الاتجاهات النظرية في دراسة الصراع:

ينبغي تصور الصراع كعملية يحاول فيها كل فاعل أن يحسن موقعه وتحكمه بالرهانات مع تأمين ثاني لمفهوم هذه العلاقة الاجتماع و التعاون الضروري. إن فعل الصراع يبرز كنظام للتأثير والتأثير المضاد على رهانات العلاقة، هذا الضغط يمكن الدفاع عنه، ويمكن أن يشتد ضاغط على الفاعل الآخر بشتى أنواع الوسائل بقصد تعديل وضع لا يعتبر مرضيا أحيانا ، ولكن دون المخاطرة بالحد الأدنى من المشاركة الضرورية لعمل التنظيم الذي يتعاون ضمنه الفاعلون.

و "لقد اعتبر علم الاجتماع الكلاسيكي أن الصراع هو : خلل وظيفي للتنظيم الاجتماعي. أو هو تفسير للانحراف أو انقطاع لرابط اجتماعي. "[4]

أو هو ": علامة أو إشارة لفشل بناء اجتماعي ما. "[5]

أما بالنسبة لعلم الاجتماع المعاصر فقد تغيرت الاتجاهات النظرية المتعلقة بموضوع الصراع، " فقد اعتبرته أمراً طبيعياً في كل تنظيم اجتماعي.

إذا فهناك توجهان يتماشيا مع تنوع معاني كلمة " صراع" فهناك خط رئيسي يفصل ما بين النظريات التي تتعامل مع الصراع على انه حالة مرضية و تسعى الى معرفة اسبابها و علاجها و تلك التي ترى أن الصراع أمر لا بد منه ، و تعمل على دراسة السلوك المرتبط بها.

---

[1] - ريمون كيفي . لوك فان كمينهود ، **دليل الباحث في العلوم الاجتماعية** ، تر: يوسف الجباعي ، ط1 ، بيروت ، المكتبة العصرية ، 1997 ، ص 157 .

[2]- بوفلجة غياث ، **مقدمة في علم النفس التنظيمي** ،(بدون طبعة)، لجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية ، 1992 ، ص47.

[3] - زيد منير عبوي، **مرجع سابق**، ص، 66.

[4] - Noreau Pierre; **op.cit**. ,p586 .

[5] - Mary Jo Hatch , **op cit** .p 317 .

و تنقسم هذه الاخيرة بدورها إلى نوعين : أحدهما يركز على المشاركين في النزاع بكل تعقيداتهم، أي يتعلق بالسلوك " العقلاني و " اللاعقلاني " و الواعي و غير الواعي ، و ما يتعلق بالدوافع و الحسابات أيضا ، أما الاخر فيركز على نوع من النزاع أكثر وعيا و براعة و عقلانية ، و بوضوح شديد يتعامل هذا الصنف الثاني مه النزاع على انه من أنواع المسابقات يسعى المشاركون فيه الى أن يفوزوا فدراسة سلوك واع و ذكي و معقد من سلوكيات النزاع....[1]

وما يلاحظ على التعريفات الواردة تحاول التأكيد على عمومية الصراع دون تحديد تواجده في بيئة معينة مما يعطي الانطباع على أن الصراع جزء من عملية تفاعلية تخص الأفراد والجماعات و ربما القيم التي هي في كثير من الاحيان منشأ الصراع كما يعبر عنه بمفهوم صراع القيم.

وبالتالي " فإن الدراسات التي اهتمت بموضوع الصراع، قد انقسمت إلى قسمين نظريين؛ فهناك:

- المكروسسيولوجي (Micro-sociologie) الذي يدرس حالة الصراع الموجودة بين الأدوار و العلاقات الاجتماعية ، التي تربط بنيات المنظمات؛
- - الماكروسسيولوجي (Macro-sociologie) الذي يدرس حالة الصراع الموجودة في الأنظمة الحضارية و الاجتماعية .[2] "

و قد ركز " بارسونز "[3] على موضوع المكروسسيولوجي ، إذ أنه درس العلاقات الاجتماعية النظامية التي تحددها القوانين المدونة أو غير المدونة، أو المتعارف عليها. و في هذه العلاقات يتوقع كل شخص يدخل فيها سلوكية، و أخلاقية الشخص الآخر. و مثل هذا التوقع يفهمه الشخص الذي يكوّن العلاقة الاجتماعية، و يساعده في تحقيق أهدافه ز طموحاته. لكن كل علاقة اجتماعية معرضة لاحتمالين:

- الاحتمال الأول وهو عدم فهم الشخص توقع سلوك الشخص الآخر الذي يدخل علاقة معه.

- الاحتمال الثاني و هو فهم الشخص توقع سلوك الشخص الآخر، بيْدَ أنّ هذا التوقع لا يساعده على تحقيق طموحاته، و أهدافه. و هذه الحالة لا بد أن تسبب الصراع بين الأطراف

[1] - توماس شيلينج، **استراتيجية الصراع**، تر: نزهت طيب و أكرم حمدان، ط1، الدوحة ، قطر، الدار العربية للعلوم الناشرون، و مركز الجزيرة للدراسات، 2010، ص، 11.

[2] - دينكن ميتشيل ، **مرجع سابق**، ص57.

[3] - **نفس المرجع** ، نفس الصفحة.

المعنية على المستوى المكروسسيولوجي. و هو ما يسمى صراع الادوار و الذي حدده (Wargner) في أنه" تعارض بين المصالح التي تواجهها الشخص الذي يحتل الدور.[1]"

كما أنه قد يتخذ منحى آخر و هو صراع القيم حدده العالمان (كويلر و هربيرت Calier & Harpert) في كتابهما : المجتمع الامريكي - القيم في صراع المنشور سنة 1949، " و قد اعتبرا أن الصراع الاجتماعي عامة و صراع القيم خاصة ظاهرتين طارئتين على تكامل الأنساق الاجتماعية."[2]

و يمكن تعريف النزاعات الأسرية على أنها " جملة من الصعوبات التي تعوق التفاهم أو القيام بالأدوار؛ سواء من جماعة الأسرة ، أو من خارجها . و في مثل هذه المواقف قد ينشأ نزاع مؤقت بين توقعات أعضاء الأسرة المختلفين . أمَّا إذا اتخذ هذا النزاع صفة الاستمرارية فقد يؤثر في وِحدة الأسرة برمتها (...) و يبدو أن السعادة و الاستقرار أكثر تأثراً بالنسق الاجتماعي العام، الذي تُعتبر العلاقات بين الزوجة و الزوج جزءاً منه، أكثر من تأثرها الزوجين وحدها." [3]

و باعتبار أن الصراع: " هو عملية تفاعل اجتماعي و الشجار هو شكل من أشكاله، لذا يجب التركيز على تأثيرات هذا التفاعل على العلاقات المتبادلة بين الزوجين. إذ لا تخلوا أي أسرة من الشجار مهما بلغ أفرادها من النضج الاجتماعي، لأنه لا بد من تصادم القرارات و الاختبارات و حتى الميول و الاهتمامات بين الزوجين. و قد يشتد هذا النوع من الصراع في بداية الحياة الزوجية كرد فعل طبيعي في حفظ التوازن الاجتماعي و النفسي للطرفين، و محاولة فرض لشخصية كل فرد. و قد أكد كل من "**بيرجس** " و " لوك " أنه يجب التمييز بين الصراع و التوتر وهما "يريان أن الصراعات بمثابة معارك تنشب في الأسر تقريبا حول كل صور الخلافات . ولكن ينتهي الأطراف عادة إلى إيجاد حل لها أو إنهائها .أما التوترات فهي صراعات يفشل الأطراف في حلها .و قد تجد أسلوبا مباشرا للتعبير. و قد تكبت بتأثير قوة انفعالية متراكمة "[4] و بسبب تعقد و تنوع النزاعات التي تنشأ عبر تطور عملية الطلاق بين الزوجين ، و دخولها ضمن نطاق العملية التنظيمية للمؤسسة القضائية؛ و التي في كثير من الأحيان تفرض قواعدها على تصرفات الفاعلين داخل سياقها التنظيمي. و على ذلك فإن المجال الشخصي للنزاع الأسري بين

---

[1] - John A. Wagner III, John R. Hollenbeck , **Organizational Behavior: Securing Competitive Advantage**, Éditeur : Routledge ,U S A, 2014 , p, 141.

[2] - عبد الله عقلة مجلي الخزاعلة، **الصراع بين القيم الاجتماعية والقيم التنظيمية في الإدارة التربوية**، ط1، دار الحامد للنشر و التوزيع، عمان ، الاردن، 2009، ص، 45.

[3] - محمود حسن ، **الأسرة و مشكلاتها** ، ط1 ، مصر ، دار النهضة العربية (ب. ت)، ص.ص، 190 – 191 .

[4] - **نفس المرجع** ، ص 95.

الزوجين قد يتحول إلى صراع تنظيمي. هذه الظاهرة التي اقترب منها " هابرماس " و هي " ظاهرة وقوع مجالات كاملة من العلاقات الشخصية ،- من خلال تطور دولة الرفاه – تحت حكم القانون و متطلباته. الأمر الذي يقتضي تجريد تلك العلاقات من سياقاتها الاجتماعية؛ و الإنسانية " [1]

و قبل الدخول في مجال النزاعات الفردية التي تنشأ بين الزوجين، و التي تحمل في حالات كثيرة صور "الفعل الاستراتيجي " ؛ إلاّ أننا لا نغالي جداً في تبنى هذا المنظور و إن كان له حضور مؤقت قد يكون منشؤه " سوء الفهم " . أو كما لمح اليه (هابرماس) بوجود مفهوم " المصلحة العملية " " التي منصب على التفاعل البشري .- أي طريقة فهمنا لبعضنا البعض، و السبل التي نتفاعل بها في إطار التنظيمات الاجتماعية (...) حيث تقوم البُنَى الاجتماعية بتشويه عملية التفاعل، و تثير فيها الاضطراب و البلبلة ، إذ أن سوء الفهم وارد بين البشر، و يمكن تضليلهم بشكل منظم. " [2] أما إذا رجعنا إلى منظور التحليل الاستراتيجي، فإن الدراسات و الملاحظات العلمية لتطور التنظيمات، قد لاحظت أن " تصرفات الأفراد داخل التنظيمات لا تتوافق دائماً مع ما يتوقعونه، و يحددونه ؛ عن طريق القواعد الرسمية . "[3]و لا يمكن بالتالي أن نفهم سلوكيات الفاعلين المشتركين في عملية الطلاق الا من خلال نتائج الفعل و القرارات و هو ما يقع فيه اغلب المطلقين بعد سنوات من تجارب الحياة اليومية ليكتشفوا انهم كانوا مخطئين في قراراتهم الا ما ندر.

1 – 3 . أشكال الصراع:

يشكل موضوع تصنيف الصراعات مطلبا تنازعته عدة مجالات علمية كلها اهتمت بجانب من جوانب النزاعات أو الصراعات التي تنشأ "بين الأفراد مع ذواتهم، أو بين الأفراد فيما بينهم، أو بين الفرد والجماعة أو بين الجماعات، وهذا التقييم يعتمد أساسا على التصنيف على أساس المستويات التنظيمية"[4]. وبالتالي فإننا سوف نركز على نوع النزاع بين الأفراد والتي تتخذ عدة أشكال حسب المواقف النزاعية والسياقات التنظيمية، وحسب موضوع النزاع في حد ذاته"

[1]- إيان كريب ، **النظرية الاجتماعية – من بارسونز إلى هابرماس** – تر: محمد حسين غلوم ، الكويت ،المجلس الوطني للثقافة و الفنون و الآداب ،أبريل 1999.ص، 361.

[2]- نفس المرجع ، ص 348.

[3] - Michel foudriat, **sociologie des organisations**, 2e édition, France, Pearson éducation, 2007. p 03.

[4] فاطمة عليان، عطية السفياني، **مرجع سابق**، ص 65.

فعندما يختار الأفراد،أو الجماعات الدخول في صراع مفتوح فهم يعلمون أنهم سيقدمون على الدخول في عملية ضاغطة، وفي بعض الأحيان طويلة جدا وفي الواقع فإنه ليس الصراع المستقبلي هو الذي يضغط، بل غالبا ما تكون المشاعر أو العواطف المصاحبة لوضعية صعبة ومعيقة.[1] "وفي حالات النزاع المفتوح لا يظهر فيه الأطراف الرئيسيون كما هو الحل في نزاعات الطلاق، والتي تتداخل فيها عدة أطراف كأفراد العائلة، المحامون، الأصدقاء، الزوجان أنفسهم، القاضي...و لا يمكن بالتالي للملاحظ أن يدرك من هو المصيب، أو من هو المخطئ؛ ما دام كل طرف يدعي أنه على حق. لذلك فإن النزاع قد يتخذ عدة أشكال منها:

- صراع المعلومات:

" وهو صراع ينشأ من خلال تأخر في المعلومات والمعطيات بين أطراف الصراع " مثلا معلومات غير كافية خطأ أو اختلاف في التأويل ...."

- صراع العلاقات أو الصراع العلائقي : والذي يشمل كل أنواع الانفعالات السلبية التي نحتاجها للتنفيس في وجه الأخر[2] .

وفي هذا الصراع يكون " كل عنصر يحمل تصوره الخاص للحقيقة عبر تفرد حاجاته الخاصة وعبر مواقفه ومشاعره الخاصة .[3]

- **الصراعات البنائية :**

وهي تلك النزاعات المرتبطة بمجالات التميز واللامساواة داخل مجال أو قطاع معين (مثل القطاع المالي أو القطاع السلطة .... [4]" .

ويذهب (R. Steeres) إلى أن الصراع ينقسم إلى أن : [5]

- صراع الأهداف: حينما تتعارض أهداف الفرد أو الجماعة مع الأطراف المعارضة ألأخرى.
- صراعات معرفية : وهو في حالة اختلاف الآراء والمعتقدات والقيم والمعايير...

---

[1] - Pierre Pastor, Richard Bréard , **Gestion des conflits: la communication à l'épreuve .Entreprise & carrières** , 3e édition , Ed Liaisons Sociales, 2007 , p 25.

[2]- - Michèle Savourey-Alezra, & all , op .cit.p,40.

[3] Solange Cormier , **Dénouer les conflits relationnels en milieu de travail** , Presses de l'Université du Québec , 2004.- p45 .

[4] - - Michèle Savourey-Alezra,& all .op cit .p40.

[5] - Gilbert Künzi, Angelo Vicario, Denise Künzi, Catherine Jeandet , **Harcèlement sur le lieu de travail: l'entreprise en question** , Italie , PPUR presses polytechniques, 2006 . p 85.

- صراعات عاطفية : وهو في حالة المشاعر و الانفعالات....
- صراعات سلوكية : وهو في حالة تعارض سلوكيات الفرد مع الأطراف المعارضة الأخرى.

ولقد انطلق (Brown) (1983)[1] في تحليله للصراع من مستوين اثنين بالنسبة للانسجام و هما: الانسجام وعدم الانسجام

جدول 1يمثل تقاطع طبيعة التصرف النزاعي مع طبيعة المصالح الشخصية

التصرفات	*مصالح غير منسجمة*	*مصالح منسجمة*
تصرفات غير منسجمة	نزاع	نزاع خاطئ (كاذب)
تصرفات منسجمة	نزاع خفي	ليس هنا نزاع

المصدر:

L.D. Brown (1983) **" Managing, conflit & organizatinal Interface**, LONDRES, Addison-westey, p, 06 »dans " Groupe, pouvoir et communication », par J.-Pierre Hogue, Denis Lévesque, Estelle M. Morin, PUQ, 1989.p, 82.

حيث نلاحظ أن علاقة المصالح بطبيعة النزاع، يمكن أن تؤدي إلى إيضاح جيد، ولفهم خلفيات النزاع؛ مما يؤيد أنه " في حالة وجود (الصراع المصالح) والذي يعتبر عن وجود حاجات غير مشبعة أو مشاريع متعارضة ، أو أهداف أساسية وضعت ضد مبتغاها، أو أن هناك معايير سلوكية لم تحترم(...) إذ الموقف النزاعي يمكن أن تشكل في هذه الحالة " إشكالية قابلة للحل"، إذا كان للطرفين مصالح مشتركة، وكانت أهدافهما غير متناقضة "[2]. فمفهوم الانسجام وعدم الانسجام التي استخدمها (Brown) لم تكن إلا تعبيرا عن طبيعة العلاقة تربط بين أطراف النزاع فالاتصال يلعب دور أمهما على مستوين اثنين هما : العلاقة والمضمون ، وهما أصل التفاعل العلائقي " والتي ترتبط بنقطة تلاقي مشتركة، نهدف التعرف عليه من خلال التوافق الحاصل؛ ولو أنه يمكن أن تتقاطع معه في التطبيقات الظرفية أهداف أخرى، لكن هذا لا يحول دون قيام حالة اتصال تبادلي أيضا، في مستوى غير متوازن من ناحية توزيع السلطة بين الأطراف المتصلة، وهو شرط يتبع للأدوار الاجتماعية، وللكفاية، ولحالة الأطراف، التي تحدد

[1] - J.-Pierre Hogue, Denis Lévesque, Estelle M. Morin**, Groupe, pouvoir et communication**, PUQ, 1989.p , 82.

[2] - Fouchet, R., Thomas, K. « **La Gestion Des Conflits** ». In Tessier, R., Tellier, Y. Changement planifié et développement des organisations, tome 6, Presses de l'Université du Québec. 1991.p.90.

حرية أكثر أو أقل للفعل، في مجال الاتصال التبادلي "[1]. فمن جهة المضمون فإن الرسالة الحاملة للمعلومات تتضمن عدة أشكال من أهمها الآراء الأفكار، المشاعر والعواطف . ومن جهة أخرى فإن هذه الرسالة تعطي في نفس الوقت رموزاً حول الحالة الحقيقية؛ أو القصد؛ والبواعث؛ والاهتمام؛ وتصور الشخص المرسل للرسالة؛ و طبيعة العلاقة التي تربط بين الأطراف.

شكل توضيحي 13 : شكل يوضح مكونات الصراع الشخصي

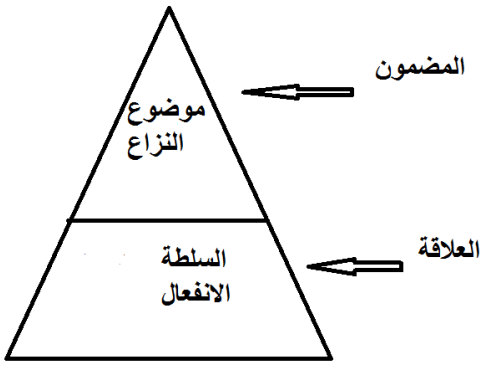

المصدر:

Solange Cormier, **Dénouer les conflits relationnels en milieu de travail,** Presses de l'Université du Québec, 2004.p, 09

فالسلطة عادة ما تكون مشتركة ومرتبطة بالقوة والرقابة) وهي غالبا ما تنتج ردود أفعال سلبية، "فالديناميكية التفاعلية النزاعية تمثل نموذج دائري أي أن تصرف الشخص (أ) يؤدي إلى رد فعل الشخص (ب) أين يحث الشخص (أ) إلى التحرك وهذا يتسبب في رد فعل الشخص (ب) وهكذا دواليك (...) فحالما ينشب صراع ما، فإن كل طرف من الأطراف يصبح يرى الآخر من منظور عدائي وأنه هو المسئول عن آلامه. وفي هذا النوع من النزاعات تكون القدرة أو السلطة (Pouvoir) والانفعال (L'émotion) في علاقة مع صورة تقدير الذات (الحزم) والتي تستحوذ على أكبر مجال[2]" .

[1] فريال مهني ، **علوم الاتصال والمجتمعات الرقمية** ،ط1 ، دمشق، دار الفكر، مارس 2002 م، ص، 418.

[2] - Solange Cormier , **La communication et la gestion** , **Op. Cit**. p, 199.

1 – 4 . مصادر وطبيعة الصراع:

كما تطرقنا إليه في العناصر السابقة يمكن أن نلاحظ فوارق هامة بين أنواع الصراعات أو النزاعات،

وبالتالي فإن تنوعها يمكن إرجاعه إلى تنوع مصادرها وأسبابها. ومصادر الصراعات متعددة وكثيرة ومنها:[1]

- ما يخص بعض الأفراد فيما يختص بالعلاقات الشخصية.
- ما يخص بعض الأفراد في قضايا السلطة.
- ما يخص بعض الأفراد في مجال المشاكل التنظيمية وشروط العمل.
- والأخرى متعلقة أساسا بأشكال التنظيمات.

لذلك فإن هناك الأسباب الاقتصادية والاجتماعية والنفسية التي يمكن أن يحملها في:

- المصلحة المباشرة- العوامل الاجتماعية والتنظيمية.
- التوترات البيئية. و الاختلافات الثقافية.

1. **المصادر التفاعلية** : ففي حالة المصادر ذات الطبيعة التفاعلية والتي تخص العلاقات الشخصية، والتي غالبا ما تكون أول الأسباب لاشتعال الصراع، ولأن أصل العلاقات الشخصية هو عملية تفاعل تعتمد على الاتصال كموجة لها، فإننا إذا أردنا الحديث على المصادر الأولى للصراع الشخصي، فإننا نتكلم على صعوبات التواصل لأنه " يقصد به عادة بصعوبات التواصل (...) فنحن لا نتواصل جيدا، لأنه لدينا مشاكل، أو لدينا مشاكل لأننا لا نتواصل جيدا" و التفاعل هو " العامل الذي يقوم عندما يكون كل المشاركين حاضرين في علاقة ما(...) والعلاقة تعرف على أنها شكل أو طبيعة لرابط ما (صداقة، عائلة، مهنية...) والتي تجمع بين شخصين أو أكثر... "[2].

فقد يمكن لنزاع ما ، أن يتولد ويتضخم، انطلاقا من سوء تفاهم بسيط، "إذا لم يعالج قد يؤدي إلى علاقة قوة تنسف كل أفكار التعاون، حيث يمكن القول أنه في أغلب الأحيان يكون في البداية أزمة إما خفية ومتسترة أو معلنة ؛وبالتالي فإن هناك توترا أكثر أو أقل عنفا بين الأطراف"[3].فوجود علاقات القوة والبحث عند إثبات الذات، والتركيز على استعمال كل الموارد

[1] Gilbert Künzi, & All . , **Op cit**, p p 83, 84 (tradition libre par le chercheur).
[2] - Claude Chabrol .Isabelle Olry-Louis, (éd) , **Interactions Communicatiives Et Psychologie** , Paris ,Françe : Presses Sorbonne Nouvelle , 2007, P, 211.
[3] Pierre Pastor, Richard Bréard, **op, cit** , p 16.

المتاحة للشخص، كل ذلك يمكن أن نرجعه إلى ترابط الأفراد في ما بينهم "مما يجعل من النزاع ظاهرة علائقية (Phénomène Relationnel)" أين يكون كل طرف بحاجة إلى الآخر، وفي نفس الوقت يتسع كل منهم بنوع من السلطة على الآخر، مما يسمح له بممارسة بعض الضغوط والإكراه عليه " ويتحول النزاع الشخصي إلى نزاع علائقي عندما يشعر الأفراد في تفاعلهم بأن الآخرين يحملون تهديدا لحقوقهم الأساسية (...) ويمكن أن نلاحظ في هذا النوع من النزاع أنه لا يمكن أن نحدد موضوع النزاع لأن السلطة أو القوة استعملت كل مجال النزاع، وأصبح بالتالي موضوع النزاع هو في حد ذاته كل النزاع. حيث تتحدد طبيعة هذا النزاع بمدى تغلب أحد البعدين على الآخر[1]."

2. **المصادر الدلالية:** يمكن أن يكون حامل النزاع في هذه الحالة هو الكلمة المعبر عليها باللغة.

و لقد اعتبر عالم الاجتماع (N. Lehmann" أن المجتمع هو نسق أو نظام للمعنى (Système Des Sens) أين يدور داخله المعنى وهذا لا يتم إلا حين يرتبط الأفراد فيما بينهم عبر (معنى) يتشاركون فيه، والذي يمكن أن يتكلموا به ضمن النسق الاجتماعي للمجتمع. وبالتالي فإن " حوادث سوء التفاهم الخطيرة، قد تنشأ في ملابسات أخرى بسبب خلافات حول استعمال بعض الكلمات، والتي تظهر خطأً، كما لو أنها خلافات في الرأي حول أمور واقعية "[2].فاستعمالنا للغة يمكن أن يتخذ عدة أشكال منها:

- إعطاء معلومات عن واقعة ما؛ الاستفهام عن موقف انفعالي؛ الدلالة على موقف انفعالي؛ -
- الاستفهام عن كيفية استخدام كلمة معينة.

وبموجود معوقات إدراكية للدلالة الرمزية للكلمة، حين استعمالها استعمالا واقعيا أو استعمالا انفعاليا فإننا نلاحظ أن" الكلمات التي تنطوي على اتجاه شديد نوعا ما بوجود مواقف انفعالية شائعا جدا (...) وهذا الوضع هو سبب من الأسباب التي تجعل الناس مهما طال جدالهم ومباحثهم حول هذه المشكلات لا يقتربون كثيرا من الوصول إلى حلول معقولة لها" [3] " فالتراكيب اللغوية تتم برمجتها في الذهن البشري، فضلا من أنها تعمل قيدا أيضا على اللغة، كما تعد

[1]- Solange Cormier , **Dénouer les conflits relationnels en milieu de travail**, **op .cit**. , p, p, 16- 18.

[2] روبرت ثاولس، **التفكير المستقيم والتفكير الأعوج**، تر: حسن سعيد الكرمي، عالم المعرفة، الكويت، أغسطس 1979، ص 74.

[3] نفس المرجع، ص 14.

وسيلة من بين وسائل تقاسم الفهم"[1] ، لذلك فإن (**دي سوسير**) يرى أن المعاني ترتبط بنظام من العلاقات والاختلافات والتي تحدد كلا من عاداتنا الفكرية والإدراكية...[2] أي أن نشوء الصراعات المعرفية أو صراعات المعلومات قد يكون منشؤه مشكل اتصالي، يؤدي بالضرورة إلى زيادة في سوء التفاهم ومن ثم فإن هناك "سبباً واحداً يحلل لنا عدم ترحيب أحد من المتخاصمين بحل هذا النزاع و الخلاف بينهم، وهو أنهم يشعرون بأنه يوجد خلاف حقيقي بينهم غير الخلاف الكلامي، وبالطبع هذا الخلاف موجود ولكنه مطموس تحت ستار الخلط بين الواقع والكلام، فالخلط بين المشكلات اللفظية، والأخرى الواقعية (...) أو بين العناصر اللفظية والحقيقية في المشكلة الواحدة قد لا يكون الباعث عليها هو الغش والخداع في المجادلة، لأنه يجوز أن يكون عدم المهارة في استعمال اللغة هو الذي يؤدي إلى هذا الخلط"[3] ، وفي بعض الأحيان نجد في كل علاقة ثنائية بين شخصين عدة مجالات يكون فيها التفاهم معرفا جيدا، ويمكن أيضا وجود مناطق الخلاف (عدم التفاهم) كذلك واضحة، لكن هناك مناطق هامة هي (المنطقة الضبابية) أو المنطقة المشوشة أو الضبابية، والتي يمكن أن ندعوها بمنطقة المسكوت عنه وبالتالي فإنها قد تستدعي وجود مصدرا كامنا للتأويل وللصراع، حيث يوجد غموض حول التوقعات المتبادلة، وحول ما يمكن فعله؟ و كيف يفعل؟ تحت عبارة "لا حاجة للقول"، حين نظن أن الأمور تسير لوحدها لكنها في الحقيقة عكس ذلك .

3. المصادر الاقتصادية.

يرى (**هوغ**) " أنه يمكن للأسباب الاقتصادية أن تكون سببا لنشوء الصراعات بين الأفراد، كما بين المجموعات أين يسعى كل شخص إلى تعظيم أرباحه (...) لذلك فإن منطق نشاط الأطراف يتحدد على أساس ما يحددونه من أهداف، إلا أن عقلانية تصرفاتهم تبقى غير محكومة بالموضوعية الصرفة والواقع أن للتصرفات دائما بعدا عاطفيا من هنا تعتبر عقلانية الفاعلين انفعالية أو بتعبير أدق ذاتية ..."[4] و هذه المصادر هي التي قد تشكل مسار و ديناميكية النزاع، نلخص هذه الانواع من الصراعات في:

1. الصراع الشخصي (Conflits personnels) :

---

[1] كريستوفر نوريس، **التفكيكية – النظرية و الممارسة**-، تر: صبري محمد حسن، (ب.ط)، المملكة العربية السعودية، الرياض، دار المريخ، 1989، ص ، 23.

[2] **نفس المرجع** ، ص 28.

[3] روبرت ثاولس، **مرجع سابق**، ص ص 74، 75.

[4]- J.-Pierre Hogue, Denis Lévesque, M. Morin Estelle., **op cit**, p 81.

و ينتج هذا النوع من الصراعات من :

- تضارب الحاجات اي حين نكون بين خيارين و لا نستطيع الجزم في احدهما.
- من حالة الاحباط أو الفشل، و هذا حين لا نستطيع أن نتحرك أو ا، نفعل ما نريد لوجود شخص ما يشكل عائقا امام هذا.

2. **الصراع بين الافراد** (Conflits interpersonnels) :

و ينتج من الامور التالية:

- الفروقات الفردية : لان الافراد يختلفون في استعداداتهم و قدراتهم و مهاراتهم لاختلاف (الجنس و العمر و التعلم و الثقافة ة الاعتقاد و الشرائح الاجتماعية و غيرها)؛
- محدودية الموارد: و هو امر طبيعي حين تكون الموارد محدودة و قليلة و يمكن ان نقول ان الموارد تختلف باختلاف مجال التشارك لهذا فان محدودية الموارد تقلل من حجم المشاركة بين الافراد.

3. **الصراعات التنظيمية**: (Conflits organisationnels) :

و ينتج هذا النوع من الصراعات في اي تنظيم اجتماعي او اقتصادي او غيره ، لان التنظيم هو مجموعة من الافراد يشكلون علاقات معقدة و شبكات هرمية ووظائفية تسير خلالها خطوط السلطة و الاتصال و يقال ان أسوء تنظيم هو الذي يصعب سير هذه المعلومات و يعرقل المهام و يضيقها.

و لكل تنظيم موارد قد تكون في اغلب الاحوال موارد محدود مما يشكل بيئة خصبة لظهور صراعات بين الافراد او بين انفسهم في ان واحد. أي ان الصراع التنظيمي هو يشمل كل انواع الصراعات الاولى التي ذكرناها.

شكل توضيحي 14 يمثل مراتب و مستويات الصراع

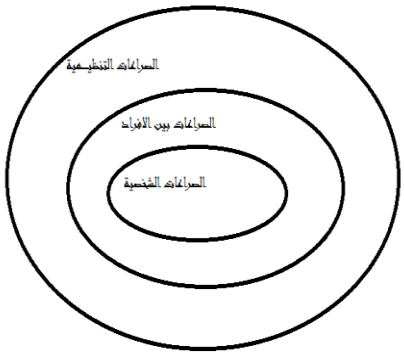

المصدر: الباحث نفسه

2 - ديناميكية النزاع.

يمكن لنا أن نستخلص من خلال العناصر السابقة أن نشوء النزاع يمكن أن نرده إلى طبيعة التفاعلات بين الأفراد في متن التنظيم المؤسسي ولابد لتحليل النزاع من تسجيل مميزات وخصائص الفرد والمحيط الاجتماعي والمؤسسي (السياق التنظيمي والاجتماعي لعملية التفاعل).إذ أن " الفاعل هو دائما يتضمن مفهوم التنازع أي تضارب في المصالح والتصرفات، أما مفاعيل النزاع الإيجابية أو السلبية فعائد للوتيرة النزاعية... " [1]

2 – 1- نماذج ادارة النزاع:

وعند دراسة النزاع لابد لنا من التركيز على إدارة النزاع ، و هناك عدة دراسات أو نماذج اهتمت بذلك، تمحورت أغلبها حول نوعين من النماذج التي منيت بدراسة ظاهرة النزاع داخل المجال التنظيمي فهناك أولا:

النموذج البنائي[2] : والذي يقترح عدة أطر مرجعية لفهم الشروط العامة التي يدور فيها الصراع، ولتحديد العوامل المحتملة للتأثير في تصرفات الأطراف المشاركة. وينطلق النموذج البنائي من

[1] هورغ. ج - ب ، ليفيك. د ، موران. أ.، **مرجع سابق**. ، ص 97.

[2]- Alain Rondeau, « **la gestion des conflits dans l'organisations** »,**In, , « L'Individu dans l'organisation: les dimensions oubliées »,** 2e édition, Presses Université Laval, 1990 p 513. par : Jean-François Chanlat,, p 513.

الفرضية التالية [1]: " يكفي تعديل (البنى) للحصول بشكل ميكانيكي على تغيير سلوك الفاعلين" . أي أن البنية تضغط على الفعل ، وبالتالي فإن الفاعل يلجأ ضمن استحواذه على نقاط مناطق الشك إلى اتخاذ استراتيجيات مختلفة قد تصل إلى إضعاف النسق أو توقيفه. وفي حالة نزاعات الطلاق يمكن أن تكون علاقة أطراف النزاع ضمن سلطة القاضي المستمدة من السلم الهرمي للتنظيم القضائي ، هي التي تحدد تدفق المعلومات من وإلى أطرف النزاع ، هذا التدفق يتمثل في النشاط التبادلي بين الزوجين والقاضي ، تفرضه قواعد تنظيمية متصلبة، يمثل عائقا أمام فرص الوصول إلى حل أو تسوية للنزاع، بصفة ودية وسلسلة؛ تضمن من خلالها الأطراف وجود التزام دائم بنتائج الحكم القضائي المتخذ من طرف القاضي .هذا الالتزام يتمثل أساسا في الالتزام الأخلاقي (الوفاء بالوعد) كضامن لحقوق الأطراف ، دون الالتزام القسري للحكم ، عبر انتهاج أسلوب القوة التنفيذية ، إذ أن الفاعل وهو في وضع الالتزام الأخلاقي يكون مرتبطا بالوعي الذاتي بمصلحة الآخرين ، دون أن يؤثر ذلك على مصلحته الفردية.

وعلى العموم فإن الدراسات التي اهتمت بالصراع عبر هذا النموذج قد اعتبرت أن دراسة مصادر الصراع كحالة خاصة بالطبيعة الإنسانية أو بعلاقات الجماعات فيما بينها، كما ذهب إليه كل من Kabonoff (1985) و Olson (1982) و Schellenberg. أما كاتز وخان Katz et Kahn (1966) : فقد اقترحا أن تكون دراسة الصراعات عبر شبكة نسقيه لتحليل شروط الصراع[2].

- النموذج الدينامي أو التطوري[3]: حيث يسعى هذا النموذج إلى وصف ديناميكية وضعية النزاع لكشف عن رسم وبيان التحولات التي يعيشها كل طرف في المرحلة الصراعية (...).وعموما فإن هذا النموذج لا يهتم إلا نادرا بالتحليل النسقي لمصادر الصراعات ولكنه يهتم خاصة بالتركيز على التأثير الذاتي والتبادلي للأطراف، فهو يركز على التصرفات المتبناة من طرف كل الفاعلين ويسعى إلى تحديد آثار هذه التصرفات على سيرورة النزاع. ويذهب Salange[4] إلى ضرورة التطرق إلى:

---

[1]- Édouard Etsio**. Le manager et ses coéquipiers face aux conflits: Etude de cas et réflexion théorique** « Dynamiques d'entreprises » , Parais, Editions L'Harmattan, 2006., p, 40.

[2] - Alain Rondeau , **op. cit**. p, 513.

[3] **Ibid**, p, 514.

[4] - Solange Cormier , **Dénouer les conflits relationnels en milieu de travail**. **Op, cit**. , p 48.

- موضوع النزاع - المشاركة العاطفية (الوجدانية)- تأثير النزاع - محاولة الحل والتسوية - ديناميكية التفاعل النزاعي؛ فطبيعة النزاع تتحدد من خلال تحليل الموقف النزاعي والتصرفات الملاحظة للأطراف، أي تحليل الكلام الذي يقال، ومن جهة أخرى الأحكام والاتجاهات التي يتبناها الأطراف.

أما (Fierdich.Glast) فقد قدم نموذجاً يقوم على ديناميكية النزاع. حيث يحدد مراحل التطور، داخل منظور سيرورة نزاع معين، و قد حدد 09 مراحل يمكننا تتبعها من خلال هذا الجدول التالي : [1]

جدول 2 يمثل ديناميكية النزاع (وفقاً لـ : GLAST)

المراحل	التصرفات
1- المرحلة الأولى: التصلب (Durcissement	وضعية ما تزال لم تتضح، و فيها يكون مكان للحوار
2- المرحلة الثانية :تجادل Polémique	عنف لفظي، و سوء تفاهم
3- المرحلة الثالثة:الأفعال (تصرفات. Actions)	توقعات سلبية. لا وجود للتعاطف ، عدم الثقة
4- المرحلة الرابعة: (صور / تحالفات) /Images Coalitions	صور سالبة(clichés)، مستقبل ضبابي وحيرة ، و إشاعات.
5- المرحلة الخامسة: فقدان ماء الوجه Perte de la face	التعدي و الهجوم المباشر و المعلن أمام الناس.
6- المرحلة السادسة: تهديدات (Menaces)	التهديد و ضد التهديد، العقوبات، الإنذارات و الوعيد.
7- المرحلة السابعة: التحطيم الجزئي(Démolition Partielle	تحطيم الخصم، لا وجود للصفات الإنسانية.
8- التفكك و التشتت (Dispersion)	إعاقة و تحطيم منظومة الخصم، فقدان التركيز والتوجيه
9 – المرحلة التاسعة: معاً إلى الهاوية (Ensemble dans l'abime)	نقطة اللارجعة - مواجهة كلية و حاسمة .

المصدر:

Gilbert Künzi, & Aoutres, **Harcèlement sur le lieu de travail: l'entreprise en question**, Italie, PPUR presses polytechniques, 2006. p 85.

فمن الجدول نلاحظ أنه في المراحل الثلاثة الأولى (1 -2 – 3.) بالرغم من وجود العنف و رد العنف، و سوء التفاهم، فإنه يمكن أن يكون هناك احتمال حل المشكلة.

[1] -. Giblert künz & Autres, **op. cit**.85.

أما في المراحل (4 – 5 – 6 .) فإنه و مع وجود التهديدات و الإنذارات، و فقدان ماء الوجه(الحياء)؛ فإن الهدف لم يعد الوصول إلى حل المشكل، بل هو الوصول إلى الربح في المعركة، و تحطيم الخصم.

أما في المراحل الأخيرة و هي (7 – 8 – 9.) فإن النزاع وصل إلى حد لا يمكن أن ينجح أي حلّ. فالخصم لم يعد يُنظر له على أنه إنسان، بل الهدف الوحيد هو إلحاق الضرر بالطرف الآخر.[1]

شكل توضيحي 15: يمثل مراحل تطور عملية الصراع أو النزاع

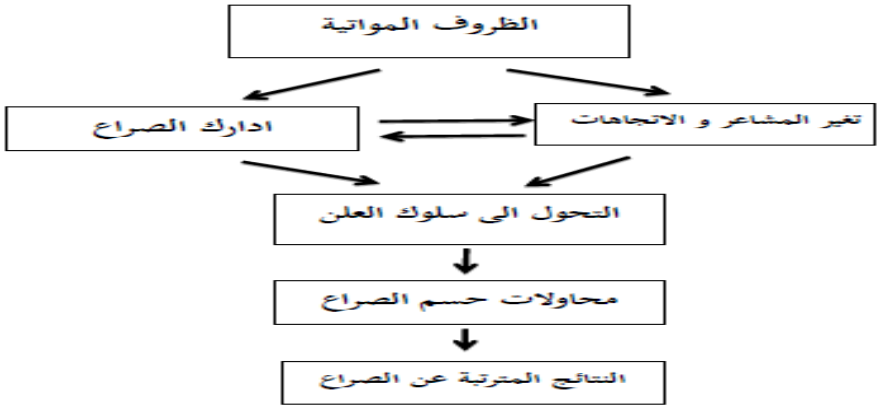

المصدر: زهير عبد اللطيف عابد و احمد العابد أبو السعيد، **ادارة العلاقات العامة و برامجها**، ط1، دار اليازوري العلمية، عمان ، الاردن ، 2014، ص 83.

إذن يمكن أن نقول باختصار أن الباحثين قد عالجوا موضوع النزاعات حسب تفسيرات مختلفة انقسمت إلى:[2]

- البعض درس ديناميكية النزاعات.
- البعض الآخر ركز على تحديد العوامل التي تؤثر على سلوكيات الأطراف.

فالأول اهتم بالإجراءات ، أما الثاني فقد اهتم بالمحددات، فاهتموا بواحدة أو بعدة جوانب التحليل التالية:

[1] - **Ibid** ,85.
[2] Foucher Roland, et Kenneth w, thomas, **op. Cit**, p 99.

1- **مكونات النزاع** ؛

2- التأثيرات المتبادلة بين الأفراد؛

3- آثار الإستراتيجيات المختارة حول تقييم البيئة.

وحسب الباحث (W. Thomas)[1] فإن الباحثين قد حددوا أربع مظاهر مكونات النزاع هي:

1- المسبب أو المُطْلِق للنزاع.

2- تمثيل الموقف أو الوضعية الخاصة بكل طرف.

3- التصرفات المتبناة من طرف الأطراف.

4- النتائج المتحصل عليها.

وبالتالي فإن الباحث المهتم بدراسة أي نزاع يجب عليه أن يتبنى خطة تحليلية لدراسة هذه المكونات، والتأثيرات المتبادلة بين الأطراف؛ والنتائج المحصل عليها؛ ليتمكن الطرفان من إيجاد حل لنزاعهم، أو إدراكهم للموقف النزاعي ،الذي يمكن تبنيه عبر عدة استراتيجيات سلوكية. لهذا فإنه يتوجب علينا معرفة هذه التصرفات التي يتبناه الفاعلون داخل كل نزاع؛ أو موقف نزاعي معين

2 - 2. إستراتيجية إدارة و تسوية النزاع.

الصراعات أو النزاعات هي شيء مشترك داخل المنظمات الحديثة وعليه فإن ظهور الصراعات يمكن أن يرتبط بمجال تطور التنظيم وحركة التغيير التنظيمي، " لذلك فإن الفاعل (فردا أو جماعة) يمكن له العيش مع قيمتي التعاون، والفر دانية، بالرغم من كونها قيمتين متناقضتين جدا لكن يمكن أن يأتي يوم ما يجب عليه اختيار أحدهما، ليصبح بالتالي في مجابهة مواقف حرجة وصعبة، أين يكون الاختيار ضروريا، وفي بعض المواقف العملية يصبح التوفيق بينهما مستحيلا، وهذا ما يولد الصراع هذا الصراع الذي يصبح معاشا وجدانيا من طرف الفرد الذي يغير طرق التحرك أو الفعل عند الضرورة، بالنظر لطرق معالجة حياته... "[2].

و قد حدد عدد من الباحثين عدة نماذج لهذه الاستراتيجيات نذكر منها:

أ. نموذج إيسمان (Eiseman)[3] - والذي يرتكز على خمسة أنماط لحل النزاعات:

[1] **Ibid**, p 99.

[2] - Pierre Pastor, Richard Bréard, **op cit** , p 29.

[3] ج ب هوغ، **مرجع سابق**، ص 102.

1. التجنب :إذا كان ميل الفاعلين إلى إشباع حاجاتهم الذاتية ضعيفا وعدم استعدادهم لإشباع رغبات الآخرين.
2. التكيف: ميل لإشباع الحاجات الذاتية وأن حاجات الآخرين مهمة.
3. المنافسة : إذا كان ميل الفاعلين شديد لإشباع حاجاتهم الخاصة وعدم استعدادهم لإشباع حاجات الآخرين .
4. التعاون : إذا ارتأوا أن حاجاتهم الآخرين مهمة
5. التفاوض : إذا كان ميلهم لإشباع حاجات الآخرين وحاجاتهم متوسطا .

حسب تلخص (إيسمان) إلى أن أفضل الاستراتيجيات لحل المشاكل تمكن في التعاون كونه يؤمن لأطراف النزاع ربحا صافيا .

ب.النموذج الذي قدمه (Daniel .Boisuert) [1]:

1. أسلوب التجنب : يكون هذا الأسلوب عند غياب الحزم (تأكيد الذات ، و غياب التعاون، وفي مثل هذا الأسلوب يقوم الشخص بالتقليل من التشعب و التفرع ، و يتجنب الوقوع أمام الموقف النزاعي، و يبذل جهداً ليبقى حياديا مهما كان الثمن؛
2. أسلوب المصالحة (المجاملة: يكون هذا الأسلوب عند غياب الحزم، و حضور التعاون. و في مثل هذا الأسلوب يقوم الشخص بفسح المجال كله لصالح الطرف الخصم، و يذلل الفوارق للوصول إلى تفاهم و انسجام ظاهري؛
3. أسلوب القوة و الإجبار: يكون هذا الأسلوب عند حضور الحزم، و غياب التعاون. حيث يقوم الشخص في مثل هذا الموقف بمخالفة مصالح الطرف الآخر، و الصراع من أجل السيطرة في إطار التنافس، الذي يؤدي إلى نتيجة (خاسر/ رابح). و هو كذلك يستعمل السلطة للوصول إلى تسوية أو اتفاق مقبول؛
4. أسلوب حل المشكل: و يكون ذلك عند حضور الحزم و حضور التعاون. حيث يسعى الشخص إلى إشباع مصالح كل الأطراف من خلال تحييد الخلافات، و تحديد المشكلة، لكي تُحل بطريقة يخرج منها الكل (رابح /رابح)، ولكي يكون ذلك يجب أن تمُرَّ عملية الحل عبر حل المشكل أولاً، و أن يقوم على درجة عالية من التعاون و الحزم؛

[1] - Daniel .Boisuert , **L'autonomie des équipes d'intervention communautaire** : modéles et pratiques ,Canada , P U Q ,2000 , p 266 .

5. أسلوب التسوية و التراضي :(Style De Le Compromis) و هذا الأسلوب يكون عندما يصل الطرفان إلى نقطة التوازن أو الوسط بين مستوى التعاون و الحزم، حيث يجب على الشخص الوصول إلى إرضاء متساوٍ لكل الأطراف، مع ضرورة إيجادهم لحلول مقبولة أو أفضل و أحسن.

ج. نموذج: (W.THOMAS)

يمكن تتبع سيرورة تطور النزاع بالاعتماد على التحليل الديناميكي للصراع (عبر تحليل العمليات التبادلية والتأثيرات المتبادلة للأطراف فهم يضبطون مواقفهم وتصرفاتهم حسب الاستراتيجيات التالية .:

- استراتيجية التجنب والانسحاب ؛- استراتيجية التهدئة والتوافق ؛- استراتيجية السيطرة والمنافسة ؛ - استراتيجية الحل الوسط والتسوية؛- استراتيجية التعاون والتقارب .

و يمكن وضع هذه الاستراتيجيات حسب معلم متعامد ذو بعد تعاوني والأخر تنافس لنحصل على بعدين هما:

- بعد تكاملي : ينطق من استراتيجية (التجنب)نحو استراتيجية التعاون، مرور باستراتيجية التسوية .

- البعد الآخر: وهو بعد السيطرة أو بعد توزيعي ينطلق من استراتيجية المجاملة والتهدئة نحو استراتيجية المنافسة مرورا باستراتيجية التسوية و هو الذي يبينه الشكل التالي:

شكل توضيحي 16: يمثل معلم استراتيجيات التصرف النزاعي حسب نموذج W.THOMAS

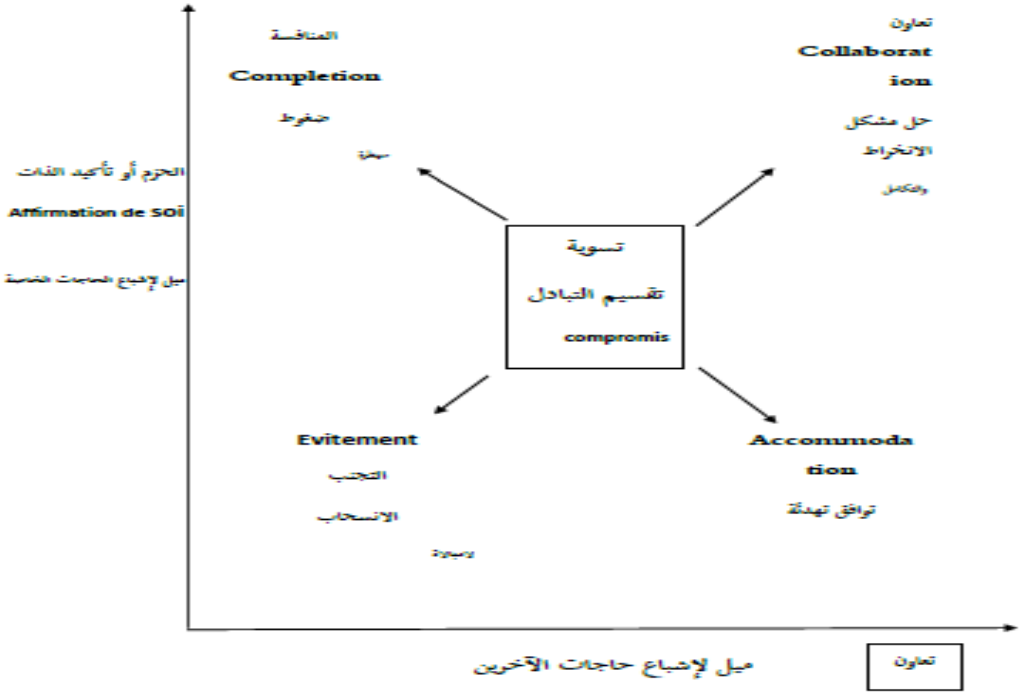

المصدر:

Alain rondeau, " **la gestion des conflits dans l'organisations** »,In, , " L'Individu dans [e] édition, Presses Université Laval, 1990 p 2dimensions oubliées », l'organisation: les 513. Par : Jean-François Chanlat, p518.

- أسلوب التجنب : يكون هذا الأسلوب عند غياب الحزم (تأكيد الذات ، و غياب التعاون. وفي مثل هذا الأسلوب يقوم الشخص بالتقليل من التشعب و التفرع ، و يتجنب الوقوع أمام الموقف النزاعي، و يبذل جهداً ليبقى حياديا مهما كان الثمن؛

- أسلوب المصالحة: يكون هذا الأسلوب عند غياب الحزم، و حضور التعاون. و في مثل هذا الأسلوب يقوم الشخص بفسح المجال كله لصالح الطرف الخصم، و يذلل الفوارق للوصول إلى تفاهم و انسجام ظاهري؛

- أسلوب القوة و الإجبار: يكون هذا الأسلوب عند حضور الحزم، و غياب التعاون. حيث يقوم الشخص في مثل هذا الموقف بمخالفة مصالح الطرف الآخر، و الصراع من أجل

السيطرة في إطار التنافس، الذي يؤدي إلى نتيجة (خاسر/ رابح). و هو كذلك يستعمل السلطة للوصول إلى تسوية أو اتفاق مقبول؛

- أسلوب حل المشكل: و يكون ذلك عند حضور الحزم و حضور التعاون. حيث يسعى الشخص إلى إشباع مصالح كل الأطراف من خلال تحييد الخلافات، و تحديد المشكلة، لكي تُحل بطريقة يخرج منها الكل (رابح /رابح)، ولكي يكون ذلك يجب أن تمُرَّ عملية الحل عبر حل المشكل أولاً، و أن يقوم على درجة عالية من التعاون و الحزم؛

- أسلوب التسوية و التراضي: و هذا الأسلوب يكون عندما يصل الطرفان إلى نقطة التوازن أو الوسط بين مستوى التعاون و الحزم، حيث يجب على الشخص الوصول إلى إرضاء متساوٍ لكل الأطراف، مع ضرورة إيجادهم لحلول مقبولة أو أفضل و أحسن.

د. نموذج قدمه (Gareth Morgan) [1] .

حيث بين فيه مؤشرات التصرف النزاعي، وهي كالتالي:

1. أسلوب التجنب:
   - غير معني بالنزاعات، و يفكر في الاختباء.
   - يدع المشكلة جانبا، قصد الدراسة.
   - يسعى إلى إتباع طرق طويلة جدا، ليقمع النزاع.
   - يعطي الأولوية للسرية، ليتجنب الاحتكاك.
   - يستدعي العمل بالقواعد البيروقراطية لتسوية النزاع.
2. أسلوب التسوية أو المساومة:
   - يتفاوض؛
   - يبحث عن حلول مرضية ة مقبولة ؛
3. أسلوب المنافسة:
   - ينتج وضعية واضحة، و هي إما رابح أو خاسر؛
   - يستعمل التنافس ؛
   - يستعمل لعبة السلطة و القوة، ليصل إلى غايته؛
4. أسلوب التهدئة:

[1] - Gareth Morgan, **Images de l'organisation** , traduit par : Solange Chevrier-Vouvé, Michel Audet , Management (Bruxelles) , De Boeck Université, 1999 , p, 200.

- يقبل بالتنازل؛
- يمتثل و يطيع.

5. أسلوب التعاون:

- يسعى إلى حل المشاكل؛
- يواجه الخلاف، و يشارك في الأفكار و المعلومات؛
- يبحث عن حلول متكاملة؛
- يبحث عن حلول يكون فيها الكل رابحاً؛
- ينظر إلى النزاع أو المشكل كتحدٍ.

3. آليات حل النزاع الخاصة بالطلاق:

3. 1. الآليات التقليدية لحل نزاعات الطلاق:

1- آلية الصلح و التحكيم بين المقاربة الدينية و المقاربة القضائية:

أ. تعريف الصلح:

يعتبر مفهوم الصلاح من المفاهيم القديمة، والتي تعني عملية الإصلاح و التقريب بين المتخاصمين، فتعريف الصلح:

- **لغة**:

هو" اسم في المصالحة خلاف المخاصمة، و معناه السلم، و الصلح، ضد الفساد ".[1]

- **فقهاً**: عُرف الصلح بأنه " عقد وُضع لرفع المنازعة، أ عقد وَضعِ المنازعة بالتراضي، أو عقد يدفع النزاع بالتراضي. و الصلح عن طريق التراضي يتكون بمجرد أن يتبادل الطرفان التعبير عن إرادتين متفاهمتين. "[2]

- **قانونا**: الصلح "عقد يَحْسُم به الطرفان نزاعاً قائماً؛ أو يوقفان به نزاعاً محتملاً. و ذلك بأن ينزل كل منهما على وجه التفاعل عن جزء من ادعائه.[3] "

ب. الصلح بين الزوجين في الإسلام:

[1]- عبد الحميد الشواربي ، **التحكيم و التصالح في ضوء الفقه و القضاء و التشريع** ، (ب.ط) مصر ، دار المطبوعات الجامعية، 1996، ص، 387.

[2]- **نفس المرجع** ، ص، 393.

[3]- **نفس المرجع** ، ص، 409.

الصلح فعل اجتماعي نابع من تقاليد وأعراف المجتمع، له صبغة دينية أثبت دوره في الحياة الاجتماعية، عبر ممارسات إصلاح ذات البين، و هو ما يمكن أن نسميه مجازاً بالوساطة الاجتماعية التقليدية؛ حيث كان هذا الفعل من اختصاص أصحاب الجاه، و كبار القوم لهم قبول من كل الأطراف.

وقد جاء الإسلام لتدعيم هذه الممارسة من خلال أوامر دينية، عبر عدة آيات قرآنية منها: قول **الله تعالى**:

" انَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ " [1]

و هذه العملية يؤجر عليها فاعلها، و هي عملية اجتماعية تتعلق بطريقة التوفيق بين الأفراد أو الجماعات.و إذا كان مبدأ الإصلاح في الإسلام مقرراً في جميع العلاقات الاجتماعية، فإنه أشد وجوباً و ألح ضرورة بالنسبة لعماد الأسرة التي هي الوحدة الأساسية لبناء المجتمع. و هو ما عبر عنه القرآن " و الصلح خير" بعد أن تعرض القرآن الكريم إلى التحذير من الشقاق و النفور العاطفي بين الزوجين، و إلى طرق و أساليب علاج نشوز الزوجة الذي يجب على الزوج ألا يتمادى في التعسف على الزوجة، وأرشد الزوجة إذا خافت من زوجها نشوزاً أو إعراضا عنها أن تلجأ إلى العمل على كسبه و الترفق و التودد له، تحفظاً من اتساع الخلاف و وصول الأمر إلى حد الطلاق. و في هذا الشأن قال **الله تعالى** :

" وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ۚ وَالصُّلْحُ خَيْرٌ ۗ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ ۚ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا [2]"

و الذي يهم هنا في هذا البحث هو عملية الصلح القضائي التي تشكل أهم ركيزة في العملية القضائية لإجراءات الطلاق. و كما أسلفنا من قبل- حين الكلام عن التشريع القضائي لقانون الأسرة الجزائري- أن تشريعات هذا القانون تستمد في أغلب بنوده- إن لم نقل كلها و ذلك حسب اختلاف التوجهات السياسية للدول العربية و الإسلامية- من الشريعة الإسلامية.

ج. آلية التحكيم:

إ ن آلية التحكيم من الآليات المساعدة على حل أو تسوية النزاعات الشخصية أو الإدارية أو حي الإقليمية و الدولية؛ حيث شاع مفهوم التحكيم في القضايا الشائكة، و التي لم تجد لها حلا

[1] - سورة الحجرات.الآية 10 .

[2] - سورة النساء، الآية (182).

جذريا من خلال المواد القانونية، و أيضا هي آلية قضائية بديلة، تسمح بالوصول إلى أرضية مشتركة بين الأطراف المتنازعين.

أما في ما يخص قضايا الطلاق فإن المرجع في ذلك للنصوص القانونية، و المبادئ الإسلامية، فقد جاء تنفيذ التحكيم بين الزوجين المتخاصمين، من طرف الله - سبحانه و تعالى – إلى الحكام أو القضاة كأمر لا بد منه للبت في حكم الطلاق. قال الله تعالي "

" وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا " [1]

حيث يكون التحكيم" في حال عجز الرجل عن العلاج بالطرق التي شرعت له، و عند نطور الحالة من النشوز إلى الشقاق، و في حالة ما إذا كان النشوز واقعا من الزوج نفسه. و قد أحاط الله بهذا العلاج الأخير جماعة المسلمين، تحقيقاً لما يجب أن يكون بينهم من التكافل و التضامن على حفظ الأسر و البيوت...."[2]

د. الصلح و التحكيم في مجال قضايا الطلاق - مقاربة قضائية-:

نلاحظ من خلال النصوص القانونية سواء لقانون الأسرة الجزائري أو قانون الإجراءات المدنية الجزائري، وجود آليتين بديلتين لحل النزاعات المرافقة لعملية الطلاق، فقد "أوجب المشرع على المحكمة أن تعرض الصلح على طرفي الدعوى قبل إصدار الحكم فيها، فإن هي أغفلت ذلك و قضت في الدعوى، اعتبر حكمها معيباً بالخطأ في تطبيق القانون، مما ينحدر به إلى مرتبة البطلان (...) و يتعين على القاضي عرض الصلح على الزوجين، فإن حالفه التوفيق في الإصلاح بينهما فبها و نعمة، و إذا عجز عن الإصلاح تعين على المحكمة اتخاذ الإجراءات القانونية الأخرى.[3] "، و جاء في المادة (**49**) من قانون الأسرة الجزائري المعدل، أنه "لا يثبت الطلاق إلا بحكم بعد عدة محاولات صلح يجريها القاضي ، دون أن تتجاوز مدته ثلاثة أشهر. ابتداءً من تاريخ رفع الدعوى. و يتعين على القاضي تحرير محضر يبين مساعي و نتائج محاولات الصلح، يوقعه مع كاتب الضبط و الطرفين.[4]" و يفهم من هذا أن محاولة الصلح هي إجراء ضروري قبل النطق بالطلاق من طرف القاضي.

---

[1] - سورة النساء، **الآية** 35.

[2] - محمود شلتوت، **تفسير القرآن الكريم**، الأجزاء العشرة الأولى، ط12 ،مصر، القاهرة ، دار الشروق، 2004، ص 143.

[3] - عبد الحميد الشواربي، **المرجع السابق**، ص، 357.

[4] - أحمد نصر الجندي، **شرح قانون الأسرة الجزائري**، (ب.ط) ،مصر، دار الكتب القانونية و دار شتات للنشر ة البرمجيات، 2009، ص، 99.

و كذا جاء في المادة (439) من قانون الإجراءات المدنية [1] أن " محاولات الصلح وجوبية و تتم في جلسة سرية " .و المادة (440 و 442) من نفس القانون توضح أنه يمكن للقاضي أن يستمع إلى كل زوج على انفراد ثم معاً و يمكن بناءاً على طلب الزوجين حضور أحد أفراد العائلة و المشاركة في محاولة الصلح.

أما في قانون الأحوال الشخصية المصري لسنة 2000، فقد جاء في المادة(18) ما يلي:

" تلزم المحكمة في دعاوى الولاية على النفس بعرض الصلح على الخصوم (...) و في دعاوى الطلاق و التطليق لا يحكم بينهما إلاّ بعد أن تبذل المحكمة جهدا في محاولة الصلح بين الزوجين، و تعجز عن ذلك. فإن كان للزوجين ولد، تلتزم المحكمة بعرض الصلح مرتين على الأقل تفصل بينهما مدة لا تقل عن 30 يوماُ، و لا تزيد على 60 يوماُ. " [2]

و على هذا فإن دور القاضي الصلحي يترتب عليه وجود محاولات جادة و اهتماما كبيراً بدفع مسار النزاع نحو الحل الودي، سواء بتوفير الجو الملائم للمناقشات الحرة و الهادفة عبر إجراء جلسة الصلح، التي تجمع الزوجين في شكلها الوجاهي، و الطرف الثالث و هو القاضي المكلف بالبت بالحكم النهائي للطلاق.و الحقيقة أن النظام القضائي يوفر في المقام الأول- و ضمن مساعي الصلح بين الزوجين- آلية التحكيم أو المجلس العائلي، لتمكين الطرفين من الخروج من الحلقة المفرغة لسوء الفهم المتبادل. لذلك فهذا الإجراء له خصوصية أخرى، خاصة في المجالات الحساسة.

3. 2. آلية الوساطة في قضايا الطلاق:

إن التحليل المعمق للأسباب التي دعت إلى تفضيل الوساطة، يُبين أن هذه الأخيرة يمكن أن تستجيب بأكثر كفاءة من الوسائل الأخرى، إلى الحاجات التي نحددها، لتُؤمن تبعا لتغيرات مفاجئة أو جذرية - في بعض الأحيان- بالنسبة لمجتمعنا .

فالوساطة تعتبر – عادة – كبديل للقضاء، و تقنية جديدة لإدارة النزاعات. لكنه نادراً ما تُحلّل كصورة أولية لظهور أسلوب جديد من الضبط الاجتماعي؛ فتطور الوساطة الحاصل في كل مجالات الحياة الاجتماعية بدءً من الأسرة ؛ إلى الحي؛ و مروراً بالمؤسسة، تتجه إلى إظهار أنها لا

[1] - القسم الثالث " إجراءات الطلاق" الفرخ الثاني" الصلح "، قانون الإجراءات المدنية الجزائري، الجريدة الرسمية، مرجع سابق .

[2] - محمد سيد فهمي، **التشريعات الاجتماعية بين الواقع و المأمول**، (ب.ط)، مصر، المكتب الجامعي الحديث، 2000 ،ص، 167.

يمكن أن تُختزل إلى جواب بسيط، بالنسبة للأزمة الحالية للمؤسسة القضائية، و هذا ما يستدعي التساؤل حول هذه الظاهرة.[1] ويمكن أن نلاحظ أن آلية الوساطة بمفهومها التقني، أصبحت ذات شهرة عالمية في تسوية مختلف الخلافات و المواضيع النزاعية، سواء تعلق الأمر بالنزاعات الشخصية في الأسرة أو في مجالات العمل، أو النزاعات الإقليمية، و الدولية بين الدول ؛ مما يعني أن هذا الأسلوب له نشاط واسع عريض، في مختلف جوانب الحياة السياسية و الاجتماعية و الاقتصادية . و على ذلك فقد تعددت أوصاف هذه الوساطة، و الذي يهمنا في هذا البحث هو الوساطة الأسرية، و بالتحديد الوساطة في قضايا الطلاق من جانبها القضائي.

1- تعريف الوساطة الأسرية:

إن مفهوم الصراع هو اقرب إلى السلبية ، لكن لابد من اعتبار أن الصراع و النزاعات تنطوي على ازدواجية ، مثل كل شيء و تواجد أنواع للصراع و النزاع أيضا يزيد الحياة اليومية توسعا و معرفة ، و لذلك فإن هدفنا في المناقشة هو الربح المشترك في حين أن هدفنا في المجادلة هو الانتصار و الغلبة.و كذلك فإنه لكي يكون هناك حوار (مناقشة) يجب على المتحاورين أن يستطيعوا قول كل شيء تداوليا، و إلا فهم لا يستطيعون قول أي شيء يقال، فالحوار (المناقشة) هو إذا يحتاج إلى مبدأ التداول.[2] من هذين القولين يمكن أن نعرض الوساطة على أنها:

– توصف بوجه عام على أنها مجموعة من الأساليب و الطرف الممكنة لتسوية و معالجة النزاعات داخل الأسرة، و داخل العلاقات بين الأطفال و بين الأجداد و الآباء .

– هي حل ودي للنزاعات إذا أنها تحقق أفضل الحلول من الناحية الاجتماعية، و توفر الجهد و المال من الناحية الاقتصادية و تحفظ الضغط على المحاكم الخاصة بالنزاعات بتوفيرها الأرضية المناسبة للمعالجة العقلانية بكل المشكلات.

- تعتبر عادة كبديل للقضاء التقليدي و تقنية جديدة لإدارة النزاعات لكنها نادرا ما نحلل كصورة مسبقة لسوء أسلوب جديد من الضبط الاجتماعي ، فالتطور الحاصل لتقنية الوساطة

[1] -Jean-Pierre Bonafe-Schmitt, « **La médiation : une technique ou un nouveau mode de régulation sociale** ?», **IN** « La Mediation -Actes du Colloque du 10 octobre 1996 », **Travaux CETEL, N° 49 - Septembre 1997** ,publiés par Christian-Nils ROBERT, Centre d'étude, de technique et d'évaluation législatives (CETEL), Faculté de droit , Université de Genève - Uni Mail , p,139.

[2] - Clavde Chabrot Et Isablle Olry – Louis (Ed) . **Interaetions Communieatives Et Psychologie** . Parais . Presses Sorbonne Nouvelle . 2007 . P32

في كل المجالات الحياة الاجتماعية ابتداء من الأسرة إلى الحي مرورا بالمؤسسات ، يظهر بأنها – الوساطة – لا يمكن أن تختزل في جواب بسيط للأزمة القائمة بالنسبة للمؤسسة القضائية ، و هذا ما يستدعي التساؤل عن أهمية هذه التقنية و عن خصائصها الاجتماعية و الاقتصادية و حتى السياسية. ذلك أن التحليل المعمق للأسباب التي دعت إلى تفضيل الوساطة يبين أن هذه الأخيرة يمكنها الاستجابة بكفاءة كبيرة مقارنة من الوسائل الأخرى كالصلح القضائي ، أو التحكم أو حتى عملية التقاضي للحاجيات المحددة و تأمينها تبعا لمتغيرات مفاجئة أو جذرية في بعض الأحيان، و لهذا فإن المشكل المطروح أمام كل المختصين ، هو علاقة الوساطة بالإجراءات القضائية في تسوية النزاعات لان الوساطة لا يمكن أن تتحقق إلا بشرطين اثنين هما:

- أن يكون التنظيم القضائي مستعدا لمعالجة موازية لبعض النزاعات من خلال دعوة قضائية أو غير قضائية، و تبعا لاتفاق الأطراف، أو أن التنظيم القضائي هو الوحيد الذي يجوز على شرعية الإكراه المنتدب تحت سلطة القاضي لتسوية بعض النزاعات.

4- الوساطة و دينامكية النزاع :

إن حل أو تسوية النزاع كفعل اجتماعي يكون إما عبر التحكيم من سلطة معينة، أو عن طريق التفاوض عبر وساطة تأخذ في الاعتبار مصلحة الأطراف المشاركين، أو عن الطريق التدخل القضائي عبر سلطة قضائية.

و بالرجوع إلى نموذج دينامكية النزاع وفقا لـ (**Glast**)[1]. فإن ملاحظة أن الأطراف لا يتواجدون في نفس الوضعية أثناء مراحل الموقف النزاعي ، لذلك ففي المراحل الثلاثة الأولى (مرحلة التصلب – مرحلة التجادل – مرحلة الأفعال) يمكن معالجة النزاع باعتماد الأطراف على أنفسهم؛ لكن مع بداية المرحلة الرابعة و هي مرحلة (التحالفات – مرحلة فقدان ماء الوجه...) فإن من الضروري وجود طرف ثالث يمكنه لعب دور الوسيط للتوثيق بين وجهان النظر. أما إذا بلغ النزاع إلى السابعة و هي مرحلة الهدم الجزئي، فإن دور الوسيط سوف يتقلص، و بالتالي فإن وجود التدخل من السلطة أمر ضروري، و الشكل التالي يمثل ذلك:

[1] - Gilbert Künzi, Angelo Vicario, Denise Künzi ; **Op cit**, p, 85.

شكل توضيحي 17: يمثل حدود التدخل وفقاً لنموذج Glast .

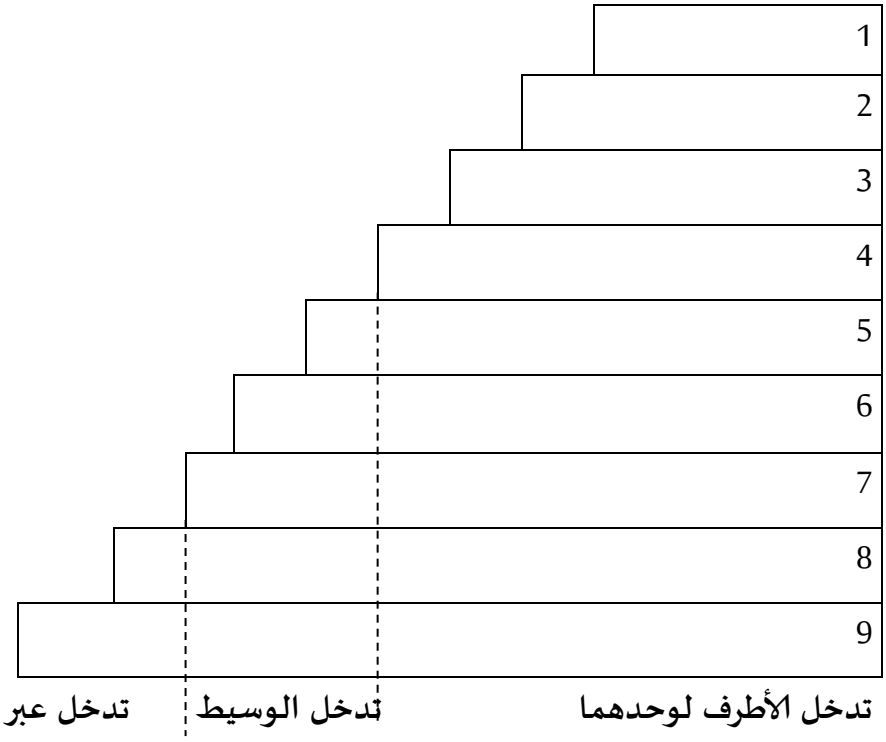

المصدر:

Gilbert Künzi, Angelo Vicario, Denise Künzi ,**Op cit**, p, 86.

و لهذا فإن تحليل وضعية و مواقع أطراف النزاع من طرف الوسيط هو أمر لابد منه لبلوغ أفضل السبل في معالجة الأزمة العالقة بين أطراف النزاع، بحيث يفتح هذا الطرف الثالث مجال المشاركة في اتخاذ القرارات و الوصول إلى حل يرضي كل الأطراف، لكي لا يخرج في النهاية طرف رابح و آخر خاسر، بل تكون النتيجة رابح/ رابح. و في هذه الحالة يمكن توجيه الديناميكية النزاعية بحيث تولى الأهمية للمصالح الخاصة و النوعية لكل طرف اتجاه الآخر " و ذلك يربطهم بالمصالح المشترك لذلك فعن دور الوسيط يجب وجود ثلاث وظائف مركزية في عمل الوسيط ، وهي كما يذهب إليه لكل Kressei . Pruiltet (1989):

- التوجيه (توجيه العمليات)- إدارة السياق (إدارة النزاع) - المساعدة على التفاوض.

و على العموم يعتبر دور الوسيط في حالات النزاع الأسري مهما من أجل تقريب وجهات النظر، حيث يمكن اعتبار دوره متمثلا أساسا في تسهيل الاتصال لأن الوساطة تقوم على الاتصال الشخصي (الوجاهي فالتحكيم و التكاليف و بطء المؤسسة القضائية، وضعف خطابهما داخل المجال العام كله من الحجج و البراهين الأساسية التي تحفز على البدء بنماذج جديدة. إذا فآلية الوساطة - و بالرجوع إلى مفاهيم الصراع و أشكاله، و التي تطرقنا لها في المباحث السابقة - نجد

لها عدة نماذج و أساليب تقنية؛ سواء بمفهومها التقليدي أو التنظيمي. فكلها تعتمد أساسا على معادلة التقريب بين مصالح الأطراف، و التقليل من حدة الانفعالات و التوترات المصاحبة للعملية النزاعية، و ذلك عبر تشجيع عملية التفاوض و تبنّي أسلوب تعاوني و هادئ، يعتمد على زيادة إدراك و وعي الأطراف بمدى أهمية هذه العملية و الالتزام بنتائجها. و سواء كان منشأ الصراع علائقيا أو تعارضا في المصالح، أو اختلافا في الرأي؛ فإن هذا التعارض يمكن أن يكون له أساس موضوعي أو ذاتي، حيث - و بعبارة أخرى- يمكن أن يمر على عدة مظاهر واقعية ، أو على إدراك بسيط . وبالتالي فإن سيرورة و إدارة النزاع ترتبط بهذا العامل ، فالموقف الأكثر وضوحا هو عند وجود الاختلاف الموضوعي و الذي يدركه كل الأطراف ؛ لهذا فعل الوسيط عند حله للنزاع يجب عليه فهم من هو الذي بدأ النزاع ، إذ يمكن أن ينسى الأطراف من هو الذي بدأ النزاع، و بالتالي قد يؤدي هذا إلى التحول عن موضوع النزاع، دون أن يسوى المشكل الأول . " و لأن معرفة من هو البادئ بالنزاع يجب أن تقوم على أساس معرفة موضوع النزاع،فإن (Thomas) يرى أن هذه العملية تقوم على ثلاثة نقاط هي:

- يمكن للأطراف تصور موضوع النزاع عن طريق مصالحهم الخاصة (رؤية أنانية)؛ أو المصالح الطرف الآخر(رؤية غيرية إيثار) أو المصالح كل الطرف (رؤية تكاملية)؛

- يمكن للأطراف أن يتعلقوا بالجوانب الوحيدة المصرح بها أو المعلنة أو محاولة فهم العوامل التبادلية؛

- النقطة الثالثة و التي بينها Fisher (1964) و التي هي الجانب الثالث الذي يسمح بمعرفة الطريقة التي يدرك بها الأطراف موضوع النزاع .

فمن أهم مقاصد وجود محاكم الأسرة و قوانين الأسرة، هو ذلك المطلب الاجتماعي الذي يريد المحافظة على كينونة و وجود الأسرة الاجتماعية ، ضمن تماسك اجتماعي يضمن لأفرادها الحياة الكريمة، لذلك تعتبرا لوساطة ه عملية فعالة و مميزة ، من أجل حل المشاكل التي تنشأ عندما يريد الزوجان الانفصال أو الطلاق. وهي تسمح للزوج والزوجة باتخاذ القرارات الهامة التي سوف تؤثر عليهما و على أطفالهما لبقية حياتهم. و هي تتيح لهم السيطرة على مظاهر الخوف و العداء ؛ علاوة على ذلك ، أنها تساعد الزوجين على التواصل على الأقل و بطريقة إيجابية إلى أفضل الحلول الممكنة. و الطبيعة الملازمة لعملية الوساطة ،هي أنها عملية ليست نزاعية أو جدالية، بل هي تعاضديه و تعاونية ؛ حيث توفر الوقت ، و الجهد و المال؛ و تحفظ أسرار الأسر و هيبة الأطراف الاجتماعية؛ من خلال إعطاء الزوجين فرصة الاستماع إلى بعضهما

البعض ، و تشجيع المنطق والعقلانية بشكل مباشر، و جعل كل من الزوجين في وضع أفضل ، لهيكلة ترتيبات مقبولة للطرفين ، بدل النظر إلى الوراء . فهذا الفضاء الجديد هو ذلك الاتفاق أو التوافق و الحل الودي و التعاون؛ حيث لا تكون نتيجة الوساطة هي تحديد من هو الخاسر و من هو الرابح . - مثل ما يكون عليه في حالة المحكمة أو جلسة التحكيم – لكن لاستعادة العلاقة و ليجد أطراف النزاع السيطرة على ضبط نزاعهم، و إيجاد الحل بأنفسهم، و الجدير بالتنويه هو أن نشاط الوساطة ما زال لم يتحدد جيداً، و ذلك لعدة أسباب منها:

- أنها لم تستحوذ على قبول واسع من الأفراد المتخاصمين؛

- أنها لا تتميز بالوزن القانوني، بالنسبة لنتائجها. و في كثير من الأحيان هي آلية ثانوية بالنسبة للعملية القضائية،

- أنها لا تتميز بالانتشار الواسع لعدم شهرتها، خاصة في أغلب الدول العربية.

لذلك فإنه مازال يوجد غموض بين فعالية و حُجية الوساطة. و هذا ما يعني أن قطاعاً كبيرا من عمل الوساطة مازال لحد الآن لا يمثل نموذجا مستقلا بذاته ، في مجال تسوية النزاعات، و أن وظيفة الوسيط لا تعتبر إلا نشاطاً ملحقاً بالنسبة للعديد من التخصصات الخاصة بالقانونية أو الاجتماعية.[1]

[1] - -Jean-Pierre Bonafe-Schmitt, **Op Cit** , P,141.

خلاصة الفصل :

من خلال هذا الفصل و الذي تطرقنا فيه إلى اساليب تسوية النزاع عبر اليات تنظيمية اخرى تقليدية ، و محاولة مزاوجة الاتصال و أشكاله مع المقاربة الاجتماعية و القضائية لحل نزاعات الطلاق ، عبر آليات الصلح و التحكيم و كذا الوساطة؛

و المحاكم الخاصة بقضايا الطلاق و عبر الإجراءات و شرطيات التقاضي يمكن تحليلها من خلال منظور تنظيمي اتصالي ، وذلك بتحليل العملية الاتصالية بين أطراف النزاع داخل العملية القضائية، و كيف تؤثر أنماط الاتصالية المتبعة في المحاكم على سيرورة نزاعات الطلاق.؟

و هذا ما يمكننا تتبعه من خلال الجانب الميداني لهذه الدراسة، و الذي يعالج نمط الاتصال الكتابي و الاتصال التفاعلي الذي يساير إجراءات الطلاق.

الباب الثاني

الباب الميداني

الفصل السادس:

الإجراءات المنهجية للدراسة

المنهج المستخدم في الدراسة

تحديد مجالات الدراسة

عينة الدراسة

مجتمع الدراسة

نوع عينة الدراسة

أدوات جمع معطيات الدراسة

أساليب تحليل المعطيات

1. المنهج المستخدم في الدراسة:

المنهج هو الذي يصف لنا الظاهرة و يوضح لنا أبعادها و درجة ارتباطها.

فهو " طريقة التحليل و التفسير بشكل علمي منظم، من أجل الوصول إلى أغراض محددة لوضعية اجتماعية أو مشكلة اجتماعية..."[1].

و بالتالي فقد استخدمت هذه الدراسة المنهج الوصفي التحليلي ، نظرًا لطبيعة موضوع الدراسة و أغراضها . حيث "يهدف هذا المنهج إما إلى رصد ظاهرة أو كموضوع محدد بهدف فهم مضمونها و يمكن تعريفه بأنه " أسلوب من أساليب التحليل المرتكز على معلومات كافية و دقيقة عن ظاهرة أو موضوع محدد من خلال فترة أو فترات زمنية معلومة و ذلك من أجل الحصول على نتائج عملية ثم تفسيرها بطريقة موضوعية و بما ينسجم مع المعطيات الفعلية للظاهرة ."[2] و هو يعتمد على أسلوبين هما :الأسلوب النظري ، و ذلك من خلال التعرض لأدبيات الدراسات التي ناقشت الموضوع مع الأخذ بعين الاعتبار أن الباحث قد اعتمد على الدراسات المشابهة . إذ أخذ الدراسات التي تطرقت للمتغير التابع و هو الطلاق، و اعتمد على الدوريات و الوثائق و الإحصائيات التي ركزت على معدلات الطلاق و خصائص المطلقين، إذ أن الطلاق في حد ذاته قد تقاسمت دراسته عدة تخصصات اجتماعية (قانونية – نفسية– اجتماع...) حيث تجزأت دراسته و أضحى موضوعا تلكؤه الألسن.

و كما يذهب اليه (هـ .لوفيفر و ج .غورفيتش) " إن تجزأ العلوم الاجتماعية الذي يجزء الواقع هو أحد أهم أسباب تخلف علم الاجتماع"[3] ، و يقول (ج .غورفيتش) : " إن استطعنا أن نسوغ وجود قطاعات علم الاجتماع الديني و القانون و التربية فإن هذه الميادين لا يمكن تمييزها عن بعضها إلا في نقطة الانطلاق، لا في نقطة الوصول " [4]

و من خلال ملاحظات الباحث لعدة جوانب الموضوع بفضل القراءات النظرية حول موضوع الطلاق و موضوع التواصل. و من خلال محاولة التقرب إلى حالات قليلة من حالات الطلاق و الملاحظة المباشرة و الغير مباشرة للممارسات اليومية للتقاضي في قضايا الطلاق، فقد اعتمد

---

1 عمار، بوحوش .محمد الذنيبات ، **مناهج البحث العلمي و طرق إعداد البحوث** ، ط3 ، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية ، 2001 ،ص ،139 .

2 محمد عبيدات . محمد أبو نصار. عقلة مبيضين ، **منهجية البحث العلمي – القواعد و المراحل و التطبيقات** - ، الأردن ، عمان ، ط2 ، دار وائل للنشر، 1999 ، ص 46

3 - مادلين غراويتز، مناهج العلوم الاجتماعية – **الكتاب الثاني : منطق البحث في العلوم الاجتماعية** - ، تر: حسام عمار، دمشق ، سوريا ،1993 ،ص 87.

4 - **نفس المرجع** ، ص 95 .

الباحث على استعمال المنهج النوعي و المنهج الكمي لإثراء تفسير النتائج، لأن المبالغة في التكميم حسب إجراءات طقوسية لا تعبر في أكثر الأحيان على طموح علم الاجتماع و لا وظيفة العلم . و لا يمكن كذلك للنتائج النوعية أن تكون لها دقة و مصداقية بدون أرقام و مناهج إحصائية لذلك نادت (**مادلين غراويتز**) بضرورة إيجاد تكامل بين المنهج النوعي و الكمي للظفر بالحقيقة العلمية . فلا يوجد تعارض بين النوعي و الكمي ، و لم يبقى للنقاش سوى الاعتراف بأن "مهما كانت درجة الدقة المتوصل إليها فإن الشيء المقيس يبقى دائما تقريبيا [1]". و لهذا يجب العمل على تسليط الضوء على مشاكل الاتصال و الممارسات ، بالتركيز على الواقع العملي داخل البناء الاجتماعي .و بالتالي فإن الممارسات الاتصالية و النموذج المعياري أو ما يمكن أن نسميه إعادة البناء العقلاني للموضوع (مفهوم القيم و المعايير الاتصالية و أخلاقيات التواصل) . يستوجب علينا انتهاج مستويات من الوصف :

– مشكلة المستوى : أي وصف شبكات الاتصال و مستوياته و نماذجه في مراحل التقاضي،و وصف العوائق التنظيمية (عوائق التنظيم البيروقراطي).

– المستوى التقني و ذلك يوصف استراتيجيات الاتصالية المتاحة و مواقف و اتجاهات الأطراف لاختيار أشكال حل المشاكل . أي وصف الإجراءات و مراحل التقاضي .

2. **تحديد مجالات الدراسة:**

يمكن تحديد مجالات الدراسة كالأتي :

2. 1. المجال المكاني:

إن المجال المكاني الذي أجريت فيه الدراسة ، تمثل في مدينة الأغواط بالجزائر.

1- الموقع الجغرافي للولاية:

تقع ولاية الأغواط جنوب الجزائر العاصمة على بعد يقدر بـ 400 كلم، مساحتها مقدرة ب 25052 كلم^2 ولعى ارتفاع 767م من مستوى سطح البحر، تتكون من 24 بلدية تتسم بالتباين الكبير الاقتصادي والديمغرافي والاجتماعي، ويعيش فيها حوالي 539955 نسمة في عام 2011 م.[2]

و تعتبر ولاية الأغواط بحكم موقعها الاستراتيجي في وسط البلاد وبمسافة متعادلة بين الجزائر العاصمة ووهران، وقسنطينة، و ورقلة، وبالتالي فهي نقطة عبور هامة لهذا المناطق. والكنوز

[1] - **نفس المرجع** ، ص 41.

[2] مديرية الانجاز والمتابعة و الميزانية. بالأغواط.

والمكاسب التي تتوفر عليها تخول لها أن تلعب دورا هاما في تنمية المنطقة والبلاد بصفة عامة، وتجعل منها بوابة الصحراء، وقلب المنطقة السهبية كما تعتبر منطقة جاذبة للسكان.

2- الحدود الاقليمية الولائية:

تقع ولاية الأغواط عند أقدام جبال الاطلس الصحراوي من الناحية الشمالية وتتربع على الهضبة الصحراوية من الناحية الجنوبية، وحدودها كالتالي:

من الشمال: ولاية تيارت و من الغرب: ولاية البيض و من الجنوب: ولاية غرداية و من الشرق: ولاية الجلفة.

3- موقع البلدية:

توقع البلدية شرق الولاية، تتربع على مساحة تقدر بـ 400 كلم^2، وعدد سكانها 147747 نسمة، حاز الجمع الرئيسي بنسبة الأغلبية 93% من اجمالي السكان حسب تعداد 2008، منطقة برج السنوسي والتي تمثل المجمع الثانوي، وتعداد سكانه 6808 نسمة بنسبة 4.6%، وتعتبر هذه المنطقة الفلاحية والزراعية من اهم ما تبقى للمدينة، والرافد الاساسي لها، رغم ما تعانيه من الاهمال وخاصة الغزو الريفي، في حين بلغ عدد المجمعات المبعثرة والتي يقدر عدد سكانها 3569 نسمة وبنسبة 2.46% من اجمالي السكان.

4: التوزيع السكاني لولاية الأغواط:

سكان الحضر في ولاية الأغواط يمثلون 42.6 بالمئة من تعداد 1977م، بينما يمثل سكان الريف اكبر نسبة بنحو 57.4 بالمئة من اجمالي السكان، وقفز عدد السكان الحضر من 59971 نسمة الى 104457 لتعداد 1987م بنسبة 53.2 بينما قفز سكان الريف من 67180 نسمة الى 91975 نسمة من نفس السنة، وبنسبة نمو تقدر بنحو 46.8 بالمئة وهي نسبة منخفضة مقارنة لتعداد 1987م، ومن هنا نلاحظ ان مجتمع تحول من تركيبة سكانية ريفية تقليدية سنة 1977م الى مجتمع جديد ذي أغلبية حضرية سنة 2008م بنسبة 61 بالمئة مقابل 39 بالمئة في الريف،

جدول 3 **يوضح التوزيع النسبي للسكان الحضر والريف لولاية الأغواط(1997-2008م)**

التعداد	1977		1987		1998		2008	
المؤشر	العدد	%	العدد	%	العدد	%	العدد	%
الحضر	59771	42.6	104457	53.2	0400 17	52	294725	61
الريف	80671	57.4	91975	46.8	157234	48	188539	39
المجموع	140442	100	196432	100	327634	100	483264	100

المصدر: الاحصاء العام للسكان والسكن

جدول 4 تطور معدلات الخام للزواج والحركة الطبيعية لسكان بلدية الأغواط

(2008-1998)

السنوات	المعدل الخام للزواج	المعدل الخام المواليد	المعدل الخام الوفيات	معدل الزيادة الطبيعية	متوسط السكان
1998	7.27	31.75	7.59	25.61	107912
1999	6.56	32.94	7.01	25.92	110652
2000	7.36	32.10	6.83	24.48	113521
2001	6.49	33.62	6.85	26.77	116301
2002	7.36	31.16	5.92	25.24	119415
2003	7.29	33.97	6.49	27.47	122430
2004	7.84	33.76	6.06	27.70	125794
2005	7.05	32.71	5.77	26.94	129279
2006	7.39	34.01	6.16	27.85	132763
2007	8.91	34.50	5.32	29.17	136467
2008	8.71	34.47	4.54	30.64	140443

المصدر: بناء على معطيات مصالح البلدية، ومديرية الصحة والسكان

إذ تم توزيع الاستبيانات عبر- في أغلبها - بعض مكاتب المحاضر القضائية ، لكون اتصال المطلقين و المطلقات مرتبط بهذه المكاتب، و استعمل الباحث بعض الاشخاص و الطلبة الجامعيين المدربين على ملء الاستمارات و الذين لديهم اشخاص مطلقين كمساعدين في توزيع

الاستمارات و التقرب من الحالات، كما استعان الباحث بكل الاطراف من لديهم اتصال بالنساء المطلقين مثل جمعية الهلال الاحمر بمدينة الاغواط ، و كذا مصالح الصحة الجوارية و بالأخص مصلحة المتخصص النفسي .

2. 2 . المجال البشري:

تشمل هذه الدراسة عينة من المطلقين و المطلقات، الذين مروا بتجربة التقاضي و صدرت فيهم أحكام قضائية تخص الطلاق، و الذين مضى على طلاقهم أكثر من شهرين، و ذلك لاعتبارات إجرائية حيث أن موقف الأطراف من سير إجراءات الطلاق له مدلوله النفسي بعد صدور القرار و استلامه. مع تركيز الباحث على تحديد فترة الطلاق ان لا تكون قبل سنة 2005 م و ذلك لان الباحث اختار هذا التاريخ لكون ان معالجة القضاء لحالات الطلاق قد تبنت ما جاءت به الاصلاحات في قانون الاسرة الجزائرية و الذي اضاف عدة امور اجرائية و قانونية و الذي اسال الحبر في الصحف و المجالات الاجتماعية الاخرى لما حمله من تغييرات قد سمات ثوابت الاسرة الجزائرية في حد ذاتها و ما افرزه من تناقضات في مجال الحريات و الحقوق الاسرية التي لم يتعود عليها الفرد الجزائري.•

2- 3. المجال الزمني:

بدأت هذه الدراسة من جانبها النظرية منذ سنة 2014م ،و ذلك قصد جمع أكبر قدر من المعلومات النظرية و أجرى فيها الباحث عددا من المقابلات الحرة مع أشخاص مروا بالتجربة و بعض الافراد من المجتمع المدروس، و كل هذا قصد الالمام ببعض التطورات التاريخية و الاجتماعية لظاهرة الطلاق في منطقة الأغواط و معرفة خصوصيات المنطقة الثقافية .أما من الجانب الميداني و الذي بدأ تقريبا من أواخر سنة 2015 و انتهى مع منتصف سنة 2017 بعد تعثر في العمل الميداني و وجود صعوبات لتوزيع الاستمارات الخاصة بالدراسة، أما مرحلة التفريغ و التحليل فقد بدأت من بداية سنة 2018 تقريبا شملت ترتيب المعطيات في جداول و تحليلها و الخروج بنتائج الدراسة.

• لمزيد من الالماحات يمكن الاطلاع على مثال للما تناولته الصحف الجزائرية لهذا القانون و الذي فرض ضرورة اعادة اصلاحه، انظر المقال الصحفي بعنوان: **قانون الأسرة يقسم الجزائريين من جديد** بوتفليقة يعيد النظر في الطلاق والحضانة، للكاتب سلمى حراز و محمد الفاتح عثماني بتاريخ: 11مارس 2015 على الساعة: 23:00، تاريخ الاقتباس 02 -09 - 2016.

3. مجتمع و عينة الدراسة :

3. 1. مجتمع الدراسة :

اتسمت هذه الدراسة بعرض بعض النقاط التي تخص ظاهرة الطلاق في جانبها التنظيمي. و ممارسات الاتصال و التفاعل داخل محاكم الأسرة. و بالتالي فهي تخص بالخصوص الأفراد الذين مروا بتجربة الطلاق من كلا الجنسين. و صدرت في حقهم أحكام الطلاق. منذ فترة لا تقل على شهرين بدءا من فترة إجراء جلسة الصلح.

3. 2. طبيعة عينة الدراسة :

بما أنه من الصعب على الباحث الاتصال بجمع وحدات مجتمع الدراسة ، فإنه يلجأ إلى تقنية المعاينة، أي أخذ عينة من وحدات المجتمع المدروس تمثله أحسن تمثيلّ؛ مع مراعاة خصائص المجتمع العام . ومن أجل الوصول إلى تحقيق أهداف الدراسة قام الباحث بأخذ عينة قصدية، تعبر عن نفسها مع صعوبة التعميم ، و ذلك لعدة صعوبات ميدانية تلقاها الباحث :

- صعوبة اختيار نوع العينة دفع للجوء إلى العينة القصدية.
- كان الاتصال بالمؤسسة القضائية يتسم ببعض التذبذب و الاختلال في التعامل مع متطلبات البحث الإحصائية. حيث حاول الباحث في عدة مرات الحصول على إحصائيات دقيقة لحالات الطلاق، لكنه لم يستطع الحصول احصاءات لحالات الطلاق بالمنطقة و ذلك لأسباب عدة منها عدم وجود مكتب إحصاء – بمعنى الكلمة- لدى مجلس قضاء الأغواط. السبب الثاني هو عدم وجود شخص معين له الخبرة الإحصائية مكلف بهذا الدور. و قد استعان الباحث ببعض الاتصالات الشخصية بأشخاص ساعدوه على الحصول على احصاءات قليلة و مجملة و هو جدول لإحصاء حالات الطلاق الخاصة بسنة 2016- .(انظر الى الجدول في الملاحق)
- الصعوبة الميدانية المتمثلة في الحصول على إمكانية إجراء استجوابات عبر مقابلات مباشرة مع المطلقين، و كذلك لعدم القبول أصلا بفكرة الاستجواب عند كثير ممن التقى بهم الباحث في بعض مكاتب المحاضر القضائية (محضر قضائي) بمقر الولاية ، خاصة لدى الأزواج الذكور الذين اتسموا بعدم الاكتراث بأهمية مثل هذه الدراسات.

و على ذلك فقد اتخذ الباحث طريقة الاتصال بالمطلقين و المطلقات من عدة مداخل منها:

المدخل العلائقي : و ذلك بمحاولة التقرب إلى الأفراد عن طريق الشبكات الاجتماعية من الجيران و المعارف و الطلبة الجامعيين.

التدخل المهني: و ذلك بالتقرب من مكاتب " المحاضر القضائية " و التي لها مهمة تنفيذ الأحكام القضائية و الالتزامات المالية للمطلقين و المطلقات. فهي نقطة اتصال هامة بين الباحث و وحدات التحليل .و مصالح الصحة النفسية في المصحات الجوارية الجهة الجنوبية لمدينة الاغواط, و استعان كذلك ببعض الجمعيات . إذ تم توزيع الاستبيانات عبر- في أغلبها - بعض مكاتب المحاضر القضائية ، لكون اتصال المطلقين و المطلقات مرتبط بهذه المكاتب، و استعمل الباحث بعض الاشخاص و الطلبة الجامعيين المدربين على ملء الاستمارات و الذين لديهم اشخاص مطلقين كمساعدين في توزيع الاستمارات و التقرب من الحالات، كما استعان الباحث بكل الاطراف من لديهم اتصال بالنساء المطلقين مثل جمعية الهلال الاحمر بمدينة الاغواط ، و كذا مصالح الصحة الجوارية و بالأخص مصلحة المتخصص النفسي .

3 – 3 . حجم عينة الدراسة:

إن تحديد حجم العينة يتوقف على نسبة التقارب الموجودة بين العينة و المجتمع الأصلي لها. ولكن و بسبب عدم تمكننا من حصر مجتمع الدراسة، عبر طريقة المسح الشامل أو الجزئي، فقد كان هو السبب في وجود نقص في مفردات العينة البحثية، التي كانت تقدر بـ (120) مفردة، و هي نسبة عدد الاستبيانات المحصل عليها بعد التوزيع و المقبولة للتفريغ، حيث وزع الباحث 130 استمارة، و لكنه لم يتحصل إلا على 125 استمارة. و قد رفضت 05 استمارات لعدم اكتمال الإجابة على أغلب أسئلتها، ليتبقى لدينا فقط 120 استبيان صالحة للتفريغ. أي بنسبة 92 % ، هي نسبة جيدة بالنسبة لما عاناه الباحث من صعوبات الحصول على عينة من المطلقين و المطلقات بالمدينة محل الدراسة.

- الخصائص الأولية لأفراد العينة المبحوثة:

توزعت هذه العينة حسب الجنس إلى:86 مفردة من المطلقات. و 34مفردة من المطلقين، و الجدول التالي يوضح تكرار المبحوثين حسب متغير الجنس

جدول 5: يمثل تكرار أفراد العنة حسب متغير الجنس.

الجنس	التكرار	النسبة %
ذكر	34	28
انثى	86	72
المجموع	120	100

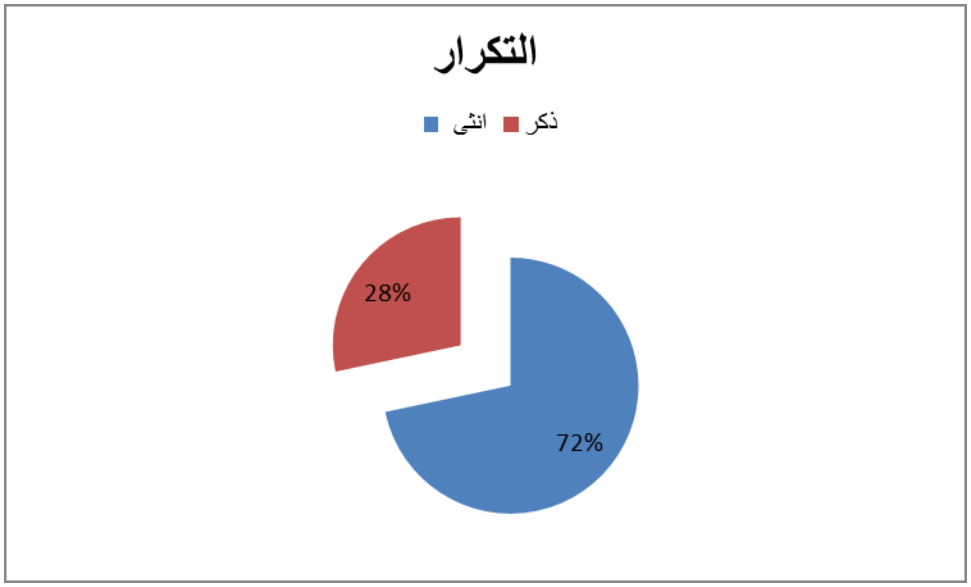

رسم بياني 1 يمثل نسبة توزيع افراد العينة حسب متغير الجنس

من الجدول أعلاه نلاحظ أن أفراد العينة قد توزعوا حسب متغير الجنس بنسبة 72% مطلقات، مقابل نسبة 28% من المطلقين. من مجموع أفراد العينة البالغ 120 مفردة.

و يرجع ذلك - و كما تطرق إليه الباحث في ذكره لصعوبات الدراسة الميدانية – امتناع كثير من الأزواج من المشاركة في الاستجواب الخاص بالدراسة عبر تلقي صحيفة الاستبيان. و النتائج من هذا الجدول توضح أن الإناث (المطلقات) هن أكثر تقبلا للاستجواب من الذكور(المطلقين).

جدول 6: يمثل تكرار أفراد العينة حسب متغير العمر للجنسين أثناء فترة الطلاق.

الجنس		ذكور		إناث	
الفئة العمرية	مراكز الفئات	ت	%	ت	%
27 -18	22.5	13	10,83	59	49,16
37 – 28	32.5	59	49,16	39	32,5
47 – 38	42.5	27	22,50	08	6,66
57 – 48	52.5	14	11,66	14	11,66
67 – 58	62,5	07	05.83	00	00
المجموع	---	120	100	120	100

من الجدول أعلاه نلاحظ أن تكرار أعمار الأزواج لهذه العينة قد توزع بنسبة 49,16% في الفئة العمرية [28 – 37] و بنسبة 22.50% في الفئة [38 – 47]، ثم تليها نسبة 11,66% في الفئة العمرية [48 -57].و نسبة 10,83% للفئة [18 – 27]، ثم في الاخير فكانت نسبة 05,83 % تمثل الفئة العمرية [58- 67].أما توزيع مجموعة الزوجات حسب الفئة العمرية فقد جاء بنسبة عالية للفئة [18-27] بنسبة 49,16% ، ثم الفئة العمرية [28- 37] بنسبة 32,50% ، ثم الفئة العمرية [38 – 47] بنسبة 06,66% .و في الاخير كانت الفئة العمرية [48- 57] بنسبة 11,66%.

و نستنتج من النسب المئوية أعلاه أن اغلب الأزواج تتراوح أعمارهم ما بين 28 و47 سنة أثناء فترة الطلاق، و حسب المتوسط الحسابي فإن هذه القيمة يمكن أن تكون صحيحة بالنظر إلى التركيبة الاجتماعية لنظام الزواج في السنوات الأخيرة، و التي أصبح فيه تأخر سن الزواج لدى الشباب من سمت هذا العصر، إما لأسباب اقتصادية أو اجتماعية أو ثقافية. و نفس الملاحظة تنطبق على الفئة العمرية للزوجات المطلقات و التي تمحورت حول الفئة العمرية [18 -27]؛ وعلى ذلك فإننا نلاحظ أن النتائج تفسر أن أغلب الفئات العمرية للزوجات صغيرة في السن الأمر الذي يمكن إرجاع ارتفاع حالات الطلاق إلى عدم النضج لدى الزوجات لاسيما أن النتائج تبين أن أقصى عمر للزوجات أو الأزواج لا يتعدى في أغلبه للزوجات سن 27 سنة، في مقابل 37 سنة للأزواج الذكور. و هو ما توصلت إليه دراسة الباحثة" مسعودة كسال " [1] حيث وجدت أن الارتفاع النسبي للطلاق لدى فئة سن (20 -24) للمطلقات.

[1]- أنظر الدراسة المذكورة، مرجع سابق .

أما النتيجة الثانية فتظهر وجود فارق عمري بين الجنسين و الذي يمكن أن يعود إلى الخلفية الاجتماعية للزوجين التي تفضل أن يكون عمر الزوج اكبر من عمر الزوجة في اغلب الأوقات، أو يمكن أن تعود إلى أن تأخر سن الزواج لدى الذكور راجع لعدم الإمكانية من توفير مطالب الزواج الاقتصادية أو المعيشية، إذ يمكن لهذه العوامل أن تؤثر على مدة واستمرارية الزواج و هو الأمر الذي يوضحه الجدول التالي.

جدول 7: تكرار أفراد العينة حسب مدة الزواج

مدة الزواج		التكرار	النسبة المئوية
الفئة	مراكز الفئات	ت	%
] أقل من سنة- 1 [	0.5	26	21.7
] 1 – 5 [	3	44	36.7
] 5 – 10 [	07.5	16	13.3
]10 – 15 [	12	12	10
] 15 – 20 [	17.5	04	03.3
] 20- 25 [	22.5	07	05.8
] 25- 30 [	27.5	04	03.3
] 30- 35 [	32.5	03	02.5
] 35- 40]	37.5	04	03.3
المجموع	-----	120	100

و قد جاءت نتائج الجدول أعلاه لتوضح أن نسبة 36.7% من أفراد العينة تراوحت مدة زواجهم ما بين السنة و أقل من 05 سنوات؛ و تلتها نسبة 21.7% اقل من سنة زواج حيث سجلنا بعض الحالات التي طلقت في فترة شهرين او ثلاث ، اما نسبة 13.3% ما بين 5سنوات إلى 10سنوات؛ و بنسبة تقاربها جاءت ب: 10% لمدة الزواج ما بين 10 سنوات و 15 سنة. و اقل

نسبة كانت لمدة زواج 30 سنة الى 35 و هي 02.5 % ، و لاحظنا وجدود حالات طلاق بعد سنوات طويلة من الزواج و التي قاربت 40 سنة حيث كانت بنسبة 03.3%.

و توضح هذه النتائج أن مدة زواج لهذه العينة لا تمس فقط الازواج حديثي العهد بالزواج بل كذلك قد اصبحت تمس الاسرة التي لها سنوات طويلة من الزواج، و هذا ما يمكن ان نلاحظه في السنوات الاخيرة حيث اصبحت الزوجات يطلبن الخلع من ازواجهن لأسباب و مشكلات ربما تراكمت عبر سنوات الحياة الزوجية المشتركة. و بالتالي نستنتج أن فترة عمر الحياة الزوجية للأسرة الجزائرية تمثل مؤشرا خطيرا لبنية العائلة و استقرارها الاجتماعي، فإذا أخذنا بعين الاعتبار قيمة المتوسط الحسابي نجد أن متوسط عمر الحياة الأسرية يتراوح ما بين 8.33سنة و هي نفس النتيجة التي توصلت إليها دراسة الباحثة " مسعودة كسال" [1]، حيث تعتبر هذه المدة قصيرة جدا و بالنظر – كذلك- إلى عمر الزوجين في الجدول الذي سبق نجد أن سن الزوجين إثناء فترة الطلاق لها مدلولها الاجتماعي و الثقافي من حيث تأخر سن الزواج لدى الجنسين و قصر مدة الزواج، هذه الدلالة يمكن أن نعزوها إلى سن الزوجين الذي يمكن أن يكون عاملا مهما في زيادة الروح التنافسية و وجود الاستقلالية لدى الزوجين في تقرير مصير حياتهما الزوجية لاعتبارات في السن تسمح لهما من إثبات الشخصية الفردية، و يمكن أن يكون مؤشر المستوى التعليمي للزوجين من بين عوامل زيادة الطلاق، لذلك جاء الجدول التالي لتوضيح أنه ربما المستوى التعليمي – خاصة للزوجة – يزيد من إقبال المرأة على الطلاق.

جدول 8: تكرار المستوى التعليمي لأفراد العينة حسب متغير الجنس.

الجنس	ذكور		إناث	
المستوى التعليمي	**ت**	**%**	**ت**	**%**
أمي	12	10	22	18.3
ابتدائي	19	15.8	10	08.3
متوسط	23	19.2	30	25
ثانوي	47	39.2	37	30.8
جامعي	19	15.8	21	17.5
المجموع	120	100	120	100

[1]- مسعودة كسال، **مرجع سابق**، ص - ص، 130، 131.

من الجدول أعلاه نلاحظ أن المستوى التعليمي للأزواج بلغ نسبة 39.2% للمستوى التعليمي الثانوي، ثم نسبة المستوى الجامعي بنسبة 15.8% مع نسبة مماثلة للمستوى الابتدائي ، أما للمستوى الاكمالي او المتوسط فقد بلغت نسبة 19.2 % ، و أما الأزواج الذين هم بدون مستوى تعليمي فقد كانت نسبتهم تقدر ب10%.

و أما الإناث فقد توزعت النسب إلى نسبة 25% للمستوى المتوسط، و نسبة 30.8% لمستوى التعليم الثانوي، و نسبة التعليم الجامعي 17.5 % ، و اما المستوى الابتدائي بنسبة 08.3 %؛ أما نسبة الأميات فقد كانت 18.3% .

الجدول يوضح أن هناك ارتفاعا في المستوى التعليمي لكلا الجنسين، حيث تركزت أغلب النسب عند المستويين الثانوي و الجامعي، و بالمقارنة بين توزيع المستويات التعليمية نجد أن الذكور لهم مستوى تعليمي أكثر أو مساوي للمستوى التعليمي للإناث.

4 - أدوات جمع معطيات الدراسة :

بعد النزول إلى الميدان و التقرب من الظاهرة المدروسة قام الباحث باستعمال عدة أدوات منهجية رآها مناسبة لجمع المعطيات عن الظاهرة . و منها:

4. 1.الملاحظة: :

و هي تقنية مهمة في أي بحث سوسيولوجي يمكن تعريفها بأنها عبارة عن: " عملية مراقبة أو مشاهدة لسلوك الظ واهر و المشكلات و الأحداث و مكوناتها المادية و البيئية و متابعة سيرها و اتجاهاتها و علاقاتها، بأسلوب علمي منظم و مخطط و هادف بقصد التفسير و تحديد العلاقة بين المتغيرات و التنبؤ بسلوك الظاهرة ."[1] حيث استخدمها الباحث – كتقنية مساعدة - لما تتميز به من مميزات أهمها:

- تعتبر الملاحظة المباشرة من أهم الأدوات المنهجية التي تمتاز بالعمق و جمع المعطيات التي لا يمكن الحصول عنها من المبحوثين أنفسهم، خاصة إذا كان موضوع الدراسة يمس العلاقات الشخصية و ردود الفعل الانفعالية

- لجأ الباحث لهذه التقنية كتقنية مساعدة ، يستطيع من خلالها تفسير إجابات المبحوثين من صحيفة الاستبيان .

[1] - ، محمد عبيدات . محمد أبو نصار. عقلة مبيضين ، **مرجع سابق**، ص 73 .

- حساسية الموضوع المدروس من الناحية المنهجية، حيث وجد الباحث صعوبات في الاتصال بالأفراد الذين لهم علاقة بالطلاق، داخل المحكمة. و هذا ما أدى به إلى استعمال عينة من المطلقين خارج المحكمة و الذين مروا بالتجربة القضائية ، و صدرت في حقهم أحكام الطلاق .

4. 2. صحيفة الاستبيان:

استعمل الباحث تقنية الاستبيان كتقنية رئيسية في تحليل نتائج الدراسة الميدانية و كما هو معروف منهجيا فان " الاستبيان هو عبارة عن مجموعة من الأسئلة المكتوبة، التي تعد بقصد الحصول على معلومات أو أراء المبحوثين حول ظاهرة أو موقف معين. " [1]

فمن الناحية الشكلية للاستبيان فقط شمل عدد من الأسئلة أغلبها من نوع الأسئلة المغلقة ذات الاختيارات المتعددة، لتسهيل الإجابة على المبحوثين و توفير الوقت. و فد احتوت الاستمارة على (55) سؤالاً. قسمت إلى المحاور التالية:

أ- بيانات أولية شملت بعض المتغيرات الديمغرافية كالجنس و السن (عمر الزوج و الزوجة أثناء فترة الطلاق). و الفئة المهنية للزوج و الزوجة أثناء فترة الزواج، و المستوى العلمي للزوجين.

ب- بيانات خاصة بوضعية الدخول في العملية القضائية من حيث موضوع الدعوى، و الوضعية القانونية للمبحوث في هذه الدعوى، و أسباب الدافعة لتوكيل محامي وكيلا عنه في المرافعات أو أسباب عدم توكيل المحامي.

ج- المحور الثالث و هو يتطرق لقياس تقييم المبحوثين عبر رأيهم في تأثير لمؤشرات الاتصال الكتابي في محاكم الأسرة على النزاع. و هي عبارة عن أسئلة مغلقة في أغلبها صممت عبر مقياس ثلاثي الأوزان لمعرفة قوة المؤشر. و لعدم إرهاق المبحوثين، و كذا لإمكانية وجود حالات الرفض أو الملل.

د- جاءت أسئلة هذا المحور لقياس تقييم المبحوثين عبر رأيهم في وجود أثر لمؤشرات الاتصال التفاعلي لجلسة الصلح القضائي في قضايا الطلاق.

و- تطرق هذا المحور إلى لقياس تقييم المبحوثين عبر رأيهم في وجود اثر لمؤشرات الاتصال و طبيعة العلاقات بين الاطفال و اوليائهم و بين المطلقين فيما بينهم في حالة و جود اطفال.

أما فيما يخص الأسئلة متعددة الاختيار فقد كانت أسئلة توضيحية استفادت منها نتائج الدراسة في تفسير بعض القضايا المتعلقة بموقف الأهل و مؤشرات التدخل للمحامي أو لأفراد العائلة في العملية الاتصالية.

[1] - محمد عبيدات . ، **مرجع سابق** ، ص 63 .

3.4 المقابلة:

استعمل الباحث تقنية المقابلة شبه المقننة كأداة مساعدة ثانية للتعرف عن بعض المؤشرات التي غفلت عنها اسئلة الاستبيان. و هي تقنية معروفة في الوسط البحثي كأداة تسمح بجمع البيانات " فهي تقع ما بين المقابلات المبنية (المقننة) و المقابلات غير المبنية (غير المقننة)، فهي تشمل عناصر من النوعين يقترب بعضها من المقابلات المبنية أحيانا و من المقبلات غير المبنية أحيانا أخرى."[1] لذلك كان اعتمادنا على مثل هذه المقابلات نابع من موضوع البحث و حساسيته و تشابك عوامله و خلفياته التي لا يعرف اسبابها الواقعية الا اصحابها، و كذلك هدف البحث و المعايير التي ارداها الباحث في اول خطواته لدراسة الموضوع و منها معيار الصدق و ثبات المعلومات المطلوبة ، ومحاولة فهم اسباب الطلاق و حيثياته.

و قد عرضت على المبحوثين اجراء المقابلات بعد ملئهم للاستمارات المقننة و ذلك عن طريق المتخصصة النفسية بالمصلحة الاستشفائية الجوارية بحي باستور بمدينة الاغواط ، و كانت المقابلات كلهما مع المطلقات لهذا و حسب اعتقاد الباحث فان اجراء المتخصصة النفسية و هي امرأة قد ساعد في تقبل المطلقات للحديث عن تفاصيل كثيرة حول تجربتهن مع الطلاق فهذه الطريقة حسب بعض الباحثين في البحوث النسوية هي " مفيدة جدا عندما تقوم بها امرأة و لكي تُفهم المرأة يجب ان تقابلها امرأة مثلها"[2]

5. **أساليب تحليل المعطيات:**

5. 1 . الأساليب الإحصائية :

إن الإحصاء هو تقنية مهمة في مجال معالجة المعطيات الميدانية. اعتمد الباحث على بعض الأساليب الإحصائية في تحليل البيانات الأولية (قوائم الاستبيان)، باستخدام البرنامج الإحصائي لتطبيقات العلوم الاجتماعية Statistical Package For Social Science (SPSS)، حيث أنه تم استخدام الأساليب الإحصائية التالية:

أ- النسبة المئوية:

و التي توضح لنا نسب تكرارات المتغير، بالمقارنة مع المجموع الكلي.

وتتمثل النسبة المئوية $n * 100/N = x\ \%$

[1] - سوتيريوس سارانتاكوس (Sotirios Sarantakos) ، **البحث الاجتماعي**، ترجمة: شحدة فارع، ط1، المركز العربي للأبحاث و دراسة السياسات، قطر، 2017، ص 466.

[2] **نفس المرجع**، ص، 470.

حيث Nهي مجموع العينة. أما n فهي تمثل عدد تكرار المتغير.

5. 2. - الجداول الإحصائية:

حيث يعتمد الباحث في تحليله لمعطيات الدراسة على إنشاء جداول تكرارية بسيطة و مركبة و ذلك حسب مقتضيات التحليل. بحيث تكون الجداول الارتباطية لقياس مدى ارتباط المتغيرات فيما بينها، و تدعيمها

5. 3. - الرسوم التوضيحية: و هي من الوسائل المدعمة للتحليل، حيث استخدم الباحث في عرض المعطيات. منها الدوائر النسبة لتوضيح النسب المئوية بوضح تام الأعمدة التي لها خاصية توضيح الفوارق بين القيم بصفة مباشرة.

الفصل السابع

عرض و تحليل معطيات

فرضيات الدراسة

المحور الأول : عرض و مناقشة نتائج الفرضية الأولى

و التي تنص على أن " لبعض العوامل الاجتماعية و الاقتصادية مثل المستوى التعليمي و المهنة و مدة الزواج و عدد الطفال ،علاقة بزيادة القضايا الخاصة بطلب الطلاق و فك الرابطة الزوجية التي تشهدها محاكم الاسرة في المجتمع المدروس.

من خلال هذا المحور نسعى الى توضيح اهم العوامل الاقتصادية و الاجتماعية التي لها اثر في زيادة الطلب على الطلاق، و قد افترضنا أن هناك عواملا مثل وظيفة الازواج و عدد الاولاد و مدة الزواج هي من أهم العوامل التي تؤثر على استراتيجية الازواج لطلب الطلاق.

و هو ما نحاول أن نستنتجه من خلال الجداول التالية:

جدول 9: يمثل الجهة التي تقدمت بطلب الطلاق لدى المحكمة

موضوع الدعوى	التكرار	النسبة المئوية %
الزوج	46	38.3
الزوجة	47	39.3
كلاهما	27	22.5
المجموع	120	100

يتبين من الجدول أعلاه أن نسبة 39,3 % افراد العينة كان طلب الطلاق من طرف الزوجة لوحدها، بنسبة 38.3 % كان بطلب من الزوج لوحده ، اما نسبة 22.5 % فكان طلب الطلاق من طرف الزوجين

حيث يمكن أن نستخلص من هذا التوزيع للعينة للجدول أعلاه ، أن هناك إقبالا على طلب الطلاق عبر العملية القضائية ، عن طريق الإرادة المنفردة سواء للزوج أو الزوجة؛ في حين كان الطلب المشترك و الذي عادة ما يكون نوعا من الطلاق المشترك هو بنسبة قليلة. و الملاحظة التي نستدل بها من خلال هذا الجدول ان هناك حضورا كبيرا لشخصية المرأة (الزوجة) في طلب الطلاق بعدما كان يعد في الموروث الثقافي للمجتمع المحلي المدروس من المحظورات او الممنوعات الاجتماعية حتى و لو كان هناك حق شرعي لطلب الزوجة الطلاق و هو ما يسمى في الشرع الاسلامي بالخلع، لكن و بعد السنوات الاخيرة خاصة بعد دخول

الثقافات المعولمة للمجتمع و تمكين المرأة من دورها التعليمي و الاقتصادي عبر اليات السياسة التنموية التي انتهجتها الدولة الجزائرية بعد التسعينيات ، و الاصلاحات التشريعية لقانون الاسرة الجزائري خاصة قانون 2005 م قد يعد من العوامل التي ساعدة المرأة المحلية خاصة و الجزائرية عامة من كسر القيود الموروثة و احساسها بدورها الاجتماعي و الاقتصادي و الديني ووعيها بضرورة توجيه حياتها و اتخاذ القرارات الخاصة بفض العلاقات الزوجية اذا كانت تعارض سعادتها او قيمها. و هو ما يمكن ان نستدل به من خلال الجداول التالية التي توضح طبيعة الموضوع او المشكل المقدم للمحكمة.

جدول 10:يمثل موضوع الطلب المقدم للمحكمة

موضوع الدعوى	التكرار	النسبة المئوية %
طلب طلاق	78	65
طلب الرجوع لبيت الزوجية	10	8
طلب شكوى من وجود ضرر	32	27
المجموع	120	100

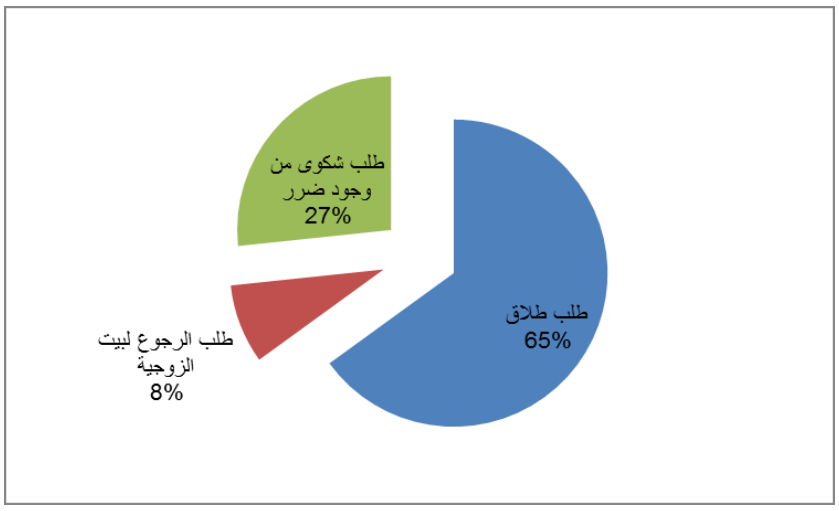

رسم بياني 2 يوضح تكرار نسبة طبيعة الموضوع المقدم لدى محكمة الاسرة

و قد اردنا أن نبحث عن طبيعة الدعاوى المقدمة من طرف الزوجين لدى محكمة الأسرة، و من الجدول نلاحظ أن أغلب الطلبات المقدمة للمحكمة كانت خاصة بالطلاق و هذا بنسبة 65 % ، ثم تليها نسبة 27 % كانت طلبات تخص وجود شكوى من ضرر من أحد الزوجين ، و في الغالب كانت هذه الطلبات من طرف الزوجات ، أما طلبات الرجوع إلى بيت الزوجية - و

هو الحق المكفول للزوج من طرف قانون الأسرة الجزائري- فقد كانت بنسبة 08% و من الجدير ذكر أن مجموع كل هذه الطلبات كانت نهايتها الطلاق سواء بصفة التطليق أو الخلع أو الطلاق من طرف الزوج.

جدول 11يوضح العلاقة بين الجنس و الجهة التي تقدمت بطلب الطلاق لدى المحكمة.

طالب الطلاق		الجنس		المجموع
		انثى	ذكر	
الزوج		33	13	46
		%38.4	%38.2	%38.3
الزوجة		38	9	47
		%44.2	%26.5	%39.2
كلاهما		15	12	27
		%17.4	%35.3	%22.5
المجموع		86	34	120
		%100	%100	%100

من المعطيات الاحصائية الملاحظة في الجدول اعلاه يمكن ان نلاحظ ان نسبة الطلبات المقدمة للمحكمة من طرف الزوجة كانت بنسبة 39.2 % و قد توزعت حسب متغير الجنس كالتالي فكانت نسبة 26.5 % من الذكور قد صرحوا بان زوجاتهم هن من قمن بطلب الطلاق لدى المحكمة، في حين كانت نسبة 44,2% من الزوجات هن من صرحن بان الطلب كان من طرف الزوجة وحدها، بالمقابل ان نسبة 38.3 % من مجموع افراد العينة و الذين صرحوا بان الزوج هو الذي تقدم بطلب الطلاق من المحكمة بصفة انفرادية و توزعت هذه النسبة حسب متغير الجنس الى: نسبة 38.2% من الذكور ممن اكدوا بان الزوج هو صاحب الطلب، مع نسبة مماثلة تقريبا من الاناث اللواتي اكدن هذا الامر و كانت بنسبة 38.4% من مجموع اناث العينة.

اما من صرحوا بانه قد كان طلب الطلاق المقدم لدى المحكمة بصفة مشتركة بين الزوجين فقد وصلت النسبة الى 22.5% من مجموع افراد العينة و توزعت الي نسبة 35.3% من الازواج الذكور، مقابل نسبة 17.4% من الزوجات.

من خلال هذه المعطيات الكمية للجداول السابقة، يمكن ان نفسر عملية التفكير بطلب الطلاق و اتخاذ قرار المبادرة بتقديم طلب الطلاق و الذي يعد من الحقوق التي حددتها التشريعات في قوانين الاسرة و هو حق يمارسه الرجل و المرأة على السواء و هما من يتحملان نتائج قرارتهما، و قد يكون التقدم بطلب الطلاق امام المحكمة نتيجة صدور التشريعات التي تلزم الازواج بالإشهاد على طلاقها امام قاضي الاسرة الذي له مهمة حل النزاعات الاسرية و الاستماع للأطراق و شكواهم و بالتالي فهو الذي يحدد الحكم الاخير استنادا على الوقائع و العرائض و الحجج المقدمة من كلا الطرفين ، و بعد اجراءات قانونية و عملية قضائية تحددها مواد القانون المدني و قانون الاسرة لكل بلد, و عليه وجب التقدم بطلب كتابي (عريضة دعوى الطلاق) يوضح فيها الطرف مطالبه و مبرراته و شكواه من الطرف الاخر،

و عليه يمكن ان يتخذ الطلاق عدة اشكال قانونية منها الطلاق بالضرر و هو في حالة تقدم احد الاطراف بتقديم حجج و شواهد عن وقوع الضرر عليه من طرف الزوج الاخر او احد من اسرته، و بالتالي يقوم القاضي الخاص بقضايا الطلاق بإصدار الحكم النهائي بعد اجراءات صلحيه او تقييمية للتأكد من الحالة و الاخذ بقاعدة اخف الضررين ، فيكون الطلاق حلا للمشكلة الزوجية و يحفظ للزوج المتضرر حقه الاجتماعي و القانوني و الاقتصادي.

و هناك صفة اخرى لطلب الطلاق و هي طلب الطلاق بصفة منفردة و هي تتخذ شكلين هما الطلاق من طرف الزوج صاحب العصمة و من بيده عقدة النكاح ، و طلب من طرف الزوجة و هو ما يصطلح عليه بالخلع و هو ان تختلع الزوجة من زوجها بمقدار من المال تفدي نفسها منه، و قد سبق الحديث عن الخلع في الشريعة الاسلامية و حدوده في الفصول النظرية ، لكن الملاحظ من الواقع الاجتماعي زيادة حدته و وتيرته التي قد اصبحت ظاهرة غريبة عن المجتمع الجزائري كلل ؛

الصفة الثالثة لطلب الطلاق و هو طلب الطلاق بصفة مشتركة و هو ما يصلح عليه بالطلاق بالتراضي و الذي يقوم فيه الزوجان بتقديم عريضة او طلب ممضي من طرفهما الي قاضي

الاسرة ليصدر حكمه بالطلاق بعد جلسة صلح يعرض فيها القاضي فكرته و يحاول تثبيط الزوجية عن الطلاق، لكن ان و جد ان هناك اصرارا من طرفهما فلا يسعه الا الامضاء على الطلاق و التعجيل باستخراج وثيقة الطلاق و التي تحدد الالتزامات المالية او القانونية للزوجين المطلقين خاصة بوجود اطفال بينهما.

اذا من خلال العرض الشكلي لطلب الطلاق يمكن ان نستدل من معطيات الجدول اعلاه ان هناك تناوبا بين شكل الطلاق المنفرد من طرف الزوج و الطلاق المنفرد من طرف الزوجة و هو الخلع، فكيف يمكن تفسير هذا الامر؟

يمكن الاعتماد على تصور الفعل الاستراتيجي الذي يذهب الى ان للفرد الاجتماعي عقلانية و اختيار عقلاني يقرر به مدى الربح و الخسارة، و هو في هذه الحالة قرار بالطلاق، و الذي يبادر بالطلاق هو من يتحمل اغلب النتائج سواء الالتزامات المادية امام الطرف الاخر، او الالتزامات الاجتماعية و نظرة المجتمع و الجماعة العائلية اليه لهذا نستنتج أن هناك عدة مؤشرات تخص البدء بالتفكير بالطلاق،

1- أن أغلب الأزواج يتفادى الطلب الصريح للطلاق - ابتداء- و ذلك- و حسب استطلاع الباحث من بعض الأزواج – لتفادي الوقوع في عقوبة الطلاق التعسفي و الذي يكلف الزوج خسائر مادية معتبرة.
2- وجود تزايد في طلبات الشكوى من وجود الضرر مما يعنى وجود نوعا من العنف على الزوجة سواء من طرف الزوج نفسه أو من أفراد عائلته. و في الأغلب فإن الزوجة المعنفة لا تستطيع الطلاق من زوجها إلا عن طريق التقدم بطلب للقاضي تطلب فيه تطليقها بحكم قضائي، إذا ثبت الضرر.

و قد نتساءل كذلك عن المتغيرات الديمغرافية اثر في سرعة طلب الطلاق؟ هو ما سوف نبحث عنه في ضمن نتائج الجداول التالية:

جدول 12يمثل علاقة الفئات العمرية للأزواج الذكور بطلب الطلاق

طالب الطلاق	الفئات العمرية للأزواج الذكور اثناء فترة الطلاق					المجموع
	27 -18	37 -28	47 – 38	57 – 48	67 - 58	
الزوج	06 % 46.2	30 % 50.8	06 % 22.2	03 %21.4	01 % 14.3	46 % 38.3
الزوجة	04 % 30.8	16 % 27.1	13 % 48.1	08 % 57.1	06 %85.7	47 % 39.2
كلاهما	03 % 23.1	13 % 22	08 % 29.6	03 % 21.4	00 % 00	27 % 22.5
المجموع	13 %100	59 % 100	27 %100	14 %100	07 %100	120 %100

من معطيات الجدول اعلاه نلاحظ ان علاقة طلب الطلاق و بين سن الازواج المطلقين الذكور كانت تختلف حسب حالة الطلب او الجهة التي تقدمت بالطلب للمحكمة بالنسب التالية حيث كانت اعلى نسبة من الطلبات التي تقدم فيها الزوج وحده بالطلاق من مجموع 46 حالة كانت نسبة 50.8 %من المبحوثين من الفئة العمرية 28 – 37 سنة أي بتكرار 30 حالة و هي الفئة العمرية الاكثر في حالات الطلاق ،ثم تليها بنسبة مقاربة أي بنسبة 46.2 % و هي الفئة العمرية 18 – 27 سنة.

أما في الحالات التي تقدمت فيها الزوجة بطلب الطلاق لوحدها فكانت اعلى نسبة من سن الازواج الذكور هي 48 – 67 سنة و هي فئة عمرية تدخل في سن الشيخوخة الكهولة بنسبة 85.7 % و بتكرار 06 حالة من 07 حالات.

اما في الحالات التي تقدم فيها الزوجان بطلب الطلاق بشكل ثنائي أي بموافقة كلا الطرفين فكانت أعلى نسبة 29.6 % و هي نسبة الازواج الذكور من الفئة العمرية 38 – 47 سنة.

و بالتالي و من خلال هذه المعطيات نستنتج ان طلب الطلاق المفرد من طرف الزوج فقط تكون اعلى منها في الفئات العمرية الشابة و هي ان دلت على شيء فإنها تدل على العلاقة التي قد تتسم في اول عمر الازواج بالصراع و اثبات الذات و المكانة و ما دام الرجل بصحته و

عنفوانه و له فرص اعادة الزواج فانه يستغل نقاط القوة لديه و لا يهمه نتائج الطلاق ، اضافة الى انه قد يكون الأزواج الذكور في هذه السن حديثي زواج او لديهم عدد اطفال اقل و بالتالي قد لا يكون هناك معوق اجتماعي لطلب الطلاق و التمادي فيه.

بالمقابل نجد أن في اغلب الحالات التي تقدمت فيها الزوجة بطلب الطلاق لوحدها (و هنا نسجل امكانية وجود حالات خلع أو تطليق من طرف القاضي على اساس وجود ضرر) فقد كان سن الازواج فيها هو سن الكهولة المتأخرة و بداية الشيخوخة، و هذه الملاحظة تعطي لنا امكانية تفسيرها بوجود حالات من الزوجات اللواتي تضررن من أزواجهم سواء من حيث وجود مرض و في الغالب و حسب بعض الشواهد الكمية التي اجراها الباحث قد تدخل في امراض السكري و الضغط و غيرها من الامراض التي تؤدي الى حالات الفشل الجنسي او العجز ، مما يقلل فرص التواد و العاطفة بين الزوجين و يولد نفورا و فتورا في العلاقة ، اضافة ربما الى وجود حالات من الزواج الفاشل اصلا من سنوات و بعد ضعف الرجل و كبر الاولاد و تطور التشريعات التي تكفل حق الزوجة قد تشجع كل هذا ان تتقدم الزوجات بطلب الخلع و هي ظاهرة كثرت في الآونة الاخير في الجزائر و في غيرها من البلدان العربية.

و اذا ما اردنا التأكد اكثر من علاقة سن الزوجين بطلب الطلاق نحاول في الجدول التالي ملاحظته بالنسبة لسن المطلقات كذلك.

جدول 13يمثل علاقة الفئات العمرية للأزواج الاناث بطلب الطلاق

طالب الطلاق	الفئات العمرية للأزواج الاناث اثناء فترة الطلاق				المجموع
	18- 27	28- 37	38 – 47	48 – 57	
الزوج	27 % 45.8	16 % 41	02 %25	01 %7.1	46 % 38.3
الزوجة	20 % 33.9	11 % 28.2	05 % 62.5	11 % 78.6	47 % 39.2
كلاهما	12 % 20.3	12 % 30.8	01 % 12.5	02 % 14.3	27 % 22.5
المجموع	59 %100	39 % 100	08 %100	14 %100	120 %100

من معطيات الجدول اعلاه نلاحظ ان علاقة طلب الطلاق و بين سن الزوجات المطلقات كانت تختلف حسب حالة الطلب او الجهة التي تقدمت بالطلب للمحكمة بالنسب التالية حيث كانت اعلى نسبة من الطلبات التي تقدم فيها الزوج وحده بالطلاق من مجموع 46 حالة كانت نسبة 45.8 %من الزوجات من الفئة العمرية 18 – 27 سنة أي بتكرار 27 حالة من مجموع 59 .

أما في الحالات التي تقدمت فيها الزوجة بطلب الطلاق لوحدها فكانت اعلى نسبة من سن المطلقات هي 48 – 57 سنة و هي فئة عمرية تدخل في سن الشيخوخة الكهولة بنسبة 78.6 % و بتكرار 11 حالة من 14 حالة.

اما في حالات الطلاق بالإرادة المشتركة فقد كانت اعلى نسبة من الازواج الذكور في سن 28 – 37 سنة أي بنسبة 30.8% بتكرار 12 حالة من مجموع 30 حالة.

نستنتج بالتالي أن الحالات التي كان طلب الطلاق فيها من طرف الزوج وحده في الفئة العمرية الشابة و هي من بداية السن القانونية للزواج حتى بداية الثلاثين و هي فترة عمرية تتميز بالعنفوان كذلك و في هذه الفترة يكون الازواج غير مدركين لواقع الطلاق و مالاته السلبية و اذا ما قارناها بالفئة الذكورية الاعلى نسبة نجد انه الفئة الاعلى منها مباشرة أي بفار زمني معقول و هو ما يعطي لنا فكرة ان الازواج الذكور دائما يكون عمرهم اكبر من

الزوجات و هذه النقطة تكلمنا عليها من قبل وهي تدخل في مجال عقلية و تمثلات المجتمع المحلي و ربما المجتمع الجزائري كلل . اذا ففي هذه الفترة يمكن ان يكون التوتر و الخلاف لأتفه الاسباب ما دام الزوجان حديثي العمر و الخبرة الحياتية و هو ما يؤدي الى التسرع في الطلاق خاصة في فترة "الوحم" او بعد الولادة مباشرة ، حيث تبدأ الزوجة بفرض شروطها و تحاول أن تؤسس لنفسها موقعا و مكانه في الاسرة خاصة اذا كانت تعيش مع اسرة الرجل فهي في كثير الحالات و التي لمسناها من بعض المعطيات الكيفية من المقابلات التي اجريت مع المطلقات تحاول الزوجة ان تفرض او تدافع عن كيانها في الاسرة و اكتساب زوجها بطلب المسكن المنفرد و المستقل أو في اغلب الحالات تحاول ان تعزله عن تدخلات افراد اسرته في قراره الخاص بهما. مما قد يؤدي الى اتساع الخلاف و الوصول الى مرحلة اما انا او امك او اهلك و هنا يكون الزوج في حيرة من امره هل يقبل بزوجته و يستقل مع ربما ما يؤدي الى تنكر عائلته له و رمزية كمعصية للوالدين ، هنا في الثقافة المجتمعية و في وجدان المجتمع المحلي تكون قيمة الام و الاب في اعلى مستوياتها بالنسبة للزوج الشاب فالأم هي التي زوجتها او على الاقل فرحت لزواجه و كذلك الاب ان وجد، اضافة الى المكانة في المجتمع و نظرة المجتمع له ان اطاع راي زوجته و اغضب اهله من اجله فهذا يعتبر امر غير محبب. أما في الحالات التي يكون فيها طلب الطلاق بكلا الصفتين السابقتين من طرف الزوجة فهي في اغلب الحالات حين تكون الزوجة في سن كبيرة و هي كما اسلفنا في التحليل هو انها اصبحت ذات سيادة في المنزل بكبر اولادها و ربما استقلاليتها الاجتماعية و حريتها بالخروج و زيادة وعيها بالحقوق التي يكفلها لها القانون، و هي عوامل قد تشجع الزوجة المتضررة من الزواج الى التوجه للمحكمة و فض العلاقة سواء الخلع او بطلب الضرر و هي بالتالي قد تكون حلا لبعض الحالات النفسية التي تعاني من عقلية الرجل الكبير و ربما المتشبع بالتقاليد البالية أو ربما لكثرت الشجار بينهما و تفرغ الزوج المتقاعد لها (بالعامية يقال ان الرجل اذا اكثر الجلوس في الدار و راقب الزوجة يبدأ في النقد اللاذع لها و تبدأ حالة الدار و الاولاد بالاضطراب لأنه لم يألف البقاء و مراقبة الاشياء و الاحداث في المنزل ففي المثل الشعبي يقال" قعاد الكانون (كناية للجلوس اما الموقد و مراقبة الاهل) يصفر الكسا (كناية عن تأثير دخان الموقد على اللباس الابيض) و يطلق النسا (كناية عن نتائج النقد و المراقبة غير البريئة و تتبع الاخطاء قد يجعل المرأة في حالة قلق و اضطراب و بالتالي قد يعجل من حالات التهور و

الغضب التي يكون مالها الطلاق و التلفظ بيه في حالة الهستيريا.)أو ربما يعود في حالات ان تكون الزوجة لا تستطيع التفرغ لزوجها و بداية فتور بينهما لأي سب سواء مرضي او نفسي او اجتماعي ، اذا يجد الزوج نفسه محتاجا لكي يعيد الزواج مرة ثانية و هذا الامر قد يلقى رفضا سواء من الزوجة أو من ابنائه الذين يعتبرون هذا امرا غير محبب لأبيهم في مثل هذا السن (هذه المواقف في كثير من الحالات تكون من طرف بالبنات اللواتي كبرن في حض اب عطوف و امة حنون لأنهن لا يقبلن ان تمس صورة ابيهم العطوف لهن و تأخذ امرأة غير امهن مكانا في قلبه) و قد تكون معارض العائلة للزوج في اعادة الزواج من تصورهم ان الرجل الكهل او المتقاعد – خاصة صاحب المرتب العالي- قد يدخل شريكا لأبنائهم و للزوجات . كل هذا قد يؤدي الى الحاق ضرر بالعلاقات الاسرية و كثرة التوتر و الشجار مما يعجل من طلب الزوجة للطلاق.

جدول 14 يوضح علاقة طلب الطلاق و مدة الزواج

جهة الطلب	مدة الزواج									المجموع
	اقل من سنة	[1، 5[	[5 ، 10[	[10 ، 15[	[15، 20[	[20 ، 25[	[25 ، 30[	[30 ، 35[	[35 ، 40[	
الزوج	12	19	3	7	0	3	1	1	0	46
	26,1%	41,3%	6,5%	15,2%	0,0%	6,5%	2,2%	2,2%	0,0%	100,0%
	46,2%	43,2%	18,8%	58,3%	0,0%	42,9%	25,0%	33,3%	0,0%	38,3%
الزوجة	9	14	7	3	4	3	1	2	4	47
	19,1%	29,8%	14,9%	6,4%	8,5%	6,4%	2,1%	4,3%	8,5%	100,0%
	34,6%	31,8%	43,8%	25,0%	100,0%	42,9%	25,0%	66,7%	100,0%	39,2%
كلاهما	5	11	6	2	0	1	2	0	0	27
	18,5%	40,7%	22,2%	7,4%	0,0%	3,7%	7,4%	0,0%	0,0%	100,0%
	19,2%	25,0%	37,5%	16,7%	0,0%	14,3%	50,0%	0,0%	0,0%	22,5%
	26	44	16	12	4	7	4	3	4	120
	21,7%	36,7%	13,3%	10,0%	3,3%	5,8%	3,3%	2,5%	3,3%	100,0%
	100,0%	100,0%	100,0%	100,0%	100,0%	100,0%	100,0%	100,0%	100,0%	100,0%

من خلال الجدول اعلاه و الذي يمثل مدى علاقة مدة الزواج و الجهة المتقدمة بطلب الطلاق لدى محكمة الاسرة، نلاحظ أن علاقة طلب الطلاق و بين مدة الزواج كانت تختلف حسب حالة الطلب او الجهة التي تقدمت بالطلب للمحكمة بالنسب التالية حيث كانت اعلى نسبة من الطلبات التي تقدم فيها الزوج وحده بالطلاق من مجموع 46 حالة كانت نسبة 58.3 % من الزيجات التي كانت مدة زواجها ما بين 10- 15سنة أي بتكرار 07 حالة من مجموع 12 . تلتها نسبة 43.2% من الزيجات التي كانت مدة زواجها هي ما بين 1 – 5 سنة، و بتكرار 19 حالة من مجموع 44 حالة طلاق.

أما في الحالات التي تقدمت فيها الزوجة بطلب الطلاق لوحدها فكانت اعلى نسبة من الزيجات التي كانت مدة زواجها هي 35 – 40 سنة و هي مدة كبيرة جدا في عمر الزواج و ذلك بنسبة 100 % و بتكرار 04 حالة من 04 حالة.

اما في الحالات التي تقدم فيها الزوجان بطلب الطلاق بشكل ثنائي أي بموافقة كلا الطرفين فكانت أعلى نسبة 29.6 % و هي من الزيجات التي كانت مدة زواجها 25 – 30 سنة.

و منه يكن ان نستنتج ان هناك حالات من الطلاق التي يتقدم فيها الزوج بطلب الطلاق لوحده كانت في الزيجات التي كانت مدتها اقل من 15 سنة و هي بالتالي مدد تتراوح ما بين الزيجات الجديدة و المتوسطة و هي ربما فترة الاضطراب بين الازواج و الزوجات و بالتالي فان طلب الطلاق من طرف الزوج يكون بعد اصراره او صرار الزوجة على الطلاق لانهما في اغلب الحالات يمكن ان يكون لحداثة اعمارهما دور في تلك القرارات المتسرعة .

اما في حالات طلب الزوجة للطلاق و هو في الاغلب بعد عملية خلع تقوم بها ربما يمكن ان نفسر مدد الزيجات الكبير و الذي ينتمي الى اكثر من 25 سنة و حتى 40 سنة و في هذه المدة الكبيرة من المفترض أن يكون القرار نابعا من اشخاص لهما خبرة و حنكة في الحياة ، لكن في كثير نلاحظ ان اغلب الطلبات للطلاق كانت عبارة عن قضية خلع و نتساءل بالتالي لماذا تتقدم الزوجات بطلب الخلع بعد عمر طويل من زوجها؟

و الاجابة قد تكون في أن أغلب النساء (الزوجات) بعد عمر زواج طويل قد تخلصت من اعباء التبعية للذكور و ذلك باكتساب نقاط قوة عليه بفضل الابناء الكبار و البنات اللواتي في الاغلب قد تزوجن و بالتالي فان العلاقة بين الام و الاولاد تكون علاقة مساندة اما بالنسبة للاب فقد تكون اقل خاصة في حالات كون الزوج قد كان من العاملين في قطاعات صناعية او مهنية فرضت عليه الابتعاد و التغرب عن الاولاد و بالتالي كونها قد عودهم عن الغياب فان وجوده من

عدمه في تربية الاولاد لا يمثل مشكلة كون الام هي التي تكفلت بذلك، و بالتالي فان الابناء في الغالب يكون موقفهم مساندا للام اكثر منه من الاب.

ان طلب الطلاق سواء بالإرادة المنفردة أو المشتركة للزوجين لا يتم الا من خلال عريضة تتطابق مع اجراءات القانون المدني المتعارف عليه في اي بلد، و بالتالي و مع تطور القوانين و تعقد الاجراءات كان لزاما أن يكلف اطراف النزاع اشخاصا من ممتهني السلك القضائي و هم المحامون فالمحامي هو ذلك الشخص المكلف قانونا و عرفا بالدفاع عن مصالح وكيله بالطرق المكفولة في قانون الاجراءات المدنية و القوانين الاخرى.

و عليه فان ظاهرة تكليف محامي دفاع لقضية الطلاق قد اصبح شائعا في كل الاوساط الشعبية بعدما كان منتشرا فقط في الطبقات الميسورة و الغنية لما له من تكلفة مادية و حقوق.

و الجدول التالي يمثل احتمالات توكيل محامي لقضية الطلاق.

جدول 15: يمثل ارتباط المستويات التعليمية للزوجين

المستوى التعليمي للزوجة		المستوى التعليمي للزوج					المجموع
		امي	ابتدائي	متوسط	ثانوي	جامعي	
امي		8	4	4	6	0	22
		66,7%	21,1%	17,4%	12,8%	0,0%	18,3%
ابتدائي		1	5	1	3	0	10
		8,3%	26,3%	4,3%	6,4%	0,0%	8,3%
متوسط		3	3	8	16	0	30
		25%	15,8%	34,8%	34%	0,0%	25%
ثانوي		0	7	6	15	9	37
		0%	36,8%	26,1%	31,9%	47,4%	30,8%
جامعي		0	0	4	7	10	21
		0%	0,0%	17,4%	14,9%	52,6%	17,5%
المجموع		12	19	23	47	19	120
		100%	100%	100%	100%	100%	100%

من معطيات الجدول أعلاه و الذي يربط المستويات التعليمية لكلا الجنسين، فنلاحظ أن أكبر نسبة كانت 30,8 % و بتكرار 37 مطلقة كان مستواهن التعليمي يمثل المستوى الثانوي ، و كان اكبر عدد منهن قد صرح بأن مستوى تعليم أزواجهم هو المستوى الثانوي من التعليم و بتكرار 15 حالة مثلت نسبة 31,9 % من الأزواج ذوي المستوى التعليمي الثانوي،

و أن نسبة 36,8 % من الأزواج ذوي المستوى التعليمي (ابتدائي) أزواجهن من مستوى التعليم الثانوي، اضافة نسبة معتبرة ممن لهن مستوى ثانوي كان مستوى ازواجهن جامعي شكلت نسبة 47,5 % من الازواج ذوو المستوى التعليمي الجامعي.

من الجدول اعلاه و الذي وضح مدى التوافق و الانسجام بين المستوى التعليمي للزوج و المستوى التعليمي للزوجة نستنتج أنه ما زالت الثقافة المجتمعية و العقلية الذكورية هي المسيطرة على مجال الاختيار الزواجي و هي ترى ضرورة وجود تفاوت بين الزوج و الزوجة في المستوى التعليمي، مع ملاحظة أن هناك تقارباً في المستوى التعليمي للزوج الزوجة خاصة في المستويات الثانوية و الجامعية. إذ يمكن أن يكون أغلب الأزواج الذكور ذو المستوى الثانوي مقابل نسبة كبيرة من الزوجات ذوات المستوى المتوسط أو الثانوي. في حين أن أصحاب المستوى الجامعي من الذكور يختارون زوجات من المستوى الأدنى أو يساووهم أي (جامعي /جامعي أو جامعي/ ثانوي. و النتائج توضح من جهة أخرى أن فرضية أن للمستوى التعليمي خاصة للمرأة دور في زيادة طلب الطلاق هو أمر مجانب للصواب في أغلبه، لكن يمكن كذلك إيعاز هذا الأمر إلى ثنائية مؤشر العمل و المستوى التعليمي، حيث يمكن أن يكون العامل الاقتصادي مسهلا في طلب الطلاق من طرف الزوج أو طلب الخلع من طرف الزوجة، و هو ما يبينه الجدول التالي.

جدول 16: تكرار توزيع الفئة المهنية للزوج أثناء الطلاق•

الفئة المهنية	التكرار	النسبة %
بدون عمل (بطال)	21	17.5
عامل بسيط	35	29.2
موظف	58	48.3
إطار سامي	06	05
المجموع	120	100

من الجدول أعلاه يتبن أن نسبة 48.3 % من الأزواج المطلقين أثناء فترة الطلاق كانت في فئة الموظفين، أما نسبة 29.2 % فقد كانت في فئات العمال الذين يمارسون الاعمال البسيطة و التي تشمل كل الاعمال الحرة في قطاع البناء و المهن البسيطة، اضافة الى فئة العمال الاجراء و الذين يمارسون اعمالهم في الاغلب في القطاع العمومي.

أما الفئة المهنية العليا و هي فئة الإطارات السامية فقد جاءت بنسبة 05% . و هي نسبة واقعية نظريا لواقع الشغل في الجزائر و في المدينة محل الدراسة و التي تعاني نقصا كبيرا في المؤسسات الصناعية و الاقتصادية

في حين نلاحظ وجود شريحة لا يستهان بها من الازواج الذكور و التي تقدر نسبتها من افراد عينة البحث 17.5 % هم بدون عمل و قد يدخل في هذه الفئة كل اشكال البطالة اما المؤقتة او الدائمة أو حتى الازواج المتقاعدون .

أما الفئة المهنية للزوجات فقد جاء الجدول التالي لتوضيحها.

• - لقد ادرك الباحث انه قد قلل من مهن اخرى مثل قطاع المحروقات ، و القطاع الفلاحي و التجاري، لهذا فقد يمكن ان يكون افراد العينة قد ادخلوا فئة العمال الصناعيين في الشركات النفطية و غيرها في خانة (موظف) و هو المعنى الدارج لكل عام في القطاع الحكومي.

جدول 17: تكرار توزيع متغير الفئة المهنية للزوجات

الفئة المهنية	التكرار	النسبة المئوية %
ربة بيت	92	76.7
عاملة مهنية	10	08.3
موظفة	16	13.3
إطار سامي	02	01.7
المجموع	120	100

يتبين من الجدول أعلاه أن نسبة 76.7 % من الطلقات كن من ربات البيوت، و توزعت نسب المطلقات من الفئات المهنية الأخرى بنسبة 13.3 % من الموظفات ، اما نسبة 08.3 % فكانت من العاملات المهنيات، و أما من كن يشغلن منصب إطار سامي فكانت بنسبة 01.7 %.

حيث يمكن أن نستخلص أن هناك إقبالا على الطلاق عبر العملية القضائية التقليدية ، من طرف الفئات المهنية الدنيا أو بدون مهنة ، بالنظر إلى الفئات المهنية العليا.

و هذا الاستنتاج مثل ما توصلت إليه عدة دراسات حول نوعية الطلاق و أساليب حل نزاعات الطلاق، حسب الفئة المهنية للزوجين، أهمها دراسة مسعودة كسال. و التي توصلت إلى أن نسبة47% من الأزواج المطلقين ينتمون إلى فئة العمال البسطاء. و قد كان ذلك في سنوات الرخاء الاقتصادي الذي شهدته الجزائر في فترة إجراء الدراسة المذكورة. لكن وجدت الدراسة الحالية أن هناك إضافة جيدة فيما يخص المؤشرات الاقتصادية و هو ارتفاع معدلات البطالة في أفراد العينة، و هو ما يعبر على اتساع هذه الظاهرة في الآونة الأخيرة. و هكذا يمكن أن تكون للعوامل التعليمية و الاقتصادية السيئة دافعا لأزواج لفض الرابطة الزوجية هروبا من التبعات الاقتصادية المترتبة عن الزواج، و الذي غالبا ما يكون سببه عدم قدرة الزوج تلبية مطالب الزوجة، و التي تكون في أغلبها متعلقة بطلب الاستقلالية في السكن. و الذي تدعمه هشاشة العلاقة بين الزوجين وصغر سنهما نظراً لعدم نضجهما. و لعدم توفر الشروط المادية الكافية للزوج المعسر في أغلب الأحيان. لذلك يسارع الزوجان في التوجه إلى المحكمة للفصل بينهما دون اعتبار للعواقب المترتبة على ذلك خاصة مع وجود الاطفال.

جدول 18 يمثل علاقة متغير مهنة الزوج و متغير مهنة الزوجة

مهنة الزوج		مهنة الزوجة				المجموع
		ربة بيت	عاملة مهنية	موظفة	اطار سامي	
بطال		18	3	0	0	21
		19,6%	30,0%	0,0%	0,0%	17,5%
عامل بسيط		29	1	5	0	35
		31,5%	10,0%	31,3%	0,0%	29,2%
موظف		40	6	10	2	58
		43,5%	60,0%	62,5%	100,0%	48,3%
اطار سامي		5	0	1	0	6
		5,4%	0,0%	6,3%	0,0%	5,0%
المجموع		92	10	16	2	120
		100,0%	100,0%	100,0%	100,0%	100,0%

من معطيات الجدول اعلاه و الذي يوضح ارتباط مهنة الزوج و مهنة الزوجة ، يتضح لنا أن اغلب النساء اللواتي لا يزاولن أي مهنة خارج البيت توزعت مهن أزواجهن يمارسون مهنة موظف و قد كانت بأكبر نسبة قدرت 43,5% من ربات البيوت، ممن مهنة أزواجهن من فئة الموظفين، ثم تليها نسبة ليست بالقليلة و هي نسبة 31,5 % من ربات البيوت ممن ينتمي أزواجهن الى فئة الاعمال البسيطة ،

أما الزوجات الموظفات أو من لهن منصب سامي فجل أزواجهن ينتمون الى فئة الموظفين.

و بالتالي يمكن أو نستنتج من التوجه العام للجدول أعلاه أن نسبة الازواج هم من الموظفين و ان أغلب زوجاتهم من ربات البيوت مع وجود نسب متفاوتة من الموظفات، و هو ما يعطي لنا انطباع عن الفكرة السائدة في المجتمع حول عمل المرأة خارج المنزل مازالت لم تحظى بالقبول التام خاصة اذا كان للزوجة عدد من الابناء لأن مهمة تربيتهم و الاعتناء بهم هي من الاولويات خاصة بالنسبة للأزواج الذين يتبنون ثقافات محلية و يخضعون الى سلطة الاعراف و التقاليد

التي يغلب عليها في منطقة الدراسة الحالية و هي مدينة الاغواط التي مازال يغلب عليها النمط التقليدي و مازالت سلطة العائلة الممتدة، مع ملاحظاتنا المعايشة و التي استنتجنا من خلالها أن هناك تحولا ثقافيا ملحوظا في ما يخص عمل المرأة خاصة في السنوات الاخيرة التي شهدت حركة التوظيف في القطاع العمومي سواء من خلال برنامج ادماج الشباب في الشغل أو من خلال نتائج المسابقات التي تقام في بعض المؤسسات العمومية خاصة قطاع التعليم و الصحة الذي يحظى فيه عمل المرأة بالقبول كونه – من وجهة الكثير من الافراد المحليين – يتناسب مع طبيعة المرأة و ربما هو العامل الذي ادى الى أن اغلب المؤهلات في المستوى الجامعي لهن الفرصة في التوظيف.

و هو ما يمكن أن تجيبنا عليه معطيات الجدول التالي الذي يربط بين مستوى تعليم المرأة و بين مهنتها.

جدول 19: يمثل ارتباط المستوى التعليمي للمطلقة مع مهنتها

المستوى التعليمي للزوجة		مهنة الزوجة				المجموع
		ربة بيت	عاملة مهنية	موظفة	اطار سامي	
امي		22	0	0	0	22
		23,9%	0,0%	0,0%	0,0%	18,3%
ابتدائي		8	2	0	0	10
		8,7%	20,0%	0,0%	0,0%	8,3%
متوسط		27	2	1	0	30
		29,3%	20,0%	6,3%	0,0%	25,0%
ثانوي		30	4	3	0	37
		32,6%	40,0%	18,8%	0,0%	30,8%
جامعي		5	2	12	2	21
		5,4%	20,0%	75,0%	100,0%	17,5%
المجموع		92	10	16	2	120
		100,0%	100,0%	100,0%	100,0%	100,0%

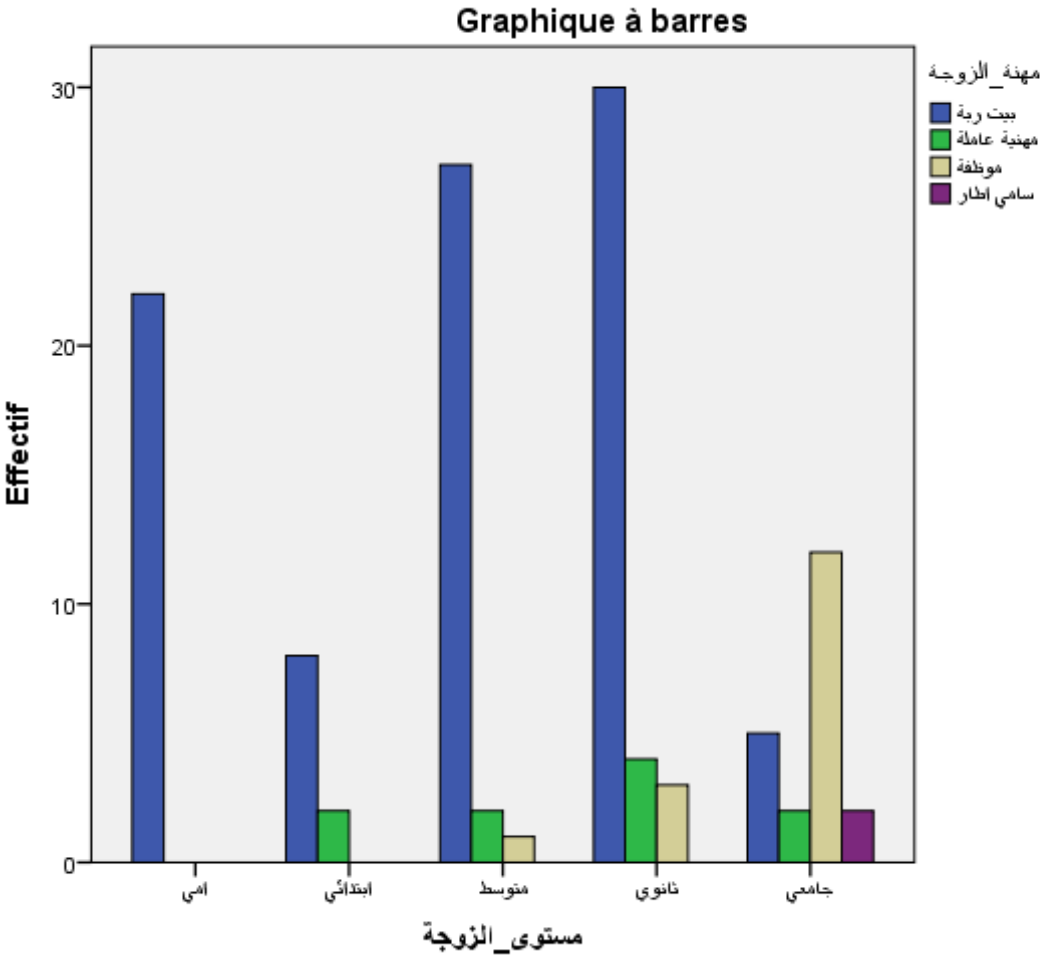

رسم بياني 3 : يمثل ارتباط المستوى التعليمي للزوجة مع مهنتها

من خلال معطيات الجدول اعلاه و ما يوضحه الرسم البياني الخاص بعلاقة مستوى التعليم للزوجة و مهنتها، نلاحظ أن اكبر نسبة من الجامعيات و التي قدرت بـ 75 % و بتكرار 12 حالة من 16 حالة كان مستواها جامعي و كانت مهنتهن موظفات ، أما من هن من المستوى الثانوي فأغلبهن من ربات البيوت و هن يمثلن نسبة 32,6 % من ربات البيوت، اضافة الى نسبة 40 % من العاملات في المهن البسيطة هن كذلك من المستوى التعليمي الثانوي.

أما الزوجات الأميات فقد كن كلهن بدون مهنة أي ربات البيوت .

نستنتج مما سبط أن هناك علاقة بين مستوى التعليم للزوجات و فئتهن المهنية و ذلك كون أن أنسب مهنة للزوجات خاصة ذوات المستوى التعليمي الجامعي و العالي هن من لهن فرصة العمل خارج البيت ولهن فرصة التوظيف كون أن أغلب الوظائف في السنوات الاخيرة تتطلب وجود مستوى جامعي اقله الليسانس أو الماستر، مع ملاحظة أن هناك نسبة لا يستهان بها من

الجامعيات من هن من ربات البوت و هو ما يدل على وجود عوامل اخرى قد تدخل في طبيعة مهنة الزوجة مثل قيم المجتمع أو حالة الزوج المالية التي تحدد خروج المرأة للعمل خارج البيت من عدمه، و هو ما يقد يوضحه الشكل البياني التالي.

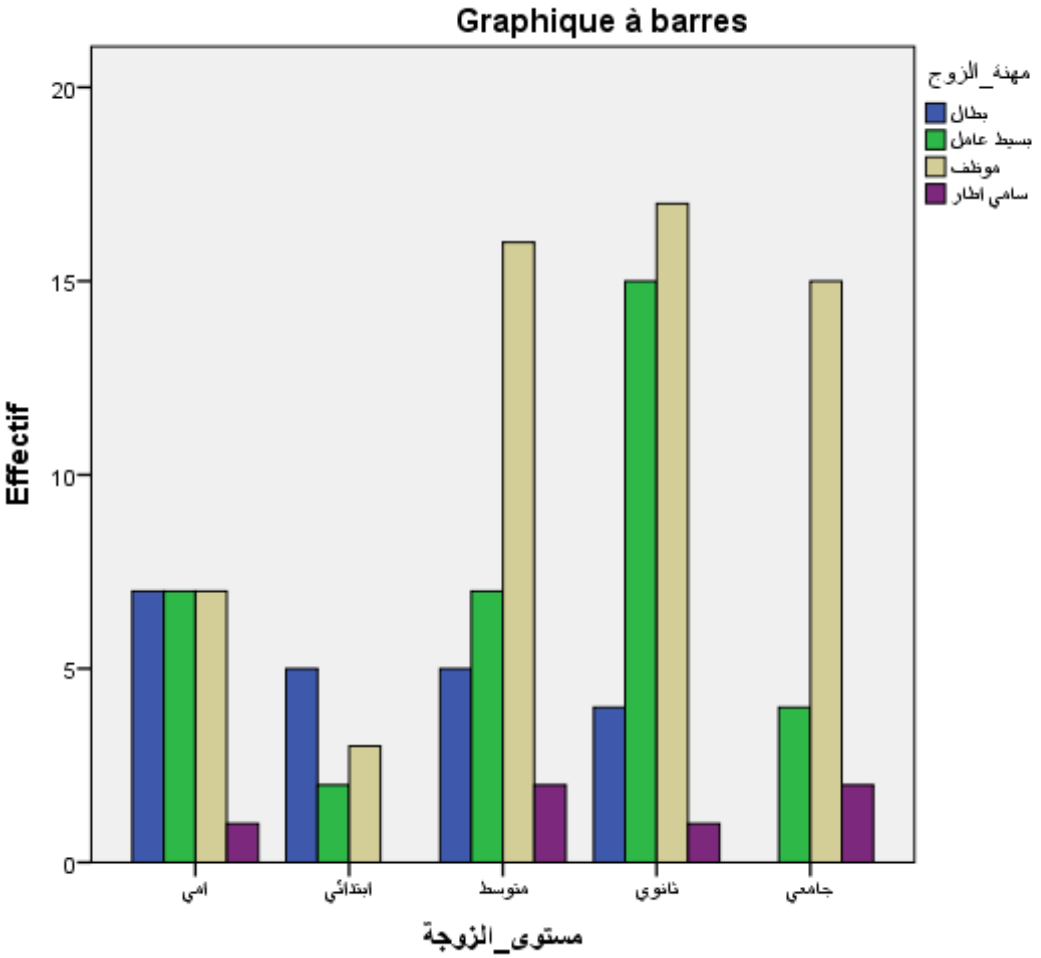

رسم بياني 4 يمثل علاقة المستوى التعليمي للزوجة و مهنة الزوج

من الملاحظة العامة للشكل البياني نلاحظ أنه كلما زاد المستوى التعليمي للزوج كانت له فرصة العمل كموظف أو اطار جامعي، و كل ما كانت مهنة الزوج جيدة كلما قلت فرصة عمل الزوجة خارج المنزل ، و هذه الملاحظة استطعنا استخلاصها من دمج معطيات الجداول الخاصة بالمستوى التعليمي للزوجين و كذا معطيات الجداول الخاصة بالوضعية المهنية الخاصة لكل من الزوجين.

و هو ما ينطبق من تحليلنا لما لاحظناه و لمسناه من بعض المقابلات الحرة مع المطلقات اللواتي اكدن أنهن لا يمانعن في البقاء في البيت ما دام الزوج قادرا على توفير الحاجيات المادية والمعنوية

للأسرة، اضافة الى أن هناك دافعا اخر يدفع النساء للبقاء في المنزل و هو عدد الاطفال فكلما زاد عدد الاطفال شكل ذلك عبئا اضافيا للزوجة العاملة.

جدول 20: يمثل تكرار عدد الأطفال لدى افراد عينة البحث بعد الطلاق.

عدد الاطفال اثناء فترة الطلاق	التكرار	النسبة %
00	12	10
01	61	50.8
02	13	10.8
03	10	08.3
04	16	13.3
05	04	03.3
06	03	02.5
09	01	0.8
المجموع	120	100

من الجدول اعلاه و الذي يمثل عدد اطفال افراد عينة البحث بعد الطلاق، حيث دلت المعطيات الاحصائية و التكرارية ان توزيع عدد الاطفال ان اكبر نسبة كانت لمن لديهم طفل واحد و هي بنسبة 50.8 % بتكرار 61 مفردة ، ثم تليها نسبة 13.3 % لمن لديهم 04 اربعة اطفال و بتكرار 16 مفردة فيما كانت اقل نسبة هي نسبة 0.8 % لمن لديهم 09 اطفال، و بتكرار 01 مفردة . و الشكل البياني التالي يوضح هذا التوزيع بشكل جيد.

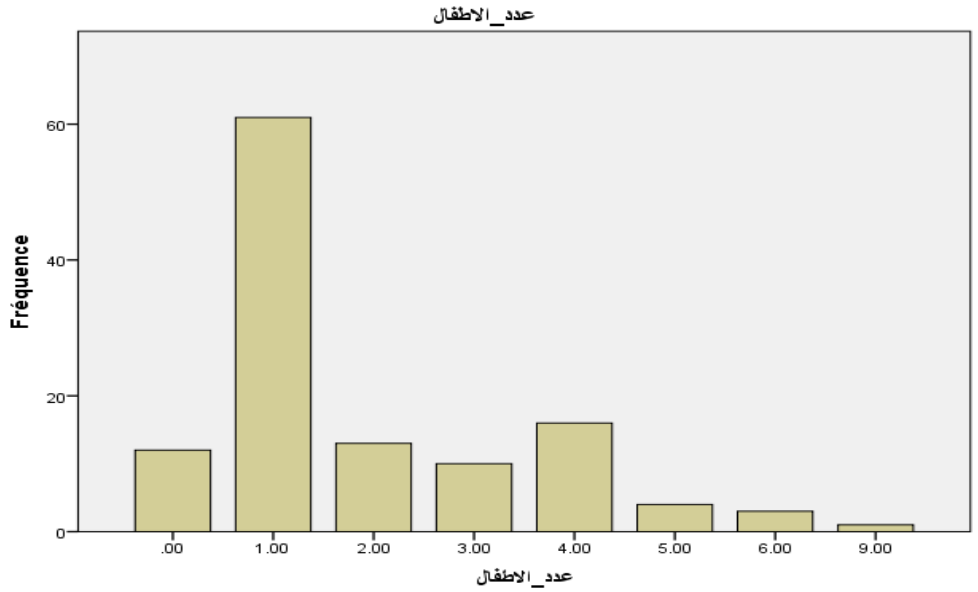

رسم بياني 5 يمثل توزيع عدد الاطفال بعد الطلاق لدى افراد العينة

يمكن ان نستنتج من معطيات الجدول الخاص بعدد الاطفال بعد الطلاق الخاص بأفراد عينة البحث ان هناك عدد كبير من حالات الطلاق التي يكون فيها عدد الاطفال اقل او يساوي 01 هي الاكثر حضورا في افراد عينة البحث، و هذا ربما راجع الى أن اغلب الحالات كانت فترة زواجهم ما بين سنة و اقل من خمس سنوات، و هناك حالات اقل من سنة لهذا يوجد من ليس لديهم اطفال ، الملاحظة الثانية و التي أن وجود الاطفال ليس له تأثير على قرار الطلاق مع أن البديهة تستدعي ان نقول أنه كلما كثر كان عدد الاطفال الناتجين عن العلاقة الزوجية أكثر كلما شكل هذا الامر عائقا امام الازواج لطلب الطلاق، فالمخزون الثقافي للمجتمع محل الدراسة كان يعطي تصورا أن عدد الاطفال هو الحاسم في فك أي رابطة زواج مهما كانت العلاقة فاشلة او غير مرضية، فالمثل السائد يقول " لا تضرب حتى تعقل (تربط) " و يقصدون به أن لا يقوم الزوج بضرب زوجته او اهانتها او معاقبتها ماديا الا بعد ان يعقلها بالأطفال ، فهم سبب بقاء الام تحت سلطة الاب حتى و لو كانت الحياة الزوجية غير مريحة لان قلب الام و عاطفتها هي التي تعطي لها قوة التحمل. لكن و مع هذا فقد اصبحت في السنوات الاخيرة توجد حالات طلاق حتى و لو كانت الحياة الزوجية طويلة نسبيا و حتى بوجود عدد من الاطفال، و يمكن ان ندلل على هذا بالجداول التي توضح العلاقة بين مدة الزواج و عدد الاطفال.

جدول 21: يمثل علاقة عدد الاطفال و متغير مدة الزواج

عدد الاطفال بعد الطلاق		مدة الزواج								المجموع
		أقل من سنة- 1 [	] 1 – 5]	] 5 – 10]	]10 – 15]	] 15 – 20]	] 20- 25]	] 25- 30]	] 30- 35]	] 35- 40]
00		4	8	0	0	0	0	0	0	12
		15,4%	18,2%	0,0%	0,0%	0,0%	0,0%	0,0%	0,0%	10,0%
1,00		22	32	2	1	0	4	0	0	61
		84,6%	72,7%	12,5%	8,3%	0,0%	57,1%	0,0%	0,0%	50,8%
2,00		0	3	8	2	0	0	0	0	13
		0,0%	6,8%	50,0%	16,7%	0,0%	0,0%	0,0%	0,0%	10,8%
3,00		0	1	3	4	2	0	0	0	10
		0,0%	2,3%	18,8%	33,3%	50,0%	0,0%	0,0%	0,0%	8,3%
4,00		0	0	3	5	0	0	2	2	16
		0,0%	0,0%	18,8%	41,7%	0,0%	0,0%	50,0%	66,7%	13,3%
5,00		0	0	0	0	1	2	1	0	4
		0,0%	0,0%	0,0%	0,0%	25,0%	28,6%	25,0%	0,0%	3,3%
6,00		0	0	0	0	1	1	1	0	3
		0,0%	0,0%	0,0%	0,0%	25,0%	14,3%	25,0%	0,0%	2,5%
9,00		0	0	0	0	0	0	0	1	1
		0,0%	0,0%	0,0%	0,0%	0,0%	0,0%	0,0%	33,3%	,8%
المجموع		26	44	16	12	4	7	4	3	120
		100,0%	100,0%	100,0%	100,0%	100,0%	100,0%	100,0%	100,0%	100,0%

من خلال معطيات الجدول اعلاه يمكن ان نلاحظ ان الاتجاه العام له يوضح علاقة او ارتباط عدد الاطفال في حالات الطلاق و متغير مدة الحياة الزوجية حيث كانت نسبة 50.8% من مجموع الافراد عينة البحث و بتكرار 61 مفردة ممن صرحوا بأن لديهم طفل واحد (01) و توزعت بنسبة 84.6 % و بتكرار 22 مفردة ممن كانت مدة زواجهم اقل من سنة، و نسبة 72.7 % و بتكرار 32 مفردة ممن كانت مدة زواجهم تتراوح ما بين سنة الى خمس سنوات، أما الحالات التي كانت لها النصيب الأكثر من عدد الاطفال هي الفئة العمرية التي تفوق 30 سنة الى 35 سنة زواج و هي فترة معقولة لمثل هذا العدد من الابناء.

و من هذه المعطيات يمكن ان نستنتج ان عدد الاطفال او مدة الزواج ليست كافية لتقليص حالات الطلاق مع انه يمكن ان نقول انه كلما طالت مدة الزواج و كثر عدد الاطفال كان حدوث الطلاق يمثل نسبة قليلة، و ليس منعه، و من الملاحظة لمثل حالات الطلاق بعد مدة زواج طويلة في اغلبها تمثل حالات خلع اكثر منها طلب طلاق من طرف الزوج. و لهذا فيمكن ان نقول في مثل هذه الحالات ان وصول الزوجة لحد طلب الخلع او الزوج لطلب الطلاق بدون ان يكون للأولاد او مدة العشرة الزوجية اعتبار هو ان الامر وصل الى حد لا يطاق او ان المجتمع و قيمه اتجاه طلاق الام ذات الاطفال او الزوج قد قلة حدتها و سيطرتها على سلوك الأفراد و هو مؤشر عن تراجع الضمير الجمعي و قوة الاعراف امام الفعل الفردي او الفردانية التي اتسم بها المجتمع المحلي محل الدراسة و المجتمعات الاخرى بفعل التشريعات الجديدة و سيطرة قيم العولمة في مناحي الحياة الاجتماعية. لقد الطلاق هو العلاج الشافي لمختلف المشاكل رغم أنه أبغض الحلال عند الله، و تسرع الازواج في طلبه قد يرجع الى عدد كبير من العوامل النفسية او الاجتماعية او الاقتصادية او الصحية، ولعل ما يفسر ذلك لجوء الأزواج الشباب إلى المحاكم بحثا عن الطلاق في زمن قياسي بسبب نقص المسؤولية. وسواء أكان السبب مرضا مزمنا أو اختلافا في الطباع أو فتور في العلاقة الجنسية واتهامات متبادلة بالبرود الجنسي إلا أن النهاية المشتركة هي الطلاق .

- نتائج الفرضية الأولى :

بينت نتائج الدراسة في المحور الثاني و الذي يفترض أن هناك علاقة بين زيادة حالات الطلاق و بعض الخصائص الاجتماعية و الاقتصادية للمطلقين و المطلقات

فكانت النتائج على الشكل التالي:

من ناحية مدة الزواج فوجدنا أن هناك علاقة بين مدة الزواج و حالات الطلاق، أي أنه كلما قلت سنوات الزواج زادت احتمالية وقوع الطلاق.

فكانت النسب كالتالي:

- أعلى أن نسبة 39,3 % من افراد العينة كان طلب الطلاق من طرف الزوجة لوحدها، أما بنسبة 38.3 % فكان الطلاق بطلب من الزوج لوحده ، اما نسبة 22.5 % كان طلب الطلاق من طرف الزوجين ؛

- و اما علاقة الطلاق بمدة الزواج فكانت اعلى نسبة من الطلبات التي تقدم فيها الزوج وحده بالطلاق من مجموع 46 حالة كانت نسبة 58.3 % من الزيجات التي كانت مدة زواجها ما بين 10- 15سنة؛ تلتها نسبة 43.2% من الزيجات التي كانت مدة زواجها هي ما بين 1 – 5 سنة، و بتكرار 19 حالة من مجموع 44 حالة طلاق.

- أما في الحالات التي تقدمت فيها الزوجة بطلب الطلاق لوحدها فكانت اعلى نسبة من الزيجات التي كانت مدة زواجها هي 35 – 40 سنة؛

- اما في الحالات التي تقدم فيها الزوجان بطلب الطلاق بشكل ثنائي أي بموافقة كلا الطرفين فكانت أعلى نسبة 29.6 % و هي من الزيجات التي كانت مدة زواجها 25 – 30 سنة.

- ان نسبة الطلبات المقدمة للمحكمة من طرف الزوجة كانت بنسبة 39.2 %؛

- أن أغلب الطلبات المقدمة للمحكمة كانت خاصة بالطلاق و هذا بنسبة 65 %؛ ثم تليها نسبة 27 % كانت طلبات تخص وجود شكوى من ضرر من أحد الزوجين ؛ أما طلبات الرجوع إلى بيت الزوجية - و هو الحق المكفول للزوج من طرف قانون الأسرة الجزائري- فقد كانت بنسبة 08%؛

كذلك دلت النتائج على أن هناك علاقة ما بين الفئات العمرية للزوجين و حالات الطلاق و جاءت النتائج على الشكل التالي:

- ان نسبة 38.3 % من مجموع افراد العينة و الذين صرحوا بان الزوج هو الذي تقدم بطلب الطلاق؛ كان طلب الطلاق المقدم لدى المحكمة بصفة مشتركة بين الزوجين فقد وصلت النسبة الى 22.5%

كانت اعلى نسبة من الطلبات التي تقدم فيها الزوج وحده بالطلاق من مجموع 46 حالة كانت نسبة 50.8 %من المبحوثين من الفئة العمرية 28 – 37 سنة؛

- اما في الحالات التي تقدم فيها الزوجان بطلب الطلاق بشكل ثنائي أي بموافقة كلا الطرفين فكانت أعلى نسبة 29.6 % و هي نسبة الازواج الذكور من الفئة العمرية 38 – 47 سنة.

- اما في الحالات التي تقدم فيها الزوجان بطلب الطلاق بشكل ثنائي أي بموافقة كلا الطرفين فكانت أعلى نسبة 29.6 % و هي نسبة الازواج الذكور من الفئة العمرية 38 – 47 سنة.

- اما في حالات الطلاق بالإرادة المشتركة فقد كانت اعلى نسبة من الازواج الذكور في سن 28 – 37 سنة أي بنسبة 30.8% بتكرار 12 حالة من مجموع 30 حالة.

- كانت اعلى نسبة من الطلبات التي تقدم فيها الزوج وحده بالطلاق من مجموع 46 حالة كانت نسبة 58.3 % من الزيجات التي كانت مدة زواجها ما بين 10- 15سنة؛

- اما في الحالات التي تقدم فيها الزوجان بطلب الطلاق بشكل ثنائي أي بموافقة كلا الطرفين فكانت أعلى نسبة 29.6 % و هي من الزيجات التي كانت مدة زواجها 25 – 30 سنة.

- لنا أن اغلب النساء اللواتي لا يزاولن أي مهنة خارج البيت توزعت مهن أزواجهن يمارسون مهنة موظف و قد كانت بأكبر نسبة قدرت 43,5% من ربات البيوت، ممن مهنة أزواجهن من فئة الموظفين؛

- أن اكبر نسبة من الجامعيات و التي قدرت بـ 75 % و بتكرار 12 حالة من 16 حالة كان مستواها جامعي و كانت مهنتهن موظفات ، أما من هن من المستوى الثانوي فأغلبهن من ربات البيوت و هن يمثلن نسبة 32,6 % من ربات البيوت، اضافة الى نسبة 40 % من العاملات في المهن البسيطة هن كذلك من المستوى التعليمي الثانوي؛

_ ان اكبر نسبة كانت لمن لديهم طفل واحد و هي بنسبة 50.8 % بتكرار 61 مفردة ، ثم تليها نسبة 13.3 % لمن لديهم 04 اربعة اطفال و بتكرار 16 مفردة فيما كانت اقل نسبة هي نسبة 0.8 % لمن لديهم 09 اطفال.

و عليه فإن افتراضنا في كون أن هناك متغيرات و خصائص اجتماعية و اقتصادية لها دور في زيادة حالات الطلاق قد تحقق في أن هناك علاقة بين مدة الزواج و طلب الطلاق فقد توصلنا الى أن هناك تلازما بين المتغيرين أي أنه كلما قلت مدة الزواج و قل عدد الاطفال كلما زادت احتمالية و قوع الطلاق.

كما توصلت دراستنا على التأكيد في دور المستوى التعليمي و الثقافي للأفراد و علاقته بزيادة الطلاق ؛

- أي أنه كلما زاد المستوى التعليمي للمرأة كلما كانت فرصة وقوع الطلاق و كان الطلاق عن طريق الارادة المشتركة من الزوجين أو من الزوج وحده.

- كلما قل المستوى التعليمي للزوجة كلما زاد طلب الطلاق من طرف الزوجة وحدها.

- كلما زاد المستوى التعليمي للزوج كلما زاد طلب الطلاق من طرف الزوج وحده؛

- كلما قل المستوى التعليمي للزوج كلما زاد طلب الطلاق من طرف الزوجة وحدها.

اذا من خلال هذه النتائج نرى أن للمستوى التعليمي علاقة بطلب الطلاق و ربما يرجع هذا الى علاقته بمتغير اقتصادي و هو المهنة أو الوضعية الاقتصادية للزوجين.

لهذا فإن علاقة العامل الاقتصادي للزوجين و علاقته بالطلاق قد برهنت عليه نتائج الدراسة فكان:

- كلما قل المستوى التعليمي للزوجة كلما قلت فرصة وجود عمل خارج البيت و بالتالي زاد احتمال طلاق الزوج لها.

- كلما كان زاد المستوى التعليمي للزوجة كلما كان لها فرصة العمل خارج البيت و بالتالي زادت درجة استقلالها المالي عن الزوج. و بالتالي كانت فرص حدوث الطلاق من طرف الزوج أو بالإرادة المشتركة.

- كلما كانت كان الزوج ينتمي الى فئة مهنية عالية و عمل مستقر و كانت حالة الزوجة بلا عمل أو عمل بسيط كان طلب الطلاق من طرف الزوج وحده؛

- كلما كانت الحالة الاقتصادية للزوجة جيدة و لها مهنة جيدة كلما زادت فرصة حدوث الطلاق؛

- كلما زادت الحالة الاقتصادية للزوج و الزوجة سوءا كلما زادت فرصة وقوع الطلاق.

أما عن علاقة مدة الزواج بزيادة حالات الطلاق فقد برهنت الدراسة على أنه:

- كلما قلت مدة الزواج كلما زاد احتمال وقوع الطلاق؛ فحدوث الطلاق في السنوات الأولى خاصة اقل من خمس سنوات زواج هي الاعلى في حالات الطلاق، مع وجود حالات شاذة و التي لها مدة زواج اكثر من 30 سنة و كان طلب الطلاق من طرف الزوجة فقط.

أما مدد الزواج الوسطى اي اكثر من 10 سنوات فقط يكون فيها حالات طلب الطلاق اقل حدة.

كما أن الدراسة قد برهنت بأن هناك علاقة بين حالات الطلاق و بين عدد الاطفال، اي أنه:

- كلما قل عدد الأطفال زاد احتمال طلب الطلاق .

و هي علاقة عكسية في اغلب الحالات، و لعل هناك عددا كبيرا من حالات الطلاق تكون في اثناء حمل الزوجة و بالتالي فقد يكون عدد كبير من الاطفال قد ولدوا بعد أشهر من طلاق لزواج لم يدم الا أشهرا أو عدد قليل من السنوات.

المحور الثاني: عرض و مناقشة نتائج الفرضية الثانية

و التي تنص على أن : " لمستويات الاتصال داخل محاكم الاسرة في المرحلة الأولى و المتمثل في إجراءات التقاضي عبر نمط الاتصال الكتابي اثر على طبيعة العلاقة بين اطراف النزاع و تختلف هذه التأثيرات باختلاف الخصائص الاجتماعية و الوضع المهني للمطلقين."

جدول 22 توزيع استجابات أفراد العينة حول توكيل محامي لقضية الطلاق

توكيل محامي لرفع القضية	تكرار	النسبة المئوية %
نعم	**109**	**90.8**
لا	**11**	**09.2**
المجموع	**120**	**100**

من الجدول اعلاه نلاحظ أن نسبة المطلقين من افراد العينة المدروسة و الذين وكلوا محامي في قضيتهم كانت بنسبة 90.8 % و بتكرار 109 من مجموع 120 حالة طلاق. في حين ان نسبة 09.2 % من المبحوثين و بتكرار 11 مفردة من مجموع 120 حالة طلاق.

جدول 23 : يمثل توزيع استجابات المبحوثين حول توكيلهم للمحامي حسب متغير الجنس

توكيل المحامي	الجنس		المجموع
	انثى	ذكر	
لا	**5**	**6**	**11**
	5,8%	**17,6%**	**9,2%**
نعم	**81**	**28**	**109**
	94,2%	**82,4%**	**90,8%**
المجموع	**86**	**34**	**120**
	100,0%	**100,0%**	**100,0%**

حيث نلاحظ من خلال الجدول اعلاه ان نسبة المطلقين و المطلقات من عينة الدراسة ممن وكلوا محام للقضية كانت 90.8% توزعت حسب جنس المبحوثين كالتالي:

ان نسبة 82.4 % من الازواج الذكور بتكرار 28 مفردة من مجموع 34 حالة.

و نسبة 94.2 % و بتكرار 81 مفردة من الازواج الاناث من مجموع 86 حالة. و عليه فالأغلب في حالات طلب الطلاق هم من الاناث.

و بالنتيجة المتحصل عليها من الجدولين السابقين يمكن أن نعزو هذه النسبة العالية لمن كلف محامي دفاع هو رد طبيعي لما آلت اليه الاوضاع و النزاعات الخاصة بالطلاق و ما يترتب عنه من التزامات ، هذه الاخير تدفع الاطراف الي تكليف محام خاص لان لديه خبرة قانونية و قضائية تكفل إنجاح موقف الطرف سواء كان مدعي أو مدعا عليه المهم هو كسب القضية و الخروج باقل الخسائر، اضافة الى ان انتشار هذا الامر (تكليف المحامي في الطلاق) قد كثر و ترسخت في اذهان الازواج أو اهلهم ان المحامي كفيل بحفظ الحقوق و السعي اليها ، و ان عدم تكليف المحامي يعتبر غباء اجتماعيا و هو بمثابة الانهزام اما الخصم(لان في هذه المرحلة قد تصل الخلافات الى حد لا يطاق و يتسع الخلاف ليشمل ربما عائلات الزوجية الموجهة) و هو عمل استراتيجي اذا يقوم به الأطراف للمناورة و كسب رهان القضية لان من يسيطر على منطقة الارتياب• و هي منطقة تمس الجانب القانوني و الاجرائي لا يملكها الا المختصون في المحاماة ، و بالتالي فان عمل المحامي لكسب قضية موكله مرهونة بمدى تجاوب المحامي مع مطالب الوكيل، و كذا مدى تجاوب الوكيل مع استراتيجية المحامي و توجيهه له ، و هو ما يمكن ان نقرأه من خلال معطيات الجدول التالي:

• - منطقة الارتياب او المنطقة الرمادية او منطقة الشك كل هذه المصطلحات تستعملها المقاربة الاستراتيجية لنظرية الالعاب خاصة نظرية كروزي ميشال الذي تكلم عن مناطق الارتياب في التنظيم و انه مصدر السلطة و التحكم.

جدول 24 يمثل مدى توجيه المحامي المبحوثين للحل الودي للنزاع

توجيه المحامي الاطراف نحو الخيار السلمي	تكرار	النسبة المئوية الفرعية %	النسبة المئوية الكلية%
نعم	46	42.20	38.3
قليلا	34	31.19	28.3
لا	29	26.60	24.2
المجموع	109	100	90.8
المجموع الكلي	120	100	100

من خلال معطيات الجدول اعلاه نلاحظ أن نسبة 42.2 % ممن وكلوا محام لقضيتهم أقروا ان محاميهم قد قام بتوجيههم لحل النزاع بالطرق الودية بعيدا عن مشاكل القضاء و متاهات المحاكم ، بالمقابل كانت نسبة 26.6 % ممن وكلوا محام للقضية قد اقروا بان محاميهم لم يعرض عليهم تبني وجهة الحل السلمي و بالتالي قبل السير في عملية التقاضي بدل الحل بالتراضي .

و عليه فإننا نقرأ من خلال هذه المعطيات و النسب ان منتسبي مهنة المحامين هم في الاساس لهم وظيفة قضائية لكن مع ذلك فهو لهم دور في الضبط الاجتماعي و محاولة زيادة وعي الاطراف و الموكلين لما يترتب عنه من مشاكل و متاعب قضائية، لكن هذا من المنظور المثالي بالطبع و هو موقف البعض و ليس القليل من ممتهني المحاماة لا يهمهم الا كسب القضية و كسب الاتعاب ، و كأنهم يرون انه في حالة حل النزاع بالطرق الودية و التراضي قد يقلل من فائدته و مكانته القانونية و الاجتماعية و يصبح ليس له دور.

اضافة الى احتمال ان هناك بعض المحامين ممن لديهم خبرة و دراية و علاقات جيدة مع القضاة قد يرفضون تبني موكليهم للحل السلمي لأنه قد يضعف من مركزهم في النزاع و بفقدهم خوفهم المادية و ربما حتى الاجتماعية (مثل الحضانة او السكن) و هو لا يكفله الا قوة القانون بعد اجراءات التقاضي الروتينية و عملية كسب القضية بأكبر قدر من المكاسب. لكن هل يعني هذا ان الاطراف قد اطمئنوا و تأكدوا من كسب القضية و عدم ضياع مطالبهم و حقوقهم؟ هذا الامر لا يعرف الا بعد انتهاء العملية القضائية و صدور الحكم و التنفيذ, و هو ما يجيب عنه الجدول التالي:

جدول 25 : يمثل توقعات المبحوثين الدور تدخل المحامي في القضية

دور المحامي في قضية الطلاق	تكرار	النسبة المئوية الفرعية%	النسبة المئوية الكلية %
يخدم القضية	**66**	**60.55**	**55**
لم يكن له أي دور	**29**	**26.61**	**24.2**
له دور سلبي	**14**	**12.84**	**11.7**
المجموع	**109**	**100**	**90.8**
المجموع الكلي	**120**	**100**	**100**

من معطيات الجدول اعلاه نلاحظ ان نسبة 60.55 % ممن وكلوا محام لهم في قضية الطلاق و بتكرار 66 مفردة من مجموع 109 حالة اقروا بان دور محاميهم كان جيدا و انه خدم قضيتهم و حفظ لهم حقوقهم، بالمقابل كانت نسبة 12.84 % بتكرار 14 مفردة من مجموع 109 حالة اقروا بان محاميهم كان له دور سيء في قضيتهم و بالتالي كان توقعهم لدوره سيئا ، و هناك نسبة لا يستهان بها من الحالات ممن اقروا بان محاميهم لم يكن له اي دور سواء بالسلب او الايجاب و هي نسبة26.61 % من الحالات التي وكلت محام للقضية. هذه النسب لا يكون لها معنى الا بعد ربطها ببعض المتغيرات الخاصة المبحوثين لكي نتعرف على **مدى** الاختلاف بين هذه التوقعات و المتغيرات الاخرى و هل هناك علاقة بين التوقع و متغير الجنس؟ لعل الجدول التالي يعطينا فكرة على ذلك

جدول 26 : يمثل توقعات دور تدخل المحامي في القضية حسب متغير جنس افراد العينة

توقعات دور تدخل المحامي في القضية			متغير الجنس		المجموع
			انثى	ذكر	
	يخدم قضيتي		44	22	66
			54,3%	78,6%	60,6%
	لم يكن له دور		24	5	29
			29,6%	17,9%	26,6%
	كان له دور سلبي		13	1	14
			16,0%	3,6%	12,8%
المجموع			81	28	109
			100,0%	100,0%	100,0%

من معطيات الجدول اعلاه يمكن ان نلاحظ تفاوت توقعات المبحوثين لدور المحامي في قضيتهم، فقد اكدت نسبة 78.6 % من الازواج الذكور و بتكرار 22 مفردة من مجموع الازواج الذكور الذي يبلغ 28 حالة ممن وكلوا محام للقضية أن محاميهم قد كان له دور جيد في قضيهم و انه كان يخدم مصالحة، بالمقابل كان نسبة 54.3 % من الازواج الاناث ممن اقروا ان محاميهم قد كان يخدم قضيتهم و هي نسبة بتكرار 44 مفردة من مجموع 81 مطلقة وكلت المحامي للقضية ،

بالمقابل كانت اعلى نسبة من الازواج ممن اقروا بان محاميهم لم يخدم قضيتهم كان من الازواج الاناث (المطلقات) و كانت بنسبة 16 % بتكرار 13 من مجموع 81 مطلقة.

و بالتالي نستطيع أن نقول ان دور المحامي دور جيد بالنسبة لأغلب الحالات التي رفعت فيها قضايا الطلاق و أغلب الحالات التي كانت راضية عن هذا الدور كانت من الازواج الذكور ، مع وجود رضا كبير عن هذا الدور من الزوجات كذلك. لكن هناك تساؤلا يطرح نفسه و هو هل لهذه التوقعات الجيدة أو السلبية لدور المحامي ترتبط بطبيعة مهنة الازواج أم لا؟و هو ما يمكن أن يجيب عنه الجدول التالي:

جدول 27: يمثل علاقة متغير مهنة المبحوثات مع توقعاتهن لدور المحامي في قضيتها

توقعات دور تدخل المحامي في القضية		مهنة الزوجة			المجموع
		ربة بيت	عاملة مهنية	موظفة	اطار سامي	
يخدم قضيتي		31 %50	06 %100	07 %58.3	00 00	44 %54.3
لم يكن له دور		21 %33.9	0 %00	02 %16.7	01 %100	24 %29.6
دور سلبي		10 %16.1	0 %00	03 %25	00 %00	13 %16
المجموع		62 %100	06 %100	12 %100	01 %100	81 %100

من معطيات الجدول اعلاه و الذي يمثل توقعات المبحوثات المطلقات لدور المحامي في قضاياهن الخاصة بالطلاق ، نلاحظ أن اكبر نسبة من النساء او المطلقات اللواتي اكدن عن رضاهن عن دور المحامي في قضيتهن هي نسبة 100% و بتكرار 06 مطلقات من مجموع 06 حالات كانت مهنتهن عاملة مهنية، ثم تلتها نسبة 50 % بتكرار 31 حالة من مجموع 62 مطلقة ممن كن بدون مهنة أي ربات بيوت، اما اكبر نسبة ممن اكدن بان المحامي كان لو دور سلبي كانت بنسبة 25 % من الموظفات بتكرار 03 حالة من 12 حالة تلتها نسبة 16.1% من ربات البيوت بتكرار 10 حالات من 62 حالة.

من خلال هذه النتائج نستنتج ان اغلب الحالات من المطلقات اللواتي تضررن من دور المحامي في قضيتهن كن ممن ليس لهن مهنة و هن من ربات البيوت، حيث أن 21 حالة راين ان ليس له دور مهم مع 10 حالات كان رايهن في دور المحامي هو انه له دور سلبي و كانت النتيجة انه ضد ما كن يتوقعن، اما المطلقات اللواتي راين ان ليس له دور بنسبة كلية فقط كانت الحالة الوحيدة ممن كانت فئتها المهنية هي " اطار سامي " و هذا ربما راجع لكون الحالة ذات مستوى عالي و هي حالة كان فيها طلب

الطلاق من طرف الزوج وحده، لهذا لم ترى ان للمحامي دورا ايجابيا في قضيتها لأنها لم تبالي بما تؤول اليه النتائج

لهذا فان ضرر المطلقة الماكثة في البيت كان كبيرا و هذا راجع ربما لكونها لم تقم هي بتوكيل المحامي بل اهلها و هذا راجع لتكلفة المحامي أو تقاليد عائلتها.

جدول 28 : يمثل علاقة مهنة المبحوثين الذكور بتوقعاتهم لدور المحامي في القضية

توقعات دور تدخل المحامي في القضية		مهنة الزوج			المجموع
		بطال	عامل بسيط	موظف	
يخدم قضيتي		3	6	13	22
		60,0%	66,7%	92,9%	78,6%
لم يكن له دور		2	3	0	5
		40,0%	33,3%	0,0%	17,9%
دور سلبي		0	0	1	1
		0,0%	0,0%	7,1%	3,6%
المجموع		5	9	14	28
		100,0%	100,0%	100,0%	100,0%

من معطيات الجدول اعلاه و الذي يمثل توقعات المبحوثين الذكور لدور المحامي في قضاياهم الخاصة بالطلاق نلاحظ أن اكبر نسبة من المطلقين الذين اكدوا أنهم راضون عن دور المحامي في قضيتهم هي نسبة 92.9% و بتكرار 13 مطلق من مجموع 14 حالة ، كانت مهنتهم موظفون، ثم تلتها نسبة 66.7 % بتكرار 06 مطلق من مجموع 09 مبحوثين ممن هم من فئة عامل بسيط .

بالمقابل كانت اكبر نسبة ممن اكدوا بان المحامي كان لو دور سلبي في قضيتهم فكانت بنسبة 07.1 % من الموظفين بتكرار 01 حالة من 14 حالة .

و بالتالي فيمكن ان نستنتج ان اغلب المبحوثين الذكور الذين كانت توقعاتهم لدور المحامي في قضيتهم جيدة أي انهم راضون عن نتائج عمل المحامي ليس فقط لكسب القضية لكن ربما لملاحظتهم الجهد

المبذول من اجل انجاح القضية كسب اكبر قدر من المكاسب و تحقيق مصالحهم. لهذا فان دور المحامي لا يظهر فقط في كسب القضية بل ربما في دوره الاتصالي الذي ينوب فيه عن وكيله في المحكمة، و هو بهذا الدور يعتبر اساسيا في تبسيط الاجراءات و سير عملية التقاضي اذا علمنا ان هناك من الازواج من لا يحبب الحضور للمحكمة و لا يحمل نفسه عناء التنقل اذا كان عاملا او موظفا بعيدا عن المحكمة التي رفعت فيها قضية الطلاق.

فاذا كان توقع الازواج المطلقين لدور المحامي في قضية الطلاق قد لا يظهر جليا بالنسبة لمتغير المهنة فهل هناك علاقة مع توقعات الدور و مدة الزواج؟

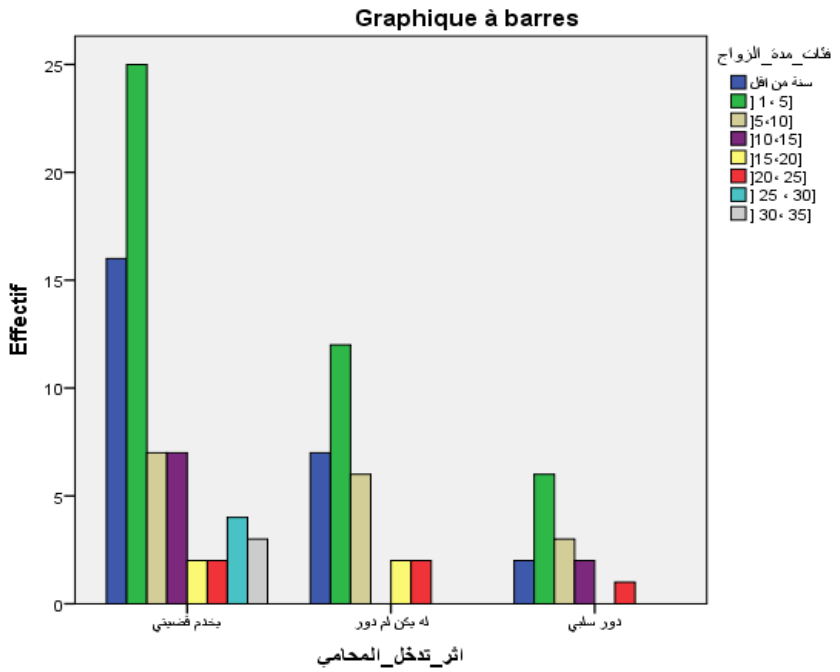

رسم بياني 6 يمثل توقعات دور تدخل المحامي في القضية حسب متغير مدة الزواج

من خلال ملاحظتنا للرسم الباني يتبن لنا ان اكبر نسبة لمن يرون ان محاميهم قد خدم قضيتهم بشكل جيد هم من كانت مدة زواجهم تتراوح من 1- 5 سنة مع نسبة كبيرة نسبيا ممن كان مدة زواجهم أقل من سنة ، و بالمقابل كانت نسبة التوقعات السلبية لدور المحامي اغلبها من ممن كانت مدة زواجهم اكثر من 10 سنوات.

و علبه يمكن ان نقول ان هناك علاقة قوية بين توقعات دور المحامي بالنسبة للمطلقين و بين مدة زواجهم اي انه كلما زادت مدة الزواج قلت التوقعات في نجاح دور المحامي لحفظ مصالهم الخاصة و كسب قضية الطلاق، و ربما يمكن أن نفسر هذا بكون أن ربح قضية الطلاق من اي طرف سواء كان

المدعي أو المدعى عليه هو في الحقيقة حسن استعمال الموارد القانونية التي يحتفظ بها كل محام و يكتسبها من خبرته في مجال الدفاع و استعمال الحجاج، و هي خبرة تختلف من محام الى اخر و من فترة الى اخرى أذا علمنا أن تشريعات قانون الاسرة تتغير باستمرار من مرحلة الى اخرى، لهذا فان توقعات الزوجين لدور المحامي قد يخضع بالأساس الى مقارنة قضيتهم بقضايا أخرى و من تجارب افراد أخرين مروا بمثل تجربهم هذه.

نضيف ربما تحليلا آخر و هو متغير الوعي القانوني الذي يقدمه المحامي الى موكليهم و توجيهه اليهم هو كذلك عامل من العوامل التي تحدد توقعات الاطراف لهذا الدور، و معرفة أن المحامي ما هو الا وسيط بين المحكمة و صاحب القضية لهذا لا يجب أن ينتظر منه الكثير حتى و لو فشل الطرف المتخاصم في قضيته .أما عن علاقة مدة الزواج و متغير هذا التوقع فالنتائج دلت أن أغلب الزيجات التي لم تدم كثيرا هي التي رأت أن المحام خدم قضيتها و هذه الخدمة قد تكون المقصودة بربح أكبر قدر من الموارد التي يكفلها لها القانون مثل الجوانب المادية و تتبع الحقوق الاخرى. و بما بوجود عدد قليل من الاطفال تستطيع الزوجات تأمين حقوقها و حقوق ابنائها و قانون الأسرة واضح في هذا الأمر و هو يدعم مساندة المطلقة أم الأولاد من حيث تشديد العقوبات المادية على الزوج خاصة في حالة الطلاق التعسفي.و هناك ربما متغيرات أخرى قد تتأثر في فترة التقاضي في المرحلة الاولى و التي كما اسلفنا ذكرها هي فترة التجاذبات الكتابية و ما يصاحبها من توترات في العلاقات وبسبب الردود و المرافعات المتداولة بين الزوجين مدة ليست بالقليلة، و لهذا نتساءل عن مدى تأثر العلاقات بين الأزواج المتخاصمين أمام القضاء , و كذا عن علاقات الأزواج بأفراد اسر الطرف الاخرى؟

و هو ما تبينه معطيات الجداول التالية :

جدول 29 : يمثل طبيعة العلاقة بين الاطراف بعد دخول النزاع الى المحكمة

طبيعة العلاقة بين المستجوب و الطرف الاخر اثناء المحكمة	تكرار	النسبة المئوية %
ساءت كثيرا	58	48.3
ساءت بعض الشيء	31	25.8
حسنة (لم تتأثر)	31	25.8
المجموع	120	100

من معطيات الجدول اعلاه و الذي يمثل توزيع تكرار استجابات المبحوثين حول طبيعة علاقتهم و الطرف الاخر(الزوج أو الزوجة) أثناء دخول قضية الطلاق الى القضاء و محكمة الاسرة.

حيث كانت نسبة 48.3 % و بتكرار 58 مبحوث من مجموع 120 حالة، قد صرحوا أن علاقتهم بالطرف الاخر قد ساءت جدا بعد دخول النزاع بينهما الى المحكمة للفصل في قضية الطلاق بينهما، في حين صرحت نسبة 25.8 % و بتكرار 31 مبحوث على ان العلاقة قد ساءت بعض الشيء، و تماثلهما نفس النسبة من المبحوثين الذين صرحوا بان علاقتهم بالطرف الاخر لم تتأثر.

من خلال هذه التوزيعات لآراء المبحوثين و توقعاتهم لطبيعة العلاقة بين الزوجين حين دخول النزاع للمحكمة نستنتج أن اغلب الحالات قد تأثرت علاقتهم و ربما ساء كثيرا بسبب اجراءات و طبيعة الاتصال في المرحلة الاولى لعملية الطلاق و التي تبدأ بتبادل المذكرات و الخطابات التي يكون في الكثير منها سرد لأحداث يراه طرف بانها حقيقة و لكن بالنسبة للطرف الاخر قد لا يراها سببا من الاسباب المقنعة للنزاع، و حسب بعض الحالات و المقابلات التي اجريت مع بعض المبحوثات فان الكثير من التزييف و التحريف للوقائع يكون في هذه المرحلة سواء بالقصد أو بدون قصد، كذلك قد يكون لأطراف اخرى دور في تأثر العلاقة بين الزوجين المتخاصمين أثناء هذه الردود و عملية تبادل التهم و هذه الاطراف قد تكون متمثلة في دور المحامي و تدخلاته في كتابة ما يراه مناسبا و السكوت عن اشياء قد يراها هو تضر بمصالح الوكيل، أو تكون لجماعة العائلة دور في زعزعت العلاقة بين الزوجين.

لنتساءل كذلك عن طبيعة هذه العلاقة و توقعها بالنسبة للطرف الاخر من خلال ربطها بمتغير الجنس، أي ما هي تمثلات العلاقة بين الزوجين المتخاصمين اثناء فترة الاتصال الكتابي (المرحلة الاولى من التقاضي)و بين الطرف الاخر؟

جدول 30: يمثل طبيعة العلاقة بين الاطراف بعد دخول النزاع الى المحكمة و علاقته بمتغير الجنس

درجة تأثر العلاقة		متغير الجنس		المجموع
		انثى	ذكر	
حسنة لم تتاثر		17	14	31
		19,8%	41,2%	25,8%
ساءت بعض الشيء		19	12	31
		22,1%	35,3%	25,8%
ساءت كثيرا		50	8	58
		58,1%	23,5%	48,3%
المجموع		86	34	120
		100,0%	100,0%	100,0%

من خلال نتائج و معطيات الجدول اعلاه و الذي يمثل علاقة تمثلات العلاقة بين الاطراف اثناء مرحلة الاتصال الكتابي و بين متغير الجنس ، نلاحظ أن نسبة 58.1% من المطلقات و بتكرار 50 حالة من مجموع 86 حالة، قد صرحن أن علاقتهن بالطرف الاخر قد ساءت كثيرا بعد دخول النزاع للمحكمة، كما أن 23.5% من المطلقين و بتكرار 08 حالة من مجموع 34 حالة قد صرحوا بان علاقتهم بالطرف الاخر قد ساءت كثيرا.

بالمقابل ان نسبة 19.8% من المطلقات و بتكرار 17 حالة من مجموع 86 حالة قد صرحن أن علاقتهم بالطرف الاخر لم تتأثر بدخولها للمحكمة. أما نسبة 41.2% من المطلقين و بتكرار 14 حالة من مجموع 34 حالة قد صرحوا بان علاقتهم لم تتأثر بدخول القضية للمحكمة.

و عليه نستنتج أن توقعات الاطراف لطبيعة العلاقة و تمثلاتها في تصرفات الطرف الاخر العدائية أو التوافقية هي في الحقيقة نتيجة لما قيل و يقال داخل المحكمة أو خارجها، و كيف ان المطلقات قد تأثرت علاقتهن بالطرف الاخر كثيرا لأنهن ربما اكثر احساسا بالظلم و العنت الممارسة عليهم و كذا ضعفهن أمام مواقف الافراد من خارج النسق الزواجي، مما يمثل لهن صورة قاتمة لتلك العلاقة التي تحولت من علاقة زوج و زوجة الى علاقة مدعي و مدعى عليه و بالتالي فان التحول من الشخص

الاجتماعي الطبيعي الى الشخص القانوني هو تبدل في ممارسة المطالبة بالحق القانوني الذي يفرض على الاطراف اسلوبا جديدا في الممارسة الاتصالية، و هو امر تحتمه كما اسلفنا سابقا استراتيجية المحامي او الاهل او صاحب القضية نفسه من اجل كسب القضية و تأمين مصالحه أو على الأقل الخروج بأقل الخسائر. أي أن علاقة المطلقات مع الطرف الاخر قد ساءت كثيرا بعد دخول القضية للمحكمة، عكس المطلقين الذين راوا ان علاقتهم بالطرف الاخر لم تتأثر كثيرا.

و يمكن أن تكون التأثيرات على العلاقة بين الاطراف نابعة كذلك من ضغط المحيط العائلي أو افراد الأسرة الموجهة للزوج الاخر، فهل تغيرت علاقة اطراف النزاع (الزوجين المتخاصمين) بعائلة الزوج الاخر؟ الجدول التالي نحاول من خلاله الاجابة على هذا التساؤل.

جدول 31: يمثل طبيعة العلاقة بين المستجوب و بين اسرة الطرف الاخر

طبيعة العلاقة بين المستجوب و اسرة الطرف الاخر اثناء المحكمة	تكرار	النسبة المئوية %
ساءت كثيرا	65	54.2
ساءت بعض الشيء	23	19.2
حسنة (لم تتأثر)	32	26.7
المجموع	120	100

من خلال نتائج و معطيات الجدول أعلاه نلاحظ أن نسبة 56.2 % من المبحوثين و بتكرار 65 حالة من مجموع أفراد العينة قد صرحوا بأن علاقتهم بأسرة الطرف الاخر قد ساءت كثيرا، بالمقابل نجد نسبة 26.7% و بتكرار 32 مفردة من مجموع افراد العينة قد صرحوا بان علاقتهم بأسرة الطرف الاخر كانت حسنة و انها لم تتأثر. و هناك نسبة اخرى و هي 19.2% من المبحوثين و بتكرار 23 حالة قد صرحوا بأن علاقتهم بأسرة الطرف الاخر قد تأثرت نوعا ما .

و بالتالي يمكن الاستنتاج بان هناك عددا كبيرا من حالات الطلاق قد تتغير فيها علاقة الزوجين المطلقين نحو السلب خاصة مع دخول النزاع الى المحكمة ، و هو ما تفسره ثقافة المجتمع الذي يرى أن أي طرف يحيل الخصام الى المحاكم بأنه هو صاحب الوزر و أنه قد فرض على الطرف الاخر و اسرته أن يقفوا صفا واحدا ضده و الدفاع عن مصالح فرد المجموعة (و هنا يمكن أن يكون الزوج أو الزوجة)، كما يمكن أن تكون العلاقة هي أصلا سيئة بين اسرة الطرف الاخر و الطرف الذي أحال

القضية الى المحكمة، و لكن مع دخولها للمحكمة و تحولها الى قضية قضائية هنا تتحول قواعد اللعب والتصرف النزاعي لكل طرف. و ذلك بتبني ما يعرف في المجال القانوني باستغلال الثغرات القانونية و محاولة الاستفادة من أي خطأ يرتكبه الاخر أو يقوله، و الرابح في الاخير هو من يعرف كيف يستغل هذه الموارد التنظيمية في التنظيم القضائي و التأثير على قاضي الطلاق.

لكن كيف يرى المطلقون و المطلقات من افراد عينة الدراسة هذه العلاقة؟

نحاول الاجابة عنه من خلال الجدول التالي الذي يربط متغير الجنس بتوقعات العلاقة بين الطرف و اسرة الطرف الاخر.

جدول 32 : يمثل طبيعة العلاقة بين المستجوب و بين اسرة الطرف الاخر

طبيعة علاقة الازواج بأسرة الطرف الاخر		متغير الجنس		المجموع
		انثى	ذكر	
حسنة لم تتأثر		25	7	32
		29,1%	20,6%	26,7%
ساءت بعض الشيء		16	7	23
		18,6%	20,6%	19,2%
ساءت كثيرا		45	20	65
		52,3%	58,8%	54,2%
المجموع		86	34	120
		100,0%	100,0%	100,0%

من خلال معطيات الجدول اعلاه و الذي يربط بين توقعات المبحوثين لطبيعة علاقتهم بأسرة الطرف الاخر حسب متغير الجنس، حيث كانت اعلى نسبة هي 58.8% و بتكرار 20 حالة من مجموع الذكور قد صرحوا بأن علاقتهم بأسرة الطرف الاخر قد تأثرت كثيرا، و كذلك نسبة تقاربها و هي نسبة 52.3% و بتكرار 45 حالة من المطلقات قد صرحن أن علاقتهن بأسرة الطرف الاخر قد ساءت كثيرا بعد دخول القضية للمحكمة.

في المقابل كانت نسبة 29.1% و بتكرار 25 من مجموع المطلقات قد صرحن بان علاقتهن بأسرة الطرف الاخر لم تتأثر بل كانت علاقة حسنة، مع نسبة 20.6% و بتكرار 07 من مجموع المبحوثين الذكور و

التي هي 34 حالة, قد صرحوا كذلك بأن علاقتهم بأسرة الطرف الاخر قد بقية لم تتأثر بدخول القضية للمحكمة.

و عليه يمكن أن نستنتج بان تأثر العلاقة بين الزوجين خاصة بعد دخول القضية للمحكمة قد تزيد سوءا لأن تحول طبيعة المشكل من المجال الشخصي الى المجال القانوني او القضائي قد يضيف للمشكل او النزاع الاسري نزاعا اخر و هو نزاع قضائي له قواعده الجديدة على نمط العلاقة بين الاطراف و يزيد من اضطراب العلاقة بين الزوجين فلبست الأطراف المتخاصمة ثوب التنافس و التصرفات النزاعية الكيدية هو باعث على توتير العلاقة سواء بين الزوج و الزوجة المتخاصمين و ما بين الأسر الموجهة للزوجين، و لنتخيل واقع التفاعلات خارج المحمة و داخلها و تأثيره على العلاقة ، فنجد أن هناك ضغوطا و انعكاسات للمحيط الاجتماعي مع يتداول من كلام رسمي يتمثل في خطابات المذكرات الجوابية و الردود الدفاعية التي يقوم بها المخاصمون و بين ما يقال في شكله غير الرسمي بين افراد الأسرة و ابنائهم الازواج، و هذا راجع لمدى ارتباط الفرد بجماعته العائلية و مدى احترامه لأفراد اسرة الطرف الاخر.

إذا هناك تأثيرا يكاد يكون كبيراً لعملية الفعل و رد الفعل، ضمن كتابة الردود و التي نفسرها انطلاقا من تأثير التغذية الراجعة التي تشكلها عناصر الرسائل الموجهة من كل طرف إلى الطرف الآخر؛ إذ أن رد الفعل يتناسب طردا مع الفعل. و بالتالي فإن تبادل المعاني و الدلالات المتضمنة داخل بنية الخطاب أو الادعاء المسند إلى حجج قد يراها الطرف الآخر مناورات أو عمليات تحايل على القاضي من طرف الشخص الآخر، قد تعرضه إلى كشف أسرار و خفايا الحياة الزوجية ، و الوصول إلى حالة من عدم الثقة بالنسبة للطرف الآخر. و بتداول هذه العملية الاتصالية لفترة قد تصل إلى 03 أشهر، يمكنها إيصال الأمور إلى حد درجة فقدان ماء الوجه و إلى محاولة تحطيم الطرف الآخر[1]

و تبين ذلك أن هناك نسبة كبيرة من أفراد العينة – خاصة المطلقات – اللواتي يرين أن أسلوب تبادل الردود يزيد من اصراهن على الطلاق، بمعنى أن هناك تأثيرا للعملية التبادلية ضمن الفعل و ردّ الفعل و التي يمكن أن تزيد من الضغط النفسي و الاجتماعي على كلا الطرفين.

و بالرجوع إلى أساسيات النظرية الإدراكية ل " فيستنغر " (Festinger)[2]، و التي تضع الفرد أمام اختياره العقلاني الرابط بين الاتجاه و السلوك؛ حيث تؤثر عدة آليات معرفية تمليها الدلالات و التأويلات المستقاة من طبيعة الرسائل المتبادلة، و بين تأثيرات الانفعال النفسي الذي هو نوع من آليات

[1] - أنظر– نموذج GLAST لإدارة النزاع في الفصول النظرية للدراسة.

[2] - خير الله عصار، **مبادئ علم النفس الاجتماعي**، (ب.ط)، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1984، ص، ص، 90 -91.

الدفاع النفسي، تدفع الفرد إلى إنتاج نوع من الانسجام بين الذات و بين المواقف التي يواجهها، فأطراف النزاع و هم يدافعون عن أنفسهم باستعمال آليات قانونية و قضائية، إنما يريدون خلق نوع من الانسجام و التكيف بين الوضع الذاتي و الموقف الاجتماعي الخارجي؛ و هو ما يشكل عقبة في طريق تفاعله مع المحيط مدفوعا بتحقيق مصالحه الفردية. لذلك فإن الإصرار على طلب الطلب الطلاق بالحلول القضائية هو قرار ناتج عن عملية تفاعل مستمرة تتمثل في دورة مغلقة من تبادل و تفسير المعاني، و مقارنتها بالبدائل و الوقائع (قرار التراجع عن الطلاق أو الإصرار عليه).

و بالتالي فإن أطراف النزاع يكونون ضمن تنافر إدراكي تزيد من حالة التوتر الذي تفرضه طبيعة المطالب و الحاجات الفردية أو الجماعية. ليلجأ كل طرف إلى استعمال موارده القانونية من أجل ربح القضية.

جدول 33: يوضح العلاقة بين متغير الفئة العمرية للأزواج المبحوثين الذكور و بين علاقتهم بأسرة الزوجة

طبيعة العلاقة بين الأزواج الذكور و اسرة الطرف الاخر	الفئات العمرية للأزواج الذكور اثناء فترة الطلاق					المجموع
	18- 27	28- 37	38 – 47	48 – 57	58 - 67	
حسنة لم تتاثر	00 % 00	05 % 29	00 % 00	02 %50	00 % 00	07 % 20,6
ساءت نوعا ما	00 %00	05 % 29	00 % 00	02 % 50	00 %00	07 % 20,6
ساءت كثيرا	03 % 100	07 % 42	06 % 100	00 % 00	04 % 100	20 %58,8
المجموع	03 %100	17 % 100	06 %100	04 %100	04 %100	34 %100

من خلال معطيات الجدول اعلاه و الذي يوضح العلاقة بين متغير الفئة العمرية للأزواج المبحوثين الذكور و بين علاقتهم بأسرة الزوجة، نلاحظ أن اغلب المبحوثين من الأزواج الذكور قد أكدوا و بنسبة 58,8 % من مجموع 34 حالة ، على أن علاقتهم مع افراد اسرة الزوجة بعد دخول القضية للمحكمة توزعت هذه النسبة الى نسبة 100 % من الأزواج الذين كان سنهم ما بين 18 و 27 سنة ، و كذلك نسبة 100 % من الأزواج الذكور الذين كان سنهم ما بين 58 _ 67 سنة، و كذاك نسبة 100 % من الأزواج الذين كان سنهم ما بين 38 – 47 سنة.

بالمقابل كانت نسبة الذين أكدوا بأن علاقتهم بأسرة الزوجة لم تتغير و بقية طيبة 20,6 % و بتكرار 07 حالات من 34 حالة ، و هي نسبة توزعت الى 50 % من الأزواج الذين كان سنهم ما بين 48 – 57 سنة و نسبة 29 % من الأزواج الذين كان سنهم ما بين 28 _ 37 سنة.

و منه و من الاتجاه العام للجدول نستنتج أن هناك تغيرا كبيرا في نمط و طبيعة العلاقات بين الأزواج و بين أفراد اسرة الطرف الثاني و هو الزوجة، و يمكن ان نفسر هذا التغير بطبيعة التغير في المواقف و ما تم تمريره من اقوال و ردود في المرحلة الكتابية و التي هي من اصعب المراحل في التقاضي، و لها تداعيات على علاقات الأفراد كما قلنا سابقا في تحليلينا في تطور النزاع بين الأفراد ، و لعل هذه المعطيات أذا ربطناها بمتغير الجهة الت تقدمت الى المحكمة و برفع الدعوى و طلب الطلاق قد ندرك كيف تتوزع هذه النسب في طبيعة العلاقات و قد وجدت الدراسة أن

اكبر نسبة من الأزواج الذكور ممن ساءت علاقتهم بأسرة الزوجة هم من الذين تقدمت فيها الزوجة بطلب الطلاق خاصة في فئة 58 – 67سنة (انظر الملحق رقم 2 جدول 1)

و بالتالي فان متغير الجهة التي طلبت الطلاق أو بالأحرى من تقدمت رفع دعوى للمحكمة هو متغير يرتبط بموقف الأزواج من اسر الطرف الاخر في كثير من الأحيان، فلو قلنا أن الزوجة هي من تقدمت للمحكمة بطلب الطلاق هنا يكون الزوج في موقف الدفاع و يعتبر ان هذا الامر يمس كرامته و رجولته، اضافة الى ما قد تقوله الزوجة في الأسباب التي دعتها لطلب الطلاق و ما فيه من حقيقة أو كذب قد يزيد من سوء العلاقة بين الاطراف و هو ما قد ينعكس عن موقف الزوج - كونه صاحب العصمة في الزواج –من الطلاق.

اذا و مع اتساع رقعة النزاع ليشمل أفراد الأسرة يمكن أن نتساءل عن علاقة الزوجة بأسرة الزوج كرد فعل؟

جدول 34يوضع العلاقة بين سن الزوجة و طبيعة علاقتها بأسرة الزوج أثناء مرحلة التقاضي الأولى:

العلاقة بين الزوجة و أسرة الزوج	الفئات العمرية للأزواج الاناث اثناء فترة الطلاق				المجموع
	18- 27	28- 37	38 – 47	48 – 57	
حسنة لم تتاثر	11 % 24	05 % 19	01 %17	08 %100	25 % 29
ساءت احيانا	10 % 22	04 % 15	02 % 33	00 % 00	16 % 19
ساءت كثيرا	24 % 56	18 % 67	03 % 50	00 % 00	45 % 52
المجموع	45 %100	27 % 100	06 %100	08 %100	86 %100

من معطيات الجدول أعلاه و الذي يوضع العلاقة بين سن الزوجة و طبيعة علاقتها بأسرة الزوج أثناء مرحلة التقاضي الأولى أو مرحلة الاتصال عن طريق الكتابة، نلاحظ أن نسبة الزوجات اللواتي صرحن بأن علاقتهن بأسرة الزوج قد ساءت كثيرا كانت بنسبة 52 %و بتكرار 45 حالة من مجموع 86 مطلقة توزعت بتكرار 24 حالة تمثل نسبة 56 % من المطلقات اللواتي كان سنهن من الفئة العمرية 18 – 27 سنة، و تلتها نسبة 67 % من اللواتي كان سنهن في الفئة العمرية 28 – 37 سنة و بتكرار 18 حالة من 27 حالة.

بالمقابل صرحت نسبة 29 % من المبحوثات و بتكرار 25 حالة من مجموع 86 مطلقة أن علاقتهن بأسرة الزوج قد بقيت طيبة و لم تتأثر بدخول القضية الى مجال القضاء.

و بالتالي يمكن أن نستنتج أن هناك تغيرا في نمط العلاقات بين الزوجات و افراد اسرة الزوج و قد تأثرت سلبا و ساءت اكثر من قبل . و يمكن تفسير هذا التغير في العلاقة الى الأسوأ الى تلك المدة التي تستنفذها مرحلة التقاضي و الدفوع الكتابية و ما يتخللها من صور الردود السلبية و الأقاويل و الاشاعات التي تصاحب هذه المرحلة، و ربما يوجد هناك تفسير اخر و هو أن تصورات الزوجات الى سبب المشكل هو بسبب اسرة الزوج و هذا التصور شائع في اوساط المجتمع لأن الكثير من النساء خاصة من الفئات الشابة لا يستوعبن العلاقة بين الزوج و اهله و بالتالي فإن الزوجة الشابة ترى أن أي تدخل من طرف اسرة الزوج هو تدخل في حياتها الزوجية، لهذا فهي حين دخول القضية الى المحكمة تحاول أن تقطع الصلة بينها و بين اسرة الزوج و تجعلهم خصما لها في كثير من الأحيان خاصة إن رأت فيهم انحيازا في مواقفهم اتجاه ابنهم. و بعد ان عرضنا طبيعة العلاقة كمتغير تابع للاتصال الكتابي في المرحلة الأولى هل يمكن أن تكون لهذه العلاقة و صورها التي وجدناها من خلال معطيات الدراسة الميدانية تأثيرا على نمط التفكير و استراتيجية حل النزاع لدى الأطراف؟ أي هل لهذه العلاقة و توترها تأثير على تفكير الاطراف للحل السلمي للنزاع؟ و بعبارة اخرى هل شكل هذا الوضع ضغطا على تحول التفكير نحو استعمال و القبول بالحلول السلمية بدل التفكير بالمضي في عملية التقاضي و الحلول القضائية؟

جدول 35: تأثير طبيعة العلاقة بين الزوجين اثناء التقاضي على تفكير المستجوبين

أثر طبيعة العلاقة بين الزوجين أثناء التقاضي على تفكير المستجوبين	تكرار	النسبة المئوية %
نعم أثرت كثيرا	60	50
أثرت بعض الشيء	29	24.2
لا (لم تؤثر)	31	25.8
المجموع	120	100

من خلال الجدول اعلاه نلاحظ أن نسبة كبيرة من المبحوثين قد اكدوا بأن طبيعة العلاقة بين الزوجين و افراد عائلة الاخر قد اثرت كثيرا على ادراكه للمشكل و طبيعة تفكيره في حل النزاع سلميا فكانت بنسبة 50% و بتكرار 60 حالة، بالمقابل كانت نسبة 25.8% و بتكرار 31 حالة من مجموع افراد

عينة الدراسة قد صرحوا بأن تفكيرهم لحل الخلاف و ادارة نزاعهم لم يتأثر بطبيعة العلاقة بينهم و بين افراد أسرة الطرف الاخر.

و عليه وحسب رأي أفراد العينة في فترة الاتصال المكتوب (المرافعات الكتابية) وطبيعة العلاقة بين الاطراف قد يزيد من إصرار الزوجين على تحويل قدراتهم اتجاه أسلوب التقاضي و القواعد القانونية التقليدية، بدل اللجوء إلى العمل التعاوني أو التفاوضي للطرق البديلة كالصلح. و المعطيات تدل على أن أسلوب الاتصال الكتابي في قضايا الطلاق، يزيد من إصرار الزوجين على الحل الأصعب؛ إضافة إلى وجود رد فعل سلبي اتجاه الطرف الآخر، بسبب وجود فراغ اتصالي على مستوى الشخصي بين الزوجين، مما يزيد من سوء الفهم المتبادل.

لنخلص من كل هذا إلى أن للعلاقات الشخصية وتأثيرها دورا في الانحياز إلى قرار معين خاصة في مثل مواقف النزاعات الأسرية، لأن أكثر العلاقات الشخصية التي يمكن أن تؤثر في الإنسان هي علاقته بأهله وأسرته الصغيرة على وجه التحديد، اضافة إلا أن للمجتمع المحيط بالأفراد مثل الأصدقاء الحميمين أو زملاء العمل دورا أيضا في بعض القرارات أو وجهات النظر.

وتزداد وتيرة العلاقات الشخصية وتحركاتها وتأثيراتها على الأفراد في ظروف معينة أكثر من أي وقت، مما يشكل ضغطا كبيرا على تفكيره و شعوره و ربما على نسق حياته اليومية، ذلك كون أن الإنسان يسعى من خلال علاقاته إلى زيادة التآلف والتواصل مع الآخرين، لذلك قد يتجاوب مع رغبات البعض في تسيير القرارات لصالحهم حتى لا يفقد مودتهم وديمومة العلاقة بينهم. و هو أمر لا يمكن أن نتجاهله في تحليلنا لنزاعات الأسر خاصة اذا دخلت هذه النزاعات مرحلة التقاضي و انتقلت من مجال النسق الاسري و الاجتماعي الى نسق اخر و هو النسق القضائي الذي له مقوماته و خصائصه المختلفة في الحل لهذه النزاعات قد تتعارض مع القيم المجتمعية أو على القل تتعارض مع الواقع الذي يعيشه الزوجان، فهو لا يعتمد في الكثير من الأحيان الا على القرائن و الوثائق و الحجاج الموضوعية ، و التي هي قد تكون غير مسندة الى حقيقة الامر الذي بدأت من أجله النزاعات بين الزوجين، كون الكثير من المحاكم لا تعير للمجال الاجتماعي اهتماما قدر اهتمامها بالإجراءات الشكلية للقوانين ، و لعلنا تكلمنا على هذا الأمر في الجانب النظري لهذا لا نريد الاستطراد في توصيف ذلك.

و بالتالي فإن وجود عوائق اجتماعية و نفسية بين اتصال الزوجين المتخاصمين من شأنه أن يكون له موقع في تفسير مصادر التوتر و الضغط المعنوي على كلا الزوجين. و هو ما تبينه معطيات الجداول التالية:

جدول 36: يمثل راي افراد العينة في مدى صدق مضمون الخطابات في المرافعات الكتابية

صدق مضمون الخطابات في المرافعات المكتوبة	تكرار	النسبة المئوية %
نعم	38	31,7
احيانا	31	25,8
لا	51	42,5
المجموع	120	100

من الجدول اعلاه و من المعطيات الكمية له نلاحظ أن نسبة آراء افراد العينة التي ترى أن ما قيل و ما يقال في خطابات الاطراف الدفاعية و ردودهم الكتابية حيث صرحت نسبة 42,5% و بتكرار 51 حالة بأن ما جاء في الدفوع الكتابية غير صادق في طرح اسباب المشكل الحقيقية

بالمقابل صرحت نسبة 31.7% و بتكرار 38 حالة بأن ما جاء في الدفوع الكتابية و الخطابات الكتابية قد كان صادقا.

و من خلال التوجه العام لمعطيات الجدول اعلاه نستطيع القول بأن اغلب الآراء تتجه نحو القول بان الدفوع التي تقدم بها الاطراف لم تكن صادقة في طرحها للمشكل ، فمشكل الصدق في المخاصمة و مصداقية النص الخطابي لها تأثير كبير على نوعية الرد المقابل فالعملية التبادلية المتضمنة لعميلة الردود الجوابية و المدفوع او الردود هي في الحقيقة من تشكل باعثا لنشر كل تفاصيل و أسرار الخلاف بين الطرفين ، و ربما ادخال أطراف اخرى في النزاع.

فقد يكون الكذب و تزييف بعض الحقائق أو الخروج عن جوهر المشكل هو حل استراتيجي لكسب استعطاف قاضي الطلاق ، أو قد يكون أحد الأطراف يقصد بالفعل توصيف المشكل لكنه يتغاضى عن موقف الطرف الاخر و يلغي احساسه و رؤيته للأسباب المشكل ، و هو عمل يقع فيه الكثير من الناس حين يتحدثون عن موقف نزاعي أو تواصلي فانه يعطي لنفسه الحق في الحكم على ردود افعال الاخر ة لا يهتم بما تسبب هو فيه من رد فعل ، لهذا و حسب معطيات بعض المقابلات مع المطلقات قد بينت لنا أنه كانت حالات قصدت الكذب عن المحامي و ادعت أشياء لم تقع في الواقع أو هي وقت فعلا لكن ليس بالصورة التي صورتها هي أو هو .

ان دور الخطاب المكتوب المتداول بين الزوجين أثناء فترة التقاضي في المرحلة الاولى هو كون احد الاطراف مرسل و الاخر متلقي او مرسل اليه ، في صيرورة لغوية و دلالية تتسم بقيم الحفاظ على مصداقية الخطاب الذي هو في حقيقة الامر عبارة " ربط بين حالة أو المقام الذي تبرز فيه تلك الحالة أو ذلك الحدث لسانيا و من ثم فإن الخطاب يتضمن إحالة الى مقام التلفظ." [1] و هو بهذه الصورة قد يتشكل من خلال خبرات الاطراف بما قيل و ما يقال أمام قاضي الطلاق الذي هو في الاخير المعني بالأمر كون الحكم النهائي بيده و الذي تحدده السلطة التقديرية له. لهذا قد يلجأ احد الزوجين او محاميها او اي شخص يقوم بكتابة خطابات الدعوى و الدفوع الى استعمال مقدار من الصدق لرواية مجريات الاحداث التي أدت الى النزاع و محاولة النظر الى خطاب الاخر بعين الناقد و المكذب، و هذه حالة يقع فيها المتخاصمون الذين يختلفون عن بعضهم في قوة الكلمة و التعبير و الحجة. لضرورات الكتابة الشكلية للدعوى يلجأ كذلك المحامون الى نمط من السرد للأحداث يكاد يكون مكررا و هو قد يعد من مساوئ تحول العقل من اجل التوصل لتواصل عادل بين المتخاصمين الى عقل أداتي أو تكنوقراطي (بمفهوم هابرماس) فالعقل التواصلي بالنسبة اليه هو " لحظة مثالية تستند الى ما يسميه بـ " نضج العقل" و نضج العقل هذا يجعله قادرا على أن يكشف الترابط الاجتماعي و يتم تحليل صلاحية الحقيقة من خلال تحليل شروط التواصل اللغوي المثالي بين البشر بشكل عقلاني مثالي دون حواجز. [2] لذلك فان تحليلنا لتمثلات الزوجين المتخاصمين للحقيقة هو امر في غاية التعقيد لأن الأمر يتعلق بالمشاعر و الاحاسيس و توقعات و ردود فعل الاخر اتجاه ما قيل، و كذلك في ما يتعلق بتدخل الاخرين في تهيئة هذه الخطابات و الاشراف على كتابتها في كثير من الحالات. مع ان بعض الدراسات اعطت الاسبقية للخطاب الشفوي على الخطاب المكتوب في تشكيل التأثير لما يكتنفه الخطاب الشفوي من امكانيات استرجاعية فورية قد تحسن من التواصل و تحديد الافكار و المعاني و الدلالات، لكن هناك دراسات لغوية درست تميز الصوت و الحرف من حيث وقعها على السامع و القارئ و بين فاعلية الكتابة و الكلام الى أن " الكتابة تبقى الاداة الاكثر فعالية في الخطاب التواصلي و البلاغي كونها تضمن استمرارية و منفذ الى المتلقي مهما تباعد المكان و الزمان" [3] لهذا فان العريضة الكتابية قد تعد حجة

[1] – توفيق عزيز عبدالله البزاز، **علم اللغة المعاصر: نظرية و تطبيقا**، ط1، دار زهران للنشر و التوزيع، الاردن، 2010، ص، 88.

[2] - مروة محمود و محمد الجندي و رائد جميل عكاشة، **الفلسفة في الفكر الاسلامي : قراءة منهجية و معرفية**، ط1، المعهد العالمي الاسلامي، فرجينيا، الولايات المتحدة الامريكية، 2012، ص ، 107.

[3] - منقور عبد الجليل، **علم الدلالة : اصوله و مباحثه في التراث العربي**، ب. ط، منشورات اتحاد كتاب العرب، دمشق ، 2001، ص، 49.

للطرف الاخر، لأنها تبقى و تتداول من جهة الى اخرى اي من الخصم الى مكتب الضبط الى يد المحامي الى وكيله ربما الى اسرة الوكيل أو اشخاص اخرين و هكذا، مما قد يعرض محتواها لقراءات متعددة و دلالات و توجهات لما كان يقصده الاخر بكلامه و هو الذي يؤدي الى تشويش الافكار و زيادة التوتر و الانفعالات ، مما قد يكون له اثر سلبي على كتابة الرد و استعمال الفاظ و حجج اخرى قد تؤل بنفس الطريقة الاولى , بالتالي تدخل الاطراف في دورة من الردود السلبية قد تقلل من فرص التراجع او التفكير فيه. و هو الامر الذي يستدعي منا ان نتساءل من جديد هل كانت فعلا مبادرات للتراجع و حل النزاع خارج المحكمة أم لا؟

جدول 37: محاولات التراجع عن الطلاق قبل دخول القضية للمحكمة

الاحتمالات	تكرار	النسبة المئوية %
نعم	**46**	**38,3**
أحيانا	**29**	**24,2**
لا	**45**	**37,5**
المجموع	**120**	**100**

من خلال الجدول اعلاه المعطيات الكمية له نلاحظ أن محاولات التراجع قبل دخول المحكمة لم تكن بالقدر الكبير الذي يتوقعه الجميع فالنسب بين وجود مبادرات من عدمها متقاربة جدا و بالتالي فقد صرحت نسبة 38,3%وبتكرار 46 حالة من مجموع 120 حالة أنه قد كانت هناك محاولات للتراجع عن الطلاق و مبادرات من اطراف لحل النزاع خارج المحكمة, في المقابل صرحت نسبة 37,5% و بتكرار 45 حالة من مجموع 120 حالة, أنه لم تكن هناك مبادرات للحل خارج المحكمة.

و عليه و من خلال التوجه العام لنتائج الجدول اعلاه نستطيع القول بانه قد كانت هناك محاولات معتبرة من اطراف مختلفة لحل النزاع قبل دخوله للمحكمة و هو امر كان سائد الوقت غير بعيد في الاوساط المجتمعية و التي كانت تقوم به المؤسسات التقليدية مثل جماعة الجاه (الاعيان) أو المجالس العائلية أو جماعة المسجد و المتمثلة في الشخصيات الدينية و الائمة و العلماء و غيرهم من ممن كان لديه التأثير الروحي و الاجتماعي في حل النزاعات الاجتماعية بعيدا عن القضاء، و هو ما يمكن أن نصفه بالحل السلمي او الودي الذي يأخذ في اعتبار كل مصالح الاطراف و يفهم واقعهم المعاش و هو

ما كان يشكل يقلل من احتمالات التأثيرات السلبية للنزاعات الاجتماعية سواء بين الزوجين أو بالنسبة لأسر الزوجين .

لنتساءل على من هي الجهة التي قامت بالمحاولات هذه؟ والجدول التالي يحاول الاجابة عن هذا السؤال لمن اجاب بوجود المبادرات أو وجودها قليلا

جدول 38: الجهة الاجتماعية التي كانت مبادرة للتراجع عن الطلاق قبل دخول القضية للمحكمة[1]

الجهة المبادرة للتراجع عن الطلاق قبل المحكمة	تكرار	النسبة المئوية الفرعية %	النسبة المئوية الكلية%
الزوج	21	28	17,5
اهل الزوج	16	21,3	13,3
الزوجة	16	21,3	13,3
اهل الزوجة	10	13,3	08,3
كل الاطراف	12	16	10
المجموع الفرعي	75	100	62,5
المجموع الكلي	120	100	100

من معطيات الجدول اعلاه والذي يمثل توزيع الجهات التي كان لها المبادرة في حل النزاع بين الزوجين خارج المحكمة ، نلاحظ ان أعلى نسبة كانت تمثل الزوج و هي بنسبة 28 % و بتكرار 21 حالة صرحت بانه قد كان هناك مبادرات للحل خارج المحكمة.

أما المبادرات التي تقدمت من طرف الزوجة فقد كانت بنسبة 21.3 % و بتكرار 16 حالة من مجموع 75 حالة. أما ما تعلق بتدخل الاطراف الاخرى و التي نعني بها اسرة الزوجين الموجهة فقد كان لدور اهل الزوج نسبة اعلى من نسبة اهل الزوجة في محاولات الحث عن التراجع. فكانت نسبة 21.3% و بتكرار 16 حالة قد صرحوا بان اسرة الزوج كانت تبادر و تحث الاطراف عن التراجع عن الطلاق، في حين كانت نسبة 16% من الحالات قد صرحت بانه كانت محاولات التراجع و الحث عليه من كل

[1] - ملاحظة ان 75 مفردة من افراد العينة ممن صرحوا بانه قد كانت هناك مبادرات للتراجع قبل المحكمة، هي التي حددت اجابتها بخيار (قليلا ، نعم).

الاطراف، و نسبة 13.3% و بتكرار 10 حالة قد صرحوا بانه قد كانت هناك محاولات من طرف اسرة الزوجة فقط.

من الملاحظ من خلال المعطيات الكمية في الجدول أعلاه نستنتج أن مبادرات التراجع عن الطلاق و الحل السلمي لأي لنزاع الطلاق تتقارب نسبه بين محاولات الزوج و اهله مع محاولات الزوجة و أهلها مع بقاء هامش تشاركي يجمع كل الاطراف و هو ما يمكن أن نسميه بالمجلس العائلي الذي يضم كل الأطراف، و هو كما اسلفنا نمط تقليدي يمارسه افراد المجتمع للوصول الى حل يرضي الجميع و لحفظ الأسرة من التفكك، لكن يمكن أن نقول و في ضوء المتغيرات الاجتماعية و الثقافية التي تميز المجتمع الجزائري الان فإن مبادرات الصلح التقليدية باتت متواضعة في ظل تعقيدات العلاقة بين الأسر من جهة، وبين الأقارب و الاعيان من جهة أخرى، عكس ما كان في مدة غير بعيدة حين كان عقلاء الأسرة و كبارها- على غرار الجد أو الجدة وغيرهما من كبار السن- يتولّون حل النزاعات والخلافات بين الزوجين. وكان لهؤلاء سلطة معنوية، عدا عن كونهم يقيمون مع الزوجين في البيت نفسه، هذا الأمر تغيّر كليّاً لأسباب اقتصادية واجتماعية، ولم يعد الزوجان يحتكمان إلى حكماء و عقلاء الأسرة، بل يتوجهان إلى القضاء، و عليه يختار الأزواج اللجوء إلى القضاء نظرا لقلة الوعي بذلك، و يتم اللجوء في اغلب الأحيان إلى القضاء باعتباره الحل الوحيد لوضع حد للنزاع القائم، لكن غالبية الحلول التي يأتي بها القضاء، لا تكون حلولا ناجعة لكثير من القضايا لأسباب متعددة ،من بينها أن القضاء يحكم بما تمليه عليه الفصول القانونية، و بالتالي لا يحل المشكل من جوهره، كما أنه يحكم لصالح طرف دون الأخر لتكون النتيجة رابح خاسر.

و لذلك فان النية و السعي من أجل حل سلمي بعيد عن القضاء هو متغير تابع و في نفس الوقت متغير مستقل لأنه يؤثر و يتأثر بطبيعة العلاقة بين الزوجين المتخاصمين و بين أسرهما فالعلاقة قد تتحدد من نتائج ما توصل اليه المجلس الصلحي التقليدي، و قد تكون اصلا العلاقة المتوترة بن الأسر هي من تحدد نتائجه أي هي التي تتدخل في نجاح الصلح أو فشله، و عليه يمكن التأكد من هذه الجدلية من خلال الجداول التالية.

جدول 39 : يمثل ارتباط طبيعة علاقة الاطراف ببعضهم اثناء فترة التقاضي و علاقتهم بأسر الطرف الاخر

العلاقة بين الازواج المتخاصمين		العلاقة بين الطرف و اسرة الطرف الاخر			المجموع
		لم تتأثر	ساءت قليلا	ساءت كثيرا	
	بقيت على حالها	14	4	13	31
		43,8%	17,4%	20,0%	25,8%
	ساءت أحيانا	8	14	9	31
		25,0%	60,9%	13,8%	25,8%
	ساءت دائما	10	5	43	58
		31,3%	21,7%	66,2%	48,3%
المجموع		32	23	65	120
		100,0%	100,0%	100,0%	100,0%

من المعطيات الكمية للجدول أعلاه نلاحظ أن الاتجاه العام يدل على أن هناك علاقة بين زيادة تأثر علاقة الزوجين المتخاصمين و بين علاقة كل منهما مع افراد اسرة الطرف الاخر، و فكانت نسبة 48.3 % من مجموع افراد العينة و بتكرار 58 حالة قد اكدوا ان علاقتهم بالطرف الاخر قد ساءت كثيرا ، توزعت هذه النسبة الى 74.1% و بتكرار 43 حالة ممن أكدوا بان علاقتهم بالطرف الاخر قد ساءت كثيرا، و هي تمثل نسبة 66.2% من مجموع المبحوثين الذين أكدوا أن علاقتهم بأسرة الطرف الاخر قد ساءت كثيرا .

بالمقابل نلاحظ أن نسبة 25.8% من مجموع افراد العينة و الذين أكدوا بان علاقتهم لم تتأثر بدخول القضية للمحكمة و بتكرار 31 حالة قد توزعت الى نسبة 45.2% ممن صرحوا بان علاقتهم لم تتأثر مع الطرف الاخر و لا مع اسرة الطرف الاخر. مع نسبة مقاربة لها و هي 41.9% ممن صرحوا بان علاقتهم بالطرف الاخر لم تتأثر لكن علاقتهم بأسرة الطرف الاخر قد ساءت كثيرا.

و بعد حساب معامل سيبرمان وجدنا ان قيمته تساوي 0,328 و بدلالة معنوي تساوي 0,00 و بالتالي نستطيع القول ان هناك علاقة قوية جدا بين درجة تأثر علاقة الزوجين بعد دخول قضية الطلاق للمحكمة و بين درجة تأثر علاقة الاطراف بأسرة الطرف الاخر على مستوى دلالة 0,05

و بالتالي فإننا نستنتج أن هناك علاقة ارتباط قوية بين درجة تأثر علاقة الزوجين مع بعضهما البعض خلال فترة التقاضي حول الطلاق مع درجة تأثر علاقة الزوجين المتخاصمين و افراد أسرة الطرف الاخر. و هي نفس النتيجة التي توصلت اليها دراسة(Noreau Pierre)[1]

و لهذا فان العلاقة التي تربط فرد الاسرة قد تجعل افرادها يتعاملون مع قضية الطلاق و طبيعة ردود الطرف الاخر كأنها تخصهم و تخص هويتهم الاجتماعية و بالتالي فان موقفهم سوف يكون في كثير من الحالات متوترا مع الطرف الاخر و غير متسامح. فطبيعة العلاقة بين افراد الجماعة الأسرية قد تجعل الفرد المنتمي اليها خاضعا لتأثير توقعات الجماعة و التي تفرض على اعضائها التدعيم المشترك بالرغم من كونه مخطأ ، فكما يكون الفرد واقعا تحت تأثير الجماعة فإن الجماعة كذلك ملزمة بتدعيمه بقدر مسايرته لها، إضافة الى أننا يمكن أن نفسر هذه النتائج بكون أن الكثير من الازواج المتخاصمين قد يحولون توتراتهم و نزاعاتهم الى نزاعات بين الاسرتين التوجيهيتين للهما، خاصة اذا علمنا رمزية ادخال النزاع مهما كان حجمه الى دائرة القضاء لان له رمزية التحدي و تهديد الخصم و بالتالي فان من واجب الاسرة ان تدعم ابنها بكل الطرق ماديا و معنويا لكسب القضية في المحكمة.

و هو ما يحدده توقع الازواج لتحقيق مصالحهم و مصالح ابنائهم ان وجدوا، هو ما يبينه الجدول التالي:

[1]- Noreau Pierre, **Op ,Cite** .

جدول 40 : يمثل استراتيجية الازواج اثناء فترة الطلاق لطريقة حل النزاع.

طبيعة الاستراتيجية	تكرار	النسبة المئوية %
السعي لتحقيق المصالح الخاصة بدون النظر لمصلحة الاخر	36	30
السعي لتحقيق المصالح الخاصة مع احترام مصلحة الاخر	28	23
لا السعي لتحقيق المصالح الخاصة و تحقيق مصلحة الاخر	19	16
السعي لتحقيق المصالح الخاصة و مصالح الطرف الاخر عبر التفاوض و الحوار	37	31
المجموع	120	100

من معطيات الجدول أعلاه نلاحظ أن نسبة 31% من افراد عينة الدراسة و بتكرار 37 حالة قد صرحوا بانهم كانوا يسعون الى العمل على تحقيق مصالحهم الخاصة و مصالح الطرف الاخر بالتفاوض و الحوار، بالمقابل نجد أن نسبة 30% من مجموع افراد عينة الدراسة و بتكرار 36 حالة قد صرحوا أنهم كانوا يسعون الى تحقيق مصالحهم الخاصة فقط دون النظر الى مصالح الطرف الاخر.

و نسبة الافراد الذين اكدوا انهم كانوا لا يسعون الى تحقيق مصالحهم لا الى مصالح الطرف الاخر فكانت بنسبة 16% و بتكرار 19 حالة ، اما الذين اكدوا بانهم كانوا يسعون لتحقيق مصالحهم الخاصة لكن مع احترامه لمصلحة لطرف الاخر بنسبة 23% و بتكرار 28 حالة .

من خلال ما سبق يمكن أن تستنتج أن هناك اختلافا بين الاطراف في استراتيجياتهم في تحقيق اهدافهم و مصالحهم هو امر نسبي في مثل هذه الصراعات الزوجية وهو قد ينبع من اختلاف وجهات النظر للحياة الزوجية و الى القيم و المعايير التي تحدد مواقف الاطراف من بعضهم البعض و الى اسلوب التنشئة الاجتماعية التي تلقاها كل واحد من الزوجين في أسرته الموجهة، اضافة الى عوامل اجتماعية و ثقافية اخرى مثل المستوى التعليمي و المهنة او الوضعية الاقتصادية و الى عدد الاطفال او مدة الزواج .

جدول 41 يوضح العلاقة بين نظرة الأطراف لحل المشكل و متغير الجنس

نظرة الاطراف لحل المشكل		متغير الجنس		المجموع
		انثى	ذكر	
	كنت اسعى لمصالحي دون مصالح الاخر	27	9	36
		31,4%	26,5%	30,0%
	اسعى لمصالحي مع اختراام مصلحة الاخر	20	8	28
		23,3%	23,5%	23,3%
	لا اسعى لمصلحتي ولا لمصلحة الاخر	17	2	19
		19,8%	5,9%	15,8%
	اسعى لمصالحي و مصالح الاخر	22	15	37
		25,6%	44,1%	30,8%
المجموع		86	34	120
		100,0%	100,0%	100,0%

من معطيات الجدول اعلاه و الذي يربط بين متغير الجنس و اسلوب تحقيق الاطراف لمصالحهم و جدنا انا هناك تقاربا بين نسب الحالات التي اكدت انها كانت تسعى الى تحقيق مصالحها دون النظر الى مصالح الطرف الاخر، مع من اكدوا انهم كانوا يسعون الى تحقيق مصالحهم و مصالح الطرف الاخر عبر عملية الحوار و التفاوض، حيث اكدت نسبة31 % من المبحوثين انهم كانوا يسعون الى تحقيق مصالحهم و مصالح الطرف الاخر عبر التفاوض و الحوار ، و نسبة 30 % من مجموع المبحوثين اكدوا انهم كانوا يسعون الى تحقيق مصالحهم الخاصة دون النظر الى مصالحة الطرف الاخر، و قد سجلت اكبر نسبة بالمقارنة مع متغير الجنس الى ان نسبة 31,4% من الاناث و بتكرار 27 حالة من مجموع 86 مطلقة اكدن انهن كن يسعين الى تحقيق مصالحهن دون النظر الى مصلحة الطرف الاخر، مقابل نسبة 26,5 % من المطلقين الذكور و بتكرار 09 حالة من مجموع 34 مطلق.

تلتها نسبة 25,6 % من المستجوبات و بتكرار 22 حالة من مجموع 86 مطلقة اكدن انهم كن يسعين الى تحقيق مصالحهن و مصالح الطرف الاخر عبر التفاوض، مقابل نسبة 44,1 % من المستجوبين الذكور و بتكرار 15 حالة من مجموع 34 مطلق .

اما نسبة الذين اكدوا انهم كانوا يسعون الى تحقيق مصالحهم مع احترام مصالح الاخر فكانت بنسبة 23 % و بتكرار 28 حالة توزعت الى نسبة 71,4 % كانت من الاناث و مثلت نسبة 23,3 % من المطلقات المستجوبات و بتكرار 20 حالة من مجموع 86 مطلقة مقابل نسبة 28,6 % كانوا من المطلقين الذكور مثلت نسبة 23,5 % من مجموع المستجوبين الذكور و بتكرار 08 من مجموع 34 مطلق.

و بالتالي يمكن ان نلاحظ ان اغلب الذكور كانوا يميلون الى الحلول التفاوضية من اجل تحقيق مصالحهم التي يحاول كل طرف ان يحافظ عليها او ان يكسبها في خضم عملية التقاضي في ما يخص الطلاق. مع نسبة لا يستهان بها من الاناث اللواتي كن يرين ان الحل الامثل هو في عملية الحوار و التفاوض و هذا راجع الى طبيعة الموقف الذي قد يحتم على الكثير من الازواج المتخاصمين ان يقلل من خسارته و يضاعف من ربحه للقضية لان نتائج عملية الطلاق غير مضمونة للطرفين و هي عملية قد تخضع الى جنكة محامي الطلاق والى رؤية قاضي الطلاق في مآل القضية بحكم ان له الحق و السلطة التقديرية سواء للحكم بمبلغ التعويض الذي يكفله القانون للطرف المتضرر من حالة الطلاق، او فيما يتعلق بمصلحة الاطفال ان وجدوا و هو امر يدركه كل الاطراف بحكم خبرات الاخرين او سماعهم و مشاهداتهم لحالات قد سبق ان مرت بتجربة الطلاق قبلهم سواء في محيطهم الاجتماعي و الاسري أو من خلال الاطلاع عن القوانين و الاجراءات المترتبة عن قضايا مماثلة لحالاتهم, فالتوقع لنتائج الطلاق هو أمر قد يفرض على كل طرف ان يتبنى مبدأ الحلول السلمية بدل خوض معركة قد لا يدرك نتائجها.

الأمر الآخر ربما يتدخل في رؤية الاطراف لأسلوب تحقيق مصالحهم و مصالح اولادهم هو امر يرجع الى عوامل تنظيمية ربما و التي في الغالب يبدأ بها كل طرف ليوهم القاضي بانهم يحاول حل المشكل دون اللجوء الى الحل الصعب و انهم طرف مسالم ، اذا فهي عملية للتأثير على موقف و حكم القاضي خاصة في المرحلة الاولى من التقاضي التي كما اسلفنا تعتمد على تبادل المرافعات الكتابية و الرد عن جوابات الاخر.

جدول 42 :يمثل توزيع استجابات المبحوثين حول مدى تأثير اللغة القانونية على ما كانوا يودون التعبير عنه.

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية %
نعم أثرت كثيرا	44	36,7
اثرت نوعا ما	32	26,7
لم تؤثر مطلقا	44	36,7
المجموع	120	100

من معطيات الجدول اعلاه نلاحظ ان نسبة اراء المستجوبين حول مدى تأثير اللغة القانونية التي تكتب بها المرافعات و المذكرات الجوابية على حقيقة ما كانوا يودون قوله، فكانت نسبة 36,7 % من المبحوثين اكدوا انه قد كان هناك تأثير سلبي على هذه اللغة المعتمدة في كتابة المرافعات و عرض حقائق الامور، و قد ماثلتها بنفس النسبة أي 36,7% من المستجوبين ممن اكدوا ان اللغة القانونية لم تؤثر عليهم بتاتا و بالتالي فلم تحرمهم من التعبير عن ما كانوا يودون التعبير عنه.

اما نسبة الذين اكدوا بان اللغة القانونية قد اثرت عليهم نوعا ما فكانت 26,7 % و بتكرار 32 حالة من مجموع 120 حالة.

تعتبر اللغة أهم وسيلة اتصال بين أفراد المجتمع، و على ذلك فإن كل العمليات الاجتماعية لابد لها من وجود لغة - بأشكالها المختلفة – تمكنها من بلوغ أهدافها و نقل مضامين رسائلها، و لذلك فإن الجدول أعلاه يمكننا من استنتاج ما مدى توفير اللغة القانونية لمجالات حرية التعبير عن كل ما يريد قوله كل طرف في العملية القضائية الخاصة بالطلاق.

و بالتالي يمكن ان نقول ان طبيعة اللغة المستعملة في المحاكم خاصة محاكم الأسرة قد يكون لها تأثير في ما يخص توظيف المفردات و العبارات المناسبة للتعبير عن حقيقة المشكل المطروح و ايصال الفكرة الصحيحة لما يدور في ذهن اي طرف في العملية الاتصالية التي تتسم بنوع من التوتر و التفاعل المرتبط برد فعل كل طرف لما يقوله الاخر، و هذا راجع إلى طبيعة اللغة المكتوبة و التي لا تستطيع أن تجاري اللغة التفاعلية المباشرة في نقل كل المعاني و التفسيرات و ردود الأفعال الآنية اضافة الى تدخل المحامي او اطراف اخرى في كتابة هذه الردود و العبارات (اي ما يجب ان يقال و ما يجب ان يسكت عنه) و هي عملية قد تربك الاطراف و لا تسمح لهم بالتحكم في ردودهم و عباراتهم اتجاه الاخر. و هي من الناحية

النفسية قد تدفع بكلا الطرفين الى نهج استعمال الفاظ عنيفة او قراءة عبارات الاخر كأنها عبارات عنيفة او صادمة و نحن نقصد العنف المعنوي الذي قد تشكلها العبارات و الكلمات في مقابل ما يفهمه الطرف الاخر.

و عليه جاء الجدول التالي ليوضح الاجابة عن راي المبحوثين حول وجود نوع من العنف في ردود و مرافعات الطرف الاخر.

جدول 43: يمثل توزيع راي المبحوثين حول وجود عنف في المرافعات أثناء فترة الطلاق.

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية %
نعم كثيرا	**35**	**29**
احيانا	**38**	**32**
لا مطلقا	**47**	**39**
المجموع	**120**	**100**

من الجدول اعلاه نلاحظ ان نسبة 39 % من المبحوثين و بتكرار 47 حالة من مجموع 120 حالة أنهم قد اكدوا انه لم يكن هناك عبارات او كلمات جارحة و عنيفة في ما يخص ما قيل في مرافعات الطرف الاخر و لم يستعمل اي منهما كلمات قد تعتبر بالنسبة له عنفا.

اما نسبة من صرحوا بانه قد كانت هناك عبارات جارحة و عنيفة في المرافعات فكانت بنسبة 29% و بتكرار 35 حالة من مجموع 120 حالة، اضافة الى نسبة من صرحوا انه كان هناك نوع من العنف أي في بعض الاحيان فقد كانت بنسبة 32 % و بتكرار 38 حالة.

مما سبق يمكن ان نستنتج ان طبيعة المرافعات و الردود قد تشكل للبعض من الازواج مصدرا لإظهار عنف لغوي رمزي او اهانات للطرف الاخر و الذي يعرف " بأنه كل معنى مباشر أو علامة بصرية تحيل إلى تفسير لغوي تقصده الذات في استهداف الآخر موقفا و سلوكا" [1]، او قول عبارات قد تمس مشاعر الطرف الاخر و تؤثر بالتالي عن طبيعة توقعه للعلاقة التي كانت قبل فترة الطلاق و عن العلاقة التي سوف تنتج بعدها ، و لعل العنف الرمزي اللغوي أحد أكثر أشكال الصراع انتشارا في المجتمع فهو يعبر عن موقف سيكولوجي ينبئ عن انفعال لحظة التواصل، ما يولد في كثير من الأحيان الصدام

[1] - سمير الخليل ، **دليل مصطلحات الدراسات الثقافية والنقد الثقافي (إضاءة توثيقية للمفاهيم الثقافية المتداولة)**، ' ب،ط) ، دار الكتب العلمية، بيروت ، لبنان، 2016، ص، 225.

والعداء ما يطرح إشكالية للتواصل بين الأفراد .و خاصة بين زوجين جمعتهما مدة زواج و ربما حياة زوجية طويلة المدة ، فاذا ما وصل الامر الى مجال القضاء أصبح كل ما يقال هو خروج لأسرار وضعها كل طرف من الاطراف موضع الثقة لكي يحتفظ بها الطرف الاخر ، لهذا و ففي هذا الوضع تتحدد قرارات كل طرف حول مصير الحياة الزوجية فكلما زادت عبارات الكذب و العنف في خطابات الطرف الاخر ولد ذلك نوعا من الخوف للطرف الاخر من مصير التراجع عن الطلاق او التهاون في تحقيق مصالحه و بالتالي قد ينتج هذه المشاحنات الكلامية نوع من التنافس العنيف و تدخل الصراع الزواجي في متاهات قد تعصف بمصالح كل الاطراف و خاصة مصلحة الاطفال.

الملاحظة الاخرى هي ربما ان انتهاج البعض من المطلقين لتبني اسلوب العنف الكلامي و افشاء اسرار كان من المفترض ان لا تقال هو امر قد يعود الى عوامل اخرى خاصة حاجة طرف ما للأخر أي كلما احس احد الاطراف ان العلاقة لن تعود الى التحسن و الى التراجع فهو حتما قد يتبنى اسلوب تحطيم الاخر بأي ثمن و لا يهتم بمدى أثر كلماته او عباراته المتضمنة في المرافعات و الردود المكتوبة، لأنه " في الاستعمال اللغوي ارتباط الصيغة بالمقصد ، و من المسلم به في كل تفاعل لغوي أن الكيفية التي يقال بها الشيء تعد جزءا مما يقال ."[1]

و لهذا فأن تحليلنا للسياق الذي يقال فيه هذا الكلام سواء كان مشبعا بالعنف أو الافتراء أو حتى قول الحقيقة لكن يعتبرها الطرف الآخر في غير محلها هو بطبيعة الحال يحيلنا الى التساؤل الذي يحاول أن يجيب هل لتدخل أطراف أخرى غير الزوجين كان سببا في زيادة العنف و بالتالي كان له أثر سلبي على مجريات الردود؟ و الجدول التالي يجيب على ذلك:

جدول 44: يمثل توزيع راي المستجوبين حول التأثير السلبي لتدخل اطرف اخرى في كتابة المرافعات و الردود المكتوبة.

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية %
نعم كثيرا	51	43
احيانا	36	30
لا مطلقا	33	27
المجموع	120	100

[1] محمد العبد، **النص و الخطاب و التواصل**،ط1، دار الاكاديمية الحديثة للكتاب الجامعي، القاهرة، مصر، 2005، ص، 300.

من معطيات الجدول اعلاه و الذي يمثل توزيع تكرار آراء المطلقين المستجوبين في كون أن العبارات العنيفة في الردود و المرافعات و كذا ما ينتج من سوء فهم بين الاطراف هي بسبب تدخل اطراف اخرى فكانت نسبة 43 % من مجموع المستجوبين و بتكرار 51 حالة قد اكدوا ان تدخل اطراف اخرى قد زاد من التأثير السلبي على ردود و مرافعات الازواج أثناء عملية التقاضي و المرحلة الاولى منه خاصة. اما نسبة من أكدوا ان هذا التدخل ليس له تأثير سلبي على ما كان تتضمنه الردود و المرافعات الكتابية فكانت تمثل النسبة 27 % من مجموع الحالات و بتكرار 33 حالة.

أما من كانوا يرون أن هذا التدخل كان له تأثير قليل فكانت تمثله نسبة 30 % و بتكرار 36 حالة من مجموع الحالات.

و بالتالي يمكن تفسير تبان هذه المواقف و نظرت المطلقين للتدخل اطراف اخرى في عملية كتابة المرافعات و الردود التي يقوم بها الازواج المتخاصمون أثناء المرحلة الاولى من عملية التقاضي و التي تكون اجرائيا معتمدة على المذكرات و الردود الجوابية في كل جلسة؛ حيث تعرض امام قاضي الطلاق و المكلف بالقضية اشكال الرد عن ما يقوله او يدعيه الطرف الاخر في كتاباته المقدمة للمحكمة و يقوم القاضي بتوصيل هذه الردود الى الطرف الاخر ليرد بدوره في جلسة اخرى على ما جاء به الاخر من ذكر للأسباب و رؤيته للمشكل و طرق حله، و لا يخفي على أحد ما للكلمة من تأثير سواء لصاحب العريضة او الى الطرف الذي سوف يقوم بالرد على ذلك عبر تداولية قد تفضي غلى تغيير استراتيجية التواصل و الاعتماد على الانتقام بدل التفاوض,

نستنتج من هذا أن هناك دور اتصالي وسيط بين أطراف النزاع نفسيهما، يقوم به في المقام الأول أفراد العائلة و قد يزيد هذا التدخل خاصة من العائلات الموجه للزوجين حقا مشروعا يمكن أن نفسره بوجود نوع من الالتزام المعنوي من طرف الزوج أو الزوجة اتجاه عائلته، مما يحتم عليه الخضوع تحت رأي الجماعة في توجيه أسلوب الرد و التعاطي مع القضية؛ و هذا الالتزام قد يكون كبيرا في حالة وجود ارتباط مالي للطرف مع عائلته مثل مساعدته في توفير تكاليف المحامي أو في حالة الزوجة العاطلة عن العمل و التي ترى في عائلتها سنداً و عونا لا تستطيع معه التصرف باستقلالية كبيرة في رأيها.

التفسير الثاني و الذي يمكن إرجاعه إلى الجهل باللغة القانونية و أسلوب الخطاب المتعارف عليه في الميدان القضائي من طرف الزوجين، ينعكس على دور المحامي في توجيه مجريات الخطاب من حيث شكله أو مضمونه و النقاط الواجب مراعاتها لكسب القضية، و في الغالب قد يستعمل العقل الأداتي (

على حد تعبير هابرماس) و الذي قد يبعد الاطراف من التعقل و التواصل من أجل حل امثل للنزاع. كلها قد تكون وراء قبول الزوجين في التدخل الحر للمحامي في كتابة الردود. لذلك فإن تحديد مرسل الرسالة ضمن العملية الاتصالية داخا المجال القضائي، لها مدلولها الرمزي، من حيث معرفة خصائص باعث الرسالة. يعطي لنا تصورا مجازيا لانتقال المعاني و الدلالات بين عناصر العملية الاتصالية الرئيسيين، و بين الوسطاء الثانويين. حيث كشفت لنا الدراسة وجود عناصر فلترة (حارس بوابة) للمعلومات تتمثل أساسا في تدخل الأهل و المحامين في تشكيل الرسائل.

و بالتالي فإن وجود عوائق اجتماعية و نفسية بين اتصال الزوجين المتخاصمين من شأنه أن يكون له موقع في تفسير مصادر التوتر و الضغط المعنوي على كلا الزوجين في المرحلة الاولى من مراحل التقاضي و الاتصال التنظيمي الذي تحدد اجراءاته مواد قانونية محددة.

جدول 45: يمثل توزيع وجود لقاء بين الزوجين داخل المحكمة أثناء عملية الطلاق

وجود لقاء بين الزوجين داخل المحكمة	التكرار	النسبة المئوية %
دائما	**33**	**27**
أحيانا	**37**	**31**
لا اطلاقا	**50**	**42**
المجموع	**120**	**100**

من معطيات الجدول اعلاه و الذي يمثل تكرار لقاء الزوجين مع بعضهما البعض أثناء فترة التقاضي داخل المحكمة نلاحظ أن نسبة 42 % من افراد العينة و بتكرار 50 حالة قد أكدوا انه لم يكن بينهم و بين الطرف الاخر أي اتصال داخل المحكمة أثناء فترة التقاضي، تلتها نسبة 31 % و بتكرار 37 حالة اكدوا أنه كان بينهم و بين الطرف الاخر اتصال احيانا فقط ، و نسبة المستجوبين الذين صرحوا بأنه قد كان بينهم و بين الطرف الاخر اتصال داخل المحكمة اي في الجلسات التي يقوم القاضي بإجرائها بين الطرفين في شكل دوري قد يمتد في مجال اسبوعين أو ثلاث اسابيع لحين رد المدعى عليه على عريضة المدعي، مثلتها نسبة 27 % و بتكرار 33 حالة

و يمنكن بالتالي أن نستنتج أن أغلب الحالات قد صرحت بعدم وجود اتصال بين الطرفين اثناء الجلسات و الذي يشكل مؤشرا على سوء الاتصال المباشر و الشخصي بين الازواج اثناء فترة التقاضي

أو ربما قبلها اذا ما علمنا أن هناك أزواجا قد تبدأ بينهما الخلافات و تتسع لينتج عنها خروج الزوجة من بيت الزوجية و لالتحاقها بأسرتها دون وجود نية الطلاق بل ربما تكون نيتها التخفيف من حدة التوتر و الابتعاد عن روح المواجهة، لينتقل الامر و يتطور من خلاف شخصي الى خلاف قضائي يزيد من حدة التوتر عوض أن يخففها.

الامر الاخر الذي يمكن أن نفسر به عدم و جود اتصال بين الزوجين أثناء المحكمة هو أن الاغلب من الازواج سواء الاناث أو الذكور قد يكلف محاميه لحضور الجلسات و القيام بالرد الكتابي دون أن يكلف نفسه التنقل الى المحكمة و مقابلة الزوج الخصم.

و لهذا جاء الجدول التالي ليوضح لنا أسباب عدم وجود الاتصال بين الازواج أثناء فترة التقاضي.

جدول 46: يمثل توزيع أسباب عدم اللقاء بين الزوجين في المحكمة

وجود لقاء بين الزوجين داخل المحكمة	التكرار	النسبة المئوية %
انعدام الاتصال المباشر بين الزوجين	**28**	**32**
تناقص الثقة بين الزوجين	**34**	**39**
اتساع رقعة الخلاف بين اسرتي الزوجين	**25**	**29**
المجموع	**87**	**100**

من الجدول اعلاه و الذي يمثل الأسباب التي أدت الى عدم وجود اتصال بين الزوجين أثناء جلسات المحكمة حيث نلاحظ أن أعلى نسبة من الاجابات الخاصة بالأفراد الذين أكدوا عدم وجود اتصال بينهم و بين الطرف الاخر و كانت اجاباتهم (لا اطلاقا و أحيانا) مثلتها نسبة 39 % من المبحوثين و بتكرار 34 حالة من مجموع 87 حالة، ترجع سبب عدم الالتقاء بينهم و بين الطرف الاخر كان راجع لتناقص الثقة بين الزوجين، تلتها نسبة 32 % و بتكرار 28 حالة اكدوا أن سبب عدم الالتقاء بالطرف الاخر كان بسبب عدم وجود اتصال مباشر بنهما،أما نسبة 29 % و بتكرار 25 حالة قد ارجعت سبب عدم اللقاء مع الطرف الاخر كان يعود الى اتساع رقعة الخلاف و الذي وصل الى خلاف بين اسرتي الزوجين ليتعدى الخلاف الشخصي.

و بالتالي يكمن ان نقول ان عزوف الاطراف المتخاصمة و المتمثل في الزوجين أثناء فترة التقاضي للتواصل و الاتصال و اللقاء بينهما يعود في اغلب الحالات الى عدم وجود ثقة متينة بينهما و هذه

العلاقة المضطربة و التي تخلوا من وجود بوادر للنية الحسنة و تناقص الثقة بينهما هو امر ناتج ربما الى الردود السلبية و ما يشوبها من تحريف للواقع و تدخلات افراد خارجة عن النسق الزواجي قد تحمل الوضع اكثر مما يتحمله، اضافة الى تلك المعتقدات الراسخة في قيم المجتمع المحلي و التي ترى أن مجرد وصول قضية الطلاق الى المحكمة هو ايذان بحرب بين الاسرتين و قصع أواصر المحبة بين الزوجين، و عليه يتخذ الزوجان مواقف متطرفة من بعضهما البعض و يعتبر مجرد الالقاء بين الطرف و الطرف الاخر يمثل عيبا و ضعفا امام الطرف الخصم.

و هذه القيم التي يتبناها اغلب افراد المجتمع المحلي محل الدراسة هي قيم بعيدة عن روح الدين الاسلامي و على روح التعاون الاجتماعي الذي من المفترض أن تسوده قيم التضامن الآلي لا قيم تفكك العلاقات و تهدم الأسر. و غالبا ما يكون السبب في صعوبة تحقيق الثقة بين الاطراف هو ع خوفهم من عدم تحقيق اهدافهم في نفس الوقت ، او رغبة احد الاطراف في الاستحواذ على الطرف الاكبر من الموارد في حالة توفرها.

و عليه فان وصول الصراع او النزاع الى مرحلة التقاضي و رفع الدعوى امام قاض الطلاق هي مرحلة باستطاعة الزوجين أن يتراجعا فيها عن فكرة الطلاق أو على الاقل النظر بعقلانية في نتائج قرارهما، و قد و ضع المشرع الجزائري مرحلة التقاضي على مرحلتين و هي مرحلة رفع الدعوى و الدفوع الجوابية و في هذه المرحلة يقوم القاضي بتلقي دعاوى كل طرف و رده، قبل مرحلة عقد جلسة صلحيه ، اذا فقد كان سؤالنا للمستجوبين عن محاولات القاضي للتأثير عليهما في عقد صلح او تراجع عن الطلاق قبل اتساع الخلاف، و هو ما تبينه نتائج الجدول رقم 02 (انظر الملحق رقم 02) فكانت نسبة 63.3% و بتكرار 76 حالة من المستجوبين يرون أن القاضي قد حاول حثهم على تبني الصلح قبل الخوض في عملية التقاضي التي قد تكلهم الكثير من الجهد و الوقت، و كانت نسبة 18.3 % منهم من يرون أنه لم تكن هناك أي محالات من طرف القاضي ، مع نسبة ممتثلة لمن رأوا انه كانت هناك محاولات نوعا ما لحثهم على التحكيم بدل التقاضي.

و بالتالي لا يمكن أن ننكر دور القاضي سواء في المرحلة الاولى أو في جلسة الصلح و المتمثل في تقديم النصح و محاولة التراجع عن قرار الطلاق، و هو أمر يعد من أولويات القضاء الذي له دور اساسي في ضبط العلاقات الاجتماعية و التكفل بحفظ التوازن الاجتماعي الذي لا يتأتى الا من خلال احال صور التعاون و التراحم و تشجيع الحلول السلمية لأي نزاع خاصة في مجال الأسرة و حقوق الطفل، لما نرى من مألات و نتائج سلبية على كل الأنساق المرتبطة بالأسرة المفككة. و لعل بعض الدول التي اصبحت رائدة في تشجيع مثل هذه الطرق و اعتمادها على عدم الزج بقضايا الطلاق الى التقاضي إلا بعد

عرضها على مكتب لحل النزاعات الأسرية بالوساطة و الطرق الودية بعيدا عن الجانب القانوني و القضائي. و اذا كان دور القاضي في المرحلة الأولى هو دور ضروري فإننا في تحليلينا للمشكل لا نلغي دور الاهل.

جدول 47: يمثل توزيع طبيعة موقف الاهل من رأي المستجوبين حول قرار الطلاق

طبيعة موقف الاهل	التكرار	النسبة المئوية %
دعم كامل من الاهل	45	37,5
عدم الموافقة	33	27,5
كانوا يحثون على التراجع	42	35
المجموع	120	100

من معطيات الجدول أعلاه نلاحظ أن نسبة 37.5 % من افراد عينة الدراسة قد أكدوا أنهم قد تلقوا دعما لموقفهم و رايهم من طرف الأهل اتجاه طبيعة حل النزاع أو الطلاق، في المقابل اكدت نسبة 35 % من مجموع عينة البحث أن أهلهم كانوا يحثونهم عن التراجع عن قرار الطلاق ، في حين أكدت نسبة 27.5 % من مجموع عينة الدراسة أن أهلهم كانوا لا يوافقون عن رايهم أو موقفهم من الطلاق.

و حسب معطيات الجدول الذي يربط متغير الجنس بمتغير موقف الاهل (انظر الجدول رقم في الملحق رقم (02) نلاحظ أن نسبة 44.2 % و بتكرار 38 حالة من مجموع 86 من الاناث قد صرحن بأن اهلهن كانوا يوافقوهن على قرارهن و يدعمون موقفهن اتجاه حل مشكل الطلاق، مقابل 20.6 % و بتكرار 07 حالة من مجموع 34 حالة من الذكور ممن كان أهلهم يدعمون موقفهم.

في حين كانت نسبة 33.7 % من الاناث اكدن أن أهلهن كانوا ينصحونهن بالتراجع عن القرار الخاص بحل المشكل، بالمقابل كانت نسبة الذكور ممن كانوا يتلقون النصح بالتراجع من أهلهم هي 38.2 %.

أما من صرحوا بأن أهلهم كانوا لا يوافقون على رايهم فكانت نسبة 22.1 % من الاناث و بتكرار 19 حالة ، أما من الذكور فكانت نسبة 41.2 % و بتكرار 14 حالة.

و عليه يمكن أن نستنتج أن هناك اختلافا في مواقف الاهل اتجاه راي المستجوب من طريقة حل المشكل أو قرار الطلاق، و هو موقف طبيعي من جماعة الأسرة من الفرد المنتمي اليها، لان جماعة الأسرة قد ترى أن من واجبها دعم قرار أفرادها للحفاظ على قوة تماسكها. ووجدنا أن وقوف الأهل مع الفرد أو الطرف في عملية التقاضي يكون دعمهم أكثر بالنسبة للإناث (بناتهم) و هذا يرجع الى أن المرأة

أو البنت التي مرت بفترة عصيبة من النزاعات و التوترات قد تكون في امس الحاجة الى دعمهم سواء من الناحية المالية أو المعنوية، اضافة ربما الى كون المرأة اقدر في التعبير عن عواطفها و أحزانها و شكواها من الرجل الذي في الغالب يكون كتوما لا يحب ذكر تفاصيل مشاكله، و هو اقدر على تحمل عواقب قراره من المرأة. فتدخل الأهل في أمور وعلاقة الزوجين، مما يعقد حل المشكلة وإن كانت بسيطة، فتدخل أم الزوج أو أم الزوجة في الصغيرة والكبيرة كثيراً ما يؤدي إلى المشاحنات ويلعب الأهل أو الأسرة دورا كبيرا في التأثير على مشاكل الزوجين، ويعتبر التدخل مؤثرا سلبيا على العلاقة الزوجية، ويهدد استمرارها، على الزوجين حينئذ أن يعملا على حلّ مشاكلهما الحالية التي استدعت تدخل الأهل، وإن أغلب تدخلات الأهل تكون بعيدة عن مصلحة بقاء الزوجين واستمرارية علاقتهما، كونها تأتي مصعدة للخلاف وتضخمه بشكل كبير، لا سيما وهم لم يستمعوا إلا لطرف واحد فقط.

ان مساعدة الأهل بالمشورة والاستشارة للزوجين خاصة في بداية حياتهما الزوجية لما للأهل من خبرات ومعرفة بطبائع الزوجين، لأنهما من بيئتين مختلفتين وإن كانا من نفس المجتمع إلا أن لكل أسرة خصائصها وقيمها وأسلوبها في الحياة، لهذا فإن مشكلة التواصل والتفاهم بين الزوجين مرتبطة بثقافة الأهل ومساعدتهم للزوجين والتي تمثل بعدا إيجابيا كون الأهل أكثر خبرة في الحياة ويستفيد منها الزوجان في حياتهما.

- نتائج الفرضية الثانية

كانت نتائج الفرضية الثانية قد أكدت على النقاط التالية:

- أن نسبة 78.6 % من الازواج الذكور من مجموع الازواج الذكور ممن وكلوا محام للقضية قد أكدوا بأن محاميهم قد كان له دور جيد في قضيهم و انه كان يخدم مصالحة، بالمقابل كان نسبة 54.3 % من الازواج الاناث ممن وكلنا محاميا لهن واقرن بأن محاميهن كان يخدم قضيتهم.

- أن اكبر نسبة من النساء او المطلقات اللواتي اكدن عن رضاهن عن دور المحامي في قضيتهن هي نسبة 100 % كانت مهنتهن عاملة مهنية، ثم تلتها نسبة 50 % ممن كن بدون مهنة أي ربات بيوت، اما اكبر نسبة ممن اكدن بان المحامي كان لو دور سلبي فكانت بنسبة 25 % من الموظفات .

- أكدت أكبر نسبة من المطلقين الذين اكدوا أنهم راضون عن دور المحامي في قضيتهم هي نسبة 92.9 %من المطلقين الذكور.

- أن أكبر نسبة ممن يرون ان محاميهم قد خدموا قضيتهم بشكل جيد هم من كانت مدة زواجهم تتراوح ما بين 1- 5 سنة مع نسبة كبيرة نسبيا ممن كان مدة زواجهم أقل من سنة ، و بالمقابل كانت نسبة التوقعات السلبية لدور المحامي اغلبها من ممن كانت مدة زواجهم اكثر من 10 سنوات.

-كانت نسبة 48.3 % و بتكرار 58 مبحوث من مجموع 120 حالة، قد صرحوا أن علاقتهم بالطرف الاخر قد ساءت جدا بعد دخول النزاع بينهما الى المحكمة للفصل في قضية الطلاق.

- أكدت الدراسة أن نسبة 58.1 %من المطلقات قد صرحن أن علاقتهن بالطرف الاخر قد ساءت كثيرا بعد دخول النزاع للمحكمة، كما أن 23.5 % من المطلقين قد صرحوا بان علاقتهم بالطرف الاخر قد ساءت كثيرا.

- أن نسبة 56.2 % من المبحوثين من مجموع أفراد العينة قد صرحوا بأن علاقتهم بأسرة الطرف الاخر قد ساءت كثيرا.

- أكدت النتائج أن نسبة هي 58.8 % من مجموع الذكور قد صرحوا بأن علاقتهم بأسرة الطرف الاخر قد تأثرت كثيرا، ومع نسبة تقاربها و هي نسبة 52.3 % من المطلقات قد صرحن أن علاقتهن بأسرة الطرف الاخر قد ساءت كثيرا بعد دخول القضية للمحكمة.

- و أن نسبة الزوجات اللواتي صرحن بأن علاقتهن بأسرة الزوج قد ساءت كثيرا كانت بنسبة 52 % توزعت بتكرار 24 حالة تمثل نسبة 56 % من المطلقات اللواتي كان سنهن من الفئة العمرية 18 – 27 سنة، و تلتها نسبة 67 % من اللواتي كان سنهن في الفئة العمرية 28 – 37 سنة و بتكرار 18 حالة من 27 حالة.

- أن نسبة 48.3 % من مجموع المبحوثين اكدوا ان علاقتهم بالطرف الاخر قد ساءت كثيرا ، توزعت هذه النسبة الى 74.1% و بتكرار 43 حالة ممن أكدوا بان علاقتهم بالطرف الاخر قد ساءت كثيرا، و هي تمثل نسبة 66.2% من مجموع المبحوثين الذين أكدوا أن علاقتهم بأسرة الطرف الاخر قد ساءت كثيرا

- أكدت نسبة 39 % من المبحوثين انه لم يكن هناك عبارات او كلمات جارحة و عنيفة في ما يخص ما قيل في مرافعات الطرف الاخر.

- أكدت نسبة 43 % من مجموع المستجوبين ان تدخل اطراف اخرى قد زاد من التأثير السلبي على ردود و مرافعات الازواج أثناء عملية التقاضي.

- أكدت نسبة 42 % من افراد العينة انه لم يكن بينهم و بين الطرف الاخر أي اتصال داخل المحكمة أثناء فترة التقاضي، تلتها نسبة 31 % و بتكرار 37 حالة اكدوا أنه كان بينهم و بين الطرف الاخر اتصال احيانا فقط .

- أما في ما يخص موقف الاهل من قرارات أبنائهم الازواج فقد أكدت نسبة 44.2 % من الاناث بأن اهلهن كانوا يوافقوهن على قرارهن و يدعمون موقفهن اتجاه حل مشكل الطلاق، مقابل كانت نسبة 20.6 % من الذكور ممن كان لهم دعم من أهلهم و سرهم. و عليه فإننا يمكن أن نقول بأن فرضية وجود تأثير سلبي لمرحلة الاتصال الكتابي و الذي تمر بها قضية الطلاق في محكمة الأسرة الجزائرية يعود الى تلك التدخلات السلبية لأطراف خارج النسق الزواجي و هم الزوج و الزوجة، و يفتح مجالا لاتساع الخلاف بين الأسرتين حيث اكدنا أن زيادة في توتر العلاقة بين الأزواج في ما بينهما ، و كذلك توتر العلاقة بين الأزواج و اسرة الزوج الاخر .أي أنه كلما تداخلت العوامل التنظيمية و التي تتمحور بالأساس في تبادل المرافعات المكتوبة بين الزوجين، كلما أثر ذلك على طبيعة العلاقة بين الأطراف و بالتالي تزيد الخلاف حدة و تقضي على فرص التراجع عن قرار الطلاق.

المحور الثالث: عرض و مناقشة نتائج الفرضية الثالثة

و التي تنص على أن : " لمناخ الاتصال التنظيمي أثناء جلسة الصلح القضائي تأثير على توقعات الاطراف اتجاه حل النزاع بينهما و تختلف هذه التأثيرات باختلاف الخصائص الاجتماعية و الثقافية و الوضع المهني للمطلقين."

و قد حاولنا معرفة الموقف الابتدائي للزوجين من دور و فائدة جلسة الصلح كدافع للحل السلمي لنزاع الطلاق, و قد كانت النتائج كالتالي:

جدول 48 يوضح توزيع تكرار موقف المطلقين في فائدة جلسة الصلح القضائي

موقف المطلقين من فائدة جلسة الصلح		التكرار	النسبة
	اخالف بشدة	11	9,2
	اخالف	9	7,5
	لا ادري	44	36,7
	اوافق	28	23,3
	اوافق جدا	28	23,3
	المجموع	120	100,0

من معطيات الجدول اعلاه نلاحظ أن نسبة 36,7 % من حالات الطلاق المستجوبين و بتكرار 44 حالة قد كانت اجابتهم (بلا ادري) أي أن موقفهم من جدوى جلسة الصلح القضائي التي تلت المرحلة الاولى من التقاضي في ما يخص قضية الطلاق كان غير معروف.

في حين أن نسبة 09,2 % و بتكرار 11 من مجموع الحالات 120، قد صرحوا بأنهم (يخالفون بشدة) في كون جلسة الصلح كانت ذات منفعة او جدوى لحل النزاع.

أما الذين (يوافقون بشدة) في كون ان جلسة الصلح القضائي قد كانت ذات جدوى في عملية التقاضي في ما يخص الطلاق، و ذلك بنسبة 23,3 % و بتكرار 28 حالة من 120 الحالات المستجوبة.

و بالتالي يمكن استخلاص أن هناك تفاوتا في مواقف الحالات المستجوبة و التي مرت بعملية الصلح القضائي في كونها عملية أساسية و ذات جدوى بالنسبة لحل نزاعات الطلاق و معالجة أو مناقشة كل الامور و المسائل العالقة بين الزوجين المتخاصمين، و عرض اراء كل طرف و محاولة التأثير على راي

قاضي الطلاق الذي له الكلمة الاخير في تقدير التبعات المالية و القانونية بعد صدور الحكم. فالغالبية من الحالات ترى وجوب مثل هذه الجلسات الصلحية لانهم ربما يعتقدون أنها الفرصة الوحيدة التي تكفلها لهم المحكمة في عرض بعض الآراء التي لم تسعفهم اساليب الاتصال الكتابي و نظام كتابة العرائض و الردود الجوابية المتبادلة بين الزوجين أو بسبب تدخل الاطراف الاخرى في كتابتها مثل المحامون أو الاهل، فيكون بالتالي الاتصال المباشر بين الزوجين المتخاصمين و بحضور القاضي المباشر و الاستماع اليهم و ملاحظة الردود المباشرة التي تظهر الكثير من خفايا الامور أو تزيل اللبس الحاصل في اقوال الزوجين في المرحلة الاولى، و لا شك ان للاتصال المباشر الوجاهي دور كبير في توفير مساحة من النقاش و تصحيح بعض نقاط سوء الظن أو حتى اذا اراد احد الاطراف عرض القضية بصورة او باخري قد يكون رد الطرف الاخر انيناً أو سريعا .

كما يسمح اسلوب الاتصال الوجاهي و بحضور القاضي بتدخل القاضي كمسير و مدير لجلسة الصلح عبر تصحيحات او اسئلة استفهامية توجه لكل طرف أو حتى محاولة ثني الاطراف بأسلوب الحوار و الاقناع للتراجع عن قرار الطلاق.

و عليه فان جلسة الصلح و ما يرافقها من مجموعة الاساليب الاتصالية التفاعلية و المباشرة تتطلب في الاغلب نوعا من التحكم و الحذر في اخراج الكلمات خوفا من استعمالها من الطرف الاخر أو حتى القاضي ضده في القضية، اضافة الى اسلوب العرض للقضية و عرض الحجج التي تتدخل فيها مهارات اتصالية كثيرة مثل نبرة الصوت المصاحب للجدال و المناقشة، كذلك لنوعية اللغة و التي في الاغلب تكون لغة متعارفة بين الاطراف و التي هي في الغالب لها دلالات مشتركة بين الزوجين و التي تنبع من ثقافتهما الاجتماعية و ربما ثقافتهما المهنية او مستواهم التعليمي الذي قد يكون له دور في عملية عرض الحجج و استعمال لغة واضحة و غير مشوشة.و لا تخلوا هذه الجلسة الصلحية من اتصال غير لفظي ستعمله الاطراف في ما بينهما وهذا الاتصال يعتمد بشكل كبير على لغة الجسد، وايماءات الوجه، بمعنى أنه اتصال يأخذ شكل الدائرة أي أنه عملية تبادلية بين المرسل والمستقبل و هما الزوجان أو بين الزوجين و قاضي الجلسة ويتم التبادل بشكل دائر مما يعطي إمكانية سيطرة وتحكم المرسل على عملية الاتصال و إتاحة فرصة التأكد من فهم الرسالة من عدمها والعمل على تجاوزها كل معوقات الاتصال التي قد تحصل بفضل حدوث ردة فعل او تغذية مباشرة في هذه الجلسة وهذا ما يعطي فرصة لتصحيح الأخطاء وتعديل الرسالة و هو الذي قد يؤثر على نوعية القرار في نهاية الجلسة.

و هي النتيجة التي قد تظهر رأي الاطراف في مدى فائدة الجلسة من عدمها بالنسبة لمسار توقعاتهم لها و الجداول التالية قد تبين هذا الامر، ان اعتقاد الاطراف المتخاصمة لدور جلسة الصلح القضائي و

التي تأتي عادة بعد فترة خصام و تنازع قد تصل الى حد الارهاق و اتساع رقعة الخلاف ليصل الامر الى خلاف و صراع كلامي و مادي بين الاسرتين بدل أن يبقى بين الزوجين المتخاصمين ، و لعل الصلح هو مطلب كفله العرف و الدين الاسلامي في حالات النشوز العائلي أو عدم التوافق محاولة منهما الى درأ المفاسد التي قد تترتب بعد النزاع الأسري و تأثيراتها على النسق الاسري و العائلي و ربما على النسق المجتمعي كلل، كون الدين الاسلامي أو أي نظام اجتماعي ينحوا الى نبذ أي صراع أو خلل في أي نسق للحفاظ على النسق الكلي و محاولة حل المشكلات الوظيفية للبناء عبر اجراءات صلحيه تعدل من خلالها افعال الافراد و توقعاتهم بالإقناع و المحاججة. و القانون الجزائري استمد فكرة جلسة الصلح من الشريعة الإسلامية، لكن مدى فاعلية هذه الجلسات كإجراء يعود إلى مدى توقع الاطراف الى نجاحها و خدمة مصالحه و قضيته، لهذا فقد تباينت اجابات المبحوثين لمدى فائدة جلسة الصلح في حالات الطلاق، لكن هذه النتائج لا يكون لها دلالة الا بعد ان نقارنها بمتغيرات مثل الجنس و المهنة لنتعرف من هي الفئات الاكثر انفتاحا للصلح من عدمه.

جدول49 يمثل العلاقة بين موقف المطلقين من جلسة الصلح و متغير الجنس

موقف المطلقين في فائدة جلسة الصلح		الجنس		المجموع
		انثى	ذكر	
	اخالف بشدة	10	1	11
		11,6%	2,9%	9,2%
	اخالف	8	1	9
		9,3%	2,9%	7,5%
	لا ادري	35	9	44
		40,7%	26,5%	36,7%
	اوافق	19	9	28
		22,1%	26,5%	23,3%
	اوافق جدا	14	14	28
		16,3%	41,2%	23,3%
المجموع		86	34	120
		100,0%	100,0%	100,0%

من خلال معطيات الجدول اعلاه و الذي يربط طبيعة موقف الاطراف من جلسة الصلح و متغير الجنس نلاحظ أن أغلب الحالات من الاناث لم يكن لهن موقف واضح من جلسة الصلح حيث بلغت نسبتهن 40 % و بتكرار 35 حالة من مجموع 86 حالة من الاناث، في حين كان اغلب الحالات الذكور ممن كانت إجاباتهم بالموافقة الكلية لجلسة الصلح القضائي بنسبة 41,2% و بتكرار 14 حالة من مجموع 35 حالة ، بالمقابل نجد أن الذين أجابوا بعدم الموافقة الكلية كان اغلبهم من الاناث و بنسبة 11,6% و بتكرار 10 من مجموع 86 حالة في حين كانت نسبة 2,9 % من الذكور و بتكرار حالة واحدة من 35 حالة ذكور اذا يمكن ان نستنتج ان اعتقاد و موقف افراد العينة من المطلقين و المطلقات كان في اغلبه موقف متحفظ من طرف الزوجات اللواتي لم يكن لهن موقف واضح من الصلح اما لخوفهن مما قد يترتب من نتائج بعد الجلسة، او لجهلهم بأهمية الصلح و جلسة الصلح القضائي ، أو يكن ايعاز ذلك الى مواقف الاهل و الاطراف الاخرى التي يكون تأثيرها على المطلقات الاناث اكبر منه عن حالات الذكور .اما الموقف الايجابي للذكور من جلسة الصلح فقد يرجع هذا الامر الى كون الذكور اقدر على التكيف و التأقلم مع متطلبات القضية و تبعات القضاء لان قرار الطلاق في اغلب الاحيان هو قرارهم المسؤولون عنه

جدول 50 يوضح العلاقة بين جهة طلب الطلاق و موقف المطلقين من فائدة جلسة الصلح القضائي

موقف المطلقين من فائدة جلسة الصلح		جهة طلب الطلاق			المجموع
		الزوج	الزوجة	كلاهما	
	اخالف بشدة	5	5	1	11
		10,9%	10,6%	3,7%	9,2%
	اخالف	3	5	1	9
		6,5%	10,6%	3,7%	7,5%
	لا ادري	14	21	9	44
		30,4%	44,7%	33,3%	36,7%
	اوافق	14	7	7	28
		30,4%	14,9%	25,9%	23,3%
	اوافق جدا	10	9	9	28
		21,7%	19,1%	33,3%	23,3%
المجموع		46	47	27	120
		100,0%	100,0%	100,0%	100,0%

من خلال معطيات الجدول اعلاه و الذي يربط متغير الجهة التي تقدمت بطلب الطلاق و رفع الدعوى بموقف الاطراف حول فائدة الجلسة الخاصة بالصلح القضائي،

ويتبين أن نسبة الذين كان لهم موقف غير واضح و اجابوا (بلا ادري) قد كانت بسبة 36,7 % و بتكرار 44 حالة توزعت حسب متغير الجهة الني طلبت الطلاق فكانت نسيبة 44,5 % و بتكرار 21 حالة ممن كانت الزوجة هي التي تقدمت بدعوى الطلاق، و تلتها نسبة 30,4 % و بتكرار 14 حالة ممن كانت جهة طلب الطلاق و رفع الدعوى من طرف الزوج، في حين كانت نسبة الذين كانت جهة طلب الطلاق مشتركة بين الزوج و الزوجة فكانت 33,3 % من الحالات و بتكرار 09 حالات من 27 حالة .

بالمقابل كانت نسبة الحالات التي كانت موافقة بشدة على أن جلسة الصلح ضرورية و ذات فائدة بالنسبة لقضايا الطلاق فقد كانت نسبة 23,3 % و بتكرار 28 حالة من 120 حالة و توزعت هذي النسبة حسب طبيعة الجهة التي تقدمت بطلب الطلاق للمحكمة فكانت 33,3 % و بتكرار 09 حالات ممن كانت الجهة التي تقدمت بالطلب هي جهة مشتركة، ثم نسبة 21,7 % و بتكرار 10 حالات ممن كانت الجهة التي تقدمت بالطلاق من جهة الزوج وحده، في حين كانت نسبة 19,1 % و بتكرار 09 حالات ممن كانت جهة طلب الطلاق من طرف الزوجة وحدها.

بالمقابل كانت نسبة الذين أكدوا عن عدم موافقتهم على ان جلسة الصلح ذات فائدة بالنسية لقضية الطلاق فكانت اعلى النسب متقاربة بين الحالات التي كانت جهة طلب الطلاق من الزوج و الحالات التي كانت جهة طلب الطلاق من طرف الزوجة حيث كانت بنسية 10,9 % بالنسبة لحالات طلب الزوج و 10,6 % للحالات التي تقدمت فيها الزوجة لطلب الطلاق.

نستنتج منن خلال هذي القراءة الاحصائية ان ليس هناك علاقة بين الموقف من جلسة الصلح كعملية ذات فائدة من اجل حل النزاع بين المطلقين و بين الجهة التي تقدمت لطلب الطلاق لكن هناك اشارة الى أن الحلات التي تقدمت بصفة مشتركة لطلب الطلاق كانت تتجه في اغلبها الى الموقف الايجابي من جلسة الصلح و ذلك لان الطلب كان مشتركا و هو الامر الذي يخفف من حدة التنافس بين الزوجين ، و يعطي فرصة للحل السلمي و الهادئ لازمة الطلاق، اضافة الى الملاحظة الاخرى و هي أنه كلما كانت الحالات التي يكون فيها طلب الطلاق منفردا أي اما الزوجة و او الزوج كلما كانت المواقف من فائدة جلسة الصلح شبه سلبية أو تنحوا الي رفض هذا الموقف الايجابي من الصلح، و قد يعزى هذا الامر الى كون الطلاق ان كان من طرف جهة واحدة قد يكون الطرف الاخر في موقف غير مريح مما يلزمه الى اتخاذ موقف مضاد لأي بادرة للصلح أو الحل السلمي للنزاع، و هو ما قد يوصل

الامر الى التنافس العنيف و المواقف المتطرف و الحلول القانونية التي يحاول فيها كل طرف أن يهزم الطرف الاخر أو على الأقل أن لا يخرج من القضية بخسارة كبيرة.

الجدول 51: يوضح العلاقة بين موقف المطلقين من جلسة الصلح القضائي و بين محاولات المحامي لتوجيه موكله لتبني حل سلمي لنزاع الطلاق.

موقف المطلقين من جلسة الصلح		توجيه المحامي للأطراف قصد تبني الحل السلمي			المجموع
		لا	نعم قليلا	نعم كثيرا	
	اخالف بشدة	1	5	4	10
		3,6%	16,1%	8,7%	9,5%
	اخالف	2	2	3	7
		7,1%	6,5%	6,5%	6,7%
	لا ادري	13	17	11	41
		46,4%	54,8%	23,9%	39,0%
	اوافق	5	3	17	25
		17,9%	9,7%	37,0%	23,8%
	اوافق جدا	7	4	11	22
		25,0%	12,9%	23,9%	21,0%
المجموع		28	31	46	105
		100,0%	100,0%	100,0%	100,0%

من معطيات الجدول اعلاه و الذي يوضح العلاقة بين طبيعة توجيه محامي الاطراف في قضايا الطلاق للحل السلمي و تنبني اسلوب التفاوض في حل نزاع الطلاق، و بين طبيعة موقف الاطراف من جلسة الصلح قبل الدخول اليها، فكانت نسبة المبحوثين الذي صرحوا بان لا موقف لهم و كانت اجاباتهم بلا ادري و التي بلغت 39 % و بتكرار 41 حالة طلاق من مجموع 105 حالة وكلت محام للقضية حيث توزعت هذه النسبة بنسبة 54,8 % و بتكرار 17 حالة من مجموع 31 حالة و التي صرحت بأن محاميها قد قام بتوجيهها نحو الحل السلمي للنزاع بصفة (قليلة) اما نسبة من صرحوا بأن محاميهم قد قام بتوجيههم و كانت اجاباتهم (نعم كثيرا) 23,9 % و بتكرار 11 حالة من 46 حالة اكدت على أنه تم توجيهها نحو الحل السلمي من طرف محامي القضية، بالمقابل كانت نسبة 46,3 % و بتكرار 11 حالة

من مجموع 28 حالة من الذين من المبحوثين الذين صرحوا بأنهم لم يتم توجيههم من طرف المحامي لتبني اسلوب الحل الودي و السلمي لنزاع الطلاق.

و اما نسبة الذين اكدوا بالموافقة على أن جلسة الصلح لها فائدة في حالات الطلاق و كانت بنسب متماثلة أي بنسبة 23,8 % و بتكرار 25 من 105 حالة وكلت محام للقضية و توزعت هذه النسبة نسبة الى نسبة 37 % و بتكرار 17 حالة من مجموع 46 كانت اجابتها على وجود توجيه كبير من طرف محامي القضية نحون تبني الحل السلمي ، تلتها نسبة 25 % و بتكرار 07 حالة من مجموع 28 حالة طلاق اكدت بعدم وجود توجيه من طرف محامي القضية نحو تبني الحل السلمي لحل النزاع .

بالمقابل نلاحظ أن نسبة الذين كانت اجاباتهم بعدم الموافقة أ ي (أخالف بشدة) 9,2 % و بتكرار 10 حالة من 105 حالة طلاق و التي وكلت محام للقضية ، فتوزعت الى نسبة 16,1 % و بتكرار 05 حالات من 31 حالة أكدت وجود توجيه قليل لهم من طرف المحامي لتبني الحل السلمي في حل النزاع ، و اما نسبة 3,6 % و بتكرار 01 حالة من 28 حالة أكدت بعدم وجود أي لهم توجيه من طرف المحامي لتبني الحل السلمي ، بما أن مفهوم الدور يتمثل في مجموعة من السلوكيات و الافعال المتوقعة من شاغل الدور في أي نسق اجتماعي تتابع في نمط تشكله الاهداف و المعتقدات و الاتجاهات و المهارات المكتسبة في موقف من المواقف التي يتعرض إليها الفرد، و هو بالتالي أطار معياري للسلوك يطالب بها الفرد بكونه منخرطاً في عملية و علاقة وظيفية و تحدد محتواه متطلبات الوظيفة و النظام الذي يشمل المجال الاجتماعي. و عليه فأن دور المحامي خاصة في التعامل مع قضايا الطلاق قد يتحدد أولا من خبرته في مجال المحاماة، و من واحتكاكك بقضايا مشابهة لقضية موكله، إضافة إلى طبيعة ايمانه و اعتقاده في هذه المهنة أي هل هي مهنة لا يبتغي منها الا الربح المادي و لا يهم نتائج القضية؟ أم أنه يعتبر نفسه في موقف اخلاقي يحتم عليه تقديم النصح و توضيح تبعات الطلاق و التقاضي؟.

و من خلال التوجه العام للجدول اعلاه يمكن أن نستنتج أن دور المحامين في القضايا الخاصة بالطلاق و المتمثل في اقدامهم لتوجيه موكليهم نحو تبني أسلوب التفاوض و الحل السلمي لحل الخلاف و محاولة تلطيف اسلوب الدعوى و طريقة المحاججة القضائية إنهما هو دور اضافي يدخل في مجال النصح و المشورة لكل طرف من الاطراف الخاصة بالطلاق سواء كان مدع أو مدعى عليه، لكون ان افضل اسلوب في حل النزاعات هو اسلوب التفاوض و المصالحة لأن الاغلب في قضايا النزاع خاصة قضايا الطلاق لما لها من خصوصية باعتبارها فض لعلاقة زوجية و طريق لتفكيك علاقة مقدسة هو امر لا يحتمل أن يحل بالأسلوب العنيف و لا بالتقاضي الذي له تبعات كثيرة متعبة و سلبية في كثير من الحالات و لها انعكاسات ربما أكثر سلبية على الاطفال ان وجدوا، لهذا نلاحظ أن هذا الدور يكاد

يكون له تأثير كبير على موقف الاطراف اتجاه الصلح و دخول جلسة الصلح القضائي فكلما زاد توجيه المحامين للأطراف المتخاصمة نحو تبني الحل السلمي و توضيحهم لهم تبعات التقاضي في مثل هذه القضايا الخاصة بالطلاق و التي ربما تؤدي الى خسارة الاطراف للكثير من نقاط القوة و ربح القضية في الاخير ، كلما كان موقف الاطراف المتنازعة ايجابيا نحو جلسة الصلح القضائي، لكن مع هذا فان نسبة لا يستهان بها من الحالات كان موقفها مذبذبا و لم يكن لها موقف واضح اتجاه جلسة الصلح كونها جلسة ذات فائدة لحل النزاع بين الازواج. و ربما يعود هذا الامر الى عوامل اخرى حددت موقفهم بعد مسار النزاع الذي قد يمتد الى اسابيع و شهور في حالات معينة. و بالتالي فإن تأثير فترة الاتصال الكتابي و تشكل الردود السلبية لما يقال في مضمون الدعاوى هو الذي يحدد في الاخير حالة الارتباك نحو جلسة الصلح و فائدتها، لأنه موقف ظرف لا يحسد عليه الزوجان في تلك الفترة الحرجة و المصيرية التي نعدها حالة من الشك و الارتياب و القرارات في ظروف حرجة جدا قد تتطلب حالة نفسية قوية . و لهذا فإن طبيعة دور المحامي في مثل هذه الامور تصاحبها توقعات الاطراف المتنازعة و التي هي كذلك تختلف باختلاف خبرات الافراد و محيطهم الاجتماعي و الثقافي و بالإجمال تستقى توقعات الدور من طبيعة البناء الاجتماعي بحد ذاته مكونا من المعتقدات و القيم و الخبرات الفردية و غيرها، و من الصعب أن نحكم على أداء المحامي في مثل هذه القضايا لما يكتنفها من تشعبات قانونية و ممارسات و تجارب فقد يقوم المحامي بدوره القانوني بلا زيادة و لا نقصان و لا يتوقع منه أن يكون وسيطا في حل النزاع لكن هناك من المحامين من يقوم بواجبه الاخلاقي ليس فقط اتجاه موكليه بل ربما اتجاه المجتمع ككل و ايمانه بأن هناك أطرافا متضررة لهذا يلجأ الى هذا السلوك الاخلاقي الذي يحاول من خلاله تهدئة النزاع و توجيه موكله نحو الحل الودي .

الجدول 52: يوضح العلاقة بين موقف المطلقين من جلسة الصلح القضائي و بين طبيعة علاقة المستجوب مع اسرة الطرف الآخر.

موقف المطلقين من جلسة الصلح		علاقة الاطراف بأسرة الاخر			المجموع
		حسنة لم تتأثر	ساءت بعض الشيء	ساءت كثيرا	
	اخالف بشدة	4	1	6	11
		12,5%	4,3%	9,2%	9,2%
	اخالف	4	2	3	9
		12,5%	8,7%	4,6%	7,5%
	لا ادري	8	13	23	44
		25,0%	56,5%	35,4%	36,7%
	اوافق	7	5	16	28
		21,9%	21,7%	24,6%	23,3%
	اوافق جدا	9	2	17	28
		28,1%	8,7%	26,2%	23,3%
المجموع		32	23	65	120
		100,0%	100,0%	100,0%	100,0%

من معطيات الجدول اعلاه و الذي يوضح العلاقة بين موقف الزوجين من جلسة الصلح بكونها تعد وسيلة لتبني الحل الودي لنزاعات الطلاق، و بين طبيعة العلاقة بينهما و بين أسرة الزوج الآخر.

نلاحظ أن نسبة الذين حددوا موقفهم بعدم الوضح اي أجابوا (بلا ادري) و التي بلغت نسبتهم 36,7% من مجموع أفراد العينة قد صرحوا بأن علاقتهم بأسرة الطرف الآخر قد ساءت قليلا دعمتها نسبة 56,5 % من مجموع الذين صرحوا أن علاقتهم ساءت نوعا ما، تلتها نسبة 35,4 % ممن صرحوا بأن علاقتهم بأسرة الطرف الآخر قد ساءت كثيرا.

أن تدخل الأقارب في شؤون الأزواج مشكلة حقيقية، لأن كلاً من الزوجين ينحاز لأهله، والخطر أن يصل الأمر إلى أن تتخذ والدة أحد الزوجين «الحماة» موقف العدو الذي يقف بالمرصاد، فتتصيد

الأخطاء وتستغلها في سبيل تعكير صفو حياة زوج ابنتها، ولا يزال حتى الآن بعض الأقارب لا يهضمون فكرة أن الرجل عندما يتزوج ويصبح كل ولائه لزوجته وأسرته الجديدة، ويجدون هذا التوافق أمراً صعباً، يقف أهل الزوجة في طرفها ويقف أهل الزوج يدافعون عن الابن، وتتزايد المشكلة بين الأهل، في حين أنها قد تكون منتهية بالنسبة للزوجين، وقد تظل الأحقاد سنين طويلة وقد تؤدي إلى انفصال الزوجين.وعندما نبحث عن الأسباب، نجدها تصب في الانصياع وراء مفاهيم خاطئة وعناد واضح من قبل الأهل أو زملاء العمل أو الجيران، مسببين لهم أذى كبيراً وهدماً لحياتهم.

جدول 53 مدى استعداد الاطراف(المطلقين) للجلسة

استعداد الأطراف للجلسة		التكرار	النسبة
	لا	37	30,8
	احيانا	38	31,7
	نعم	45	37,5
	المجموع	120	100,0

من معطيات الجدول اعلاه نلاحظ أن نسبة 30,8 % من حالات الطلاق المستجوبين و بتكرار 37 حالة قد كانت اجابتهم (بلا) أي أنهم لم يكونوا على استعداد لدخول جلسة الصلح القضائي التي تلت المرحلة الاولى من التقاضي في ما يخص قضية الطلاق .

في حين أن نسبة 37,5 % و بتكرار 45 من مجموع الحالات 120، قد صرحوا بأنهم كانوا مستعدين قبل جلسة الصلح ،

أما الذين صرحوا بانهم كانوا مستعدين أحيانا لدخول جلسة الصلح القضائي فكانت بنسبة 31,7 % و بتكرار 38 حالة من 120 الحالات المستجوبة.

نستنتج أن الاطراف المتنازعة في قضايا الطلاق تتفاعل مع المحيط الاجتماعي و تحاول بناء استراتيجيات لكسب قضياهم القضائية بأكثر ربح و اقل خسارة، و لعل الاستعداد لجلسة الصلح القضائي و التي هي الفيصل في قضايا الطلاق كونها هي التي تحدد مستقبل الحكم القضائي و ما يترتب عنه من جزاءات مادية أو معنوية و ما يترتب عنه كذلك من احكام تحدد مستقبل العلاقة بين الاولياء المطلقين و الابناء ان وجدوا. لهذا فان الفترة التي يقضيها كل طرف من الاطراف المتنازعة ة ما تحتويه من صور للتفاعلات خارج المحكمة و داخلها، و ما تفرزه تصورات افراد العائلة أو الاقارب أو حتى

المقربين من الاصدقاء هي في حقيقة الامر تفاعلات تدخل في شعور الزوج او الزوجة الواقعين في عملية تجاذب بين التراجع و الاقدام على قرار الطلاق فالأمر اذا ليس بالسهولة المعتادة في قرارات اخرى تعتري الحياة اليومية بل هو قرار مصيري قد تدخل فيه كل الاعتبارات و الحسابات الانية و الماضية و التصورات للعيش في المستقبل إما بعد الطلاق أو حين التراجع عنه و العودة الى بيت الزوجية. فالخوف الذي يمارسه المحيط الاجتماعي من خلال التجارب التي مرت بالطلاق هو عامل حاسم و اساسي في قرار الطلاق من عدمه، و هو أمر تختلف فيه مواقف المطلقين قد ترجع الى عامل متغير الجنس.

جدول 54 يوضح العلاقة بين مدى الاستعداد للجلسة و متغير الجنس

الاستعداد للجلسة		الجنس		المجموع
		انثى	ذكر	
	لا	25	12	37
		67,6%	32,4%	100,0%
		29,1%	35,3%	30,8%
	قليلا	27	11	38
		71,1%	28,9%	100,0%
		31,4%	32,4%	31,7%
	نعم	34	11	45
		75,6%	24,4%	100,0%
		39,5%	32,4%	37,5%
المجموع		86	34	120
		71,7%	28,3%	100,0%
		100,0%	100,0%	100,0%

من خلال معطيات الجدول اعلاه و الذي يربط طبيعة استعداد الاطراف لجلسة الصلح و متغير الجنس نلاحظ أن أغلب الحالات من الاناث اكدن على انهن كن على استعدا لجلسة الصلح حيث بلغت نسبتهن 39,5 % و بتكرار 34 حالة من مجموع 86 حالة من الاناث، في حين كان اغلب الحالات

الذكور ممن كانت إجاباتهم بأنهم لم يكون مستعدين كلية لجلسة الصلح القضائي بنسبة 35,3% و بتكرار 12 حالة من مجموع 35 حالة .

و بالتالي يمكن أن نستنتج أن أمر الاستعداد لجلسة الصلح هو أمر يختلف اختلافا طفيفا من حيث تعلقه بمتغير الجنس ، كون الاستعداد النفسي يتعلق بمدى اقتناع الاطراف الى اهمية الجلسة أو الي طبيعة القرار الخاصة بالطلاق لان جلسة الصلح لا تأتي بغتة بل هي امر روتيني يقوم به القضاء بعد فترة الاتصال الكتابي و الذي قد يمتد الى اسابيع او شهور و هو ما يعطي الفرصة لأغلب الاطراف بالاستعداد النفسي و القانوني للجلسة و نعني بالاستعداد القانوني أن هناك مشاورات بين الاطراف و محاميهم و بينهم و بين افراد اسرهم أو حتى مع افراد قد مروا بالتجربة قبلهم، لهذا تتوفر عند الاغلب من المطلقين صورة شبه واضحة عن مسار جلسة الصلح و كيفية اجراءها.

فالاستعداد من اهم العوامل التي يفترض أن تكون في الظروف الغامضة لأنه استعداد لما هو متوقع و ليس لما هو في الحقيقة ، أي أنه يشير الى نمط محدد من المعرفة أو الى مهارة معينة أو حدس ، وهذه الامكانيات تساعد الفرد على تكوين اتجاهات ملائمة أو معارف أو مهارات للتفاوض يضعها كل طرف مشترك في هذا النزاع موضع التجربة اثناء دخوله لجلسة الصلح، و قد تتخمر في ذهن كل طرف ما قد يقوله الطرف الآخر و كيف يرد عليه ليقلل احتمال الخطأ أمام القاضي المكلف بإدارة الجلسة، و قد يفيد هذا الاستعداد النفسي و الفكري في تقليل احتمال أن يصاب الطرف بأذى نفسي كبير لو خسر الجلسة أو لم يأخذ ما كان يصبوا اليه.

و لهذا فإن السياق الاجتماعي الذي يتولد بعد دخول قضية الطلاق الى المحكمة قد ينتج كذلك توترا في العلاقات بين المطلقين و بين أفراد أسرة الطرف الآخر و بالتالي تؤدي الى اتساع الخلاف ليشمل كلا الأسرتين و هو ما نلاحظه معطيات الجدول الخاص الذي يربط درجة الاستعداد لدخول جلسة الصلح و متغير طبيعة علاقة الزوجين مع أفراد أسرة الطرف الاخر بعد دخول القضية للمحكمة(انظر الجدول رقم 1 الملحق رقم 2) فنلاحظ أن اغلب المطلقين الذين صرحوا بعدم استعدادهم لجلسة الصلح كانت نسبة 36,8 % ممن ساءت علاقتهم كثيرا مع أسرة الطرف الآخر، و أن نسبة الذين أكدوا على أنهم كانوا مستعدين قليلا فقد توزعت الى اكبر نسبة من الذين صرحوا بأن علاقتهم ساءت قليلا و كانت بنسبة 52,2 % مع نسبة 33,8 % ممن ساءت علاقتهم كثيرا مع اسرة الطرف الآخر,

بالمقابل من صرح من المبحوثين بأنهم كانوا مستعدين جيدا لجلسة الصلح كانت نسبة 62,5 % لمن صرحوا بأن علاقتهم بأسرة الطرف الآخر لم تتأثر و بقيت حسنة بعد دخول المحكمة .

لنخلص في الاخير بالقول بأنه أن هناك علاقة بين درجة استعداد الأزواج المتخاصمين للدخول لجلسة الصلح ، و بين درجة توتر العلاقة بينهم و بين أفراد أسرة الزوج الآخر،

أي أنه كلما ساءت علاقة الأطراف المتنازعين و بين افراد اسرة الطرف الآخر كلما قلة درجة استعدادهم لدخول جلسة الصلح. و هو ظرف ضاغط على الأزواج و على طبيعة قرارهم حتى قبل دخولهم الى جلسة الصلح و الجداول التالية تحاول الاجابة على هذا الأمر.

جدول 55 يمثل توزيع طبيعة قرار الطلاق من طرف المطلقين و المطلقات قبل الدخول للجلسة

طبيعة قرار الطلاق قبل الجلسة		التكرار	النسبة
	كان قرار نهائي	60	50,0
	كان قرارا جزئيا	26	21,7
	لم يكن لي قرار بل اكنت انتظر نتائج المناقشة	34	28,3
	المجموع	120	100,0

من معطيات الجدول اعلاه و الذي يمثل طبيعة قرار الازواج قبل دخول جلسة الصلح القضائي ، نلاحظ أن نسبة 50% من حالات الطلاق المستجوبين و بتكرار 60 حالة قد كانت اجابتهم أن قرارهم المتعلق بالطلاق و الاصرار عليه كان قرارا نهائيا أي ان دخولهم لجلسة الصلح القضائي التي تلت المرحلة الاولى من التقاضي في ما يخص قضية الطلاق كان شكليا .

في حين أن نسبة 21,7 % و بتكرار 26 من مجموع الحالات 120 حالة ، قد صرحوا بأن قرارهم في ما يخص الطلاق (كان قرار جزئيا) قبل دخول جلسة الصلح القضائي.

أما الذين (لم يكن لهم قرار) و كانوا ينتظرون ما تسفر عنه جلسة الصلح القضائي في عملية التقاضي في ما يخص الطلاق فكانت بنسبة 28,3 % و بتكرار 34 حالة من 120 الحالات المستجوبة.

من معطيات الجدول يمكن أن نستنتج أن عملية اتخاذ القرار حول مصير قضية الطلاق هو امر تفاوتت فيه آراء الحالات المستجوبة لأنه عمليَّات التفكير المركَّبة والهادفة إلى اختيار البديل الأفضل، أو الحلّ الأمثل والأكثر ملائمة لتحقيق الهدف بما يتناسب مع خصائص الموقف، و لأنه يعتبر امر صعب له تبعاته و قد يدخل اتخاذ اي قرار ضمن عملية التفكير الاستراتيجي للفاعل الاجتماعي، و لكون هناك أطراف كثيرة تدخل في مثل هذه العمليات التي يطبعها الكر و الفر فإنه بالتالي تصعب الامر على تحقيق

استراتيجية عقلانية مؤكدة لهذا فان المعطيات السابقة تعطينا دلالة على أن دخول الازواج الى جلسة الصلح لا يعني أنهم يدخلون بقرار حازم و نهائي في اغلب الاوقات لان الطلاق يجب أن يكون نابعا من استحالة للحياة الزوجية لا من امور ثانوية تعتري الحياة الزوجية أو ربما أسباب غير متينة، لكن قد يكون لعوامل اخرى مثل مدة الزواج و عدد الاطفال و كذا طبيعة العلاقات اثناء عملية التقاضي الاولى و التي تدخل في مجال رفع الدعاوى و الردود كلها ربما هي التي تؤسس قواعد أو قناعات لطبيعة القرار الخاصة بالطلاق، و هو الامر الذي يحتم علينا أن نتطرق اليه في الجداول التالية.

جدول 56 يوضح علاقة طبيعة قرار الاطراف الخاص بالطلاق و متغير الجنس

قرار الطلاق قبل الجلسة		الجنس		المجموع
		انثى	ذكر	
	كان قرار نهائي	46	14	60
		53,5%	41,2%	50,0%
	كان قرارا جزئيا	17	9	26
		19,8%	26,5%	21,7%
	لم يكن لي قرار بل اكنت انتظر نتائج المناقشة	23	11	34
		26,7%	32,4%	28,3%
المجموع		86	34	120
		100,0%	100,0%	100,0%

من معطيات الجدول اعلاه و الذي يمثل العلاقة بين متغير الجنس و طبيعة القرار الخاص بالطلاق قبل جلسة الصلح ، نلاحظ أن نسبة 60 % من الافراد المستجوبين و الذي أكدوا بأن قرارهم كان قرارا نهائيا قبل الجلسة حيث توزعت هذه النسبة حسب متغير الجنس بنسبة 53,5 % من الاناث و بتكرار 46 حالة من مجموع 86 حالة كان قرارهن قرارا نهائيا للطلاق مقابل نسبة 41,2 % من الذكور و بتكرار 14 حالة.

و كانت نسبة الذين لم يكن لهم قرار نهائي فقد كانت نسبة 28,3 % من مجموع افراد العينة و توزعت الى نسبة 32,4% من الذكور و بتكرار 11 حالة، فين حين كانت نسبة الاناث تقدر ب 26,7 % و بتكرار 23 حالة من مجموع 86 حالة.

نستنتج بالتالي أن النسبة الكبيرة من الافراد الذين لم يكن لهم قرار نهائي اما أن يكون قرارا جزئيا قابل للتفاوض أو بدون قرار مسبق و انتظار ما تسفر عنه جلسة الصلح، لكن هناك من الحالات التي دخلت الى جلسة الصلح بقرار ثابت حول الطلاق و هو أن لا تراجع في امر الطلاق فقد كانت نسبة الاناث كبيرة مقارنة بنسبة الذكور و هذا قد يفسر بكون الحالات قد وصلت الى امر أو اقتناع نهائي باستحالة التراجع و العودة الى بيت الزوجية و هو قد يعود الى عدم توصل الاطراف الى حلول قبل جلسة الصلح أو أن الامر قد خرج من نطاق الزوجين و بقي في يد افراد الاسرة و هو امر قد يكون للمحيط الاجتماعي و العادات اثر على قوة التأثير على النساء أكثر منه على الرجال.

إن معوقات التفاوض أو التصالح قد تبدأ منذ أول ردة فعل سلبية للطرف الآخر، و منها توضع التوقعات لما قد تسفر عنه جلسة الصلح أو التفاوض ، و من المعروف أن التفاوض لا ينجح ما دام كل طرف يدخل اليه و هو في تفكيره عدم التنازل و التفاوض لأنه من المستحيل التوقع سلفا باستعداد أي طرف للتوصل الى حل ودي وسط، لهذا فأن اتخاذ القرار النهائي قبل دخول جلسة الصلح هو سبب في فضل أغلب قضايا الطلاق، لكن دراستنا قد أظهرت أن هناك نسبة لا يستهان بها لم يكن لها قرار حازم أو نهائي وربما لم يكن له قرار لأنه يحاول أن يدخل الى الجلسة و ليس في ذهنه الا تحقيق مصالحه و مصالح الطرف الاخر أي تحقيق المصالح المشتركة للطرفين، و قد يكون هذا في الحالات التي لم يشتد فيها النزاع بين الأسرتين أو أنه بين الزوجين المتخاصمين ابناء ، لهذا يقل تدخل الآخرين في النزاع و يكون توقعه لجلسة الصلح القضائي توقعا مدروسا و متوازنا. و بعيدا عن افتراضات خاطئة أو لا تتماشى مع ثقافة العصر أو مبادئه الحالية، و لهذا فإن وعي الأطراف و هما الزوجين هو معيار قد يقاس به مدى عقلانية هذا القرار مقابل قرار آخر و الذي نقصد منه كيف التعامل مع تراكمات الأحداث و تشابكها قبل و بعد دخول النزاع الى المحكمة، و ربما تكون لتجربة الآخرين أو للشخص ذاته اثر في ذلك. اذا ما أضفنا عامل الوقت و التعب المادي و المالي من تكرار التوافد الى المحكمة في كل جلسة هو امر قد يكون عاملا سلبيا على طبيعة القرار المتصلب وغير قابل للتراجع.

لهذا كان من الواجب أن نعرف المحصلة النهائية و تقييم الاطراف التي استخدمت محام في قضية الطلاق و قد كانت العينة 105 حالة، و هل له اثر على قرار الطلاق قبل الجلسة؟

الجدول 57: يوضح العلاقة بين طبيعة قرار المطلقين قبل دخول الجلسة و متغير دور المحامي في قضية الطلاق

قرار الطلاق قبل الجلسة		دور تدخل المحامي			المجموع
		يخدم قضيتي	لم يكن له دور	كان له دور سلبي	
	كان قرار نهائي	32	9	7	48
		49,2%	32,1%	58,3%	45,7%
	كان قرارا جزئيا	12	8	3	23
		18,5%	28,6%	25,0%	21,9%
	لم يكن لي قرار بل اكنت انتظر نتائج المناقشة	21	11	2	34
		32,3%	39,3%	16,7%	32,4%
المجموع		65	28	12	105
		100,0%	100,0%	100,0%	100,0%

من التوجه العام لمعطيات الجدول اعلاه و الذي يوضح العلاقة بين طبيعة القرار الخاص بالطلاق قبل الجلسة و تقييم الموكلين لمحامييهم فكانت أكبير نسبة من الذين أكدوا أن قرارهم كان نهائيا و التي بلغت 45,7 % تدعم بنسبة 58,3 % و بتكرار 07 حالات من 12 حالة أكدت على أن دور المحامي في قضيتهم كان سلبيا، في حين كانت نسبة 49,2 % و بتكرار 32 حالة من 65 ممن أكدوا بأن دور محامييهم كان يخدم قضيتهم .

بالمقابل نجد أن نسبة الافراد الذين لم يكن قرارهم نهائيا فقد كانت بنسبة 32,4 % و بتكرار 34 حالة من 105 حالات قد تدعم بنسبة 39,3 % و بتكرار 11 حالة من 28 حالة صرحت بأن المحامي لم يكن له اي دور ، تلتها نسبة 32,3 % من الحالات التي صرحت بأن دور المحامي كان جيدا و يخدم قضيتهم. و سجلت اقل نسبة و هي 16,7 % و بتكرار 02 من 12 حالة صرحت بأن دور المحامي كان دور سلبي على القضية.

من التوجه العام للمعطيات السابقة يمكن أن نستنتج أن هناك علاقة حتى و لو لم تكن كبيرة بين توكيل المحامي للدفاع عن موكليه أو على الاقل تسهيل الاجراءات و التقليل من الجهد الذي يطبع عمليات التقاضي و توجيه النصح لهم، و بين طبيعة قرار الزوجين اللذين من المفترض أن تكون فترة مرحلة الاتصال الكتابي و المرافعات الاولى كفيلة بإذابة الجليد بينهما أو على الاقل ادراك كل طرف ما

سوف تؤول اليه النتائج المترتبة على الطلاق، فإذا دور المحامي كان له اثر ايجابي على تقليل اتجاه موكليهم لقرار الطلاق قبل جلسة الصلح. فالدور الضبطي و النصح الذي يقدمه اي محام له شعور بالمسؤولية الاجتماعية نحو مجتمعه هو في حقيقة الامر عمل يهدف للتقليل من شدة النزاع و الشقاق بين الازواج. و خدمة مصالح دائمة لكل الأطراف عبر عملية تفاوض سلمية تنبع من المبادئ الاسلامية و الاخلاقية التي تميز المجتمع الجزائري، و الذي تدعمه كل المؤسسات التقليدية مثل المسجد و جماعة الجاه أو المجالس العائلية. لهذا فمن واجب محامي الطلاق أن لا يستعمل عقله الأداتي بل يستعمل عقله التواصلي و يدعم فكرة الحوار البناء و الحل السلمي لحل كل نزاع بين الزوجين المتخاصمين، أضافة الى تأثير العلاقة بين المطلقين و بين اسرتي الطرف الآخر و الذي تبينه الجداول الخاصة بهذا الأمر في الملحق رقم 02.

و اذا كان للمحامي دور في اعلام الأطراف عن كيفية سير إجراءات جلسة الصلح فهل هناك مصادر أخرى زودت المطلقين بمعلومات قد تفيدهم في التعامل مع الجلسة؟

جدول 58 مصادر علم الاطراف بكفية اجراءات جلسة الصلح

مصادر علم الأطراف بكيفية اجراء جلسة الصلح القضائي		التكرار	النسبة
	اشخاص مروا بتجربة الطلاق	23	30,26
	المحامي	21	27,63
	الاهل	16	20
	الاطلاع على قانون الاجراءات القضائية	16	20
	المجموع	76	100

بملاحظة الجدول اعلاه و الذي يوضح الجهات التي كانت مصدرا لعلم الاطراف الذين صرحوا بالاجابة بنعم و قليلا، حيث نجد أن اكبر نسبة هي الأشخاص الذين مروا بتجربة الطلاق، و كانت بنسبة 30,26 % و بتكرار 23 حالة من 76 حالة.

في حين كانت نسبة 27,63 % و بتكرار 21 حالة من 76 حالة قد أكدوا أنهم تلقي أو اعلموا بما سوف يكون في جلسة الصلح القضائي كانت من طرف المحامي الموكل بقضيتهم؛

أما 20% و بتكرار 16 حالة فقد صرحت بأن الاهل هم من أعلموهم بذلك و ان مصدر معلوماتهم حول ما يجري في جلسة الصلح كان من الاهل وحدهم؛

أو و كذلك بنفس النسبة أي 20% من مجموع الحالات 76 قد صرحوا بان مصدر معرفتهم لحيثيات جلسة الصلح هو اطلاعهم على قانون الاسرة قانون الاجراءات المدنية.

و من معطيات الجدول رقم 02 في الملحق رقم 2 نلاحظ أن نسبة 36,7 % من حالات الطلاق المستجوبين و بتكرار 44 حالة قد كانت اجابتهم (بلا) أي أنهم لم يكونوا على اطلاع مسبق على حيثيات و ترتيبات و اجراءات جلسة الصلح القضائي التي تلت المرحلة الاولى من التقاضي في ما يخص قضية الطلاق . في حين أن نسبة 37,5 % و بتكرار 45 من مجموع الحالات 120 حالة، قد صرحوا بأنهم كان لهم علم و اطلاع على كيفية الصلح و ما يجب ان يقال فيها و ما لا يجب .

أما الذين صرحوا بانهم كانوا مستعدين **قليلا** لدخول جلسة الصلح القضائي فكانت بنسبة 25,8 % و بتكرار 31 حالة من 120 الحالات المستجوبة.

و عليه يمكن ان نستنتج أن نسبة كبيرة من الأزواج كان لها علم بمجريات عملية التقاضي لكن معرفتهم هذه كانت معلومات غير رسمية أي عن طريق اتصالهم بحالات مماثلة لهم، و لعل هذا الأمر يكون عن طريق الأقارب و العلاقات الاجتماعية التي تربط الأشخاص في مجالاتهم الاجتماعية المختلفة ، ولأن الدخول الى المحاكم للتقاضي في أمر الطلاق له وقع اجتماعي خاصة في الدوائر القرابية للفرد و هو أمر طبيعي في مثل حالة المجتمع المدروس لأنه كما اسلفنا يعتبر مازال مجتمعا تقليديا يمتاز بالعلاقات التضامنية على حد مفهوم " دوركايم" و بالتالي فإن الشخص المقدم على التقاضي في امر الطلاق قد يأخذ نصحا مسبقا بما يجب أن يقوله و ما لا يجب أن يقوله امام قاضي الطلاق في جلسة الصلح لكي لا تحتسب عنه الأخطاء التي يترتب عليها ما قد يقرره القاضي في وصف حالة الطلاق كأن يكون تعسفيا أو اضطرارا. و قد لمس الباحث من خلال المقابلات الحرة مع الاشخاص الذين خاضوا تجربة الطلاق بأن الأغلب كان على حذر من الجلسة لأنه اذا كان للاتصال دور في تقوية الحجج و تصحيح الاخطاء عبر الاقناع و المناقشات فان الاتصال في جلسة الصلح و الذي يتميز بأنه اتصال كامل تتوفر فيه كل شروط الاتصال الناجح، لا يتعتد عليها إلا من أجل ارضاء و التأثير على القاضي نفسه و لا يهم الطرف الآخر.

لذلك فان نتائج و معطيات الجدول التالي و التي تصف رأي الاطراف المتخاصمة - و هما الزوجان – في مناخ الاتصال و جو المناقشات في هذه الجلسة لنفهم لماذا تختلف نتائج قرارات الاطراف و حكمهم الاخير على عدالة الحكم من عدمه.

جدول 59 مناخ الاتصال و الحوار اثناء جلسة الصلح

مناخ الاتصال في جلسة الصلح القضائي		التكرار	النسبة
	جو ديمقراطي	31	25,8
	جو ساد فيه النقاش الحاد دون احترام	30	25,0
	جو حذر ساده السكوت	30	25,0
	جو غابت فيه مناقشة اسباب النزاع	29	24,2
	المجموع	120	100,0

من معطيات الجدول اعلاه و الذي يوضح رأي الاطراف في طبيعة النقاش و مناخ الاتصال في جلسة الصلح القضائي نلاحظ أن نسبة 25,8 % من مجموع أفراد العينة و بتكرار 31 حالة من مجموع 120 حالة مستجوبة قد أكدت أن الاتصال و جو المناقشة لقضيتهم كان سودها جو ديمقراطي و تبادلي في حين أن نسبة 24,2 % من مجموع افراد العينة و بتكرار 29 حالة من 120 حالة مستجوبة قد أكدوا أن جو المناقشات و الاتصال في جلسة الصلح قد غاب عنه المناقشة الجادة و بوادر حل النزاع تماما؛ في حين تساوت نسبة الآراء من أفراد العينة المستجوبين بنسبة 25 % و بتكرار 30 حالة لكل من صرحوا بأن جو الاتصال و النقاش في جلسة الصلح كان جوا ساد فيه النقاش الحاد دون احترام، و اخرون يرون أنه كان جو حذر ساده السكوت في اغلب الاحيان.

نستنتج أن هناك تقاربا في إجابات الحالات التي مرت على تجربة جلسة الصلح و التي كان الاتصال فيها يتراوح ما بين الاتصال المفتوح و الديمقراطي و ما بين الاتصال الحذر و المشحون بالتوتر و حدة المناقشة، و الذي يفسر على أن النزاع و التوتر قد بلغ مرحلة التصعيد و محاولة اثبات الذات كون جلسة الصلح هي المرحلة الفاصلة ما بين الربح و الخسارة. و هذه المرحلة من النزاع تنكشف فيها كل خبايا و اسرار الصراع الخفي و الذي كان في مرحلة ما يركز فقط على الجوانب الشكلية للتقاضي لكن حين يكون هناك مواجهة ما بين الأزواج و أمام القاضي الذي من المفترض أن يكون دوره مراقبا و موجها للنقاش ، يتركز اهتمام الأزواج على الرد المباشر لكل ما يقوله كل طرف من أجل أن ينفي عن نفسه أي شكل من أشكال التورط في مسببات النزاع، و كذلك يحاول كل طرف أن يقوي حججه أما القاضي إما بأسلوب الاستجداء (و هو اسلوب يستعمل فيه الاستكانة و تقديم صورة أمام القاضي بكونه شخصا مظلوما) و إما استعمال اسلوب المراوغة و التحايل و هو اسلوب قد يثير حفيظة الطرف

الآخر ليصل الى حالة من التوتر تخرج الأمور عن موضوع النزاع و الابتعاد بالتالي عن الحل الذي يرضي كلا الاطراف.

لكن هناك سؤال لابد ان نسأله و هو اذا كان مناخ الاتصال في جلسة الصلح قد اختلفت الآراء حوله فما هي العوامل التنظيمية التي ربما كان لها تأثير على ذلك ، و بافتراض أن للوقت دور في انجاح الجلسة من عدمها فهل كان كافيا لمناقشة كل جوانب النزاع، اذا علمنا أن المحكمة في اغلب الحالات لا تسمح بهذه الجلسة الا مرة واحدة و هي كما سبق الحديث عنه تأتي بعد مرحلة طويلة من تبادل العرائض و الردود الكتابية، فهل هي كافية لوحدها لكي تميط كل لبس أو سوء تفاهم لأسباب النزاع بين الزوجين و هل بإمكانها أن تكفل لكل طرف ابداء رأيه و الدفاع عنه في جلسة الصلح القضائي؟ و ربما معطيات الجداول التالية تعطي لنا بعض النقاط التي ترشدنا للإجابة عن هذا الاشكال.

الجدول 60 : يمثل علاقة مناخ الحوار و الاتصال في جلسة الصلح و درجة اللقاء بين المطلقين في مرحلة الاتصال الكتابي.

مناخ الحوار اثناء الجلسة		وجود لقاء بين الطرفين في مرحلة الدفوعات الكتابية			المجموع
		لا	قليلا	نعم	
	جو ديمقراطي	13	10	8	31
		26,0%	27,0%	24,2%	25,8%
	جو ساد فيه النقاش الحاد دون احترام	15	7	8	30
		30,0%	18,9%	24,2%	25,0%
	جو حذر ساده السكوت	10	5	15	30
		20,0%	13,5%	45,5%	25,0%
	جو غاب فيه مناقشة اسباب النزاع	12	15	2	29
		24,0%	40,5%	6,1%	24,2%
المجموع		50	37	33	120
		100,0%	100,0%	100,0%	100,0%

من معطيات الجدول أعلاه و الذي يمثل علاقة مناخ الحوار و الاتصال في جلسة الصلح و درجة اللقاء بين المطلقين في مرحلة الاتصال الكتابي. نلاحظ أن طبيعة و جو النقاش اثناء جلسة الصلح قد تأثرت سلبا بدرجة اللقاء بين الزوجين داخل المحكمة أثناء المرحلة الأولى التي تشهدها عميلة التقاضي في

قضية الطلاق، فاكبر نسبة من المبحوثين المطلقين الذين صرحوا بأنهم لم يلتقوا ابدا مع الطرف الآخر اثناء عملية الطلاق داخل المحكمة قد أكدوا أن جور النقاش اثناء الجلسة قد ساده النقاش الحاد و عدم الاحترام لبعضهم البعض حيث سجلت نسبة 30 %، بالمقابل كانت نسبة 45,5 % من المطلقين الذين صرحوا بوجود اتصال بينهم و بين الطرف الاخر أثناء عملية المرافعات الكتابية و قد أكدوا بأن جو النقاش اثناء حلسة الصلح القضائي كان يسوده الحذر و السكوت.

اذا يمكن أن نستنتج من التوجه العام لمعطيات الجدول أن هناك علاقة حتى و لو لم تكن كبيرة بين متغير درجة اللقاء المباشر بين الزوجين أثناء المرحلة الأولى للطلاق و التي تكون محصورة في الأغلب في الدفوع أو المرافعات المكتوبة إما تقدم من طرف الأطراف الحقيقية للنزاع و هما الزوجان ، أو يقدمها محامييهم المكلفون بقضية الطلاق، مما يعني أن للقاء المباشر دور في التقليل من حدة النزاع و ربما يسهل عملية التفاوض و التأم الشمل خاصة بوجود الأطفال. أي أنه كلما زاد التواصل و اللقاء بين الزوجين قبل جلسة الصلح الأخيرة كلما قلل من حدة النقاش و وفر جوا ديمقراطيا لمناقشة المسائل الحقيقية للنزاع و الخصام بين الزوجين.

و لهذا فان اتخاذ القرار قد ترتبط بالوقت المخصص للجلسة فكلما كان الجو هادئ و يسوده النقاش الديمقراطي الذي يسمح لكل طرف أن يعرض حجاجه و افكاره بكل حرية و بدون ضغط كلما كانت ادارت الوقت الخاص بالجلسة كافية لاتخاذ القرار السليم على الاقل في تلك المواقف و الظروف الحرجة. فكيف هي نظرة المطلقين لكفاية الوقت المخصص للجلسة؟

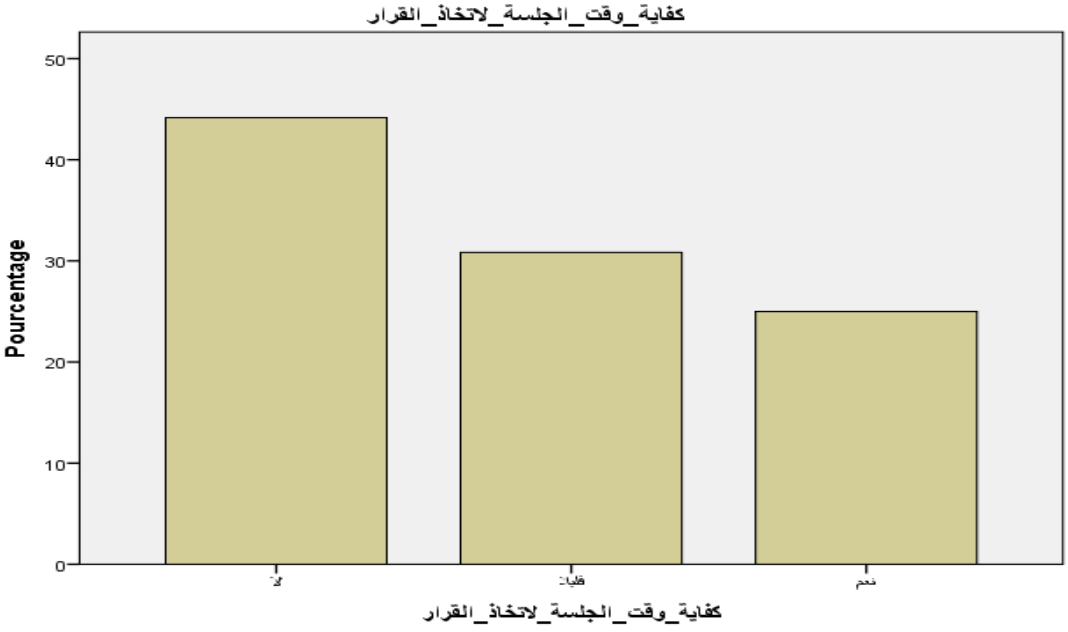

رسم بياني 7: يمثل مدى كفاية الوقت المخصص لجلسة الصلح القضائي

من معطيات الرسم البياني اعلاه نلاحظ أن نسبة 44,2 % من حالات الطلاق المستجوبين و بتكرار 53 حالة قد كانت اجابتهم (بلا) أي أن الوقت المخصص لهم في جلسة الصلح القضائي التي تلت المرحلة الاولى من التقاضي في ما يخص قضية الطلاق لم يكن كافيا لمناقشة تفاصيل النزاع و ابداء حججهم. في حين أن نسبة 25 % و بتكرار 30 من مجموع الحالات 120، قد صرحوا بأن الوقت كان مناسبا و كافيا لمناقشة رأيهم و عرض حججهم في جلسة الصلح أمام قاضي الطلاق، أما الذين صرحوا بأن الوقت لم يكن كافيا بما فيه الكفاية أي كانت اجابتهم (قليلا) فكانت بنسبة 30,8 % و بتكرار 37 حالة من 120 الحالات المستجوبة.

إن مشكلة الوقت و أدارته هي مشكلة لها عدد من الجوانب سواء النفسية أو الاجتماعية أو التنظيمية، و كلها قد تتراكم في جلسة الصلح القضائي فهي من ناحية تحاول ان تناقش مشاكل و اسباب النزاع الذي قد تطور لشهور أو سنوات بين الازواج و ربما اتسعت رقعته ليشمل عددا كبيرا من الأفراد الخارجين عن نسق الزواج، لهذا فإن الوقت يمثل مشكلة ، فهناك من يتجاهل ذلك وبالتالي لا يبذل أي جهد في هذا الطريق ، وهناك من يدرك المشكلة ويعترف بها ، ولكنه لا يعرف الكيفية التي يمكنه بها التعامل مع الوقت بشكل صحيح. وفي كل الأحوال فإن عدم تخطيط عملية التعامل مع الوقت يؤدي إلى وجود نوع من الاضراب والتوتر بصورة مستمرة في سلوك. لهذا فإن دور كل طرف من الأطراف قد يؤثر في مجريات ادارة وقت المناقشة، و أغلب المتخاصمين يحاول الابتعاد عن مضمون النزاع الحقيقي لكي يضغط في الاخير على الطرف الآخر و يشتت تفكيره. لهذا فإن اغلب المطلقين قد أكدوا على عدم كفاية الوقت المخصص لجلسة الصلح و التي كما أكدته لنا عدد من المقابلات الحرة مع المطلقات لم يتعدى في احسن الأحوال نصف ساعة، و هو وقت قد يكون غير كافي لمناقشة امور مصيرية تمس الأسرة و حياة الأطفال. لهذا فإن صعوبة الجزم بأن جلسة الصلح قد تغير من مواقف الأزواج و تحثهم على التراجع هو أمر نسبي أو يكاد يكون معدوما.

جدول 61مدى تأثير مناخ الاتصال في جلسة الصلح على قرار الاطراف

مدى تأثير مناخ الجلسة على طبيعة القرار		التكرار	النسبة
	لا مطلقا	43	35,8
	أثر نوعا ما	61	50,8
	نعم اثر كثيرا	16	13,3
	المجموع	120	100,0

من معطيات الجدول اعلاه نلاحظ أن نسبة 35,8 % من حالات الطلاق المستجوبين و بتكرار 43 حالة قد كانت اجابتهم (بلا) أي أن قرارهم النهائي حول الطلاق لم يتأثر بمناخ الاتصال و المناقشات في جلسة الصلح القضائي التي تلت المرحلة الاولى من التقاضي في ما يخص قضية الطلاق .

في حين أن نسبة 13,5 % و بتكرار 16 من مجموع الحالات 120، قد صرحوا بأن قرارتهم قد تأثرت كثيرا بمناخ الاتصال و طبيعة النقاش في جلسة الصلح ،أما الذين صرحوا بان قرارتهم قد تأثرت قليلا بجو النقاش و مناخ الاتصال في جلسة الصلح القضائي فكانت بنسبة 50,7 % و بتكرار 61 حالة من 120 الحالات المستجوبة.

نستنتج من التوجه العام لبيانات الجدول أن جلسة الصلح لم تستطع أن تؤثر على قرارات الاطراف لا أن تثنيهم على الاقدام حول تغيير مواقفهم و نظرتهم للطلاق، و هذا ربما قد يرجع كما اسلفنا الى عدم كفاية الوقت لمناقشة كل النقاط ، أو ربما لتشتت موضوع النقاش و سوء الظن و الحذر من طرف الأزواج لبعضهم البعض، اما خوفا من مآلآت ما قد ينجر عن حديثهم أو راجع الى عدم وجود نية صادقة من أجل التراجع عن الطلاق أو لضعف دور القاضي في جلسة الصلح من ناحية رقابة النقاش و تنظيم الحديث بين الأطراف المتخاصمة أمامه، لأن الاتصال في جلسة الصلح هو اتصال مباشر ساد فيه التفاعل الوجاهي بين الاطراف لكن هناك طرف اساسي في عملية الاتصال هذه و الذي يمثل دور القاضي المكلف بإدارة الجلسة ، و هو الذي يحتم عليه التدخل في النقاش او الحوار و تنظيمه و لابد لان يكون له تأثير، و لعل معطيات الجداول التالي و التي توضح اثر دور قاضي الجلسة على عملية اتخاذ القرار النهائي للطلاق من وجهة الزوجين المطلقين .

جدول 62 دور القاضي في جلسة الصلح من وجهة نظر اطراف النزاع

تقييم دور قاضي الصلح		التكرار	النسبة
	دور حيادي لم يؤثر	70	58,3
	دور جيد دفعني للاقتناع برايي	38	31,7
	دور سلبي اثر على طبيعة قراري	12	10,0
	المجموع	120	100,0

من معطيات الجدول اعلاه والذي يوضح وجهة نظر حالات الطلاق المستجوبين في هذه الدراسة حول دور القاضي اثناء جلسة الصلح القضائي ، فكانت نسبة 58,3 % من مجموع الحالات المستجوبة و بتكرار 70 حالة من 120 حالة قد صرحوا أن دور القاضي كان دور حياديا لا اثر له على قرارتهم و سير الجلسة لحل النزاع ؛ في حين كانت نسبة الذين صرحوا بانه قد كانت دورا جيدا دفعهم للاقتناع بقوة

قرارهم و رأيهم حول حيثيات القضية و النزاع فكانت بسبة 31,7 % و بتكرار 38 حالة من 120 حالة مستجوبة؛ أما نسبة الذين صرحوا أن دور القاضي في جلسة الصلح كان دورا سيئا و سلبيا و له اثر سلبي على قرارتهم حول القضية فكانت بنسبة 10 % و بتكرار 12 حالة من 120 حالة.

من خلال هذه المعطيات الكمية نستنتج أن لدور القاضي كوسيط في جلسة الصلح دور في تفعيل الجلسة و قد أكدت كل الحالات أن هناك اختلافا في أدوار القضاة الذين وكل لهم ادارة النزاع في جلسة الصلح و قد كانت نسبة لا يستهان بها قد أكدت على أن دوره كان جيدا في القضية وهذا ربما راجع الى احساس القاضي بالمسؤولية الاجتماعية و معرفته كيف يسير الجلسة و يناقش الامور مع الاطراف، و لعل الاستجابات لردود الاطراف عبر الاستماع اليهم و محاولته توضيح الامور التي قد تنجر بعد الطلاق مثل التركيز على مصلحة الاولاد و التكاليف المادية و المعنوية التي قد يتكبدها الازواج بعد الطلاق ، كل هذه الامور قد تساعد على ادارة جيدة لصورة النزاع و التخفيف من حدته. و لهذا فالدور الذي تكتسيه جلسات الصلح نظرا لأهميتها كأجراء يحمل قيمة النبيلة محاولة لإصلاح ذات البين، إلا أنه في الواقع في المحاكم الجزائرية ،تحول إلى مجرد أجراء روتيني يرتبط بشكل رئيسي بضمير وشخصية القاضي ضمن صلاحياته في هذا المجال. كما يشكل الحجم الكبير لقضايا الطلاق التي ترفع يوميا في محاكمنا، صعوبة على القاضي في أداء مهمته على أحسن وجه في جلسات الصلح، ويعتبر أن سبب تفاقم ظاهرة الطلاق بصفة عامة و فشل جلسات الصلح في أداء دورها الحقيقي، يعود بالدرجة الكبيرة إلى سوء فهم الطرفين لطبيعة العلاقة بينهما، بالإضافة إلى عامل أخر وهو نظرة الطرفين إلى موضوع الصلح والتسامح.

نستنتج أن الصلح اجراء ضروري قبل اصدرا حكم الطلاق يقوم فيه القاضي محاولا الصلح بين الاطراف و من حصر و مناقشة أسباب طلب الطلاق، و في جلسة الصلح لطرفان الحرية التام في كلام عن علاقتهم الزوجية و بعض التفاصيل و الاسرار الزوجية برغم ان القاضي غير ملزم بمعرفة ادق التفاصيل إن رأي الاطراف و حكمهم على دور القاضي و أثره على قرارتهم قد يكون حكما له اسبابه و مؤشراتهم، و لعل درجة استماع القاضي و تفاعله مع الاطراف أو اي طرف و هو يعرض رأيه و حججه هو عبارة عن تغذية راجعة في عملية الاتصال المباشر و هي التي تحفز أو تعيق الاطراف في انجاح جو المناقشة و الحوار الهادئ و محاولة الدفاع عن موقفهم من كل ما يقال في هذه الجلسة، و هو ما توضحه معطيات الرسم البياني التالي :

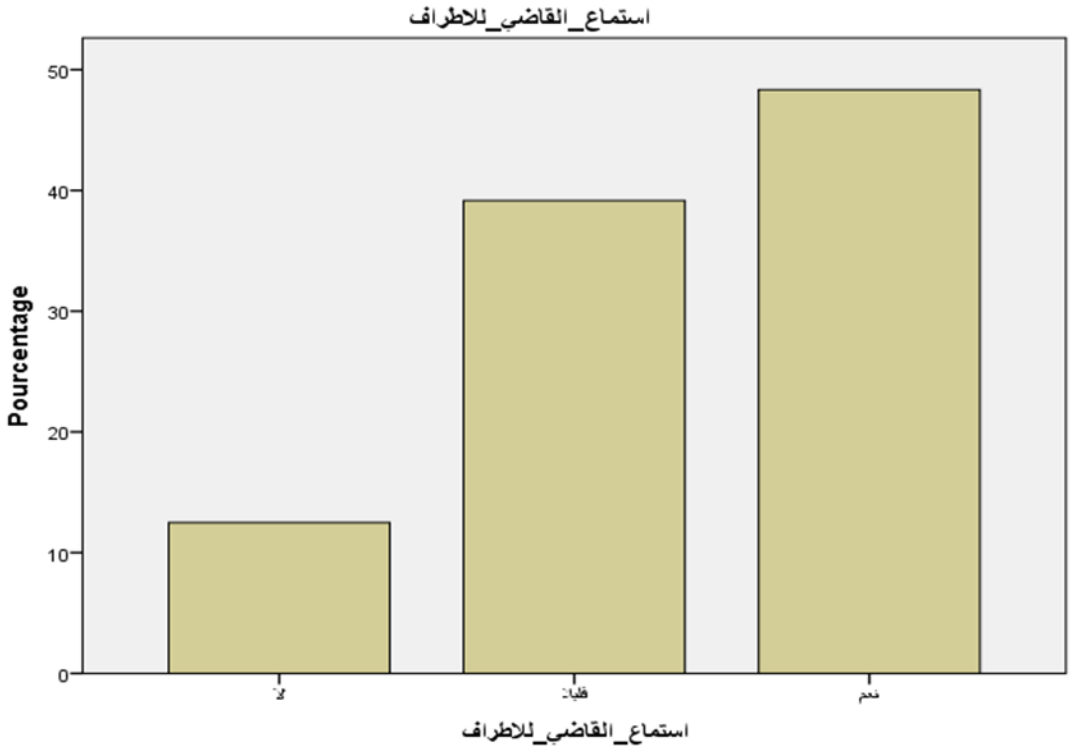

رسم بياني 8: درجة استماع القاضي لأقوال الزوجين المتخاصمين

من معطيات الرسم البياني اعلاه و الذي يوضح راي الاطراف و تقييمهم لدرجة استماع قاضي جلسة الصلح القضائي لآرائهم و حججهم فكانت نسبة 48,3 % من مجموع الحالات المستجوبة و بتكرار 58 حالة من 120 حالة ، ترى أن القاضي قد استمع لهم جيدا و ان دوره في الاستماع و الاصغاء كان كبيرا ؛ بالمقابل كانت نسبة الذين صرحوا بأنه لم يستمع اليهم جيدا فكانت بسبة 12,5% من مجموع الحالات و بتكرار 15 حالة من 120 حالة مستجوبة. أما نسبة الذي صرحوا بأن دوره في الاستماع كانت قليلا فكانت بنسبة 39,2% و بتكرار 47 حالة من مجموع الحالات 120 المستجوبة. ان اهمية الاستماع في انجاح عملية الاتصال هي اهمية جوهرية و اساسية في اي علاقة اجتماعية، و تكون ذات أهمية اذا ارتبطت بمصلحة الاطراف المشاركين في هذه العلاقة، و لعل جلسة الصلح لما لها من أهمية في عملية اتخاذ القرار الخاص بالطلاق و ما يترتب عنه يجب أن يسود فيها نوع من الاصغاء لكل الاطراف فالكل يعرض حججه و تصوراته للأسباب النزاع

جدول 63 : يوضح العلاقة بين راي المبحوثين في درجة استماع القاضي لهم و متغير الجنس

استماع القاضي للأطراف		الجنس		المجموع
		انثى	ذكر	
	لا لم يستمع لي جيدا	14	1	15
		16,3%	2,9%	12,5%
	استمع لي أحيانا	33	14	47
		38,4%	41,2%	39,2%
	نعم استمع لي جيدا	39	19	58
		45,3%	55,9%	48,3%
المجموع		86	34	120
		100,0%	100,0%	100,0%

من معطيات الجدول أعلاه و الذي يمثل علاقة متغير درجة استماع القاضي للأطراف المتنازعة امامه في جلسة الصلح و متغير الجنس، و الذي كان هدفنا منه هو معرفة كيف يؤثر متغير الجنس على موقف الاطراف من اهتمام القاضي المكلف بالطلاق بما يقوله كل طرف،

و قد كانت نسبة الذين أكدوا على أن القاضي قد استمع اليهم جيدا تمثل 48,3 % قد توزعت الى نسبة 55,9 % من الذكور ، و نسبة 45,3 % من الإناث، في حين كانت نسبة من يرى أن القاضي لم يستمع اليهم جيدا فكانت 12,5 % من المستجوبين، توزعت الى نسبة 16,3 % من مجموع الاناث المستجوبات، و نسبة 2,9 % من مجموع الذكور. و عليه فإننا لاحظنا أن اكبر نسبة من الذكور قد أكدوا على أن القاضي قد استمع اليهم جيدا، و كذلك من الإناث ، في حين ان أغلب الذين صرحوا بأن القاضي لم يستمع اليهم جيدا كانت نسبة 93,3 % منها كانت تمثل الاناث.

اذا يمكن أن نستنتج أن و بعد حساب المتوسط الحسابي لدرجة استماع القاضي للأطراف و الذي كان يساوي: 2,358 ، بانحراف معياري يساوي: 0,484 ، يتبين لنا أن هناك دور جيد كان يمتاز به اغلب القضاة الذين وكلت اليهم ادارة جلسة الصلح القضائي و نحن نعلم مدى تأثير عملية الانصات و الاستماع في انجاح كل عملية اتصال، لان المرسل (اما الزوجة أو الزوج) قد يكون في امس الحاجة لمن يستمع اليه و الى انشغاله و حجاجه التي يحاول من خلالها أن يبين ما خفي من اسباب النزاع، فالقدرة على الاصغاء هو القدرة على إعطاء تغذية راجعة صحيحة لما يقوله المتحدث ، و لا يمكن أن يخرج

الاطراف من اتصالهم التفاعلي في جلس الصلح إلا بعد أن يدرك كل طرف من الأطراف مضمون حديث الاخر بالشكل الصحيح و القدر الكافي. و الكثير من سوء الفهم في خضم الأجواء المشحونة سببه تلك الانفعالات التي تضعف الاهتمام بالإصغاء الى حديث الآخرين، و بالتالي تؤدي الى تقليل التعاون و زيادة الصراع و عدم احتواء الأزمة التي هي سبب النزاع. و نحن لا نريد أن نحمل للقاضي عبء الاستماع للطرفين بقدر ما نريد التأكيد على أن القانون لا يلزم القاضي بفرض رأيه على الأطراف بقدر ما يلزمه الضمير المهني و الاحساس الانساني لبذل جهد للتقريب بين المتنازعين، لأن الصلح القضائي ما هو الا اشهاد بما تقرره الأطراف بعد محاورة و نقاش يكون فيه القاضي مسيرا لها لا مجبرا. لهذا توجب على المشرع في كثير من الأحيان أن تكون هناك عدة جلسات صلحيه و ليس جلسة واحدة و ذلك لتليين موقف الزوجين من بعضهما البعض و التراجع عن قرار الطلاق و تأثيراته السلبية على الأطفال، و كذلك تعطي للقاضي فرصة الالمام بالأسباب الحقيقة للطلاق من خلال تجربته في مثل هذه القضايا، لكن أن فشلت محاولاته الصلحية فهو يحاول أن يحافظ على البناء الأسري حتى و لو انحلت الرابطة الزوجية بين الأزواج تفاديا لبؤس الأطفال في ما بعد الطلاق و هو الأمر الذي يلزمه بتعريف حقوق كل طرف وواجبته تجاه الاطراف الاخرى و تعريف الزوجين بكل تفاصيل الحكم بعد الجلسة و هو ما قد تبينه الجداول في ما بعد. و قد يكون لعدد من العوامل الاجتماعية و الاقتصادية دور في هذا التقييم الذي قد يخضع الى متغيرات يمكن أن نلاحظها من خلال الجداول التالية:

جدول 64 : درجة بذل جهد القاضي لوصول اطراف النزاع لقرار سليم

مدى بذل القاضي جهده للوصول أطراف النزاع لقرار سليم		التكرار	النسبة
	لا	23	19,2
	أحيانا	40	33,3
	نعم	57	47,5
	المجموع	120	100,0

من معطيات الجدول اعلاه نلاحظ أن نسبة 47,5 % من الحالات المستجوبة و بتكرار 57 من 120 حالة قد اكدوا أن قاضي جلسة الصلح قد بذل جهدا لوصول الازواج المتخاصمين الى قرار سليم و عقلاني يحفظ حقوق كل الاطراف، بالمقابل رأت نسبة 19,2 % من مجموع افراد العينة وبتكرار 23

حالة من مجموع 120 حالة ، أن قاضي الجلسة لم يبذل أي جهد من أجل توصل الاطراف لحل سليم و متوازن حول موضوع الطلاق.

نستنج بالتالي أن دور القاضي هو دور رئيسي في ادار النزاع و كون أن جلسة الصلح هي جلسة سرية بين القاضي والأطراف فقط، فإن القاضي ملزم بفتح جميع الأسئلة وطرق جميع البواب والنبش في كل ما يخص الزوجين من أجل أيجاد حل وسط واقناع الطرف الذي يبغي الطلاق العدول عنه لذلك كانت الأسئلة غير محددة بضوابط فالقاضي مهمته تقريب وجهات النظر وللطرفين تأكيد ذلك أو رفضه. و حسب النتائج فإن نسبة كبيرة من الحالات ترى أن القاضي قد بذل جهده من أجل تقريب الاطراف الى بعضها البعض أو الى محاولة التراجع أو على الاقل الوصول الى قرار سليم بعد تعريفهما بما يمكن أن يكون لنتائج الطلاق من خسائر و اتعاب، اضافة الى اننا لو تأملنا جيدا في النسب و النتائج ربما يمكن أن نرى ان الآراء قد تميل الى القيم السلبية باعتبار الذين ادلوا بإجابات نافية لهذا الدور مع الاجابات التي ترى أنه قد بذل جهدا متواضعا، و عليه فان تأكيد دور القاضي الايجابي في جلسة الصلح قد يتفاوت حسب طبيعة العلاقات و نتائج الاتصال بين الاطراف في المرحلة السابقة لجلسة الصلح.

لكن هناك متغيرا آخر قد يدخل في تحليلنا لدور القاضي في ادارة جلسة الصلح القضائي و هو متغير الوعي القانوني لدي الأطراف المتخاصمة، فهل كان يدرك الزوجان ما هي العواقب و النتائج المترتبة على قرارهم ؟ لان هذا الأمر قد يحدد مألات الحكم القضائي و قد يحدد طبيعة العلاقة بعد الطلاق خاصة مع وجود الأطفال. لهذا جاء الرسم البياني التالي لتوضيح ذلك:

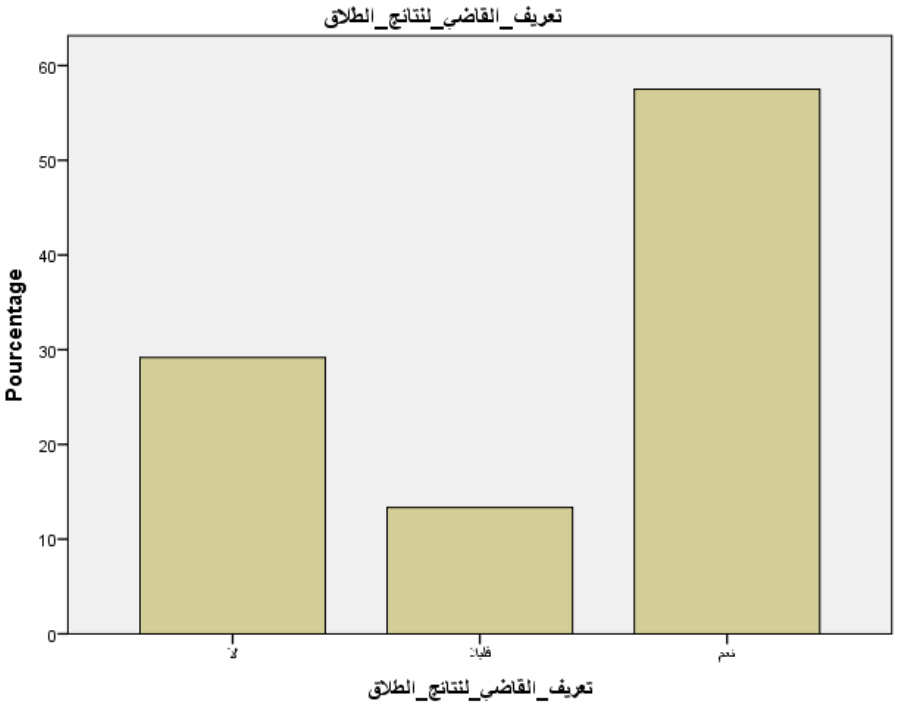

رسم بياني 9 يوضح مدى تعريف القاضي للزوجين لنتائج قرارهما

حيث نلاحظ أن النسبة الكبيرة من افراد العينة قد أكدوا أ ن القاضي الخاص بجلسة الصلح قد بين و وضح لهما كل الحقوق و الواجبات التي قد تترتب عليهما بعد صدور حكم الطلاق، و ما يمكن أن يتكبدها أي طرف من خسائر مادية و معنوية. حيث بلغت نسبتهم الى 57,5 % من مجموع 120 حالة و بتكرار 69 حالة، في حين أكدت نسبة 29 % من مجموع الحالات و بتكرار 35 حالة بأنهم لم يتلقوا أي تعريف بما سوف يترتب عن الطلاق من حقوق و واجبات. كانت هذه النسبة الاخير قد توزعت حسب جنس الحالات الى نسبة 38,4 % من الإناث و بتكرار 33 مطلقة، في حين أن نسبة الذين صرحوا بأن القاضي قد قام بتعريفهما لنتائج الطلاق كانت أغلبها من المطلقين الذكور و بنسبة 79 % من الذكور و بتكرار 27 حالة من 34 مستجوب.(انظر الجدل رقم 3 الملحق رقم 02)

و بالتالي نستنتج من خلال المعطيات الكمية السابقة أن هناك اختلاف في أدور بعض القضاة خاصة في مجال الاسرة و قضايا الطلاق فمنهم من يولي لتوعية المتخاصمين بحقوقهم وواجباتهم و هو يدخل في ما يسمى " بالتوعية القانونية أو التثقيف القانوني" و لعل النظم العالمية في مجال القضاء قد اصبحت تولي لهذا الجانب أهمية و دور كبير أذا علمنا أن جانب التوعية قد تكون له نتائج جيدة في اي خصومة عكس من يتخذ قراره ثم بعد صدور الحكم يعارض هذا القرار و يتحايل عليه، و لذلك

فإن ابعاد الوعي القانوني قد تتمثل في جانبين قد يؤثران على تصرفات الفرد في ما بعد و يمكن أن نحملها في بعدين هما:

البعد المعرفي: و أن يعرف الفرد ما و مطلوب ومرغوب معرفته، ويتمثل في نقل المعلومات والمعارف القانونية في عدد من الحقول والواجبات؛

البعد الوجداني: و هو الاتجاهات الإيجابية ومشاعر الحب التي يستشعرها الفرد اتجاه المعرفة القانونية المطلوبة، ويترتب على ذلك الالتزام التام بالواجبات والمسؤوليات عليه، والحذر من عدم الوقوع في الانتهاكات القانونية، ومعرفة الكيفية والأسلوب لاستخدام القانون لتحقيق مصلحته. لأن الوعي القانوني في صورته البسيطة يمثل الآراء التي تعكس علاقة الانسان بالحق القائم والتصورات التي يملكها البشر حول حقوقهم وواجباتهم، وحول شرعية أو عدم شرعية هذا السلوك أو ذاك، و ما يترتب عليه بعد ذلك. لهذا في الغالب يكون قراره قرار صائب و عقلاني و مستعدا للحكم القضائي سواء للرد على الحكم بوعي أو القبول به في حالة الخسارة. و هو ما يمكن أن يكون حين يعطي قاضي الطلاق رأيه القانوني و يحاول أن يعرف الزوجين خاصة في حالة أن قرروا الطلاق كأن يعرفهم على ما يترتب عليهم بعد صدور الحكم من التزامات مادية و معنوية اتجاه بعضهما البعض و اتجاه أطفالهما إن وجدوا، فلا يكون الطرف الذي يدخل جلسة الصلح الا و هو مقتنع برأيه و متحملا لتبعاته. اذا فليست مهمة القاضي مجرد الفصل في المنازعات بين الناس إنما تتعدى ذلك إلى أن تصل الى حلول يرضى عنها المتخاصمون أمامه، لهذا توجب على القاضي الاستماع بأن واعية و متفكرا وواعيا بكل سياق الحديث لأن كلا من الطرفين أعرف بالحقيقة منه و بالتالي لا يسعه الا أن يحكم بما لديه من وثائق و معطيات، و ما يستشفه من كلام و دفوعات الاطراف و حديثها لأن صور التعبير و الكلام قد تعطي له بعدا أخر كان ناقصا في المرحلة الاولى من التقاضي و التي كانت في اغلبها من انتاج محامي الطرفين و ربما افراد من الأسرتين. لذلك من اخلاق القاضي خاصة في قضايا الأسرة و انطلاقا و من شعوره بالواجب اتجاه المجتمع عليه أن يوقظ الضمائر و يبن وجه الحق للمتخاصمين و يوح لهم ما خفي عنهما من أمور شرعية و قانونية و ربما يعطي رايه في النزاع و طريقة حله معتمدا على خبرته في هذا المجال. لكي يخرج المتخاصمون من عنده بصفة (لا غالب و لا مغلوب) و هو ما يؤسس الى سلوك متزن من الاطراف بعد صدور الحكم و محاول تنفيذ احكامه بكل التزام أخلاقي و مسؤول. و هو ما يمكن أن يتجلى في تقييم الزوجين المطلقين لدور القاضي و لعل الجدول التالي يوضح ذلك:

جدول 65 : تقييم اطراف النزاع لدور القاضي الكلي في جلسة الصلح

دور القاضي في جلسة الصلح		التكرار	النسبة
	سيئا جدا	18	15,0
	سيئا	40	33,3
	جيد	62	51,7
	المجموع	120	100,0

من معطيات الجدول أعلاه و الذي يمثل تقييم اطراف النزاع للدور النهائي للقاضي في جلسة الصلح ، يتضح أن نسبة 51,7% من افراد العينة المستجوبين و بتكرار 62 حالة قد أكدوا أن دور القاضي في الجلسة كان دورا ايجابيا و فعالا، في حين رأت نسبة 15 % من الحالات و بتكرار 18 حالة من 120 حالة قد صرحوا أن دوره كان سيئا جدا، مع تسجيل نسبة 33,3 % و بتكرار 40 حالة قد صرحت بأن دوره كان سيئا،

و بالتالي نستنتج من خلال هذه المعطيات الكمية أن هناك تساويا في ما بين الآراء ما بين النظرة الايجابية لدور القاضي في ادار الجلسة و ما بين الدور السلبي، و لعل هذا الامر يرجع الى الحكم النهائي للطلاق بعد صدور الحكم و مدى توقع هذا الدور في نجاح مطالب و اهداف الاطراف المتخاصمة، لان هناك بعض الاجراءات التي يقوم بها القاضي بعد اصدار الحكم النهائي و ما يترتب عنه من تبعات مالية و حقوق ترجع لتقديره الشخصي أو من خلال تجربته في مثل هذه الحالات فلا يمكن أن تكون الاحكام كلها متساوية لان البعض من الازواج قد يقارن حالته بحالات مرت بتجربة الطلاق و كان لها احكامها الخاصة و هو شعور يمكن أن ندعوه بالحرمان النسبي الذي هو شعور بعدم الرضا على قرارات الحكم بعد الطلاق ، لكن من المؤكد و من خلال تصوراتنا لسير الجلسات و مراحل التقاضي لا يمكن ارجاع فشل أو نجاح جلسة الصلح أو مدى عقلانية القرار إلى دور القاضي فقط فلربما هناك تأثير لجو و مناخ الاتصال بين الاطراف في هذه الجلسة و ما سبقها، و هو الذي الح علينا طرح تساؤل هام عن اعتقاد الاطراف للسبب الحقيقي لفشل هذه الجلسة و الجداول التالية تحاول الاجابة عن هذا الامر.

جدول 66 : اسباب فشل جلسة الصلح من وجهة الاطراف الذين اجابوا بنعم او قليلا لفشل الجلسة

اسباب فشل جلسة الصلح		التكرار	النسبة
	لان عملية الصلح لم تكن عادلة	23	19,2
	لان الطرف الاخر لم يتعاون	40	33,3
	لم اثق في أن عملية الصلح سوف تحفظ لي حقوقي	28	23,3
	لم ارغب في التوصل الى تسوية	14	11,7
	المجموع	105•	87,5

من معطيات الجول أعلاه و الذي يوضح لنا اسباب فشل جلسة الصلح من وجهة نظر المطلقين ، نلاحظ أن أكبر نسبة هي نسبة 33,3 % من مجموع من مجموع الطلقين الذين صرحوا بفشل الجلسة قد أكدوا على أن السبب الاكبر لفشل الصلح هو عدم تعاون الطرف الآخر معهم للتوصل الى حل وسط أو سلمي أو حتى الرجوع عن قرار الطلاق، ثم تلتها نسبة 23,3 % منهم من أكدوا أنهم لم يكن لهم ثقة تمامة في نجاعة جلسة الصلح و أنه سوف تحفظ لهم حقوقهم، في حين كانت نسبة 19,2 % قد أكدت على عدم عدالة جلسة الصلح.

و بالتالي نستنج أن هناك عددا كبيرا من الأسباب و العوامل التي تدخلت في افشال جلسة الصلح النهائية و التي تحقق بعدها اصدرا حكم الطلاق ، و اهمها هو عدم وجود نية صادقة من الأطراف للتعاون و التراجع ، اضافة الى الشعور بعدم الارتياح لجلسة الصلح القضائي التي يعتقد الكثير من المطلقين أن جلسة روتينية فقط و ليس لها أهمية في توضيح المخطئ من المصيب ، و هو ما كشفت عليه استجابات نسبة كبيرة في أنها لم تكن تثق في جدوى جلسة الصلح التي قد لا تحفظ لهم حقوقهم,

و عليه يمكن القول بان التميز بين منطق الاطراف في حل النزاع عبر الصلح من عدم هو تمييز بين عقلانيين: عقلانية موجهة نحو الوسائل يحسب فيه كل طرف نتائج سلوكه ما بين المنفعة و التكلفة و الكفاءة في وسائل اتخاذ القرار، و عقلانية موجهة نحو القيم يحسب فيها كل طرف متنازع مدى التزامه بالقيم او المبادئ التي تربي و نشأ فيه في حقله الاجتماعي في اسرته الموجهة الاولى، و ما يمكن أن يقابل

• - العدد هو عدد الحالات التي اجابت بنعم و قليلا ن لسؤال هل تعتقد أن جلسة الصلح قد كانت فاشلة؟.

به المجتمع و العقل الجمعي - بالمفهوم الدوركايمي- بعد انتهاء قضية الطلاق، فهي التي تحدد مدى قبول الاخرين لقراره النهائي. و لنقرب الصورة بمثال و هو أن يكون الزوج أو الزوجة قد استعمل كل مراحل حل النزاع بدون ضوضاء و بدون كشف اسرار الاسرة و الفراش أو لم يستعمل الا قدرا ضئيلا من تفاصيل المشكل و ابداء أسباب موضوعية يرتضيها المجتمع و العرف، فهو في نهاية المطاف إن قبل الطلاق أو اصر عليه انما ينطلق من قيمة قيمية قد يجد الراحة النفسية بعدها و بعد أن تهدأ العاصفة . و بالمقابل هناك من الاطراف من توجهه في تقييم نجاح الجلسة قيم مادية مثل ماذا اكسب بعد الطلاق من متاع او نفقة أو اي مقابل مادي و كثيرا ما يكون النزاع و الاصرار فيه متركزا على متاع البيت و مبالغ النفقة و مبلغ تعويض الاجار او السكن الذي سوف نتكلم عنه في وقته، اذا فممارسة الصلح تخضع الى منطق يمليه الحقل القضائي الذي أدخل النزاع بين زوجين الى نسق و مجال اخر غير مجاله الطبيعي هو الذي يحدد قيمة الصلح و التنازل و كذا يحدد ما يقال و ما لا يقال.

و اذا فسرنا العوامل التي ادت الى فشل عملية الصلح بين الزوجين من الجانب التفاعلي فيمكن أن نفسره حسب قول اغلب المبحوثين بعدم تعاون الطرف الاخر في التوصل الى صلح او لم يبدي نيته في حل موضوع الخلاف بالتراجع او بحل يرضي الاطراف، كون كل طرف لا يستجيب بشكل آلي و مباشر لتصرفات الطرف الاخر بل كل منهم يؤول سلوك و رد فعل الاخر في ضوء الدلالات التي يستقيها من ذلك السلوك في عملية مستمرة من التفاعلات النزاعية التي قد تستمر شهورا مما ينتج مشكلات تواصلية و جمعية تكمن في قلة او انعدام التعاون و التفاوض بين الفاعلين المنخرطين في عملية الطلاق.

2- نتائج الفرضية الثالثة:

من خلال المعطيات الكمية للجداول التي جاءت في المحور الخاص بالاتصال التفاعلي و الذي يمثل المرحلة الثانية من التقاضي الخاص بجلسة الصلح، و قد قصدنا دراسة المناخ التنظيمي الذي يميز محكمة الأسرة الجزائرية سواء قبل اجراء جلسة الصلح القضائي أو اثناءها و التي عادة ما تجرى في اخر الامر للبت في الحكم القضائي و ما يترتب عنه من نتائج و التزامات.

و عليه جاءت نتائج الدراسة في هذا المحور كالتالي:

- أكدت النتائج أن نسبة 36,7 % من حالات الطلاق المستجوبين و بتكرار 44 حالة قد كانت اجابتهم (بلا ادري) أي أن موقفهم من جدوى جلسة الصلح القضائي التي تلت المرحلة الاولى من التقاضي في ما يخص قضية الطلاق كان غير معروف. في حين كانت نسبة الاناث ممن لم يكن لهن موقف واضح من جلسة الصلح بلغت نسبتهن 40 % من المبحوثات.

- ويتبين أن نسبة الذين كان لهم موقف غير واضح و اجابوا (بلا ادري) قد كانت بسبة 36,7 % توزعت حسب متغير الجهة الني طلبت الطلاق فكانت نسيبة 44,5 % من فيها كانت الزوجة هي التي تقدمت بدعوى الطلاق. بالمقابل كانت نسبة الحالات التي كانت موافقة بشدة على أن جلسة الصلح ضرورية و ذات فائدة بالنسبة لقضايا الطلاق فقد كانت نسبة 23,3 % ، توزعت هذي النسبة حسب طبيعة الجهة التي تقدمت بطلب الطلاق للمحكمة فكانت 33,3 % ممن كانت الجهة التي تقدمت بالطلب هي جهة مشتركة.

أما في ما يخص مدى استعداد المطلقين والمطلقات لإجراء جلسة الصلح فقد أكدت النتائج على :

- أن نسبة 37,5 % من مجموع الحالات قد صرحوا بأنهم كانوا مستعدين قبل جلسة الصلح . مقابل نسبة 30,8 % من حالات الطلاق المستجوبين أكدوا أنهم لم يكونوا على استعداد لدخول جلسة الصلح القضائي التي تلت المرحلة الاولى من التقاضي في ما يخص قضية الطلاق .

- أن أغلب الحالات من الاناث اكدن على انهن كن على استعدا لجلسة الصلح حيث بلغت نسبتهن 39,5 % و بتكرار 34 حالة من مجموع 86 حالة من الاناث، في حين كان اغلب الحالات الذكور ممن كانت إجاباتهم بأنهم لم يكون مستعدين كلية لجلسة الصلح القضائي بنسبة 35,3% و بتكرار 12 حالة من مجموع 35 حالة .

- أكدت النتائج أن هناك علاقة بين موقف الأطراف من جلسة الصلح قبل الدخول لها , بين طبيعة علاقتهم بأسرة الطرف الآخر، فكانت النسبة الأعلى ممن صرح من المبحوثين بأنهم كانوا مستعدين

جيدا لجلسة الصلح كانت نسبة 62,5 % لمن أكدوا بأن علاقتهم بأسرة الطرف الآخر لم تتأثر و بقيت حسنة بعد دخول المحكمة .

أما في ما يخص علاقة طبيعة قرار الأطراف حول الطلاق قبل الجلسة الصلحية فقد بينت النتائج أن :

- نسبة 50% من حالات الطلاق المستجوبين و بتكرار 60 حالة قد كانت اجابتهم أن قرارهم المتعلق بالطلاق و الاصرار عليه كان قرارا نهائيا ، أما الذين (لم يكن لهم قرار) و كانوا ينتظرون ما تسفر عنه جلسة الصلح القضائي في عملية التقاضي في ما يخص الطلاق فكانت بنسبة 28,3 %

- كما اتضح من النتائج المفصلة أن 53,5 % من الاناث كان قرارهن قرارا نهائيا للطلاق مقابل نسبة 41,2 % من الذكور.

و قد وضحت النتائج المتحصل عليها من ربط متغير دور المحامي و طبيعة قرار الأطراف الخاص بالطلاق أن:

- نسبة 58,3 % ممن أكدت على أن دور المحامي في قضيتهم كان سلبيا كان قرارها نهائيا، بالمقابل وجدنا أن نسبة 39,3 % ممن صرحت بأن المحامي لم يكن له اي دور كان قرارها غير نهائي.

أما عن مصادر معرفة المطلقين بظروف و حيثيات جلسة الصلح فقد وجدت الدراسة النتائج التالية:

- أن أهم مصدر تلقى منه المطلقون و المطلقات معرفة أولية عن جلسة الصلح كان الأشخاص الذين مروا بتجربة الطلاق، و ذلك بنسبة 30,26 %. في حين كانت نسبة 27,63 % من المبحوثين فقد أكدوا أنهم تلقي أو اعلموا بما سوف يكون في جلسة الصلح القضائي كانت من طرف المحامي الموكل بقضيتهم ، أما نسبة 20% فقد صرحت بأن الاهل هم من أعلموهم بذلك و ان مصدر معلوماتهم حول ما يجري في جلسة الصلح كان من الاهل وحدهم؛ و كذلك بنفس النسبة أي 20% من مجموع الحالات 76 قد صرحوا بان مصدر معرفتهم لحيثيات جلسة الصلح هو اطلاعهم على قانون الاسرة قانون الاجراءات المدنية.

مناخ الاتصال في جلسة الصلح و أثره على قرار الأطراف الخاص بالطلاق.

و كان البحث عن طبيعة مناخ الاتصال الذي ساد جلسة الصلح القضائي فكانت النتائج حسب رأي الحالات المستجوبة كالتالي:

- أن نسبة 25,8 % من مجموع أفراد العينة قد أكدت أن الاتصال و جو المناقشة لقضيتهم كان سودها جو ديمقراطي

- في حين أن نسبة 24,2 % من مجموع افراد العينة قد أكدوا أن جو المناقشات و الاتصال في جلسة الصلح قد غاب عنه المناقشة الجادة و بوادر حل النزاع تماما؛ في حين تساوت نسبة الآراء من أفراد

العينة المستجوبين بنسبة 25 % لكل من صرحوا بأن جو الاتصال و النقاش في جلسة الصلح كان جوا ساد فيه النقاش الحاد دون احترام، و اخرون يرون أنه كان جو حذر ساده السكوت في اغلب الاحيان.

اما في ما يخص العوامل التي أحاطت بجلسة الصلح فكانت نتائج الدراسة كالتالي:

- أكدت نسبة 25 % بأن الوقت كان مناسبا و كافيا لمناقشة رأيهم، أما الذين صرحوا بأن الوقت لم يكن كافيا بما فيه الكفاية أي كانت اجابتهم (قليلا) فكانت بنسبة 30,8 %

كذلك اكدت نسبة 50,7 %من المبحوثين بان قرارتهم قد تأثرت قليلا بجو النقاش و مناخ الاتصال في جلسة الصلح القضائي . في حين أن نسبة 35,8 % من حالات الطلاق المستجوبين و قد كانت اجابتهم (بلا) أي أن قرارهم النهائي حول الطلاق لم يتأثر بمناخ الاتصال و المناقشات في جلسة الصلح القضائي.

- دور القاضي المكلف بإدارة جلسة الصلح القضائي

- فكانت نسبة 58,3 % من مجموع الحالات المستجوبة قد صرحت أن دور القاضي كان دور حياديا لا اثر له على قرارتهم؛

- أما نسبة الذين صرحوا أن دور القاضي في جلسة الصلح كان دورا سيئا و سلبيا و له اثر سلبي على قرارتهم حول القضية فكانت بنسبة 10 %.

- أما في ما يخص مهارة الاستماع لدى القاضي، فتبين أن نسبة 48,3 % من مجموع الحالات المستجوبة كانت ترى أن القاضي قد استمع اليهم جيدا بالمقابل كانت نسبة الذين صرحوا بأنه لم يستمع اليهم جيدا فكانت بسبة 12,5 %.

- أما الجهد المبذول من طرف القاضي ، فقد كانت نسبة 47,5 % من الحالات المستجوبة قد اكدت أن قاضي جلسة الصلح قد بذل جهدا لوصول الازواج المتخاصمين الى قرار سليم و عقلاني يحفظ حقوق كل الاطراف، بالمقابل رأت نسبة 19,2 % من مجموع افراد العينة أن قاضي الجلسة لم يبذل أي جهدا؛

- و بالتالي فإن تقييم الأطراف لدور القاضي قد تباينت فيه الآراء و دلت النتائج على أن نسبة 51,7% من افراد العينة المستجوبين قد أكدوا أن دور القاضي في الجلسة كان دورا ايجابيا في حين رأت نسبة 15 % من الحالات قد صرحوا أن دوره كان سيئا جدا.

- اسباب فشل جلسة الصلح من وجهة نظرة المطلقين و المطلقين:

- تبين أن أكبر نسبة هي نسبة 33,3 % من مجموع من مجموع الطلقين الذين صرحوا بفشل الجلسة قد أكدوا على أن السبب الاكبر لفشل الصلح هو عدم تعاون الطرف الآخر معهم للتوصل الى حل

وسط أو سلمي أو حتى الرجوع عن قرار الطلاق، ثم تلتها نسبة 23,3 % منهم من أكدوا أنهم لم يكن لهم ثقة تامة في نجاعة جلسة الصلح و أنه سوف تحفظ لهم حقوقهم، في حين كانت نسبة 19,2 % قد أكدت على عدم عدالة جلسة الصلح.

و في الأخير نستنتج من خلال نتائج المحور الثالث و الذي حاولنا فيه تتبع مؤشرات المتغيرات التي لها تأثير على نزاعات الطلاق و قرارات المبحوثين الخاصة بالطلاق و ما ترتب عنها من انعكاسات، تبين لنا أن هناك اثر كبير للمناخ التنظيمي و سياقه القانوني لجلسة الصلح القضائي على قرار الطلاق، فبقدر ما تأثرت علاقات الأطراف ببعضها البعض بقدر ما نتج عنه قرارات غير سليمة في اغلبها من طرف المطلقين و المطلقات ، و تعقدت صورة النزاع الذي تراكمت عليه عوامل تنظيمية فزادت من حدته و شدته و بالتالي تحولت طرق حل النزاع من الطرق الودية التي من المقترض أن تدعم تراجع الأطراف عن قرار الطلاق لتفادي الآثار السلبية للطلاق سواء على الزوجين المطلقين أو على اطفالهما ان وجدوا.

و لهذا فإن السياق الاجتماعي الذي يتولد بعد دخول قضية الطلاق الى المحكمة قد ينتج كذلك توترا في العلاقات بين المطلقين و بين أفراد أسرة الطرف الآخر و بالتالي تؤدي الى اتساع الخلاف ليشمل كلا الأسرتين، وأن استعداد الأطراف لجلسة الصلح قد تأثر بطبيعة تلك العلاقات و التفاعلات قبل الجلسة أي أن هناك علاقة بين درجة استعداد الأزواج المتخاصمين للدخول لجلسة الصلح ، و بين درجة توتر العلاقة بينهم و بين أفراد أسرة الزوج الآخر، أي أنه كلما ساءت علاقة الأطراف المتنازعين و بين افراد اسرة الطرف الآخر كلما قلة درجة استعدادهم لدخول جلسة الصلح. و كل هذا ينعكس بالسلب على نلاحظ أن طبيعة و جو النقاش اثناء جلسة الصلح ، الذي تبين انه قد تأثرت سلبا بدرجة اللقاء بين الزوجين داخل المحكمة أثناء المرحلة الأولى التي تشهدها عميلة التقاضي في قضية الطلاق، أن هناك علاقة درجة اللقاء المباشر بين الزوجين أثناء المرحلة الأولى للطلاق و بين ما ساد في جلسة الصلح من نقاش، وعليه فإن نتائج المحور الثالث تدعم الفرضية التي تنص على أن:

للمناخ التنظيمي لجلسة الصلح القضائي اثر على قرارات اطراف النزاع الخاصة بالطلاق.

المحور الرابع: عرض و تفسير جداول الفرضية الربعة

والتي تنص على : لأنماط الاتصال التنظيمي العام في محكمة الأسرة أثر على التوقعات المستقبلية للمطلقين و المطلقات و الذي ينعكس على حدة النزاع و شكل المشاركة في تربية الأطفال بعد الطلاق و سنحاول من خلال الجداول التالية أن نعرف ما هي انعكاسات و آثار الاتصال التنظيمي على حياة الأطراف في ما بعد الطلاق.

الجدول 67: يوضح علاقة راي المبحوثين في تناقص الخلاف بين الزوجين بعد صدور الحكم بالطلاق و متغير الجنس

تناقص درجة الخلاف بعد الحكم		متغير الجنس		المجموع
		انثى	ذكر	
	لا اطلاقا	32	14	46
		37,2%	41,2%	38,3%
	أحيانا	22	8	30
		25,6%	23,5%	25,0%
	نعم كثيرا	32	12	44
		37,2%	35,3%	36,7%
المجموع		86	34	120
		100,0%	100,0%	100,0%

من معطيات الجدول أعلاه و الذي يوضح علاقة توزيع أراء المطلقين المبحوثين حول سؤالنا هل انتهى الخلاف و النزاع بينكم و بين الطرف الآخر بمجرد صدور الحكم القضائي الذي يقضي بفك الرابطة الزوجية، أم لا و بين متغير الجنس؟

و قد بينت نسبة 38,3 % من المبحوثين و بتكرار 46 حالة من 120 حالة أن الخلاف لم يتناقص بمجرد صدور الحكم ، بالمقابل صرحت نسبة 36,7 % من المبحوثين أن النزاع بدأ يتناقص و هي نسبة مثلت تكرار 44 حالة. أما من رأى أن الخلاف قد قل نوعا ما فقد مثلته نسبة 25 % و بتكرار 30 حالة. أما توزيع اختلاف آراء المبحوثين لمدى تناقص حدة الخلاف بعد صدور الحكم بالطلاق و متغير الجنس، فنلاحظ أن أكبر نسبة من المطلقين الذكور قد صرحوا أن الخلاف لم يخف بعد الحكم القضائي، حيث بلغت نسبة 41,2 % ، بالمقابل فإن نسبة 37,2 % من المطلقات قد صرحن بأن الخلاف قد بدل

يخف بعد صدور الحكم، مع وجود نسبة مماثلة لها من المطلقات من أكدن أن الخلاف لم يخف . و باحتساب القيم الوسطي و التي أجابت ب" قليلا" أي أن الخلاف بدا يخف نوعا ما بين الزوجين فيمكن أن نقول أن نسبة 67 % من الحالات قد صرحت بعدم انتهاء الخلاف نهائيا بين الزوجين و بالتالي فلا يمكن ارجاع سبب بقاء الخلاف بين المطلقين لعامل الجنس، أي أن كلا الطرفين مازال تحت ضغط النزاع و الخلاف.

ومنه يمكن أن نستنتج أن النزاع الأسري و ما خلفته قضية الطلاق قد يكون لهما آثارا سلبية لا يمكن للمؤسسة القضائية أن تمنعها بسهولة، و ربما قد يكون لها دور في نشوب نزاع من صفة اخرى و هي النزاع من أجل الحقوق المترتبة عن الحكم و مصالحة الأطراف خاصة الأطفال إن وجدوا، فنهاية التقاضي أو حكم الطلاق هو بداية لنزاع آخر يتمحور حول مصلحة الطفل أكثر مما يتمحور حول المطلقين أنفسهم. و لهذا فعلينا أن نحاول فهم الأسباب الاتصالية و توزيع هذه النسب حسب بعض المتغيرات التي ربما تعطي لنا تصورا أحسن و إجابة على سؤال لماذا استمرت هذه الخلافات و ما هي العوامل التي تسببت في اختلاف الحالات و نظرتها للنزاع بعد الطلاق.و من أهم العوامل التي يجب أن ندرسها هو عامل الجنس فهل هناك علاقة بين جنس المطلقين و المطلقات و بين رؤيتهم للنزاع بعد الطلاق لأنه في الاغلب و في حالة وجود أطفال فإن مسؤولية التربية و الرعاية و الحضانة قد تقع في الاساس على المطلقة أكثر منها على الرجل الذي يكتفي في اغلب الحالات بالإنفاق المادي و الاشراف الخارجي على الطفل. إضافة الى علاقة المطلقة بالمحيط الاجتماعي الذي قد ينظر اليها نظرة دونية خاصة في الأسر الضعيفة من الناحية الاقتصادية حين يعتبرها الاب أو الاخ عالة عليه و على حال الأسرة الاقتصادية. مع ملاحظتنا للظاهرة من الناحية التاريخية و التي تحصلنا عليها من خلال احتكاكنا ببعض الحالات من النساء المطلقات نجد أن ظاهرة طلاق المرأة لم يكن ذا شأن في الماضي حين كان زواجها عن طريق حكم الأب أو الأخ أو القريب، فبدرجة احساسهم بكونهم لم يحسنوا اختيار زوج ابنتهم بقدر ما تكون مسؤوليتهم بعد طلاقها، فهم أمام التزام اخلاقي يفرض عليهم عدم تضييعهم لابنتهم المطلقة. زد على ذلك أنه لم يكن في الماضي مشكل تزويج البنت المطلقة فقد كانت كل مطلقة تخطب مباشرة بعد انتهاء عدتها لوجود ظاهرة تعدد الزوجات و كذا انتشار وفيات النساء في المجتمع التقليدي الذي كان مجتمعا رعويا في اغلبه – نقصد بذلك المجتمع موضع الدراسة الحالية-، اذا لم تكن مشكلة رعاية الاطفال و الانفاق عليه ما دام الكل متضامنا مع الاسرة فهو فرد من افراد خاله أو

جده أو احد الاقارب حتى و لو تزوجت المرأة.[1] و بما أن و صمت الطلاق قد تقع بالأساس على المرأة لأن المجتمع التقليدي قد يرى فيها انها هي سبب الطلاق سواء من خلال تطور النزاع و الشجار بينها و بين زوجها أو بسبب ما اتاحه لها القانون منن حق طلب الطلاق سواء بالتطليق أو بالخلع، مع أنه حق مكفول لها شرعا لكن لم يكن العرف الاجتماعي في المنطقة يحببه و كان يعتبر أي زوجة تطلب الطلاق هي زوجة لا خير فيها، و بالتالي تربة النساء على كبت مشاعر الحزن و التعاسة و عدم التكلم على مشاكلها مع الزوج مخافة أن يصل الأمر الى الاب الذي إن قرر طلاق ابنته فلا مرد لقراره. و الأمر ينطبق على أهل الزوج. لكن مع دخول المجتمع الجزائري و تطور الحياة الاجتماعية و تنوع الحياة الثقافية، بدأت حدة وصمة المرأة المطلقة تخف و تزول، كما شجع مستوى المرأة الحقوقي من مطالبتها بحق التطليق أو الخلع[2].

فهل يمكن أن يكون لطبيعة الجهة التي طلبت الطلاق هي سبب من أسباب بقاء الخلاف بعد الطلاق؟

الجدول 68: يوضح علاقة راي المبحوثين في تناقص الخلاف بين الزوجين بعد صدور الحكم بالطلاق و متغير جهة طلب الطلاق.

انتهاء الخلاف بعد صدور الحكم		الجهة طلب الطلاق (رفع الدعوى)			المجموع
		الزوج	الزوجة	كلاهما	
	لا اطلاقا	24	14	8	46
		52,2%	29,8%	29,6%	38,3%
	أحيانا	7	16	7	30
		15,2%	34,0%	25,9%	25,0%
	نعم كثيرا	15	17	12	44
		32,6%	36,2%	44,4%	36,7%
المجموع		46	47	27	120
		100,0%	100,0%	100,0%	100,0%

[1] - قام الباحث بالحديث مع بعض المسنين من الاقارب و الجيران حول موضوع الطلاق و حالة النساء المطلقات و كان لهذه المقابلات الودية و غير الرسمية فائدة في معرفة كيف كان الطلاق في الماضي و ربما الماضي القريب فقط.

[2] - يعتقد الباحث أن انتشار ظاهرة الخلع و هو طلب الزوجة فك رباط الزواج بمفردها مقابل مبلغ مالي, هو في الحقيقية رد فعل لرفض الأزواج رفع دعوى الطلاق، و هذا من الناحية الاستراتيجية يعبر عنه كرد فعل على تلك القوانين التي جاءت في الاصلاحات القانونية لقانون الأسرة و الذي قدم الكثير من العقوبات المالية و الالتزامات على عاتق الزوج الذي يقوم بالطلاق المنفرد حيث يعتد في كثير من الحالات طلاقا تعسفيا, و هو ما دفع الكثير لعدم طلب الطلاق و ترك الزوجة هي التي تقوم بذلك لتفادي تلك الخسائر.

من معطيات الجدول أعلاه نلاحظ أن اكبر نسبة من الذين صرحوا بعدم انتهاء الخلاف بعد الطلاق كانت من القضايا التي كان المدعي فيها هو الزوج مثلتها نسبة 52,2 % من القضايا التي كان طلب الطلاق فيها بالإرادة المنفردة من طرف الزوج. تلتها نسبة 29,8 % من الحالات التي كان طلب الطلاق فيها بالصفة المشتركة أي من كلا الزوجين، مع نسبة تماثلها من القضايا التي كان طلب الطلاق فيها منن طرف الزوجة وحدها. أما فيما يخص بالإجابات التي اكدت على انتهاء الخلاف بين الزوجين بعد الطلاق و التي كان خيارها (نعم) فقد كانت أكبر نسبة فيها من القضايا التي كانت جهة طلب الطلاق فيها من طرف كلا الزوجين و كانت بنسبة 44,4 % من حالات الطلاق التي كانت بطلب الزوجين معا.

نستنتج من كل هذا أن هناك علاقة بين بقاء النزاع يعد الطلاق و بين طبيعة الجهة التي رفعت دعوى الطلاق، فيمكن أن نقول أنه كلما كان طلب الطلاق من المحكمة و رفع دعوى الطلاق بصورة منفردة (إما من طرف الزوج أو الزوجة) فإن احتمال بقاء اسباب النزاع بعد الطلاق تكون كبيرة.

في حين كلما كان طلب الطلاق من المحكمة برضا الطرفين أي بصورة مشتركة قلل ذلك من احتمال دوام أو بقاء الخلاف لما بعد الطلاق. و لهذا فإن اعتبار الجهة التي طلبت فك الرباط المقدس للزواج قد يثير في نفس الطرف الآخر عددا من المخاوف و ينمي في نفسه الحقد و الشر اتجاهه، و يعتبره عدوا يجب الانتقام منه ، فمجرد إدخال النزاع الى التنظيم القضائي تتغير قواعد اللعبة لتدخل من مجالها الاجتماعي الذي قد يأخذ طابع القهرية و الحتمية على سلوك الفرد لاعتبارات علاقة الفرد بمجتمعه ، إلى المجال القضائي الذي يأخذ فيه الفرد لعبة الاستراتيجية التي تحدد قواعدها كل الموارد القانونية و الاجراءات القضائية بعيدا عن الواقع و الحقيقة التي يعرفها كل الافراد المحيطين بأطراق النزاع.

و كما هو معروف فإن النزاع بين الزوجين ليس وليدا ليوم و ليلة بل هو وليد سياق اجتماعي و ثقافي فقد تكمن في علاقات الزوجين بوادر الخلاف لسنوات او لأشهر و يكون فيها النزاع في مرحلته الكامنة ، لكن حين يتكاشف الافراد و يبدأ النزاع يأخذ منحى اثبات الذات فإنه يدخل في مرحلة رفع الدعوى للمحكمة التي يرى فيها الفرد أنها السبيل لكي يثبت مصالحة و احقيته اتجاه الطرف الآخر، و هنا يدخل مرحلة ادراك النزاع و بداية المواجهة و هو ما ينطبق على عملية التقاضي، و قد سبق حديثنا عن النزاع الذي يتحول من مجاله الاجتماعي إلى مجاله التنظيمي و بالتالي يتحول إلى مشكلة علائقية حين يشعر كل طرف بانه مهدد من الطرف الآخر ليعطيه القدرة على مواجهة الطرف الاخر بالقوة و السلطة التي يسعى اليها كل طرف مشترك في النزاع.[1] لهذا فان دخول نزاع الطلاق الى القضاء قد يفتح

[1] - انظر الجانب النظري من الدراسة الحالية في موضوع " مصادر الصراع أو النزاع"

مجالا لظهور صراع مكشوف و يقلل من فرص التعاون بين الأطراف دون أن يعير كل طرف للآخر اعتبار الحياة الزوجية و اعتبار لمصلحة الطفل ان وجد، و هو ما يمكن أن يكون سببا في قرار الطلاق قبل جلسة الصلح التي اكد اغلب الاطراف أنه فاشلة. و الجدول يحاول ان نعرف من خلاله هل هناك علاقة بين طبيعة قرار الأطراف قبل جلسة الصلح و بين درجة بقاء الخلاف بين الزوجين.

الجدول 69 يوضح علاقة قرار الطلاق قبل جلسة الصلح و بين درجة بقاء الخلاف بعد الطلاق

ناقص الخلاف بعد الحكم القضائي		قرار الطلاق قبل جلسة الصلح			المجموع
		كان قرار نهائي	كان قرارا جزئيا	لم يكن لي قرار بل اكنت انتظر نتائج المناقشة	
	لا اطلاقا	22	10	14	46
		36,7%	38,5%	41,2%	38,3%
	أحيانا	14	7	9	30
		23,3%	26,9%	26,5%	25,0%
	نعم كثيرا	24	9	11	44
		40,0%	34,6%	32,4%	36,7%
المجموع		60	26	34	120
		100,0%	100,0%	100,0%	100,0%

من معطيات الجدول أعلاه و الذي يوضح علاقة قرار الطلاق قبل جلسة الصلح و بين درجة بقاء الخلاف بعد الطلاق ن نلاحظ أن نسبة 40 % من الحالات التي صرحت بأن قرارها كان نهائيا قبل جلسة الصلح ، أكدت أن الخلاف بينها و بين الطرف الآخر قد خف أو انتهى، في حين اكبر نسبة من الحالات التي كانت مترددة في قرارها و كان قرارها جزئيا غير نهائي فقد كانت 38,5 % ممن اكدوا بعدم انتهاء الخلاف مطلقا.

بالمقابل كانت نسبة 41,2 % من الحالات التي صرحت بأن قرارها قبل جلسة الصلح كان ينتظر ما ستسفر عنه مجريات النقاش في الجلسة، قد اكدت هذه النسبة أن الخلاف بينها و بين الطرف الآخر لم ينتهي مطلقا.

نستنتج أن مشكلة الخلاف بعد الطلاق هي مشكلة متعددة الجوانب و ليس مشكلة نزاع الطلاق هو فقط فك رباط الزوجية بل هو كذلك نابع من استراتيجية تأخذ بعين الاعتبار مصالحها و المنافع التي

تنجر بعد الطلاق، اي ما الذي استفاد منه كل طرف من الطلاق، و لعل الذين كانت غايتهم فقط الحصول على حكم الطلاق من القاضي و التي عبرته عنه الحالات التي كان قرارها حول طلب الطلاق نهائيا حتى قبل حلسة الصلح، أي انهم لم يكونوا بحاجة الى الصلح بقدر ما هم بحاجة الى وثيقة تثبت فك الارتباط بالطرف الآخر، في حين كانت الحالات الاغلب من المطلقين و المطلقات تنتظر ما ستسفر عنه جلسة الصلح أي أن فرصة التراجع عن الطلاق كانت قائمة لا تنتظر إلا محفزا أو موجها يؤثر على الاطراف و يزيل سوء التفاهم بينهما. و هذه هي مهمة التحكيم و الاصلاح بين الناس التي تنبع من قيم المجتمع الدينية و الثقافية و التي بدأت في الاندثار تحت مطرقة الحداثة و التفكك الاجتماعي الذي فرضته حالة العدمية الفكرية و الانانية الفردانية المقيتة التي نخرت جسم المجتمع الجزائري خاصة مع التحولات الاقتصادية و السياسية و الثقافية العالمية و الاقليمية، و ما افرزته وسائل الاعلام و شبكات التواصل التي و حسب بعض الحالات كانت هس سبب طلبها الطلاق لأن علاقتها بزوجها قد فترت بسبب الوحدة و عمليه بعيدا عنها، و هو ما فتح المجال لترتبط بعلاقة افتراضية تعلقت بها و من اجلها طلبت الطلاق من زوجها.

اذا فتحلينا لعلاقة طبيعة القرار قبل الجلسة يحيلنا الى أن نقول ان دور الصلح القضائي لم يؤت ثماره بسبب ضعف القوة الإلزامية التي يفقد الصلح، و كذا عدم وجود مكاتب للحل السلمي و الوساطة الأسرية التي قد يكون لها اثر أكبر في مثل هذه الحالات التي قد يأتي عليها وقت و تعلم أن قرارها بطلاق كان غير عقلاني و ربما الجداول في ما بعد تفيدنا في معرفة ذلك.

و بالتالي اذا كان قرار الاطراف قبل جلسة الصلح قد انعكس على درجة الخلاف بعد الطلاق فهل يمكن أن نقول أن هناك علاقة بمناخ الاتصال و النقاش الذي صاحب سير هذه الجلسة ، بدرجة بقاء الخلاف بعد الطلاق؟

الجدول 70 : علاقة مناخ الاتصال اثناء جلسة الصلح و علاقته بتناقص درجة الخلاف بين المطلقين بعد الطلاق.

درجة الخلاف بعد الحكم القضائي		مناخ الحوار اثناء جلسة الصلح القضائي				المجموع
		جو ديمقراطي	جو ساد فيه النقاش الحاد دون احترام	جو حذر ساده السكوت	جو عابت فيه مناقشة اسباب النزاع	
لا اطلاقا		14	15	5	12	46
		45,2%	50,0%	16,7%	41,4%	38,3%
أحيانا		3	9	13	5	30
		9,7%	30,0%	43,3%	17,2%	25,0%
نعم كثيرا		14	6	12	12	44
		45,2%	20,0%	40,0%	41,4%	36,7%
المجموع		31	30	30	29	120
		100,0%	100,0%	100,0%	100,0%	100,0%

من معطيات الجدول أعلاه و الذي يوضح علاقة مناخ الاتصال اثناء جلسة الصلح و علاقته بتناقص درجة الخلاف بين المطلقين بعد الطلاق. نلاحظ أن الحالات التي صرحت بعدم تناقص الخلاف بعد الطلاق كان أغلبها من الحالات التي أكدت نسبة على أن جو و مناخ الاتصال أثناء جلسة الصلح كان جوا ساده النقاش الحاد و عدم احترام الأطراف لبعضهم البعض وصلت الى نسبة 50 % بتكرار 15 حالة من 30 حالة طلاق.

بالمقابل كانت نسبة 45,2 % من الحالات التي أكدت على أن جو و مناخ جلسة الصلح كان يسوده الهدوء و كان جوا ديمقراطيا اي ساده النقاش الجاد و الاحترام المتبادل، قد صرحت بأن الخلاف بعد الطلاق قد خف أو انتهى .

و منه يمكن أن نستنتج أن أهمية الحوار و النقاش الجاد الذي كان من المفترض أن تتخذ فيه قرارات الطلاق من عدمه اثناء جلسة الصلح الأخيرة ، ذلك الأمر الذي غاب عن الكثير من الحالات التي مرت بتجربة الطلاق في المحكمة و التي اكدت بنسب كبيرة أن هناك عيوبا تنظيمية و ربما قانونية تحتاج الى اصلاح لنظام التصالح القضائي الذي لم تعطى له أهمية و اعتبار كبير من طرف الأفراد أو من طرف

السلطات التشريعية، و لعل فكرة الاصلاح القضائي أصبحت مرادفة لكلمة جلسة الطلاق أكثر منها جلسة الصلح لاعتبارات سبق ان ذكرناها في تحليلنا للمرحلة الثانية ممن التقاضي و التي بينا فيها أنه لابد من اعادة النظر في اجراءات الصلح و التحكيم و اعطاء الوساطة الأسرية قيمتها كما في بعض الدول التي تبنت هذا الخط الذي هو في نظرنا كفيل لتخفيف حدة النزاعات و الشحناء بين الأزواج سواء قبل أو بعد الحكم الخاص بالطلاق, و ليكون كل طرف على بينة من أمره حين اتخاذه قرارا مصيريا قد يندم عليه في ما بعد. إضافة الى عدم التنسيق بين الأزواج المطلقين فيما يخص الفعل التواصلي الذي يقصد منه تشجيع الصلح و زيادة الدافعية لانتهاج السبل السلمية و الودية التي له قيم دينية و اخلاقية قبل كل شيء. قال الله تعالي" **وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِن يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا (35)** .[1]

و لعل الحكمة من هذه الآية الكريمة هي الحث على الاصلاح ما استطاع اليه الناس سبيلا، لكنه في أمر الزواج و اصلاح البين عمل له من الثواب الكثير، و هو عين الأمر الذي تفطنت اليه الكثير من التشريعات القانونية في الدول الأوروبية باستحداثها نظام الوساطة السرية بعيدا عن المجال القضائي، لان فعل الوساطة هو فعل لا يستلزم الا وجود الارادة في الصلح و عليها فإن كانت الارادة من الوسيط أو من الزوجين أو من الحكمين فحتما سوف يكون هناك مجال للتفاوض و التراجع و ربما التسامح و اعادة العلاقات بين الزوجين احسن مما كانت، و لعل تحليلنا هذا ليس نابعا من فراغ لأنه نتاج عدد كبير من المقابلات الحرة مع حالات طلاق سواء من المجتمع المدروس أو عن طريق مواقع التواصل الاجتماعي التي اعتمدها الباحث كأداة مساعدة في معرفة مؤشرات الطلاق و المجريات أحداثه، فالكثير من المطلقات اكدت بأنه لم تكن هناك جدية في الاصلاح لا من طرف القضاء و لا من طرف الافراد المحيطين بالزوجين، و هو ما يمكن أن يزيد من تفاقم الأوضاع و ضياع الحقوق بعد الطلاق كما اسلفنا ذكره.

فدور القاضي و دور المحامي و دور المحكمين إن وجدوا هو من الأهمية بمكان في اي عمل اصلاحي يراد منه ردم الهوة بين الزوجين و نزع فتيل الشقاق و التنازع، لهذا نتساءل هل لدور القاضي علاقة بوجود أو بعدم وجود الخلاق بعد الطلاق بين المطلقين؟

[1] سورة النساء ، الآية 35.

الجدول 71 : يوضح علاقة تقييم المستجوبين لدور القاضي في جلسة الصلح و بين تناقص حدة الخلاف بينهما بعد الطلاق.

تناقص الخلاف بعد الحكم القضائي		تقييم دور القاضي			المجموع
		سيئا جدا	سيئا	جيد	
	لا اطلاقا	3	20	23	46
		16,7%	50,0%	37,1%	38,3%
	أحيانا	8	10	12	30
		44,4%	25,0%	19,4%	25,0%
	نعم كثيرا	7	10	27	44
		38,9%	25,0%	43,5%	36,7%
المجموع		18	40	62	120
		100,0%	100,0%	100,0%	100,0%

من معطيات الجدول أعلاه و الذي يوضح علاقة تقييم المستجوبين لدور القاضي في جلسة الصلح و بين تناقص حدة الخلاف بينهما بعد الطلاق. نلاحظ أن نسبة 50 % و بتكرار 20 حالة طلاق ممن كان يرى أن دور القاضي اثناء جلسة الصلح كان سيئا قد صرحوا بعدم تلاشي الخلاف أو تناقصه بعد الطلاق و صدور الحكم القضائي. في المقابل كانت نسبة 45,5 % و بتكرار 27 حالة من 62 حالة طلاق صرحت بالدور الجيد لقاضي المكلف بجلسة الصلح القضائي. أما نسبة 44,4 % من الحالات التي صرحت بأن دور القاضي في جلسة الصلح كان سيئا جدا قد اكدت أن الخلاف لم يخف بعد الطلاق نهائيا .

و عليه يمكن أن نستنتج ان هناك علاقة بين دور القاضي في الجلسة الخاصة بالصلح و له اهمية في تقليص الحلافات المستقبلية بين المطلقين، و لعل هذا راجع بالأساس الى تجربة القاضي في مثل هذه الحالات، التي تتطلب وجود لنوع من التدخل القضائي السليم في تعريف المطلقين بما ستؤول اليه حالتهم بعد الطلاق، مما يوفر لهم اتخاذ قرار الطلاق بطريقة جيدة و سليمة يتحملون بعدها كل تبعات الحكم القضائي. فدور القاضي كوسيط قد ينجح أو يفشل عملية ادراك المشاكل الحقيقية التي تشكل موضوع الطلاق و بالتالي يشجع على اجاد بدائل للحلول بقيامه بتقريب أوجه النظر عبر تحليله العقلي و الوجداني لكل الالفاظ و العبارات التي يقولها كل طرف ليحاول بعدها أن يعيد صياغتها من اجل تقريب الفكرة للطرف الآخر. و كل هذا ينصب في خانة مساعدة الأطراف على التركيز

على الأمور الجوهرية للخلاف و النزاع و ربما تفكيرهم بمصالحهم و مصالح ابنائهم ليصل الجميع غلى اتفاق كلي و شامل، بعدها يقوم القاضي بإعادة ما جرى في الجلسة و ما تقرر فيها و ما هي تبعات قرار كل طرف لكي يكون على بينة قبل امضائه على محضر الجلسة الذي يعتمد كمرجع في ما بعد في اصدرا الاحكام الخاصة بإجراءات التبعات المادية و المعنوية التي يلتزم بها كل طرف اتجاه الأطراف الأخرى. اذا فدور قاضي الصلح هو دور في شكله المثالي كصمام أمان لكل طرف و بالتالي من المفترض أن يخرج كل زوج و في عقله ما سوف يكون في الحكم لكي يستعد في ما بعد لكل تغيير في حياته. و لعل من الاهمية بمكان أن نفسر هذه العلاقة أي انه كلما كان دور القاضي جيدا في إدارة جلسة الصلح كلما كان اتخاذ قرار الطلاق مبنيا على حالة تأكد و وضوح من كلا الطرفين.

و كلما كان اتخاذ القرار عقلانيا و متينا كلما خفت الخلافات و تناقص النزاع بين الزوجين.

و هو ما قد ينعكس على نمط مشاركتها في رعاية الأطفال و اتصالهما بعد صدور الحكم ، أي كيف يرى المطلقون و المطلقات اتصالهم ببعضهم البعض بعد الطلاق خاصة بعد مع وجود الطفال بينهما؟

الجدول 72 طبيعة الاتصال بين الزوجين بعد الطلاق

اتصال المطلقين بعد صدور الحكم		عدد الأطفال								المجموع
		,00	1,00	2,00	3,00	4,00	5,00	6,00	9,00	
	الاتصال معدوم تماما	6	25	5	3	5	3	2	0	49
		50,0%	41,0%	38,5%	30,0%	31,3%	75,0%	66,7%	0,0%	40,8%
	اتصال بالهاتف	3	21	3	6	2	0	1	0	36
		25,0%	34,4%	23,1%	60,0%	12,5%	0,0%	33,3%	0,0%	30,0%
	عبر المحضر القضائي	3	15	5	1	9	1	0	1	35
		25,0%	24,6%	38,5%	10,0%	56,3%	25,0%	0,0%	100,0%	29,2%
المجموع		12	61	13	10	16	4	3	1	120
		100%	100%	100%	100%	100%	100%	100%	100%	100%

من معطيات الجدول أعلاه و الذي يوضح طبيعة اتصال المطلقين في ما بينهما بعد صدور الحكم و متغير عدد الاطفال، نلاحظ أن نسبة 40,8 % من المطلقين قد صرحوا أن اتصالهم بالطرف الأخر كان معدوما و كانت اكبر نسبة دعمتها هي نسبة 75 % من الحالات التي كان لديها خمسة اطفال (05) ، تلتها نسبة 66,7 % من المطلقين الذين لديهم 06 أطفال، ثم نسبة 50 % من المطلقين الذين هم بدون أطفال، في حين صرحت نسبة 30 % من المطلقين بأنهم كانوا يتصلون مع الطرف الآخر بالهاتف تدعم بأكبر نسبة قدرت ب 60 % من الحالات التي كان عدد أطفالها 03 اطفال تلتها نسبة 34,4 % من الحالات التي كان لديها طفل واحد (01) . اما نسبة المطلقين الذي كان اتصالهم عن طريق المحضر القضائي و هو الشخص المكلف قانونا بحفظ حقوق الأطراف التي يصرح بها الحكم القضائي الخاص بالطلاق. فقد كانت 29,2 % تدعمت بأكبر نسبة 100 % من الحالات التي كان عدد أطفالها 09 اطفال، تلتها نسبة 53,5 % للحالات التي كان عدد أطفالها اربعة أطفال(04) .

نستنتج من التوجه العام لمعطيات الجدول ان اتصال المطلقين بعد الطلاق نادر الوجود و قد يكون لعدد الأطفال علاقة بين اتصال الازواج المطلقين ، فنلاحظ أنه كلما زاد عدد الأطفال الناتجين عن الزواج كلما قل الاتصال بين المطلقين المباشر. و أن اتصالهم تقتصر فقط على وجود المحضر القضائي

الذي يعتبر في هذه المرحلة وسيطا بين الزواج و مراقبا لسير تنفيذ حيثيات الحكم القضائي، فدوره المركزي في شبكة الاتصال بين الزوجين هو الذي يحدد طبيعة موضوع الاتصال، و لعل أهمها هو اتصالهم من أجل تنفيذ تسديد نفقة الحضانة التي في الاغلب يستفيد منها الحاضن و هو الأم في كثير من حالات الطلاق, لهذا فيمكن أن نستنتج أن بقاء الخلاف بين الزوجين مرده الى وجود مشاكل في تسير احكام الحكم القضائي الخاص بالطلاق، و قد يكون بابا آخر لنزاع من طبيعة أخرى و هي النزاع على الجوانب المادية التي تتمثل في مبلغ نفقة الحضانة أو مشاكل المتاع المشترك بين الزوجين أو حتى حق السكن الذي تستفيد منه المطلقة الحاضنة للأطفال و الذي تكفله لها قوانين الأسرة .مع ملاحظتنا لبعض التصرفات التي تعد من قبيل الانتقام من طرف المطلقين فيما بينهما، حيث يمكن أن يكون النزاع ذو الطبيعة المادية عاملا آخر لانتقام المتضرر من الطلاق فنجد أن الكثير من المطلقات بعد الطلاق لا تستسلم بل ترفع عددا من القضايا الاستعجالية خاصة طلب اعادة النظر في مبلغ نفقة الحضانة ، أو اتهام الزوج بالعبث بجهاز العرس الذي أتت به أو سرقة بعض الحلي أو اي اتهام تحاول فيه الزوجة ابتزاز مطلقها انتقاما في كثير من الحالات- مع عدم تعميم هذا الامر- اضافة الى المطالبة بحق الايجار أو بدل الاجار الذي هو مبلغ اضافي لنفقة الحضانة. أو يقوم الزوج المطلق بإجراءات معاكسة لكي تثبط تنفيذ حيثيات الحكم القضائي سواء بالمماطلة أو برفع دعوى بعدم القدرة المالية لتنفيذ كل الالتزامات، فيحاول مثلا (و هو ما افادتنا به الكثير من الحالات و خاصة من طرف بعض المحاميين) أن يستعمل الثغرات التي توجد في الاحكام و القوانين خاصة مبلغ الايجار الذي يعده غير ملزم به مادام للمطلقة اهل يكفلونها، اذا اضفنا الى ذلك مشكلة السكن في الجزائر و التي تعد من اصعب الأمور في ايجاد سكن زهيد الثمن و به كل مطالب الحياة الكريمة، لهذا فالكثير يحاول ان يجد سكننا معزولا في بلدة بعيدة و يضع المطلقة الحاضنة أمام الأمر الواقع إما أن تسكن فيه أو تتنازل عن حق السكن أو بدل الايجار. و بما ان من الصعب أن تسكن مطلقة خاصة لو كان لها أطفال صغار في مكان ناء و بعيد عن أهلها، سواء بسبب عدم الامن على نفسها و أولادها ، أو بسبب رفض الأسرة و عادات المجتمع المحلي الذي يعطي للمرأة المطلقة و الساكنة لوحدها صورة لا تليق و ينعتها " بالهجّالة" و هي كلمة بدأت تزول من مخيال المجتمع لكن بصورة بسيطة لارتباط هذه الكلمة بالمرأة التي تعد سهلة المنال لكل متربص بها.

الأمر الاخر الذي يمكن أن نفسر به تناقص الاتصال بين الازواج هو أن الغالبية من افراد الأسرتين ان ساءت علاقتهم بالطرف الآخر، و تكاشف الوجوه و اشتد النزاع و الخلاف ووصل الأمر بينهم و بين الطرف الآخر الى تبادل الاتهامات و الاوصاف التي لا تليق، فانهم لا يحببون أن يكون بين ابنهم أو ابنتهم

المطلقين أي صورة من صور الاتصال بين المطلقين، لأنهم ببساطة يرون في ذلك اهانة لهم و ربما قد تفتح مجالا للرجوع و اعادة العلاقة الزوجية بين الاثنين، لهذا ففي هذه الحالة يسود نوع من الصرامة و المنع لأي محاول تقارب بين الطرفين- و هذه لمسناها في عدد من الحالات التي كانت فيها العلاقات بين الأزواج قبل صدور الحكم و بين افراد اسرة الطرف الاخر في اسوء حالاتها- و لهذا فأننا لاحظنا أن الاتصال بين الزوجين المطلقين خاصة في الحالات التي فيها اطفال كثر يقل طلب التقارب لأنه ربما ما طلقت هذه الحالات إلا بعد سنوات من الشجار و سوء الحياة الزوجية لهذا فأن فتح اي ثغرة للتراجع ليس محببا عند الكثير من الأفراد.

أما الحالات التي يكون فيها الاتصال عبر الهاتف أو اي وسيلة اتصال اخرى مثل شبكات الاتصال الاجتماعي و التي أهمها " الفيس بوك " أو الأنستغرام" أو الفايبير" و غيرها ، فقد يكون بين الأزواج الشباب الذين يستعملون هذه التقنيات بكثرة و التي قد يكون استعمالهم لها حتى قبل الزواج ، فيكون استعمال هذه التقنيات مساعدا لمناقشة المشاكل الخاصة بأطفالهما ، اذا علمنا ان الكثير من الزيجات التي لم تدم طويلا قد تطلقت فيه المرأة و هي في حالة حمل و كان ميلاد الأطفال فيها بعد الطلاق بشهور و بهذا فإن الزوج المطلق قد يكون له اهتمام كبير بمولوده أو أن تكاليف المولود و الطفل بصفة عامة في سنواته الأولى اصبح يرهق المطلقة فتضطر الى الاتصال بطلقيها عبر تلك التقنيات الحديثة. [1]

[1] - من بعض المقابلات الحرة عبر شبكات الاتصال و التي قام بها الباحث مع عدد من المطلقات اللواتي لا تزيد أعمارهن عن 30 سنة و التي في اغلب الأحيان كانت مدة زواجهن اقل من سنة، أنهن لا يرين اي مشكلة في التواصل مع مطلقهن عبر الهاتف أو عبر الفيس بوك، و هي ظاهرة لمسها في الكثير من مثل هذه الحالات و التي قد وصل الأمر فيها إلى القيام بملاحقة الطرف الآخر و مضايقته في العالم الافتراضي الذي يعد ملجأ الكثير من الحالات للتنفيس . و يصبح الأمر اشبه بعملية الحوار المستمر التي تتمنى الكثير من المطلقات الشابات ان يؤثرن بها على ازواجهن لإرجاعهن لبيت الزوجية.

الجدول 73 : يوضح العلاقة بين الجهة التي طلبت الطلاق و بين متغير طبيعة الاتصال بين المطلقين بعد الطلاق.

اتصال المطلقين بعد صدور الحكم		طالب الطلاق			المجموع
		الزوج	الزوجة	كلاهما	
	الاتصال معدوم تماما	21	21	7	49
		45,7%	44,7%	25,9%	40,8%
	اتصال بالهاتف	15	12	9	36
		32,6%	25,5%	33,3%	30,0%
	عبر المحضر القضائي	10	14	11	35
		21,7%	29,8%	40,7%	29,2%
المجموع		46	47	27	120
		100,0%	100,0%	100,0%	100,0%

من معطيات الجدول أعلاه و الذي يوضح العلاقة بين الجهة التي طلبت الطلاق و بين متغير طبيعة الاتصال بين المطلقين بعد الطلاق. نلاحظ أن النسبة الأكبر من القضايا التي كان فيها طلب الطلاق من طرف الزوج وحده قد بلغت 45,7 % و قد صرحت هذه النسبة بعدم و جود اي اتصال بينها و بين الطرف الاخر بعد الطلاق. و تماثلها تقريبا نسبة 44,7 % من القضايا التي كان طلب الطلاق فيها من طرف الزوجة فقط، قد صرحت كذلك بعدم وجود اي اتصال بينها و بين الطرف الآخر. اما النسبة الأكبر في الحالات التي كان طلب الطلاق فيها من كلا الزوجين اي بالصفة المشتركة فقد كانت 40,7 % قد صرحت بأن اتصالها بالطرف الآخر كان عن طريق المحضر القضائي.

نستنتج من هذه المعطيات أن نمط و طبيعة اتصال المطلقين ببعضهم البعض بعد الطلاق قد يقل كلما كان طلب الطلاق بالإرادة المنفرد ة من اي من الزوج. و هو اما ان يكون طلاقا من طرف الزوج صاحب العصمة و في هذه الحالة يكون في الاغلب يعد طلاقا تعسفيا إن قبلت الزوجة و اعلنت امام القاضي بأنها على استعداد للرجوع لبيت الزوجية ، مع اصرار الزوج على الطلاق. و أن يكون في الصورة الاخرى و هي طلب الزوجة الطلاق إما لضرر و هنا تطلب من المحكمة النظر في قضيتها و تطليقها من زوجها، أو بصورة الخلع التي يكفلها لها القانون و الشريعة الاسلامية . لهذا يمكن أن نقول أن بقاء الخلاف بعد الطلاق لا يعني الا شيئا واحدا و هو غياب الاحترام بين المطلقين و اعتبار الزوج الذي تقدم بالطلاق عدوا لا يمكن التنازل له أو التصالح معه، إذا اضفنا مشكلة الزوجة المختلعة التي

تطلب الخلع و التي في المجتمع المدروس تعد من السلوكيات التي لا يحبها الافراد و التي تعطي للزوج الحق في استلاب مطلقته كل حقوقها و كل مظاهر الاحترام، و يتناسى الكثير من الأزواج المطلقين ما امر الله به من الاحسان في المعاملة و الطلاق بالمعروف و عدم نسيان المعروف و الفضل بينهما حتى و لو انفضت رابطة الزوجية. ف يقوله سبحانه و تعالي " وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَن يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ ۚ وَأَن تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۚ وَلَا تَنسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (237)" [1]

الجدول 74: يوضح العلاقة بين طبيعة العلاقة بين الزوجين اثناء التقاضي و نمط الاتصال بنهما بعد الطلاق.

اتصال المطلقين بعد صدور الحكم		العلاقة بين الاطراف			المجموع
		حسنة لم تتأثر	ساءت بعض الشيء	ساءت كثيرا	
	الاتصال معدوم تماما	13	12	24	49
		41,9%	38,7%	41,4%	40,8%
	اتصال بالهاتف	15	4	17	36
		48,4%	12,9%	29,3%	30,0%
	عبر المحضر القضائي	3	15	17	35
		9,7%	48,4%	29,3%	29,2%
المجموع		31	31	58	120
		100,0%	100,0%	100,0%	100,0%

من معطيات الجدول أعلاه و الذي يوضح العلاقة بين طبيعة العلاقة بين الزوجين اثناء التقاضي و نمط الاتصال بنهما بعد الطلاق، نلاحظ أن نسبة 44,4 % من المطلقين الذين صرحوا بأن علاقتهم بالطرف الآخر قد ساءت كثيرا أثناء فترة المحاكمة و التقاضي حول الطلاق، قد أكدوا على أن الاتصال بينهم و بين الطرف الآخر معدوم تماما بعد الطلاق.

[1] سورة البقرة، الآية 237.

في حين صرحت أكبر نسبة من المطلقين الذين أكدوا على أن علاقتهم بالطرف الآخر قد ساءت نوعا ما أثناء فترة التقاضي و كانت بنسبة 48,4 % اكدت أن اتصالهم بالطرف الآخر كانت عبر المحضر القضائي. أما أكبر نسبة من المبحوثين الذين صرحوا بأن علاقتهم بالطرف الاخر بقيت حسنة لم تتاثر فكانت 48,4 % و قد أكدت هذه النسبة أن اتصالها بالطرف الآخر بعد الطلاق بقي باستعمال الهاتف من هذا نستنتج أن طبيعة العلاقة التي تشكلت في فترة عملية الطلاق داخل المحكمة و خارجها و ما تبعها من ضغوط و توترات اجتماعية و نفسية و تشتت في التفكير قد انعكست بالتالي على علاقة المطلقين بعد الطلاق، الذي يعده الكثير من الناس نهاية العلاقة بين الزوجين المطلقين ، لكن المعطيات اثبتت أن هناك تواصلا بشكل أو بآخر بين المطلقين خاصة مع وجود اطفال ، و بالتالي فقد أمكننا القول أنه كلما كانت العلاقة بين الزوجين طيبة اثناء عملية التقاضي كلما انعكس ايجابا على طبيعة الاتصال بينهما بعد الطلاق، و ربما فتح مجالا لآخر للمشاركة و التنسيق في تربية الأطفال. لهذا فمن المحتمل أن يكون هناك و عي عند الكثير من المطلقين في كون الاتصال بينهما يجب أن يبقى للحفاظ على مصلحة الاطفال و ربما مصلحة الطرفين أنفسهما ، مما يشكل لدينا اعتقادا بأن للتحولات الثقافية و الاجتماعية التي شهدها المجتمع الجزائري و المجتمع الأغواطي المدروس بفضل الوعي القانوني و الديني و استقلال افكار الأزواج الشباب عن تلك الاعتقادات البالية التي ترى في بقاء التواصل بين المطلقين تصرفا غير لائق، و هذا لأنه بدأت حملات توعية في القنوات الاعلامية الخارجية و المحلية حول خطورة و آثار الطلاق السلبية على الأطفال و كيف يمكن أن نعيد الثقة في الابناء بتوسيع شبكات التواصل بين المطلقين لكي يعلم الطفل أنه بين والديه في اريحية و أن لا يشعر بأنه سبب طلاق والديه أو انه يشكل عبء على أحدهما، و الابحاث كثيرة في هذا المجال و هو مجال طفل الطلاق و الاثار السلبية للطلاق على الطفل، فالمشكل اصبح واضحا و هو أن الطلاق ليس هو المشكل او السبب في تعاسة المطلقين أو الطفال بقدر ما هي سلوكيات الأفراد المطلقين اتجاه بعضهما البعض و تفاعلهم مع بعضهم البعض في مجال رعاية الطفل و مدى تنسيقهم و مشاركتهم هو العامل الرئيس في نجاح حياة الطفل أو فشلها.

لا يتأتى هذا الأمر إلا عبر حوار و نقاش بناء حول مصير الأطراف بعد الطلاق و هو ما تكلمنا عليه في مجال دراستنا لجلسة الصلح التي من المفترض أن تكون جلسة مكاشفة لمستقبل الأطراف و تحديد المسؤوليات المتوقعة من كل طرف اتجاه الأطراف الاخرى ، حتى لو قرر الزوجان الطلاق فيمكن أن تكون جلسة الصلح القضائي بفضل دور القاضي في تعريف الأطراف بالحقوق و الواجبات التي تترتب

عليهم بعد الطلاق، و طبيعة سير جو النقاش و الحوار داخل الجلسة هو السبيل الوحيد في التخفيف من التناقضات بين تصرفات الأطراف بعد الطلاق.

و بالتالي يمكننا أن نطرح السؤال التالي: هل يمكن أن تكون لطبيعة مناخ الاتصال في جلسة الصلح القضائي علاقة بطبيعة و كيفية اتصال المطلقين بعد الطلاق؟

الجدول 75: يوضح العلاقة بين طبيعة مناخ الاتصال في جلسة الصلح و بين نمط الاتصال بين الزوجين بعد الطلاق

اتصال المطلقين بعد صدور الحكم		مناخ الحوار اثناء الجلسة				المجموع
		جو ديمقراطي	جو ساد فيه النقاش الحاد دون احترام	جو حذر ساده السكوت	جو غاب فيه مناقشة اسباب النزاع	
	الاتصال معدوم تماما	15	11	7	16	49
		48,4%	36,7%	23,3%	55,2%	40,8%
	اتصال بالهاتف	9	6	15	6	36
		29,0%	20,0%	50,0%	20,7%	30,0%
	عبر المحضر القضائي	7	13	8	7	35
		22,6%	43,3%	26,7%	24,1%	29,2%
المجموع		31	30	30	29	120
		100,0%	100,0%	100,0%	100,0%	100,0%

من معطيات الجدول أعلاه الذي يوضح العلاقة بين طبيعة مناخ الاتصال في جلسة الصلح و بين نمط الاتصال بين الزوجين بعد الطلاق، نلاحظ أن أكبر نسبة من المستجوبين الذي صرحوا بأن جو المناقشة في جلسة الصلح القضائي الذي مروا به أثناء عملية الطلاق قد كان جو غاب فيه مناقشة أسباب النزاع الحقيقية بلغت نسبة 55,2 % ، قد أكدوا بأنه بعد الطلاق كان اتصالهم بالطرف الآخر معدوما تماما؛

في حين كانت أكبر نسبة من المطلقين المستجوبين ممن صرحوا بأن جو الاتصال في جلسة الصلح القضائي كان جوا حذرا ساده السكوت بلغت نسبة 50 % , قد أكدوا بأن اتصالهم بالطرف الآخر بعد الطلاق كان عبر الهاتف؛ أما أكبر نسبة من المطلقين المستجوبين ممن صرحوا بأن جو الاتصال في جلسة الصلح القضائي كان جوا ساده النقاش الحاد و عدم الاحترام بين الزوجين المتخاصمين بلغت نسبة 43,3 % ، قد اكدوا أن اتصالهم بالطرف الآخر بعد الطلاق كان عبر المحضر القضائي ؛ أما أكبر نسبة من المطلقين المستجوبين ممن صرحوا بأن جو الاتصال في جلسة الصلح القضائي كان جوا ديمقراطيا يسمح لكل طرف بإبداء رأيه بحرية و سلاسة بلغت نسبة 48,5 % قد اكدوا بأن اتصالهم بالطرف الآخر بعد الطلاق قد كان معدوما تماما.

و بالتالي يمكننا الاستنتاج بأن طبيعة اتصال المطلقين ببعضهم البعض بعد الطلاق لها علاقة بطبيعة جو و مناخ الاتصال في جلسة الصلح التي مرّت بها كل حالة من الحالات المستجوبة من المطلقين و المطلقات، حيث تعتبر مرحلة حاسمة في اتخاذ قرار الزوجين و منه يتحدد مستقبل العلاقة بينهما، لهذا فقد وجدنا أنه كلما غاب الحوار و النقاش الديمقراطي و الحقيقي لمناقشة الأسباب الجوهرية التي دعت للنزاع و طلب الطلاق ، كلما انعدم الاتصال المباشر بين الزوجين بعد الطلاق. ولان مرحلة ما بعد الطلاق هي في الحقيقة المرحلة الأخير و في مراحل تطور النزاع بين الأزواج، قد تكون مرحلة أخرى تأخذ صفة جديدة من اساليب حل النزاعات المستقبلية في حالة وجود عدم التزام بالحكم القضائي أو تحويل مشكل النزاع بين زوجين إلى نزاع من اجل حقوق الطفل ان وجد. و بالتالي فان علاقة حل النزاع و مشكلته قد تقررها جلسة الصلح و حيثيات الحكم القضائي، فاذا ما تمت إدارة النزاع بطريقة ترضي جميع الأطراف عبر العمل على تشجيع التعاون و التفاهم المتبادلين التنسيق مستقبلا بين الأطراف المتنازعة، لكن إن تم كبت النزاع أو تجنبه أو إدارته بطريقة غير صحيحة قد تؤدي الى خروج أحد الأطراف خاسرا و الآخر رابحا فمن المحتمل أن تزداد الأمور سوءا، تظهر بالتالي صراعات من نوع آخر و ربما يشكل أكبر من الوضع السابق. فإن كانت الحالات ليس بينها أطفال فلا يوجد داع للاتصال إلا في حالات نادرة، لكن الأمر يكون معقدا في حالة وجود الاطفال و هو الأمر الذي يدعوا الى وجود اتصال بين الزوجين المطلقين لمناقشة اوضاع اطفالهم أو أخذ مواعيد الزيارة و غيرها من الدواعي التي يراها المطلقون ضرورية لمصلحة ابنائهم. و لهذا سألنا الحالات المستجوبة عن رايهم في كون أن الاتصال المباشر بين المطلقين بعد الطلاق له اثر جيد على المشاركة في تربية الطفل أم لا؟

الجدول 76 : يمثل اشكال المشاركة بين الآباء المطلقين لرعاية أطفالهم

اثر الاتصال على المشاركة		التكرار			النسبة
لا	72	الالتزام بحكم الطلاق حرفيا	29	% 40	% 67
		تحديد ايام في الاسبوع للزيارة	27	% 38	
		اشراف الاب على تربية الطفل من بعيد	16	%22	
نعم	36				% 33
المجموع	108				% 100

من معطيات الجدول اعلاه و الذي يمثل رأي المطلقين في كون ان الاتصال المباشر هو وسيلة جيدة للمشاركة في تربية الأطفال، و قد بينت النتائج أن نسبة 67 % من الآباء المطلقين و الذي كانوا بمجموع 108 حالة، قد أكدوا بالإجابة بالنفي أي أنها لم تكن ترى أن هذا النمط من الاتصال ليس وسيلة جيدة للمشاركة في تحمل الرعاية الأبوية. فهو لا يعني شيئا بالنسبة للطفل، و هم يفضلون المشاركة بصفة أخرى ، حيث أكدت نسبة 40 % من هؤلاء بأن افضل طريقة للمشاركة في تربية الابناء بعد الطلاق هو " الالتزام بحكم الطلاق حرفيا و الذي اصدرته المحكمة. في حين أن نسبة 38 % من المطلقين و المطلقات الذين يرفضون أن يكون الاتصال المباشر بين الزوجين بعد الطلاق جيد لتربية الابناء ، قد اكدت بضرورة التقيد بتحديد ايام معينة في الاسبوع للزيارة. أما نسبة المطلقين و المطلقات اللذين يفضلون أن يكون إشراف الأب على تربية الطفل من بعيد فقد كانت بنسبة 22 % .

لكن هناك نسبة 33 % من الحالات التي كانت ترى ان الاتصال المباشر كفيل بزيادة المشاركة في تربية الاطفال و تحمل المسؤولية الابوية اتجاه الابناء.

و عليه يمكن أن نستنتج ان عملية المشاركة في تربية الأولاد هي عملية معقدة يدخل فيها العديد من العوامل الاجتماعية و الثقافية و الاقتصادية لكل طرف، فكل طرف من أطراف الطلاق له تصور على نمط المشاركة الذي يراه مناسبا لتربية أولاده, و نحن من ملاحظتنا نستنتج أن هناك عدد كبير من الافراد المطلقين مازال لديهم تخوفا من مشاركة الطرف الآخر في التربية لأنه يعتبر ذلك تهديدا لتضحيته و تعبه، و في الغالب يكون الطرف الحاضن هو الأم و هي بالتالي لا تريد أن يكون الشخص الذي طلقها أو أوصلها الى حالتها هذه لا تريده أن يكون مشاركا في تربية الابناء.

ونستنتج ان هناك وعيا من طرف المطلقين و المطلقات فيما يخص التأكيد على ضرورة العناية بمصلحة الطفل بعد الطلاق و هو أمر بات معلوما و شائعا في الاوساط الاجتماعية التي تأثرت بالإعلام الذي ما فتئ يركز على مصلحة الطفل سواء بمفهومها الاجتماعي النفسي أي الاعتناء بالجانب الوجداني للطفل و محاولة تخفيف الضرر عليه من فراق احد الأبوين و خاصة في مرحلة المراهقة التي تتطلب تكاتفا بين الاب و الأم، اضافة الى البعد المادي و الذي يقصد به توفير كل حاجيات الطفل المادية مثل الاكل و اللباس و التطبيب و الدواء و الدراسة و غيرها، فهو قد يكتسي امرا الزاميا عبر ما تفرضه حيثيات الحكم القضائي الذي من المفروض أن يولي الاهمية لمصلحة الطفل قبل كل شيء، لكن ربما يكون هناك إجحاف من طرف القاضي الذي يصدر الحكم على أحد الأطراف لما له من سلطة تقديرية تعطيه الحق في تحديد مبلغ نفقة الحضانة و السكن، و هو بالتالي يجعل الأطراف المتضررة من هذا التقدير في حالة اضطراب حيث يقعون بين قوة القانون و تنفيذ الحكم و بين صعوبة العيش و عدم القدرة على ضمان تلك المبالغ، لهذا فقد كان لزاما على الحكومات أن توفر بديلا يضمن توافر المصلحة المادية للطفل عبر انشائها لصندوق النفقة و هو طريقة وسيطية بين الحاضن و بين الطرف غير الحاضن الملزم بتسديد تلك المبالغ، لعل هذا الحل كان لضرورة اجتماعية و اقتصادية كون الكثير من الاباء قد يمرون بحالة اعسار مالي أو أن رواتبهم لا تكفي أو لعدم و جود عمل مستقر كل هذه العوائق المادية قد تكون ذات ضرر بمصلحة الطفل خاصة في مراحل عمره الأولى التي تتطلب انفاقا مكثفا لتلبية حاجياته، فما بال لو كانت المطلقة بأكثر من طفل هنا يكون الاشكال أكبر و ضرورة الاتصال بين المطلقين تكون ذات اهمية. على الاقل من الناحية النظرية، لكن من منظور الواقع المعاش قد نجد ان هناك الكثير من المطلقين الذكور من يعيد الزواج و تصبح لديه اسرة يكفلها و عليه ان يؤمن لها نفقاتها فهل باستطاعة القطاع العريض من المجتمع خاصة في الظروف التي يعيشها الاقتصاد الوطني من تدهور في القدرة الشرائية و ضعف التشغيل و مشاكل السكن و غيرها هل يبقى هناك داع لفرض زيادة في مبالغ نفقة الاطفال و التي قد تصل الى نسب قد ترهق عاهل العمال البسطاء ،بافتراض أن العمال البسطاء هم العاملون و المستخدمون في المؤسسات العمومية و التي لا يتعدى اجر العامل ذو الاقدمية و الرتبة لا يتعد راتبه الشهري 27000 دينار حيث و بعد التعديلات في قانون العمل قد تم تحديد الحد الاجر الوطني الأدنى بمبلغ 18000دينار [1] ، مما استدعى بالكثير من المطلقات للبحث عن فرص العمل باي قطاع، و هو ما افرز تلك الظاهرة الاجتماعية و هي عمل المرأة

[1] - المرسوم الرئاسي رقم 11- 407 المؤرخ في 29\ 11\ 2011 و الذي يحدد الأجر الوطني الأدنى المضمون، " الجريد الرسمية، الصادرة عن الامانة العامة للحكومة الجزائرية، عدد 66، بتاريخ 04\ 11\ 2011.

في كل القطاعات حتى القطاعات الخاصة مثل المحال التجارية و المكاتب و غيرها، اصافة الى انضمام الكثير أو اغلب المطلقات اللواتي لديهن مستوى جامعي الى برنامج ما قبل التشغيل، أو الى الشبكة الاجتماعية التي توفها الدولة لكل الفئات الهشة. لهذا فإن مشاركة الاباء و محاولتهم التقرب المباشر من الطرف الاخر يعطي الفرصة لكي تناقش كل المشاكل المتعلقة بالطفل.

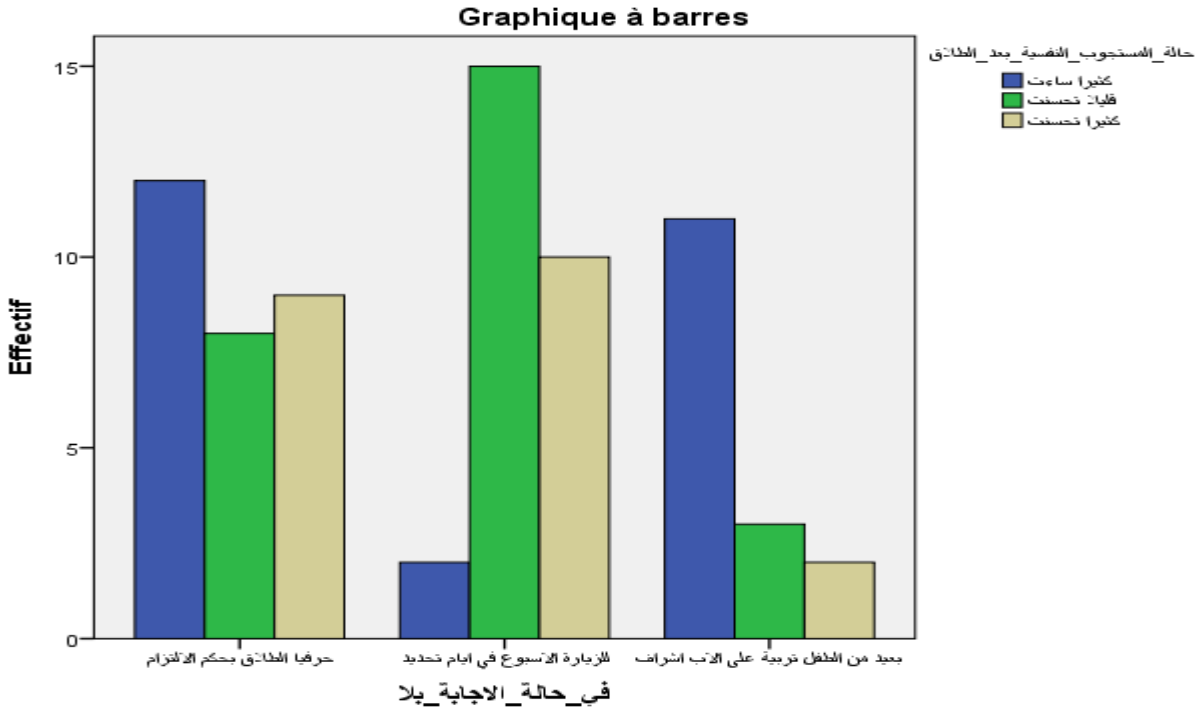

رسم بياني 10 : يمثل علاقة الحالة النفسية للمستجوب و نمط المشاركة

من الرسم البياني اعلاه و الذي يمثل علاقة الحالة النفسية للمستجوب و نمط المشاركة الذي يعتقد انه مناسب لمصلحة الطفل بعد الطلاق، نلاحظ أن المطلقين الذين أكدوا على ضرورة الالتزام بحيثيات الحكم الخاص بالطلاق حرفيا كانت نسبة الأغلى هي من المطلقين و المطلقات الذين ما زالوا يعانون بحالة نفسية سيئة بعد الطلاق؛ في حين نلاحظ أن المستجوبين الذي يعتقدون بان افضل طريقة للمشاركة في تربية الطفل بعد الطلاق يجب أن تكون بتحديد ايام الزيارة الاسبوعية للطرف غير الحاضن للطفل، و أعلى نسبة كانت من المطلقين و المطلقات الذين قد تحسنت حالتهم النفسية نوعا ما بعد الطلاق؛

أما المستجوبين الذين أكدوا على ضرورة اشراف الأب على الطفل من بعيد ، فقد كانت أعلى نسبة من المطلقين و المطلقات ممن كانت حالتهم النفسية سيئة جدا بعد الطلاق،

و بالتالي فيمكن ان نفسر مواقف المطلقين و المطلقات من طريقة المشاركة في تربية الطفل على أنها انعكاس للحالة النفسية لهم و كلما كانت ساءت الحالة النفسية للآباء المطلقين كلما كان موقفهم لمشاركة الطرف الآخر متطرفة. و ربما نجد هذا الامر لدى المطلقات أكثر منه عند المطلقين كون أغلب الحالات التي قمنا بمقابلتها من المطلقات لم يسعفها الوضع لكي تعيد تجربة زواج أخرى بل بالعكس فالكثير منهن صرن يخفن من تكرار تجربة أخرى، كونهم مصدومات من الطلاق و في حالة نفسية يائسة بسبب رعاية الأبناء و تحمل الصعاب المادية و المعنوية الخاصة بتربية الاطفال حديثي السن. بالرغم من تحسن طفيف لحالتهن المادية و التي يوضحها الرسم البياني التالي الذي نلاحظ من خلاله أن أغلب الحالات التي ترى ضرورة الالتزام الحرفي للحكم القضائي هو الطريقة الافضل من اجل رعاية الطفل كانت اعلى نسبة منها لمن أكدوا أن حالتهم المادية تحسنت قليلا، و كذلك بالنسبة للحالات التي ترى ضرورة الالتزام بتحديد ايام الزيارة فقط.

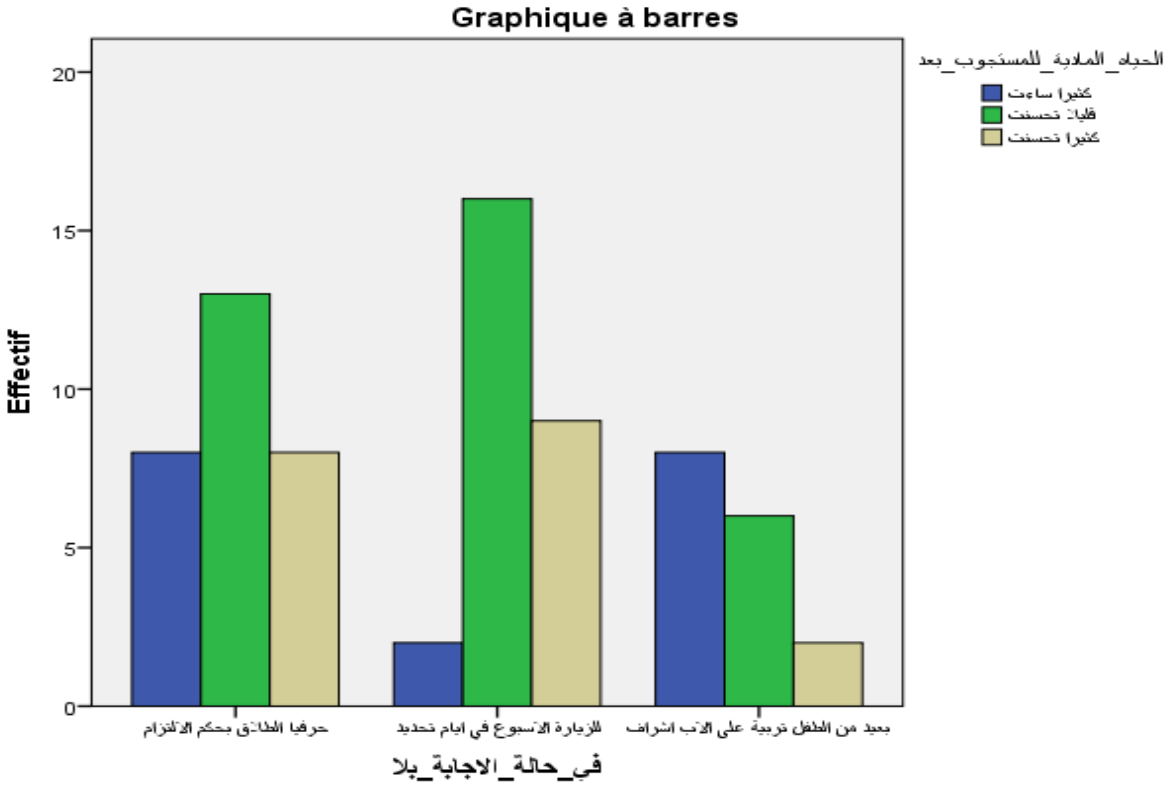

رسم بياني 11 يوضح علاقة الحالة النفسية للمستجوبين برايهم حول طرق المشاركة في تربية الطفل بعد الطلاق.

الجدول 77: يوضح توزيع راي المطلقين و المطلقات في مدى عقلانية قرارهم حول الطلاق، حسب متغير الجنس.

مدى عقلانية قرار الطلاق		الجنس		المجموع
		انثى	ذكر	
	لا	32	20	52
		37,2%	58,8%	43,3%
	لا أدري	31	1	32
		36,0%	2,9%	26,7%
	نعم	23	13	36
		26,7%	38,2%	30,0%
المجموع		86	34	120
		100,0%	100,0%	100,0%

من معطيات الجدول أعلاه و الذي يوضح توزيع راي المطلقين و المطلقات في مدى عقلانية قرارهم حول الطلاق، حسب متغير الجنس. نلاحظ أن نسبة 43.3 % من المطلقين و المطلقات قد صرحوا بأن قرارهم بالطلاق لم يكن عقلانيا مطلقا. وكانت منها نسبة كبيرة قدرت ب58,8 % من الذكور ممن كان يعتقد بأن قراره لم يكن صائبا، و كذلك نسبة كبيرة قدرة ب 37,2 % من المطلقات؛

و كانت نسبة 30 % من مجموع الحالات المستجوبة قد صرحت بأن قرارها حول الطلاق كان عقلانية و صائبا، و كانت اكبر نسبة فيها حيث بلغت 38,2 % من الذكور مقابل نسبة 26,7 % من الاناث.

في حين كانت نسبة 26,7 % من الحالات المستجوبة قد صرحت بالحياد (لا ادري) و كانت أكبر نسبة فيها من الاناث قدرت ب 36 % من الإناث .

نستنتج بالتالي ان اغلب قرارات الطلاق يشوبها شيء من ناحية النتيجة النهائية له، و قد يعود هذا الخلل ربما غلى الاضطراب الذي كان يسود تفكير الأزواج اثناء مرحلة التقاضي و تصاعد النزاع و الخلاف بينهما، و الى سوء تقدير الأمور بعقلانية ذات نظرة مستقبلية لما سوء تؤول إليه الأوضاع و الأمور بعد الطلاق، فمسالة تقدير نتائج القرارات هي عملية صعبة للغاية خاصة في الظروف المضطربة و التدخلات المتكررة من اطراف خارج نسق الزواج مثل تدخلات الأهل و المحامين و ربما الأصدقاء و المحيطين بالزوجين. أو يعود ذلك الى صراع بين قيم الزوج و قيم الزوجة التي تشكلها

عوامل التنشئة الاجتماعية لهما فالكثير من الأزواج قد يرى في طلاق زوجته أمرا يزيد من رجولته أمام أصدقائه او اهله ، في حين قد ترى بعض الزوجات أن عليها أن لا تتنازل امام زوجها لكي تحافظ على كرامتها، - لأننا لمسنا في الكثير من الحوارات مع اشخاص مروا بتجربة الطلاق تكرر كلمة " ما نطيحش بكرامتي" و هي عبارة تعني لا اطيح بكرامتي في الأرض، و لعل هذا هو سبب تعنت الكثير من الأزواج و الزوجات بعدم التراجع عن قرار الطلاق أو الاصرار على موقف صلب لا يتزحزح.

وعليه قد نتساءل عن اثر طبيعة علاقات المطلقين و المطلقات بأسرة الطرف الآخر أثناء التقاضي، و بين اعتقادهم بصواب قرارهم الخاص بالطلاق. و هو ما سنلاحظه من خلال الجداول التالية:

الجدول 78: يوضح العلاقة بين عقلانية قرارات الطلاق من وجهة نظر المطلقين و المطلقات و طبيعة علاقتهم بأسرة الطرف الآخر أثناء فترة التقاضي الخاصة بالطلاق.

مدى عقلانية قرار الطلاق		علاقة الاطراف بأسرة الطرف الاخر اثناء التقاضي			المجموع
		حسنة لم تتاثر	ساءت بعض الشيء	ساءت كثيرا	
	لا	10	11	31	52
		31,3%	47,8%	47,7%	43,3%
	لا أدري	9	8	15	32
		28,1%	34,8%	23,1%	26,7%
	نعم	13	4	19	36
		40,6%	17,4%	29,2%	30,0%
المجموع		32	23	65	120
		100,0%	100,0%	100,0%	100,0%

من الجدول اعلاه و الذي يوضح العلاقة بين عقلانية قرارات الطلاق من وجهة نظر المطلقين و المطلقات و طبيعة علاقتهم بأسرة الطرف الآخر أثناء فترة التقاضي الخاصة بالطلاق.

نلاحظ ان نسبة الحالات صرحت بأن قرارها كان غير عقلاني و غير صائب قد تدعم بأكبر نسبة و هي 47,8 %من الحالات التي اكدت بأن علاقتها بأسرة الطرف الآخر قد ساءت قليلا ، تليها نسبة مماثلة و هي 47,7 % للحالات التي أكدت على أن علاقتها باسره الطرف الآخر قد ساءت كثيرا،

بالمقابل نجد أن الحالات من المطلقين و المطلقات الذين صرحوا بأن قرارهم الخاص بالطلاق قد كان عقلانية و صائبا تدعم بأكبر نسبة و هي 40,6 % من الحالات التي أكدت بأن علاقتها بأسرة الطرف الآخر لم حسنة لم تتأثر.

و بالتالي يمكن أن نقول من خلال التوجه العام لمعطيات الجدول أن هناك علاقة بين طبيعة العلاقات التي طبعت مرحلة التقاضي بين الأزواج المتخاصمين و بين افراد اسرة الزوج الاخر، و بين مدى اعتقاد المطلقين فيما بعد و بعد انتهاء الخصام في المحكمة في كون اغلب الحالات التي تأثرت علاقتهم بالسلب كان قرارهم حول الطلاق غير صائب، و هذا يوضح لنا معرفة مدى حجم التوتر الذي كان يعانيه الازواج اثناء فترة المحكمة و التي كان تدخل أفراد للطرف الآخر يمثل له تهديدا يجب مجابهته، اضافة الى تلك التدخلات غير المدروسة و غير المبررة لأفراد الأسر في طريقة التعاطي مع النزاع بين الزوجين ، و ربما يؤدي بهم الامر الى التدخل في كتابة مضامين الردود و الدفوعات التي تتسم بها المرحلة الأولى من مراحل التقاضي، لهذا نقول أن نتائج التقاضي السلبية هي في حقيقة الأمر اغلبها نابعة من تلك التوترات في العلاقات بين الاطراف و افراد اسرة الطرف الاخر بسبب زيادة التدخل السلبي ، و هي التي تشجع على تردي العلاقة بين الأزواج المتخاصمين بالضرورة. الجدول رقم 11 في الملحق رقم 02 يوضح أن علاقة المطلقين اثناء المحكمة مع بعضهم البعض ليست هي المشكل في تردي الاوضاع و التمادي في طلب الطلاق فقد أظهرت أكبر نسبة و هي 54,8 % من الحالات التي تعتقد بأن قرارها حول الطلاق لم يكن صائبا و التي اكدت بأن علاقتها بالطرف الآخر ساءت قليلا، في حين ان اكبر نسبة و 41,9 %من الحالات التي صرحت بأن علاقتها بالطرف الاخر كانت حسنة لم تتأثر , كانت ترى بأن قرارها كان صائبا، مما يعطي لنا تصورا بأن علاقات الاطراف المتنازعة كانت علاقات غير سيئة بالإجمال و ربما كان سببها هو ارتباطها بتدخلات الاخرين في النزاع و كان بالإمكان معالجة الأمور بسلاسة و طرق ودية افضل. كذلك قد يفسر هذا الأمر و هو اعتراف الكثير من المطلقين و المطلقات بخطأ التقدير و هوما يعني الشعور بالندم على فك العلاقة الزوجية، بعد مدة من زوال التوتر و رجوع الهدوء و التفكير السليم و تقييم الأوضاع قبل و بعد الطلاق.و هو ما قد تفسره نتائج الجدول الذي يمثل الاجابة عن تساؤلنا للمطلقين و المطلقات عن الأساليب التي قد تحد من تزايد الطلاق حسب تجربتهم الخاصة، فكان الجدول التالي:

الجدول 79: توزيع الاساليب الممكنة للتقليل من احتمال تزايد الطلاق حسب راي افراد عينة الدراسة.

امكانية نقص حالات الطلاق		التكرار			النسبة
	لا	15			% 12,5
	لا أدري	39			% 32,5
	نعم	عدم ترك الاخرين في التدخل بين الزوجين	31	%47	% 55
		عدم رفع القضية الى المحكمة	15	23 %	
		كان بالإمكان ان يكون الطلاق بالتراضي	20	% 30	
		66			
		120			% 100

من الجدول اعلاه و الذي يمثل راي المطلقين و المطلقات المستجوبين في هذه الدراسة عن امكانية عدم حصول الطلاق و ما هي الأساليب للتقليل منها فكانت نسبة 55 % من المبحوثين و بتكرار 66 حالة قد اكدوا بأنه من الممكن تفادي الطلاق و كانت أفضل وسيلة لبلوغ هذا قد توزعت حسب النسب التالية

- كانت اكبر نسبة ترى انه من الافضل عدم ترك الآخرين للتدخل بين الزوجين قدرت 47 % و بتكرار 31 حالة من 66 حالة.

- نسبة الذين رأوا بأن أفضل طريقة للتقليل من حالات الطلاق هي بإمكانية تشجيع الطلاق بالتراضي أو الطرق الودية و قدرت بنسبة 30% و بتكرار 20 حالة من 66 حالة.

- نسبة الذين رأوا أن افضل طريقة لتفادي الطلاق هو بعد رفع القضية للقضاء، و قدرت بنسبة 23 % بتكرار 15 حالة من 66 حالة.

و عليه يمكن أن نستنتج ان غالبية المطلقين و المطلقات قد اكدوا أنه بإمكان عدم حدوث طلاقهم لو اتيح لهم اساليب أخرى لحل النزاع و الخلاف، و لعل عامل تدخل الاخرين في هذا النزاع هو الذي له النسبة الكبرى من الآراء لما له من اثر بالغ في مجريات النزاع و تطوره، و منن خلال بعض المقابلات مع

المطلقات وجدنا أن أكثرهن خاصة اللواتي كانت مدة زواجهن قصير و نتج عن هذا الزواج أبناء قد صرحن بانهم نادمات عن الطلاق و ان بعض من أهلن كانت له تدخلات سلبية على الطلاق , ربما حتى من اسرة الرجل مثل أخواته أو امه،، لهذا فمن الطبيعي ان يكون افضل طريقة لحل النزاع بين الزوج و زوجته هو عدم ترك الآخرين بالتدخل بينهما ، و قد يزيد هذا التدخل بعد دخول القضية الى المحكمة التي كما اشرنا اليها سابقا أنها و بإجراءاتها خاصة في المرحلة الأولى و المتمثلة في الاتصال الكتابي للدفوع و المرافعات، هو سبب كفيل لزيادة هذا التدخل ، و هو ما اكدت عليه تصورات آخرين في كون مجرد رفع القضية و ايصال حالة الخلاف بين الزوجين إلى المحكمة هو بداية لانهيار كل سبل التراجع عن الطلاق و ردم الهوة بين الزوجين المتخاصمين. و اقل ما يجب ان يفعل في كثير من الحالات التي قد يستعصي فيها الزواج و تفسد فيها الحياة الزوجية هو الطلاق بالطرق الودية أي بالتراضي بين الزوجين ليكون القرار متزنا و يكون ما ينتج عنه يكفل بقاء الاحترام المتبادل بين المطلقين .فالطلاق بالتراضي قد يلجأ اليه بعض الأزواج لكن مع ملاحظاتنا للمعطيات الكمية التي تحصلنا عليها من مجلس قضاء الأغواط (مكان الدراسة) وجدنا أنه مثلا في سنة 2016 قد سجلت 716 حالة طلب فك الرابطة الزوجية و كان عدد القضايا التي فك فيها الرابطة الزوجية 570 حالة ، و كانت فيها 221 حالة كان الطلاق فيها بالتراضي أي بنسبة 39 % مقابل نسبة 61 % للحالات التي كان فيها الطلاق بالإرادة المنفردة أو عبر التطليق أو عبر الخلع.[1] لهذا يمكن ان نقول أن مجرد دخول قضايا الطلاق الى المحكمة قد يكون سببا وجيها لزيادة النزاع غير المبرر و الذي قد يندم عليها الكثير من المطلقين و المطلقات في ما بعد حين تزول بوادر الخلاف و تظهر حائق جديدة كانت غائبة عن اعينهم.

[1] - انظر الملحق رقم 04 الجدول الخاص بإحصائيات فك الرابطة الزوجية بمجلس قضاء الأغواط لسنة 2016، المصدر: مجلس القضاء بالأغواط يوم 07 جانفي 2017.

الجدول 80: يوضح رأي المستجوبين في افضل طريقة للتقليل من حالات الطلاق، و بين متغير عدد الأطفال

في حالة الاجابة بنعم		عدد الأطفال							المجموع
		,00	1,00	2,00	3,00	4,00	5,00	6,00	
عدم ترك الاخرين في التدخل بين الزوجين		2	19	2	1	3	4	0	31
		33,3%	51,4%	25,0%	20,0%	60,0%	100,0%	0,0%	47,0%
عدم رفع القضية الى المحكمة		0	9	2	2	2	0	0	15
		0,0%	24,3%	25,0%	40,0%	40,0%	0,0%	0,0%	22,7%
كان بالامكان ان يكون الطلاق بالتراضي		4	9	4	2	0	0	1	20
		66,7%	24,3%	50,0%	40,0%	0,0%	0,0%	100,0%	30,3%
المجموع		6	37	8	5	5	4	1	66
		100,0%	100,0%	100,0%	100,0%	100,0%	100,0%	100,0%	100,0%

من الملاحظة الإجمالية للجدول أعلاه و الذي نريد من خلاله معرفة هل لعدد الاطفال علاقة بنظرة المطلقين للأسباب الداعية للطلاق، فنلاحظ أن نسبة 100 % من المطلقين الذين لديهم أكثر من 6 أطفال يرون أنه كان بالإمكان أن يكون الطلاق بالتراضي لكي يتفادى الأزواج مشاكل و آثار الطلاق السلبية، تلتها نسبة 66,7% من المطلقين و المطلقات الذين طلقوا بدون أولاد، أما الحالات التي كانت ترى أن افضل سبيل لتفادي مشاكل الطلاق هو بعدم رفع القضية للمحكمة، و قد مثلتها نسبة كبيرة

من الحالات التي كان لديها من 03 الى 40 اطفال؛ أما الحالات التي ترى انه افضل سبيل لتفادي كل هذه المشاكل هو بعدم ترك تدخل للأخرين في حياة الزوجين أو في مشاكلهم. و مثلتها اكبر نسبة من الحالات التي كان لديها 05 أطفال.

و عليه يمكننا أن نستنتج ان حياة المطلقين و المطلقات بعد الطلاق كفيلة بأن تثبت لهم الكثير من الاشياء و المواقف التي كان لابد لهم أن يتفادونها لكي يقللوا من احتمال الطلاق و بالتالي فإن رايهم هذا نابع من تجربتهم المريرة التي تختلف من حالة الى حالة خاصة مع متغير عدد الاطفال الذين سوف يشكلون منعرجا خطيرا في حياة المطلقين و المطلقات سواء من ناحية الاحساس بتأنيب الضمير لأنهم ربما كانوا سببا في تعاسة ابنائهم أو لأنهم احسوا بأنهم تسرعوا في الطلاق و انجرفوا في النزاع بلا وعي و ادراك للعواقب، و بالتالي فإن رايهم هو السبب الرئيسي الذي أوصلهم الى ما هم فيه، و عليه يمكن أن نقول أن من أهم الأسباب التي ساعدت في الطلاق هي:

- تدخل الاخرين في حياة الزوجين، و هذا التدخل قد يكون قبل دخول النزاع الى المحكمة و قد يكون بعد دخوله، أو ربما حتى بعد جلسة الصلح و حياة ما بعد الطلاق، و لعل الحالات التي لديها اكبر عدد من الاطفال قد عاشت حياة طويلة نسبيا لكن بسبب التدخل من الاخرين شهدت حياتهم الزوجية تدهورا انتهى بالطلاق برغم كون اعتقاد البعض بأنه كلما زاد عدد الأطفال قلل من حالات الطلاق،

- السبب الاخر هو الاسراع بالطلاق بالإرادة المنفردة سواء من طرف الزوج أو الزوجة، و هو أمر شائع في الكثير من حالات الطلاق التي لا تعني أن المشكل ليس في طلب الطلاق بل المشكل في كيفية طلبه و من هو الذي يطلبه، و حتما أن هناك حالات من الأسر اذا ما اشتدت بين الزوجين الخلافات و كثرت التوترات بينهما فمن الافضل أن يكون الطلاق حلا لكي لا يتأثر أطفالهما بهذه التوترات، و في هذه الحالات فإن افضل سبيل لذلك هو الطلاق بالإرادة المشتركة اي من طرف الزوجين بالتراضي، الذي هو الطلاق الذي شجعت عليه كل الشرائع و القوانين و حتى الاعراف السليمة، و المتأمل في آيات الطلاق في القران الكريم يرى ذلك التأكيد الرباني لانتهاج الحلول السلمية في الطلاق، الذي هو عن طريق الاحسان و عدم ظلم احدهم الآخر، و لعل الاحسان في مجمله هو اتباع ما امر الله به في حسن العمل و محاولة الابتعاد عن إيذاء الاخرين

فقد قال الله تعالى:

﴿ الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾.[1](229)

- السبب الآخر للطلاق و سببا في الآثار السلبية بعد الطلاق هو إدخال قضية الطلاق الى المحكمة، و هو امر الفه الكثير من الناس لضعف في مؤسسات الصلح التقليدية مثل جماعة الجاه و غياب التماسك المجتمعي سواء لدى الأسر أو بين الجماعات، و لعل هذا يعود كما سبق ذكره في غير موضع من هذه الدراسة إلى التحولات الاجتماعية و الثقافية للمجتمع الجزائري الذي اصبح تعامل افراده مع الخلافات التي تحصل بينهم هو تعاملا غير منضبط بالتقاليد و الاعراف بقدر ما اصبح الاحتكام في ابسط الأمور يكون أمام القضاء، و بالتالي يمكن ان نقول أن حياة الافراد الآن اصبحت مأسسة تخضع لمؤسسات غير تقليدية نزعت منها صفتها الجبرية القائمة على الولاء للجماعة و انصهار شخصية الفرد ضمن شخصية المجتمع، و لعل المؤسسات القضائية التي اخدت على عاتقها حل المشاكل الاجتماعية بين الأفراد و اهم هذه المشاكل هو مشكلة النزاعات الأسرية التي اصبحت تظهر بسبب أو بلا سبب و الذي بحسب راي الباحث نابع من تنامي الفردانية و تفكك البنى الأسرية الممتدة و تشكل الأسر النووية، المستقلة اقتصاديا و ثقافية عن سلطة العائلة الممتدة، و لكي تقوم المؤسسات القضائية بتنظيم نشاطات افراد المجتمع فإنها تقوم بذلك عبر نماذج و قوالب غير مرنة في حل النزاعات الاسرية و هو الأمر الذي يؤدي الى تعقيد العلاقة بين المطلقين و المطلقات بعد الطلاق. و هي سبب في زيادة تدخل الأطراف الاخرى في طبيعة المشاكل بين الزوجين، و الجدول رقم 09 : و الذي يوضح العلاقة بين اعتقاد المستجوبين لأفضل اسلوب لتفادي الطلاق و بين طبيعة علاقتهم بأسره الطرف الآخر اثناء عملية الطلاق في المحكمة. حيث نلاحظ أنه كلما كانت ساءت علاقة الأطراف بأفراد اسرة الطرف الآخر كلما ارتبط ذلك بتدخل الاخرين في اسلوب الطلاق, (انظر الجدول في الملحق رقم 02) و منه يمكن القول بأن انعكاس مجريات الاتصال و ادارة النزاع بين المطلقين اثناء المحكمة قد يزيد من توتير العلاقة بين المطلقين في ما بعد الطلاق. إن معرفة مدى عقلانية قرار الطلاق هو امر تحدده نتائج القرار في حد ذاته و التي من مجملها تتمظهر في تلك الحالات المادية و النفسية للمطلقين و المطلقات و كذلك حالة الاطفال بعد الطلاق، و التي يمكن أن نتكلم فيها عبر الجداول التالية التي من خلالها يمكننا معرفة

[1] - سورة البقرة ، الآية 229.

الحالة النفسية و المادية لكل الاطراف بعد الطلاق. و هكذا يمكن أن نتساءل هل للحالة النفسية للمطلقين علاقة بالحالة المادية و النفسية للأطفال؟

الجدول 81: يوضح علاقة الحالة المادية للأطفال بعد الطلاق و بين الحالة المادية للمستجوب.

حالة الاطفال المادية		الحالة المادية للمستجوب بعد الطلاق			المجموع
		ساءت كثيرا	تحسنت قليلا	تحسنت كثيرا	
	ساءت كثيرا	17	13	6	36
		68,0%	23,2%	22,2%	33,3%
	تحسنت قليلا	8	23	1	32
		32,0%	41,1%	3,7%	29,6%
	تحسنت كثيرا	0	20	20	40
		0,0%	35,7%	74,1%	37,0%
المجموع		25	56	27	108
		100,0%	100,0%	100,0%	100,0%

من معطيات الجدول اعلاه و الذي يوضح علاقة الحالة المادية للأطفال بعد الطلاق و بين الحالة المادية للمستجوب. نلاحظ أن هناك علاقة قوية بين تغير حالة المطلقين النفسية و بين حالة أطفالهم المادية ، و هو ما دلت عليه النسب ، حيث كانت نسبة 37 % من حالات الطلاق و التي أكدت أن حالة أطفالهم المادية قد تحسنت كثيرا كانت أكبر نسبة فيها هي 74,1% من المطلقين و المطلقات الذين صرحوا بأن حالتهم المادية قد تحسنت كثيرا، بالمقابل كانت نسبة 33,3 % من المبحوثين الذي أكدوا أن حالة أطفالهم المادية قد ساءت كثيرا، تدعم هذا بأكبر نسبة قدرت ب 68 % من المطلقين و المطلقات الذين أكدوا على أن حالتهم المادية قد ساءت كثيرا.

و بالتالي يمكن أن نستنتج أن هناك علاقة قوية جدا بين متغير الحالة المادية للمطلقين و حالة ابنائهم المادية ، اي أنه كلما ساءت حالة المطلقين المادية كلما ساءت حالة أطفالهم المادية كذلك، و هو ما يمكن أن نفسره بأن هناك تأثير كبير للحالة الاقتصادية خاصة للحاضن الذي تكون عليه أعباء تربية الطفل في كل مراحله العمرية، و هو أمر لمسه الباحث من خلال بعض المقابلات مع حالات من المطلقات اللواتي كن يقمن بتربية أطفالهن و هن بدون عمل ثابت أو مصدر مالي معتبر سوى مبلغ النفقة و الذي في كثير من الحالات لا يفي بالغرض، أذا علمنا أن بعض الحالات لم يتغير مبلغ نفقة

الحضانة لأبنائهن لمدة سنوات، فكثير ممن طلقت و هي في حالة حمل و بعد الوضع لم تخصص لها المحكمة مبلغ النفقة إلا بعد رفع دعوى نفقة و هي في كثير من الأحوال تخضع لتقدير القاضي، الذي لا تعض عليه الوقائع الحقيقية لطبيعة وضعية الزوج أو الزوجة، مع ملاحظتنا إلى امر منتشر في بعض الأسر و هو أنها تعتبر مجرد رفع دعوى قضائية من أجل نفقة الطفل أمر غير محبب و بالتالي فإن أهل الزوجة يتحملون تربية ابناء ابنتهم ولا يحملون أنفسهم عناء رفع الدعوى، لكن مع السنوات و زيادة تكاليف تربية الطفل و ما تشهده الحالة الاقتصادية للبلاد من تدهور في القدرة الشرائية للدينار يجعل من العسير أن تتحسن حياة المطلقة المادية إلا في حالة وجود فرصة عمل جيدة و مرتب شهري معتبر، و عليه فإن خروج المطلقة للبحث عن فرص العمل هو أمر تحتمه تلك الأعباء المادية لتربية الأطفال. و بالنظر إلى بعض المطلقين الذكور قد نجد عدد من الحالات التي زادت عليها أعباء مالية اضافية بعد الطلاق لأن اكثير من المطلقين الذكور قد يعيد بنا أسرة جديدة و بالتالي أعباء مالية جديدة، اضافة إلى تلك المبالغ الخاصة بنفقة المحضون.

و كل هذا قد ينعكس على الحالة النفسية للمطلقين و المطلقات فيزيد من الارهاق النفسي و القلق على حياة و مستقبل أولادهم. و لعل الرسم البياني التالي الذي من خلاله يمكن أن نلاحظ أن الحالة النفسية للمطلقين و المطلقات بعد الطلاق قد ترتبط ارتباطا قويا كذلك بالحالة المالية للأطفال فنجد أنه كلما ساءت الحالة المادية للأطفال بعد الطلاق كلما زادة الحالة النفسية للمطلقين سوءا، لهذا فإن اعتبار الطلاق هو سبب الاكتئاب و القلق النفسي و عاملا اساسيا قد ينبع من هذه العلاقة بين الحالة النفسية و الحالة المادية للمستجوبين و أطفالهم، لهذا نرى الكثير من الحالات و خاصة المطلقات قد تراودها حالات الندم على التسرع في الطلاق و عدم تقدير تبعات تربية الأطفال، و هو ما ينعكس سلبا على حياتها الشخصية من فوات فرص اعادة الزواج أو العمل بحرية خارج المنزل إلا اذا تلقت دعما من اسرتها و مساعدتهم لها في تربية أولادها. و الرسم الباني رقم 09 قد يوضح العلاقة بين الحالة النفسية للمطلقين و المطلقات و بين الحالة النفسية لأطفالهم حيث تظهر العلاقة قوية بينهما أي أنه كلما ساءت الحالة النفسية للمطلقين و المطلقات كلما ساءت حالة أطفالهم النفسية.

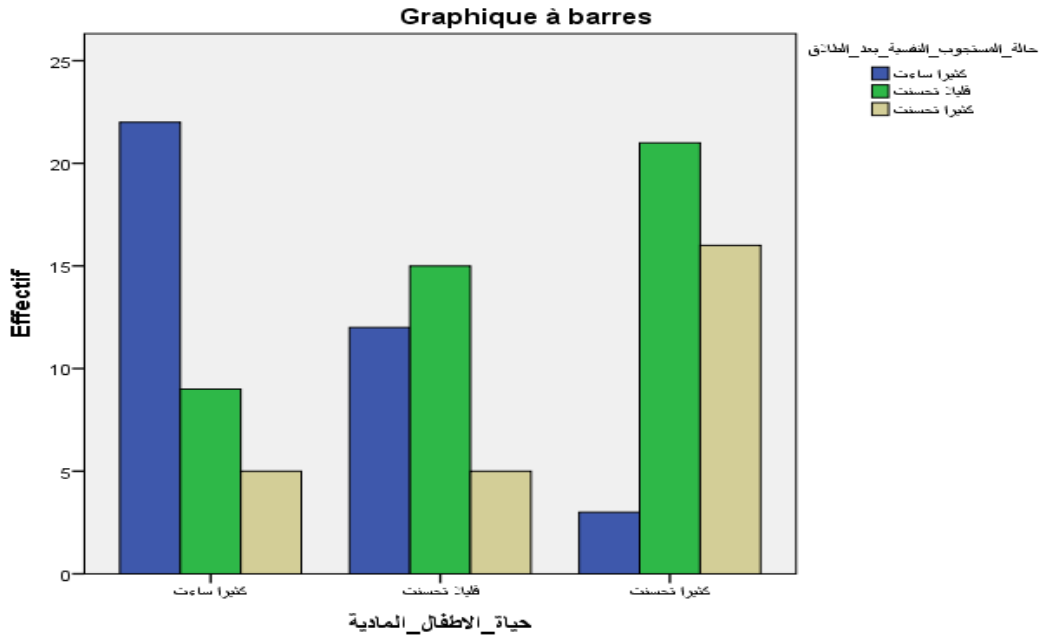

رسم بياني 12: يمثل العلاقة بين الحالة النفسية للمطلقين و الحالة المادية للأطفال بعد الطلاق

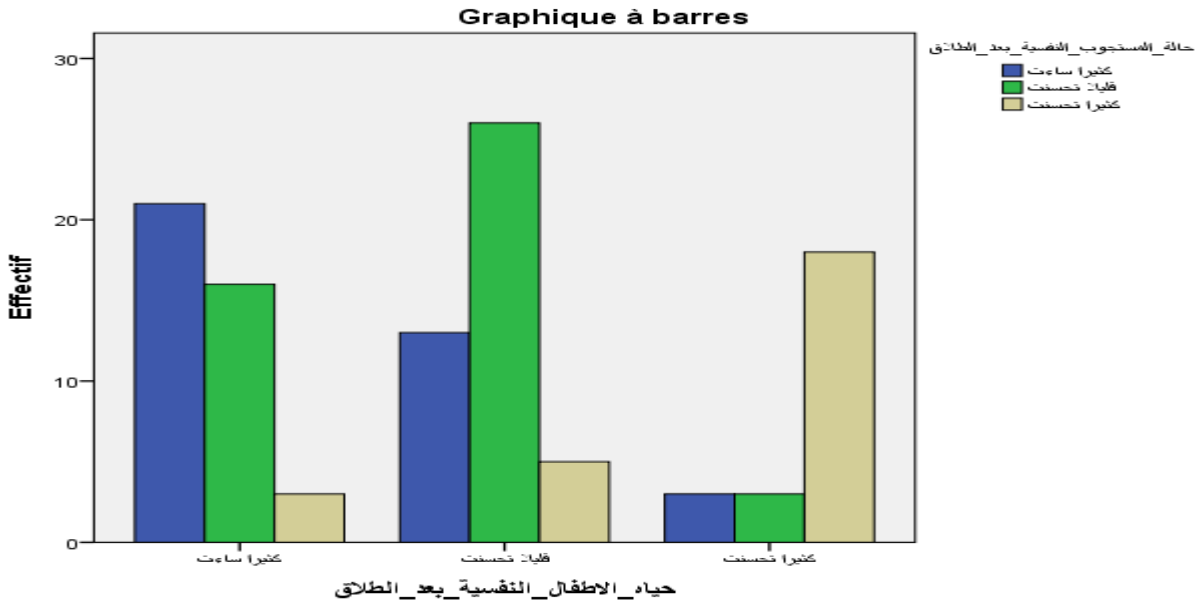

رسم بياني 13: يمثل العلاقة بين الحالة النفسية للمطلقين و الحالة النفسية للأطفال بعد الطلاق

الجدول 82: يوضح العلاقة بين تقييم المستجوبين لدور القاضي في جلسة الصلح و علاقته بالحالة المادية للأطفال بعد الطلاق

حياة الاطفال لمادية		تقييم دور القاضي			المجموع
		دور سيئ جدا	دور سيئ	دور جيد	
	ساءت كثيرا	7	11	18	36
		43,8%	29,7%	32,7%	33,3%
	تحسنت قليلا	4	15	13	32
		25,0%	40,5%	23,6%	29,6%
	تحسنت كثيرا	5	11	24	40
		31,3%	29,7%	43,6%	37,0%
المجموع		16	37	55	108
		100,0%	100,0%	100,0%	100,0%

من معطيات الجدول أعلاه و الذي يوضح العلاقة بين تقييم المستجوبين لدور القاضي في جلسة الصلح و علاقته بالحالة المادية للأطفال بعد الطلاق، نلاحظ ان الحالات التي اكدت بأن حالة أطفالهم المادية قد ساءت كثيرا كانت أكبر نسبة فيها قدرت بـ 43,8 % من الحالات التي كانت ترى أن دور القاضي في جلسة الصلح كان سيئا جدا،

في المقابل كانت الحالات التي أكدت بأن حالة أطفالهم المادية تحسنت كثيرا قد دعم بنسبة أعلى قدرت بـ 43,6 % من الحالات التي رأت أن دور القاضي في جلسة الصلح كانت دورا جيدا، في حين أكدت الحالات التي كان أطفالهم بحالة مادية متوسطة و تحسنت قليلا، فقد كانت أعلى نسبة فيها هي 40,5 % من الحالات التي رأت أن دور القاضي في جلسة الصلح كان دور سيئ،

و بالتالي يمكن أن نستنتج ان هناك علاقة بين دور القاضي في جلسة الصلح و بين حالة الأطفال المادية, و هو ما يفسر سبب تقييم المطلقين و المطلقات لدور القاضي في جلسة الصلح التي هي نقطة انعطاف في حياة الزوجين و بداية حياة جديدة يحدد الحكم القضائي مصير كل طرف، و لعل نتائج جلسة الصلح و عدم توافق توقعات الأطراف لدور القاضي الذي من المفترض أن يكون حكمه عادلا و يخدم مصالح كل الأطراف قد ساعد على تذبذب الحياة المادية للطفل بعد الطلاق، لعل تقدير سلطة

القاضي للجانب المادي الذي يخصص لمصلحة الطفل هو الذي قد يزيد من حدة النزاع بعد الطلاق بين المطلقين، و هو ما يفتح المجال لنزاع من طبيعة أخرى محوره مصلحة الطفل المادية و المعنوية بالخصوص.

و عليه فان نتائج حلسة الصلح لها اثر كبير في نهاية الخلاف بين المطلقين أو زيادة شدته، و العلاقة تكاد تكون طردية أي أنه كلما كانت ادارة جلسة الصلح القضائي عادلة و ديمقراطية و تفتح مجالا لمناقشة كل الأمور بعد الطلاق و ما يترتب عنها من التزامات مادية و معنوية بين كل الأطراف كلما قلل ذلك من احتمال تعرض المطلقين للضغط و للحالات النفسية التي قد تؤثر هي بدورها على مصلحة الطفل و حياته الاجتماعية.

و قد ينتج عن ذلك عدد من الانحرافات في تربية الطفل، بحيث يعاني الطفل بعد طلاق والديه من مشكلة عدم القدرة على مواصلة التعليم، والتسرب من المدارس، وتدني مستوى التحصيل العلمي، وذلك بسبب حدوث المشاكل النفسية، وعدم توفر الأجواء المناسبة داخل الأسرة للدراسة، و ربما يزيد الوضع سوءا ان ينحرف الحدث في سلوكه الاجتماعي ويحاول تعويض ذلك النقص و الكبت النفسي في مجالات الانحراف التي اصبحت في حياتنا اليومية اكثر قربا من الطفل أو الحدث بسبب وسائل الاعلام و الرفقة السيئة و قلة الرقابة الأسرية التي تكون نتيجة خروج المطلقة للعمل من اجل تأمين حاجيات الطفل، و كذلك بسبب حالتها النفسية التي تظهر عليه بمرور الوقت و عدم القدرة على توفير اسرة جدية و فرصة زواج ناجح .

- نتائج الفرضية الرابعة:

من خلال نتائج الجداول الخاصة بالفرضية الرابعة يمكن أن نستنتج ما يلي:

مدى تقلص الخلاق و درجة النزاع بين المطلقين بعد صدور الحكم القضائي الخاص بالطلاق

دلت نتائج الدراسة على ما يلي:

- أن نسبة 38,3 % من المطلقين و المطلقات قد أكدوا أن الخلاف لم يتناقص بمجرد صدور الحكم ،و أن أكبر نسبة من المطلقين الذكور قد صرحوا أن الخلاف لم يخف بعد الحكم القضائي، حيث بلغت نسبة 41,2 % بالمقابل صرحت نسبة 36,7 % من المبحوثين أن النزاع بدأ يتناقص. حيث أن نسبة 37,2 % من المطلقات قد صرحن بأن الخلاف قد بدل يخف بعد صدور الحكم؛

- أن اكبر نسبة من الذين صرحوا بعدم انتهاء الخلاف بعد الطلاق كانت من القضايا التي كان المدعي فيها هو الزوج مثلتها نسبة 52,2 % من القضايا التي كان طلب الطلاق فيها بالإرادة المنفردة؛

- أكدت نتائج الدراسة أن نسبة 50 % ممن كان يرى أن دور القاضي اثناء جلسة الصلح كان سيئا قد صرحوا بعدم تلاشي الخلاف أو تناقصه بعد الطلاق و صدور الحكم القضائي. في المقابل كانت نسبة 45,5 % و بتكرار 27 حالة من 62 حالة طلاق صرحت بالدور الجيد لقاضي المكلف بجلسة الصلح القضائي.

أما نسبة 44,4 % من الحالات التي صرحت بأن دور القاضي في جلسة الصلح كان سيئا جدا قد اكدت أن الخلاف لم يخف بعد الطلاق نهائيا .

اتصال المطلقين ببعضهم البعض بعد الطلاق:

لمناقشة هذا البعد دلت نتائج الدراسة على ما يلي:

- نلاحظ أن نسبة 40,8 % من المطلقين قد صرحوا أن اتصالهم بالطرف الأخر كان معدوما و كانت اكبر نسبة دعمتها هي نسبة 75 % من الحالات التي كان لديها خمسة اطفال (05) ، تلتها نسبة 66,7 % من المطلقين الذين لديهم 06 أطفال، ثم نسبة 50 % من المطلقين الذين هم بدون أطفال،

في حين صرحت نسبة 30 % من المطلقين بأنهم كانوا يتصلون مع الطرف الآخر بالهاتف تدعم بأكبر نسبة قدرت ب 60 % من الحالات التي كان عدد أطفالها 03 اطفال تلتها نسبة 34,4 % من الحالات التي كان لديها طفل واحد (01) .

اما نسبة المطلقين الذي كان اتصالهم عن طريق المحضر القضائي و هو الشخص المكلف قانونا بحفظ حقوق الأطراف التي يصرح بها الحكم القضائي الخاص بالطلاق. فقد كانت 29,2 % تدعم بأكبر نسبة

100 % من الحالات التي كان عدد أطفالها 09 اطفال، تلتها نسبة 53,5 % للحالات التي كان عدد أطفالها اربعة أطفال(04) .

كذلك دلت النتائج على أن النسبة الأكبر من القضايا التي كان فيها طلب الطلاق من طرف الزوج وحده قد بلغت 45,7 % و قد صرحت هذه النسبة بعدم و جود اي اتصال بينها و بين الطرف الاخر بعد الطلاق. و تماثلها تقريبا نسبة 44,7 % من القضايا التي كان طلب الطلاق فيها من طرف الزوجة فقط، قد صرحت كذلك بعدم وجود اي اتصال بينها و بين الطرف الآخر. اما النسبة الأكبر في الحالات التي كان طلب الطلاق فيها من كلا الزوجين اي بالصفة المشتركة فقد كانت 40,7 % قد صرحت بأن اتصالها بالطرف الآخر كان عن طريق المحضر القضائي.

أما في ما يخص اثر علاقات الأطراف مع بعضهم البعض و نمط الاتصال بعد الطلاق فقد تبين أن نسبة 44,4 % من المطلقين الذين صرحوا بأن علاقتهم بالطرف الآخر قد ساءت كثيرا أثناء فترة المحاكمة و التقاضي حول الطلاق، قد أكدوا على أن الاتصال بينهم و بين الطرف الآخر معدوم تماما بعد الطلاق. أكدت نسبة 40 % من هؤلاء بأن افضل طريقة للمشاركة في تربية الابناء بعد الطلاق هو " الالتزام بحكم الطلاق حرفيا و الذي اصدرته المحكمة.

نمط الاتصال و المشاركة في تربية الاطفال من وجهة نظر المطلقين

في ما يخص هذا العنصر فقد تبين التالي:

- أن نسبة 38 % من المطلقين و المطلقات الذين يرفضون أن يكون الاتصال المباشر بين الزوجين بعد الطلاق جيد لتربية الابناء ، قد اكدت بضرورة التقيد بتحديد ايام معينة في الاسبوع للزيارة.

أما نسبة المطلقين و المطلقات اللذين يفضلون أن يكون إشراف الأب على تربية الطفل من بعيد فقد كانت بنسبة 22 % أكدت نسبة 40 % من هؤلاء بأن افضل طريقة للمشاركة في تربية الابناء بعد الطلاق هو " الالتزام بحكم الطلاق حرفيا و الذي اصدرته المحكمة. في حين أن نسبة 38 % من المطلقين و المطلقات الذين يرفضون أن يكون الاتصال المباشر بين الزوجين بعد الطلاق جيد لتربية الابناء ، قد اكدت بضرورة التقيد بتحديد ايام معينة في الاسبوع للزيارة. أما نسبة المطلقين و المطلقات اللذين يفضلون أن يكون إشراف الأب على تربية الطفل من بعيد فقد كانت بنسبة 22 %؛

- أن الذين أكدوا على ضرورة الالتزام بحيثيات الحكم الخاص بالطلاق حرفيا كانت نسبة الأغلى هي من المطلقين و المطلقات الذين ما زالوا يعانون بحالة نفسية سيئة بعد الطلاق، أما المستجوبين الذين أكدوا على ضرورة اشراف الأب على الطفل من بعيد ، فقد كانت أعلى نسبة من المطلقين و المطلقات ممن كانت حالتهم النفسية سيئة جدا بعد الطلاق،

- أن نسبة 43.3 % من المطلقين و المطلقات قد صرحوا بأن قرارهم بالطلاق لم يكن عقلانيا مطلقا. وكانت منها نسبة كبيرة قدرت ب58,8 % من الذكور ممن كان يعتقد بأن قراره لم يكن صائبا، و كذلك نسبة كبيرة قدرة ب 37,2 % من المطلقات؛

- أكبر نسبة و هي 47,8 %من الحالات التي اكدت بأن علاقتها بأسرة الطرف الآخر قد ساءت قليلا ، تليها نسبة مماثلة و هي 47,7 % للحالات التي أكدت على أن علاقتها باسره الطرف الآخر قد ساءت كثيرا، صرحت بأن قرارها كان غير عقلاني و غير صائب.

- الذين صرحوا بأن قرارهم الخاص بالطلاق قد كان عقلانية و صائبا تدعم بأكبر نسبة و هي 40,6 % من الحالات التي أكدت بأن علاقتها بأسرة الطرف الآخر لم حسنة لم تتأثر.

أما علاقة الحالة النفسية و المالية للمستجوبين و بين الحالة المادية و النفسية للأطفال و دور القاضي

فقد بينت نتائج الدراسة ما يلي :

- أن هناك علاقة قوية بين تغير حالة المطلقين النفسية و بين حالة أطفالهم المادية ، و هو ما دلت عليه النسب ، حيث كانت نسبة 37 % من حالات الطلاق و التي أكدت أن حالة أطفالهم المادية قد تحسنت كثيرا كانت أكبر نسبة فيها هي 74,1% من المطلقين و المطلقات الذين صرحوا بأن حالتهم المادية قد تحسنت كثيرا، بالمقابل كانت نسبة 33,3 % من المبحوثين الذي أكدوا أن حالة أطفالهم المادية قد ساءت كثيرا، تدعم هذا بأكبر نسبة قدرت ب 68 % من المطلقين و المطلقات الذين أكدوا على أن حالتهم المادية قد ساءت كثيرا.

- كثيرا كانت أكبر نسبة فيها قدرت بـ 43,8 % من الحالات التي كانت ترى أن دور القاضي في جلسة الصلح كان سيئا جدا.

في المقابل كانت الحالات التي أكدت بأن حالة أطفالهم المادية تحسنت كثيرا قد دعم بنسبة أعلى قدرت بـ 43,6 % من الحالات التي رأت أن دور القاضي في جلسة الصلح كانت دورا جيدا.

و عليه فان نتائج حلسة الصلح لها اثر كبير في نهاية الخلاف بين المطلقين أو زيادة شدته، و العلاقة تكاد تكون طردية أي أنه كلما كانت ادارة جلسة الصلح القضائي عادلة و ديمقراطية و تفتح مجالا لمناقشة كل الأمور بعد الطلاق و ما يترتب عنها من التزامات مادية و معنوية بين كل الأطراف كلما قلل ذلك من احتمال تعرض المطلقين للضغط و للحالات النفسية التي قد تؤثر هي بدورها على مصلحة الطفل و حياته الاجتماعية.

ان هناك علاقة بين دور القاضي في جلسة الصلح و بين حالة الأطفال المادية .

أنه كلما ساءت الحالة النفسية للمطلقين و المطلقات كلما ساءت حالة أطفالهم النفسية.

- أن هناك اثر لمجريات الاتصال و ادارة النزاع بين المطلقين اثناء المحكمة قد يزيد من توتير العلاقة بين المطلقين في ما بعد الطلاق .

و بالتالي يمكن أن نخلص إلى أن النزاع الأسري و ما خلفته قضية الطلاق قد يكون لهما آثارا سلبية لا يمكن للمؤسسة القضائية أن تمنعها بسهولة، و ربما قد يكون لها دور في نشوب نزاع من صفة اخرى و هي النزاع من أجل الحقوق المترتبة عن الحكم و مصالحة الأطراف خاصة الأطفال إن وجدوا،

ونستنتج من كل هذا أن هناك علاقة بين بقاء النزاع يعد الطلاق و بين طبيعة الجهة التي رفعت دعوى الطلاق، فيمكن أن نقول أنه كلما كان طلب الطلاق من المحكمة و رفع دعوى الطلاق بصورة منفردة (إما من طرف الزوج أو الزوجة) فإن احتمال بقاء اسباب النزاع بعد الطلاق تكون كبيرة.

كما يمكن أن نستنتج ان هناك علاقة بين دور القاضي في الجلسة الخاصة بالصلح و له اهمية في تقليص الحلافات المستقبلية بين المطلقين، و لعل هذا راجع بالأساس الى تجربة القاضي في مثل هذه الحالات، التي تتطلب وجود لنوع من التدخل القضائي السليم في تعريف المطلقين بما ستؤول اليه حالتهم بعد الطلاق، مما يوفر لهم اتخاذ قرار الطلاق بطريقة جيدة و سليمة يتحملون بعدها كل تبعات الحكم القضائي،

أي انه كلما كان دور القاضي جيدا في إدارة جلسة الصلح كلما كان اتخاذ قرار الطلاق مبنيا على حالة تأكد و وضوح من كلا الطرفين.

وأن نمط و طبيعة اتصال المطلقين ببعضهم البعض بعد الطلاق قد يقل كلما كان طلب الطلاق بالإرادة المنفرد و كلما كان اتخاذ القرار عقلانيا و متينا كلما خفت الخلافات و تناقص النزاع بين الزوجين.

و عليه فان فرضيتنا قد تحققت في مجملها لتؤكد أن هناك تتابعا في سيرورة نزاعات الطلاق و مراحله بدأ من الخلاف خارج المحكمة مرورا بإدخال النزاع الى المجال القضائي الذي تتغير فيه قواعد اللعبة و الصراع ليحول الى صراع أو نزاع تنظيمي بحث تتداخل فيه المجالات الاجتماعية و النفسية و الاقتصادية التي تحيط بأطراف النزاع، و الذي يؤثر بالتالي على مرحلة ما بعد الطلاق و تفاعل المطلقين و المطلقات مع حيثيات الحكم الصادر بخصوص الطلاق و ما يترتب عليه من التزامات و تبعات مادية و معنوية تشكل مواقف و اتجاهات المطلقين و المطلقات لطبيعة المشاركة الأبوية في تربية الأبناء بعد الطلاق ، و هو ما قد ينعكس على حياة الأطفال النفسية و المالية على السواء.

الاستنتاج العام للدراسة:

من خلال ما هدفت إليه الدراسة من تحليل العملية القضائية لإجراءات الطلاق عبر المنظور الاتصالي لها، فإن الدراسة قد توصلت إلى عدة مؤشرات اجتماعية و اتصالية تخص انتقال المعلومات و الدلالات البنية بين الزوجين المتخاصمين، تمثلت في وجود تشويه في البنية الاتصالية في شكلها التبادلي بين أطراف النزاع. و وجود أثر للبيئة الاتصال التنظيمي في محاكم الأسرة الابتدائية على طبيعة و وتيرة التصرف النزاعي للزوجين المتخاصمين. حيث و بالرغم من الإصلاحات المقترحة لتطوير المنظومة القضائية خاصة في ما يخص الإجراءات و التعاملات مع قضايا الطلاق و النزاع الأسري، إلا أنها مازالت طويلة و مكلفة و مرهقة للطرفين. إذ من المفترض في هذه الإصلاحات أن تهدف إلى تهدئة الأوضاع و الوصول إلى ما أصبح يعرف ب"الطلاق السلس " أو الطلاق الهادئ. و هذا تطور إيجابي لتدعيم تماسك الأسرة و المجتمع. لكن و مع كل هذا مازالت المحاكم تمثل صور لصراع الزوجين بشكله المفتوح، و فضح الخصوصية الزوجية أمام المجال العام، بدل إجراء ذلك في السرية التي تشكل شكلا مهما من الخصوصية التي تتمظهر في صيغة الطلاق بالتراضي؛ إضافة إلى وجود إشكالية التواصل الشخصي بين الزوجين المتخاصمين و دخولهما بهذا الخلاف مضمار القانون و العمل قضائي،

أن طبيعة الحوار و المناقشة التي سادت أجواء جلسة الصلح حسب آراء العينة كانت في أغلبها تؤكد على وجود جو سلبي للمناقشة و محاولات حل النزاع بالشكل الهادئ و العقلاني، إضافة إلى ملاحظة أن دلالات السكوت و الحذر لها مدلولها الاجتماعي و القانوني، بحيث أن أطراف النزاع و إن كان قرارهم نهائيا بالنسبة للطلاق، فإنهم يلجئون إلى عدم التصريح به خشية الوقوع في المحاذير القانونية التي تلزم الطرف المتعسف في الحق أن يلتزم بتعويض الضرر الحاصل على الطرف المتضرر، أي في حالة الطلاق بإرادة الزوج فإن الزوج لا يبادر بالتلفظ أو إعلان الطلاق أمام القاضي لكي لا يعد طلاقه طلاقا تعسفيا؛ أما في حالة الطلاق بطلب من الزوجة و هو في هذه الحالة يمثل " الخلع " تتجنب الزوجة البت النهائي للطلاق ليكون هنا محاولة انفلات من الزوج بالطلاق أو الوصول إلى حالة التفاوض بالطلاق دون اللجوء إلى خسارة كبيرة. لذلك فإن تفسيرنا لهذه النتائج قد انطلق من ملاحظات ميدانية و لقاءات مع حالات قليلة بصفة غير رسمية لمعرفة استراتيجيات الأزواج في التعامل مع مثل هذه المواقف.

أما من المنظور الاتصالي، فإن ما يمكن قوله هو أن جو الاتصال في جلسة الصلح القضائي هو عبارة عن اتصال متقطع؛ و بذلك فإن أطراف النزاع (الزوجين) و بحكم قرارهما المسبق، و عبر خبرات

اجتماعية لأفراد آخرين مروا بهذه التجربة، يمكنها تحديد طبيعة التعامل مع أسئلة القاضي، و نوعية الأجوبة و البراهين و الحجج المقدمة أمام ادعاءات الطرف الآخر.

إضافة إلى استعمال أنماط الاتصال غير اللفظي كالإيماءات و التعابير الوجه و النظرات... و تتدخل في جو المناقشة أساليب لفظية مقتضبة و محددة، ذلك كله خوفا و حذرا من ما يترتب عنها من سلبيات على قضيته. و يعتبر الخروج عن معالجة الموضوع الأساسي أو السبب الحقيقي للنزاع من أهم استراتيجيات الطرف الخاسر في ادعاءاته. أن مدة جلسة الصلح القضائي في أغلب الأحيان لم تكن مدة كافية من أجل مناقشة كل جوانب النزاع، و إعطاء الفرصة للزوجين في تبادل الحلول و الآراء، و هذا بالطبع لا يسمح بإيجاد التفاهم و التركيز على النقاط الهامة للوصول إلى حل مناسب و قرار يحفظ للمشتركين مصالحهم المشتركة، لأن التعامل السريع و خاصة في الحالة الانفعالية التي تساير عملية الطلاق، و الاكراهات الخارجية سواء على الزوجة أو الزوج تلقي تبعية أخلاقية على نوعية و طبيعة القرار المتخذ. ذلك أن عقلانية القرار.

أما ما يخص حالة الطفل بعد الطلاق فلقد وجدت الدراسة أن هناك تأثير متبادل بين حالة المطلقين و المطلقات النفسية و بين حالة ابنائهم النفسية و المالية لأن هناك ارتباط بين العامل المادي الذي يعيشه الطفل في الأسرة المطلقة (أحادية الأبوين) فحضانة الأطفال تعتبر من القضايا الأساسية التي تزيد من حدة النزاع بين الوالدين المطلقين بدليل أن نسبة كبيرة من المبحوثين أكدوا أن حدة الخلاف بعد الطلاق لم يتناقص و لم تتحسن طبيعة الاتصال و المشاركة الوالدية في تربية الأطفال ، علما بأن الحضانة المشتركة هي الغالبة في كل القوانين الخاصة بقضايا الأسرة و التي هي ركيزة اخلاقية نابعة من التشريعات الاسلامية حيث يؤكد الاسلام - كدين يرتكز على المعاملة الحسنة – على مبدأ عدم الإضرار لكل طرف من أطراف الخلاف و الشقاق الأسري، فقد جاء في القران الكريم في قوله تعالى"

وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ ۚ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ۚ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُ بِوَلَدِهِ ۚ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ ۗ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ۗ وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم مَّا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (233)[1]

و قد" أوضحت دراسة حديثة أن نمو الطفل يتأثر بحدوث الطلاق أو بالمشاجرات المتكررة بين الوالدين أمام الأبناء، و أضافت الدراسة أن الضغوط النفسية تقلل من مقدار افراز هرمون النمو

[1] سورة البقرة، الآية 233.

المرتبط مباشرة بمقدار النمو في طول الجسم، و أنها تؤثر سلبا في نمو مناطق معينة من المخ و هي المسؤولة بالدرجة الأولى عن الذكاء بشكل عام، و بشكل خاص بقدرات التعلم و الذاكرة." [1]

فتحمل كلا الوالدين مسؤولية الرعاية سواء المادية أو المعنوية هو سلوك فطري لكن بسبب تدخل العوامل التنظيمية و خاصة في مجالها الاتصالي لسير عملية و ادارة نزاعات الطلاق في المحكمة، قد شكل تحديا من الأفراد نحو بعضهم البعض، و أخرج الطرفين في حالة رابح و خاسر.و لهذا فأغلب المطلقين و المطلقات بات لديهم نوعا من الاحكام المسبقة بعد عادلة جلسة الصلح التي من المفترض أن تناقش فيها كل القضايا الخاصة بحياة الأطراف بعد الطلاق، لا أن يفاجئ الكثير منهم بحكم يعتبره مجحفا في حقه، و هو ما ينعكس على حالة عدم التفاهم في الأمور المتعلقة بحضانة و تربية الأطفال، و تجعلهم يواجهون عدد كبير من الصعوبات في فهم العلاقات المعقدة في جدلية الحق و الواجب التي يتعامل بها المطلقون و المطلقات في تسيير حياة الأطفال، أي ما هي حدود كل طرف في التدخل في طريقة التربية و الرعاية و الاشراف؟، لهذا فإن عدم القدرة على التفاعل بين الوالدين المطلقين يعيق تحقيق الرعاية السليمة و المشتركة للأبناء، ة يجعلهم في الغالب يتسمون بروح التنافس و العداوة و الكراهية تجاه بعضهم البعض باعتبار الطرف الآخر هو سبب تشرد الأسرة و تفككها.

و من هنا يتبن أن نزاع الأبوين يستمر في التأثير السلبي على الصحة النفسية للأطفال بعد الطلاق، و قد يذهب بعض الباحثين إلى القول بأنه" بالرغم أن الحضانة المشتركة قد تخفف من تأثيراتها السلبية على نمو الطفل، إلا أنه لا توجد أدلة قاطعة على أن هذا الأسلوب يمكن أ، يمنع التأثيرات المدمرة لنمو و تطور الطفل."

الا اننا نفترض أنها السبيل المثالي من بين كل الطرق حتى و لو أن هناك اختلافا بين المطلقين في كيفية الاشراف لكن في المدى البعيد و ربما البعد الاستراتيجي يكون من الواجب أن يشجع المجتمع هذا النمط من الإشراف الابوي إذا أعيد للعامل الاخلاقي و الوازع الديني دوره في تشكيل قيم المجتمع التي اضطربت بعوامل الحداثة و العولمة التي نخرت روح التعاون و الاحترام بين أفراد الأسرة و شجعت – خاصة المطلقات – على التمادي في التمسك بحق الرعاية الكلية على الأطفال متجاهلة قيم الأبوة التي تعطي للاب الحق في مراقبة ابنائه بالرغم من بعده عليهم بعد الطلاق. و هو مطلب تحدده سلطة الانفاق التي هي واجبة على الأب و التي يعتبرها الكثير من الآباء مصدر التحكم و اصدار الأوامر الخاصة بطبيعة التربية و اساليب تنشئة الأم الحاضنة لأولاده. اذا علمنا أنه في الماضي لم تكن تعتبر هذه

[1] - اسماعيل عبدالرحمن، **القاتل الخفي: الضغوط: الأسباب ، الآثار، العلاج**، (ب،ط)، دار اليقين للنشر و التوزيع، المنصورة، مصر، 2008، ص، ص، 43- 44.

مشكلة بالحجم الحالي ذلك أن المطلقة في الماضي كان لها فرصة اعادة الزواج و بالتالي فإن رعاية الأبناء إما أن ترجع لأسرة الأب باعتبار الطفل هو امتداد للنسب الأبوي، أو أن يبقى الطفل في بيت جده من الأم لكن لا يعتبرون في عرف المجتمع إلا أوصياء على الطفل و قد كان يسمى " ابن الناس" كناية على أن الطفل له اسرة الأب هي التي لها الكلمة الفصل في كل ظروف حياته خاصة إذا كانت بنتاً و لعل مقارنتنا لهذا الأمر بالنظرة التاريخية الانثروبولوجية تعطي لنا تصورا على تطور و تغير هذه العلاقات و التي زالت في الاجمال لم يعد لأسرة الاب أي سلطة إلا سلطة النسب و الاعتراف به، و كثير من الحالات التي اشتكت من عدم اهتمام الأب بالحضانة و الرعاية المستمرة للطفل و ذلك لأن الأغلب من المطلقين الذكور تكون لهم فرصة اعادة الزواج مقابل بقاء المطلقات بدون فرصة و التي تؤثر على نفسيتها سواء من خلال تحملها لتربية ابنائها مهما كلفها الأمر و التضحية بشبابها و جهدها و هو ما قد نفسره بتوصيفنا له على أنه " فعل تضحية" و التي يمكن وصفها حسب الباحث بالطلاق الغيري" أي أن الكثير من النساء المطلقات و ربما بعض المطلقين الذكور من يقبل بالطلاق كتضحية للجماعة و هو قد يكثر في المجتمع التقليدي الذي يمارس فيه المجتمع سلطة قهرية تفرض على الفرد قبول موقف الطلاق لإرضاء الاسرة التي يعتبرها ذات قيمة عليا أكثر من التفكير في ملذاته و حياته الشخصية. اي أنه كلما كانت علاقة المطلق بأسرته كبيرة كان موقفها غير راض على الطرف الآخر فإنه يلتزم قبول الطلاق به و عدم التفكير في التراجع أو إعادة الحياة الأسرية من جديد و التي هي من صميم التشريع الإسلامي الذي يعطي الفرصة لهذا، لكننا نلاحظ أن الأغلب في حالات الطلاق لم يتراجع فيها الاطراف و في هذه الحالة يكون الطفل ضحية التباعد المستمر بين الوالدين المطلقين. و اذا تزوج الاب المطلق فإن المطلقة هي من تتحمل تربية الاطفال خوفا من تشردهم و خوفا من عودة الحضانة الى الزوج المطلق. و قد يحاول بعض المطلقين الذكور أن يبرر عدم قدرته على نفقة الحضانة التي تفرضها عليه المحكمة في الحكم النهائي للطلاق أن معسر أو غير قادر على التوفيق بين مصاريف الأسرة الجديدة و أبنائهم من الطلاق، و لعل هذا الامر راجع كذلك لسوء تقدير القاضي المكلف بالجلسة الصلحية لحالة الزوج الاقتصادية و بالتالي فإن الزوج بعد الطلاق ليس بوسعه إلا التمرد و التحايل على تسديد الالتزامات المالية التي كما استنتجت الدراسة أن لها علاقة بسوء الحالة النفسية للمطلقين و المطلقات، و التي تنعس سلبا على حالة الطفل النفسية و المادية، و لعل من نافلة القول أن نستشهد بالآية القرآنية التي تحث على عدم المساواة بين الأشخاص في مبلغ النفقة فقد قال تعالي" (لينفق ذو سعة من

سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله لا يكلف الله نفسا إلا ما آتاها سيجعل الله بعد عسر يسرا)[1] فالقدرة على النفقة هي معيار لابد أن نفسر به تلك العلاقات السيئة بين الآباء المطلقين فهي التي قد تفتح مجال اخر للعودة للقضاء و محاولة مقاضاة الطرف الاخر في اعادة النظر في نفقة المحضون.

اذا فالاعتقاد بأن للطلاق في حد ذاته هو سبب وجود الضغوط على الطفل هو أمر يجب تفكيكه و ارجاع هذه الحالات النفسية- و التي اهتمت بها الكثير من الدراسات الخاصة بآثار الطلاق على الطفل و على المرأة- إلى دراسة العوامل الاجتماعية و الاقتصادية المرتبطة بها مثل اساليب ادارة نزاعات الطلاق التي اصبحت تحت اشراف المؤسسة القضائية و التي حولت العلاقات الاجتماعية الى علاقات تنظيمية بحتة، اضافة الى أنها وضحت قواعد لحياة الأطراف و شكلت حدود السلطات استنادا الى حالة تقديرية يقوم بها تكنوقراطيون وهم المحامون و القضاة, بعيدا على الواقع الاجتماعي الحقيقي و السياق الاتصالي الذي يحدد ظروف الطلاق و نتائجه، فتحديد الايام للزيادة – مثلا_ للطرف غير الحاضن هو في العرف الاجتماعي تعديا على الحق الطبيعي له و الذي لو اتيح للعرف و التقاليد الاجتماعية أن تحدده لأبقت له حرية التصرف فيها ، اعتبارا لواقع الثقافة السائدة التي تشكل مضامين الحقوق و الواجبات، و ليس تلك المواد القانونية التي تخالف قيم المجتمع و هو ما تبينه الكثير من التجاوزات التي تحصل في ما يخص توفير السكن للحاضن – الام في الغالب- و التي قد يلجأ الكثير من المطلقين الى اعتباره ليس حقا لأن سكن المطلقة خاصة اذا كانت صغيرة السن مع طفل او طفلين في مسكن يكفله الأب لها غير لائق اجتماعية و لا اخلاقيا، و مع اعتبار السكن أو بدل الايجار حق يشرعه لها قانون الأحوال الشخصية فإنها لن ترض الا بالمقابل المالي ، لكن بما أن الزوج يكون في الاغلب بين سلطة القانون الذي يلزمه بذلك و بين سلطة المجتمع و التقاليد فإنه يستعمل الحيل لتفادي ذلك و قد افادتنا كثير من المقابلات مع بعض المحامين و بين بعض المطلقات، أن هذا الحق في كثير من الحالات لا يتحقق للمطلقة الحاضنة و ذلك حين يذهب البعض في توفير سكن بعيد عن اسرة المرأة المطلقة ثم يحاول تقديم عقد الإيجار للمحضر القضائي ليلزم المطلقة بالسكن فيه أو التنازل عن حق السكن، و في كثير من الحالات و كما اسلفنا ذكره فإن الأعراف الاجتماعية – خاصة في المجتمع المدروس- لا يقبل بسكن المرأة لوحدها أو مع أبناء صغار في السن.

[1] سورة الطلاق، الآية 07.

و عليه فتدخل النسق القضائي – حسب الدراسة – قد يؤثر سلبا على نزاعات الطلاق في المستقبل و بالتالي على حياة الطفل الذي بسبب بقاء الخلاف أو تجدده قد يؤثر على علاقة الأب و الأم و بالتالي يكون هناك اختلال في معادلة الأسرة " فابتعاد الأم يحرمه من حبها و حنانها، بل قد يضيع في نفسه جذور الحرمان و الكآبة و الحزن، مما يؤثر على مستقبل حياته(...) كذلك فإن ابتعاد الأب عن طفله قد يترك أيضا آثاراً سيئة في حياته."[1] لهذا نعتقد أنه من الواجب أن تركز الدراسات و البحوث على عملية الاتصال كعملية اساسية في تطوير اساليب جديدة في تشجيع الفعل التواصلي بين الآباء المطلقين و عدم اعتبارهم مسئولين عما حدث من انفصال لهما، و عدم اظهار مشاعر الكراهية من أي الابوين اتجاه الآخر، وتشجيع اللقاءات الجماعية التي تجمع بين الأبناء والأبوين المطلقين معا ما امكن ذلك و توفير فرص مناقشة المشكلات التي يتعرض لها الكثير من الأبناء. و الشكل التالي يعطي تصورنا لتأثير هذا التدخل.

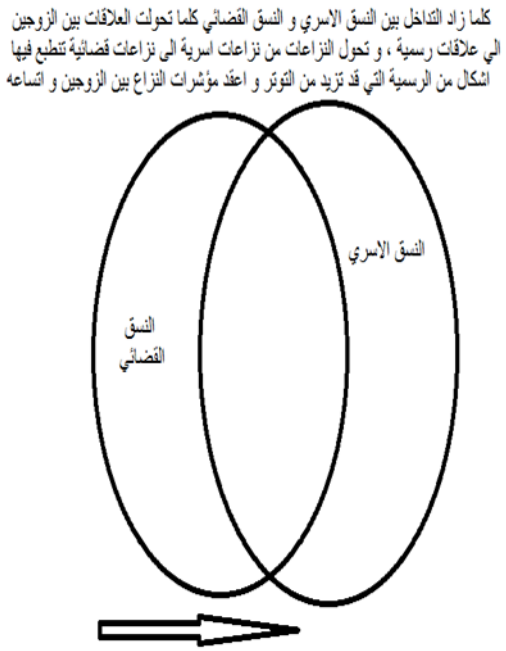

شكل توضيحي 18 يوضح كيفية تداخل النسق القضائي مع النسق الزواجي أو الأسري (من اعداد الباحث)

و من الملاحظ أنه في المدة الأخيرة قد بدا الانتباه الى هذا الأمر من طرف الحكومة في تشجيعها لعمل الاخصائيين النفسانيين في مؤسسات الصحة الجزائرية لكن يبقى هذا العمل غير مكتمل حتى تتبنى

[1] - حمزة جبالي، **المشاكل النفسية عند الطفل اسبابها و طرق معالجتها**، (ب،ط) ، دار الأسرة للإعلام و دار عالم الثقافة للنشر و لتوزيع، عمان، الاردن، 2016، ص، 60.

الحكومة حلولا واقعيه التي لا تتأتى الا من خلال الدراسات المعمقة لسلبيات الطلاق و لتأثير العوامل التنظيمية للمحاكم على النزاعات الأسرة ، و عبر تطوير عمل الوساطة و الصلح ليبتعد عن روتين العمل و التخلص من المشاكل العالقة بين المطلقين بعد الطلاق بمحاولة تعريف كل من يريد الاقدام على الطلاق بكل حقوقه و الواجبات التي سوف تترتب عن قراره، و أن تظهر مؤسسة القضاء دورها الصلحي و التوفيق بين الأزواج عكس ما يتصوره المخيال الشعبي الذي يرى بأن مجرد دخول النزاع الى مجال القضاء هو ايذان بحرب قد تجرف كل القيم الاجتماعية للمتنازعين و تعطي فرصة التمرد على الاحكام القضائية و مجابهة السلطة القضائية بسلطة غير رسمية تتشكل من خلال فعل استراتيجي يتبناه كل طرف من الاطراف المتخاصمة.

خاتمة :

ركزت الدراسة على العملية الاتصالية بين الزوجين في مسارها التنظيمي لإجراءات التقاضي وشرطياته القانونية والإدارية لتحاول من خلال ذلك فهم ميكانزمات تبادل المعلومات وتأثير أنماط الاتصال في هذه المحاكم على استمرار أو عدم الاستمرار لحالة التوتر والصراع بين الزوجين المتخاصمين، حتى بعد الطلاق ، خاصة بوجود أطفال بينهما و هو الأمر الذي يتطلب من الجميع المشاركة في حله و التفكير فيه. و لأن تراكم التوتر يؤدي في أغلب الأحيان إلى الاستثارة المستمرة للعدوانية ،بل قد يؤدي إلى خلل وظيفي للدور الأبوي أو الاستهانة بالمسؤوليات والالتزامات القانونية والاجتماعية بالنسبة للحالات التي يتواجد بها أطفال .و قد اثبتت الدراسة الحالية مثل صحة ما جاء في بعض الدراسات التي قامت بدراسة حالة الأطفال بعد طلاق والديهم، و لأثبتت أن حالتهم النفسية و المالية مرتبطة ارتباطا قويا مع حالة الآباء خاصة الطرف الحاضن، و لعل سوء ادارة الطلاق في الجلسة الصلحية التي تقوم بها محاكم الأسرة هي سبب مباشر في هذا الخلل في نظام الحضانة الذي يرى اغلب المطلقين و المطلقات بأن يكفي فقط بالإشراف غير المباشر من طرف الزوج غير الحاضن و الذي في اغلب الحالات يكون هو الأب. و بقاء الصراع بعد الطلاق هو امر غير محبب لا على المطلقين لا على الأطفال لهذا فإن الدراسة الحالية في مجالها النظري والميداني قد ركزت على هذا الموقف الاجتماعي لتوضيح الدلالات التفاعلية داخل المحاكم الخاصة بالأسرة في سياقها الاتصالي ، حيث دلت على أن أغلب الأطراف لا يوجد بينهما تواصل ، لأن كل طرف ينتدب محاميا وكيلا عنه مما يؤدي إلى فقدان الثقة و تشويه بنية التواصل الشخصي بين الزوجين؛ إضافة إلى وجود معوقات خاصة باللغة والتي من خلالها يمكن للطرفين توضيح معاني ودلالات تصرفاتهم ومواقفهم بكل حرية الموقف. و أن المجال الاجتماعي لكلا الطرفين له تأثير سلبي على مجريات التراسل و التغذية الراجعة، المتولدة من طبيعة الاتصال الكتابي في المرحلة الأولى من إجراءات الطلاق. إذا ما تخطينا أسباب الانفصال، ووضعنا أمام فكرة الطلاق وجهاً لوجه فإن أول ما سيصادفنا هو شرارة العداوة بين المنفصلين، مع أنه في كثير من الأحيان يقع الانفصال لأسباب لا تتعلق حرفياً بأحد الطرفين بل في طبيعة العلاقة بينهما كانعدام التفاهم مثلاً. فكثيراً ما نسمع قصص عن بعض الأصدقاء أو الأقارب الذين وضعوا بذلك الموقف البشع، وقرروا الانفصال بطريقة ودية وحضارية، دون أن يضغط أحدهما على الآخر أو أن يقرر أحدهما ذلك الإجراء من تلقاء نفسه بطريقة تعسفية، ومع ذلك بعد مرور الوقت نجد أنهما تحولا إلى عدوين كل منهما يسعى لتشويه

سمعة الآخر والانتقام منه بطريقة أو بأخرى. قد لا نكون مع فكرة ضرورة أن تتحول العلاقة بين المنفصلين إلى صداقة، لكننا في كثير من الأحيان بحاجة إلى ذلك الاحترام الذي يجب أن يفرض نفسه وخاصة بوجود الأولاد، فمن أكبر الأخطاء التي يقع فيها المنفصلون في مجتمعنا استخدام الأطفال كوسيلة لانتقام أحدهم من الآخر، عبر فرض شروط معينة بعدم زيارة أحد الطرفين للأطفال أو لقاءهم، أو تحدثهما أو أحدهما عن الآخر بصورة سيئة أمام الأولاد.

وفي مجتمعاتنا فإننا نتعايش مع مخلفات الطلاق بكل سلبياتها خاصة ان اختلطت امور اخرى مثل الخوف من تكرار تجربة الزواج (و هو ما لمسناه من بعض المقابلات الحرة مع بعض المطلقات خاصة اللواتي لديهن اطفال)، فالعبء النفسي قد تحمله المطلقة أكثر من المطلق بما أنه قادر على ايجاد البديل و ربما الاحسن (فوصمة الطلاق في مجتمعنا مرتبطة بالمرأة أكثر منها بالرجل و هو امتياز اجتماعي يستفيد منه الرجل في حالة التقدم لخطبة امرأة اخرى و ربما يتخذه نقطة قوة لأنه يستطيع ان يشترط على الاخيرة شروطا و يوحي لها بأنه قادر بكل بساطة أن يطلقها كما طلق الاولى، هو اذا فعل لمسناه من خلال مسيرة بحثنا و دراستنا حول الطلاق قد لا يكون مصرحا به في مجاله الاجتماعي لكن مع عدد من النساء و بعض الرجال و مناقشاتنا مع اطراف اخرى استطعنا أن نستنتج هذا السلوك الذي يستحق الدراسة و البحث في دراسات مستقلة و معمقة.

قائمة المراجع و المصادر:

أولا: المصادر:

1. القرآن الكريم برواية حفص بن سليمان الأسدي الكوفي لقراءة عاصم بن أبي النجود الكوفي .
2. مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: 179هـ)، **الموطأ** ، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية - أبو ظبي – الإمارات، الطبعة: الأولى، 1425 هـ - 2004 م، ج4.

ثانيا المراجع باللغة العربية

1 - القواميس:

1. عبد النور جبور، و إدريس سهيل، **المنهل قاموس فرنسي عربي**،ط2، بيروت، دار العلم للملايين و دار الآداب، 1972، ص، 829.
2. ميتشيل دينكن ، **معجم علم الاجتماع** ، تر:إحسان محمد الحسن، ط1 ، بيروت ، لبنان، دار الطليعة للطباعة و النشر ، 1981.
3. ابن منظور، **لسان العرب** ، (الطبعة الثالثة)، بيروت: دار صادر، 1414هـ ، جزء 11 ، ص- ص 726-727.، انظر مادة (وصل).
4. وزراة الاوقاف والشؤون الإسلامية دولة الكويت ، **الموسوعة الفقهية الكويتية** ، الجزء 29(الطلاق عدديات)، ط1 ، 1993 م، مطابع دار الصفوة للنشر و التوزيع.
5. قاموس المنجد الإبجدي ، ط5 ، دار المشرق ، بيروت- لبنان ، 1986.

2 - الكتب:

1. - أمقران بوبشير محند، **النظام القضائي الجزائري**، (ب.ط)، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1993
2. - لؤلؤة مطلق الجاسر، **العنف الأسري و اثره في التحصيل الدراسي- دراسة ميدانية على عينة من تلميذات الصف السادس-** ، ط1، دار سعاد الصباح للنشر التوزيع، الكويت، 2015.
3. - إبراهيم منصور إسحاق، **نظريتا القانون و الحق و تطبيقاتهما في القوانين الجزائرية**، ط7، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2007.
4. - أبو النجا محمد العمري، **الاتصال في الخدمة الاجتماعية**، بدون طبعة ، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، مصر1986 .
5. - أبو عرقوب إبراهيم ، **الاتصال الإنساني و دوره في التفاعل الاجتماعي**، ط4 ، الأردن: دار مجدلاوي للنشر، 1993.

6. - أبو قحف عبد السلام، **أساسيات الإدارة**، (ب.ط)، مصر: الدار الجامعية، 1995.
7. - احسان محمد حسن ، **مبادئ علم الاجتماع الحديث**، ط1 ، دار وائل عمان ، الاردن، 2005.
8. - احسان محمد حسن، **النظريات الاجتماعية المتقدمة – دراسة تحليلية في النظريات الاجتماعية المعاصرة**-، ط2، دار وائل للنشر، عمان ، الاردن، 2010.

9. - أحمد طاهر، **كيف ترفع مهاراتك الإدارية في الاتصال**، ب.ط، مصر. الإسكندرية: الدار الجامعية، 1998.
10. - أحمد فرج السيد، **الأسرة في ضوء الكتاب و السنة**، ط2، مصر، المنصورة: دار الوفاء للطباعة و النشر و التوزيع، 1989.
11. - أركون محمد، **من الاجتهاد إلى نقد العقل الإسلامي**، تر: هاشم صالح، ط1، بيروت: دار الساقي، 1991.
12. - إسماعيل علي سعد ، ، **الرأي العام بين القوة و الإيديولوجية** ، ب ط ، بيروت ، دار النهضة العربية ، 1988.

13. - أفادية محمد نور الدين ، **الحداثة و التواصل في الفلسفة النقدية المعاصرة** –نموذج هابرماس -، بدون ط ، بيروت: دار إفريقيا الشرق ، ب ت.
14. - الأصفر أحمد ، اديب عقيل ، **علم اجتماع التنظيم ومشكلات العمل** ، منشورات جامعة دمشق ، سوريا ، 2012.

15. - البشري طارق ، **الوضع القانوني المعاصر بين الشريعة الإسلامية و القانون الوضعي**، ط1 ، مصر : دار الشروق ، 1996.
16. - الجندي نصر أحمد ، **الأحوال الشخصية في الإسلام**، سلسلة " كتابك " العدد: 170، مصر: دار المعارف، 2001 .
17. – الجندي نصر احمد ، **شرح قانون الأسرة الجزائري**، (ب.ط)، مصر: دار الكتب القانونية و دار شتات للنشر ة البرمجيات، 2009.
18. - الحسيني السيد، **علم اجتماع التنظيم**، (ب.ط)، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 1994.
19. - الخشاب مصطفى سامية، **النظرية الاجتماعية و دراسة الأسرة**، مصر: الدار الدولية للاستثمارات الثقافية، ط1، 2008.
20. - الخشاب مصطفى، **دراسات في الاجتماع العائلي**، (ب.ط)، بيروت، لبنان: دار النهضة العربية للطباعة و النشر, 1985.
21. - الخشب محمد ، **فقه النساء في ضوء المذاهب الأربعة و الاجتهادات الفقهية المعاصرة**، ط1، دمشق: دار الكتاب العربي،1994.
22. - الخليل سمير ، **دليل مصطلحات الدراسات الثقافية والنقد الثقافي (إضاءة توثيقية للمفاهيم الثقافية المتداولة)**، ' ب,ط) ، دار الكتب العلمية، بيروت ، لبنان، 2016.
23. - السلطان محمد السعيد أنور ، **السلوك التنظيمي** ،(ب.ط). مصر ، دار الجامعة الجديدة ، 2004.

24. - الشرنباصي علي السيد رمضان ، **المدخل لدراسة الفقه الإسلامي " تطوره – مدارسه -مصادره –قواعده – نظرياته**، " ط2 ، مصر: مطبعة الأستانة ، 1403 هـ
25. – الصابوني علي محمد ، **روائع البيان – تفسير آيات الأحكام** - ، ط 4 ،الجزائر: مكتبة رحاب ،1999.

26. - الضبع عبد الرءوف، **علم الاجتماع العائلي**، ط1، مصر. الإسكندرية: دار الوفاء لدنيا الطباعة و النشر، 2003.

27. - الطويرقي عبد الله ، **علم الاتصال المعاصر** – دراسة في الأنماط و المفاهيم و عالم الوسيلة الإعلامية –، ط2، السعودية ، الرياض : مكتبة العبيكان ، 1997.

28. - العبد محمد ، **النص و الخطاب و التواصل**،ط1، دار الاكاديمية الحديثة للكتاب الجامعي، القاهرة، مصر، 2005.

29. - العلاق بشير ، **الاتصال في المنظمات العامة- بين النظرية و الممارسة**-، ط1، دار اليازوري العلمية للنشر و ، التوزيع، عمان، الاردن، 2014.

30. - القرضاوي يوسف ، **الحلال و الحرام في الإسلام**، ط11، القاهرة: دار التراث العربي، 1997.

31. - القريوتي محمد قاسم ، **نظرية المنظمة و التنظيم**، ط4 ، دار وائل للنشر و التوزيع ، عمان ، الاردن، 2013.

32. - القصير عبد القادر ، **الأسرة المتغيرة في مجتمع المدينة العربية**، ط2 ، بيروت، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، ، 1999.

33. - المجذوب طارق، **الإدارة العامة – العملية الإدارية و الوظيفية العامة و الإصلاح الإداري**، (ب.ط)، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2003.

34. - المرعشلي هاني ، **العقل و الدين – سلسلة نقد العقل التجريدي في الإسلام** – الكتاب الثالث، (ب.ط)، الإسكندرية: المكتب العلمي للنشر و التوزيع، 2001.

35. - المطيري زويد منصور ، **الصياغة الإسلامية لعلم الاجتماع** – الدواعي و الإمكان- ط1، مصر: دار أخبار اليوم ن سلسلة كتاب الأمة، يناير 1993.

36. - المعدللي هند ، **الزواج في الشرائع السماوية و الوضعية**، ط1، دار قتيبة للطباعة و النشر، دمشق، سوريا، 2002.

37. - الموسوي سنان ، **الادارة المعاصرة – الاصول و التنظيمات**-، ط1، دار مجدلاوي للنشر و التوزيع، الاردن، 2004.

38. - الموسوي هاشم ، **النظام الاجتماعي في الإسلام** ، ط1 ، بيروت ، لبنان : دار الصفوة ، 1992.

39. - المومني واصل جميل ، **المناخ التنظيمي وإدارة الصراع في المؤسسات التربوية** .ط1 ، دار الحامد للنشر والتوزيع ، عمان – الأردن ، 2006.

40. - النمر عبد المنعم ، **مشاكلنا في ضوء الإسلام**، (ب.ط)، مصر: مؤسسة مختار للنشر و التوزيع، 1987.

41. - أمقران بوبشير محند. **النظام القضائي الجزائري**. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية ، 2008.

42. - إيان كريب ، **النظرية الاجتماعية – من بارسونز إلى هابرماس** – تر:محمد حسين غلوم، الكويت: المجلس الوطني للثقافة و الفنون و الآداب ،أبريل 1999.

43. - بطاح أحمد ، **قضايا معاصرة في الادارة التربوية**، ط1، دار الشروق، عمان ، الاردن، 2007.

44. - بلحاج العربي ، **الوجيز في شرح قانون الأسرة الجزائري**، ب.ط، الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية ، 1999.

45. - بو ضرغم صابر ، **العائلة – واقعها و تطورها عبر العصور**-، ب.ط، بيروت: دار الآفاق الجديدة، ب.ت .

46. - بوتفنوشت مصطفى ، **العائلة الجزائرية – التطور و الخصائص** - ، ب.ط ، تر : دمري أحمد ،الجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية ، 1984.

47. - بوحوش عمار، . الذنيبات محمد ، **مناهج البحث العلمي و طرق إعداد البحوث** ، ط3 ، الجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية ، 2001.

48. - بوفلجة غياث ، **مقدمة في علم النفس التنظيمي** ،(بدون طبعة)، لجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية ، 1992.

49. - بييرزيما ، **النقد الاجتماعي – نحو علم اجتماع للنص الأدبي** ، تر : عايدة لطفي ، ط1 ، دار الفكر للدراسات و النشر و التوزيع، 1991.

50. - تيسير أحمد أبو عرجة، **الاتصال و قضايا المجتمع**، دار المسيرة للنشر و التوزيع و الطباعة، عمان، الاردن، ط1 ، 2013.

51. - تيلوين مصطفى ، **مدخل عام في الانثروبولوجيا**، ط1، دار الفارابي بلبنان، و منشورات الاختلاف بالجزائر، 2011.

52. - ثاولس روبرت ، **التفكير المستقيم والتفكير الأعوج**، تر: حسن سعيد الكرمي، عالم المعرفة، الكويت، أغسطس 1979.

53. - ج. ب. هورغ، د. ليفيك، أ.موران .، **الجماعة – السلطة- و الاتصال**، تر: نظير جاهل، ط1،بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع، 1991.

54. - جبالي حمزة ، **المشاكل النفسية عند الطفل اسبابها و طرق معالجتها**، (ب،ط) ، دار الأسرة للإعلام و دار عالم الثقافة للنشر و لتوزيع، عمان، الاردن، 2016.

55. - جي روشي، **علم الاجتماع الأمريكي – دراسة لأعمال " تالكوت بارسونز** " - ، تر: محمد الجوهري و أحمد زايد،ب.ط، مصر،القاهرة: دار المعارف، ب.ت.

56. - حاروش نور الدين ، حروش رفيقة ، **علم الإدارة من المدرسة التقليدية إلى الهندرة** . دار الأيام للنشر والتوزيع ، عمان ، 2014.

57. - حسن محمود، **الأسرة و مشكلاتها**، ط1، مصر: دار النهضة العربية (ب. ت.(

58. - حسين، طه عبد العظيم ، **إساءة معاملة الأطفال - النظرية والعلاج**- ، ط1 ،دار الفكر، عمان.2008.

59. - حنفي عبد الغفار، **السلوك التنظيمي و إدارة الأفراد**، ب ط، الإسكندرية: المكتب العربي الحديث، 1993.

60. - خريف حسين ، **المدخل إلى الاتصال و التكيف الاجتماعي**، الجزائر: مختبر علم اجتماع الاتصال، جامعة قسنطينة، 2005.

61. - خضرة عمر مفلح، **الاتصال- المهارات و النظريات و اسس عامة**- ، ط1، دار و مكتبة الحامد للنشر و التوزيع، عمان، الاردن، 2015-1436هـ .

62. - خليل عمر معن ، **البناء الاجتماعي : أنساقه و نظمه** ، ط1 ، الأردن : دار الشروق للنشر و التوزيع ، 1997.

63. – خليل عمر معن ،**علم اجتماع الأسرة** ،ط1 ،عمان ، الأردن : دار الشروق للنشر و التوزيع ، 2004.

64. - دبلة خولة عبد الحميد ، **دور التصدع الاسري المعنوي في ظهور الاغتراب النفسي لدى المراهق** - دراسة حالة بعض المراهقين في مدينة بسكرة – الجزائر، ط1، دار الجنان للنشر و التوزيع، عمان، الاردن، 2014.

65. - دكار أحمد، **الزواج و الطلاق في الشريعة و القانون و العرف** – دراسة ميدانية -، (ب.ط)، وهران ، الجزائر: دار الغرب للنشر و التوزيع ، (ب. ت).

66. - دلاندة يوسف ، **التنظيم القضائي الجزائري**. (ب,ط) الجزائر، عين مليلة: دار الهدى للطباعة و النشر و التوزيع. 2006.

67. - دودين أحمد يوسف ، **منظمات الاعمال المعاصرة – الوظائف و الادارة**-. (ب,ط) ، دار الاكاديميون للنشر و التوزيع، عمان ، الاردن، 2014.

68. - رث والاس، **النظرية المعاصرة في علم الاجتماع – تمدد آفاق النظرية الكلاسيكية** - , ترجمة: محمد عبد الكريم الحوراني ، ط1 ، دار مجدلاوي للنشر و التوزيع، عمان ، الاردن ، 2011- 2012.

69. - رومان جاكبسون ، **قضايا الشعرية**، ط1، دار توبقال للنشر، الدار البيضاء، المغرب، تر: محمد الولي و مبارك حنوز، 1988.

70. - زيما بيير ، **النقد الاجتماعي – نحو علم اجتماع للنص الأدبي** ، تر: عايدة لطفي ، ط1،مصر: دار الفكر للدراسات و النشر و التوزيع، 1991.

71. - سارانتاكوس سوتيريوس (Sotirios Sarantakos) ، **البحث الاجتماعي**، ترجمة: شحدة فارع، ط1، المركز العربي للأبحاث و دراسة السياسات، قطر، 2017.

72. - سالم المعوش، **القيم و الاتصال – السيكولوجيا و المنهج**-، ط1، مؤسسة الرحاب الحديثة للطباعة و النشر و التوزيع، بيروت ، لينان، 2016.

73. - سعد سالم مؤيد، **تنظيم المنظمات، دراسة في التطوير الفكر التنظيمي خلال مائة عام**، ط1، الأردن: دار الكتاب، 2002.

74. - سعد عامر يسن ، **الاتصالات الإدارية و المدخل السلوكي لها**، ب.ط، الرياض، المملكة العربية السعودية: دار المريخ، ب ت.

75. - سناء الخولي، **الأسرة و الحياة العائلية**،(ب. ط)، بيروت، لبنان، دار النهضة العربية، 2009.

76. - سناء محمد سليمان، **سيكولوجية الاتصال الانساني و مهارته**، ط1، عالم الكتب، القاهرة ، مصر، 2013.

77. - سيد فهمي محمد ، **التشريعات الاجتماعية بين الواقع و المأمول**، (ب.ط)، مصر: المكتب الجامعي الحديث، 2000.

78. - سيد فهمي محمد ، **فن الاتصال في الخدمة الاجتماعية**، ط1، مصر: دار الوفاء لدنيا الطباعة و النشر، 2008.

79. - شرابي هشام، **مقدمات لدراسة المجتمع العربي**، ط3، لبنان: دار المتحدة للنشر، 1984.

80. - شريف على، **الإدارة المعاصرة**، ط2، مصر: الدار الجامعية، 1997.

81. - شلبي أحمد ، **المجتمع الإسلامي** ، ط7 ، مصر: مكتبة النهضة المصرية ، 2000 .

82. -شلتوت محمود ، **تفسير القرآن الكريم**، الأجزاء العشرة الأولى، ط12 ،مصر، القاهرة ، دار الشروق، 2004.

83. - شمس الدين الشيخ ، **قانون الأسرة و المقترحات البديلة** ، ط1 ، الجزائر: دار الأمة ، جانفي 2003.

84. - شيلينج توماس ، **استراتيجية الصراع**، تر: نزهت طيب و أكرم حمدان، ط1، الدوحة ، قطر، الدار العربية للعلوم الناشرون، و مركز الجزيرة للدراسات، 2010.

85. - صالح حسن أحمد الداهري، **أساسيات علم الاجتماع التربوي و نظرياته**، ط1، دار و مكتبة الحامد للنشر و التوزيع، عمان، الاردن، 2011.

86. - عبد الحميد الشواربي ، **التحكيم و التصالح في ضوء الفقه و القضاء و التشريع** ، (ب.ط) مصر: دار المطبوعات الجامعية، 1996.

87. - عبد الحميد عطية ، محمد محمود مهدلي ،**الاتصال الاجتماعي و ممارسة الخدمة الاجتماعية** ،(ب.ط) ، مصر، المكتب الجامعي الحديث ، 2004.

88. - عبد العاطي السيد و آخرون ، **الأسرة و المجتمع** ، ب .ط، مصر: دار المعرفة الجامعية ، 1998.

89. - عبد العاطي السيد و آخرون ، **الأسرة و المجتمع** ، ب .ط، مصر ، دار المعرفة الجامعية ، ، 1998.

90. - عبد العال الديربى، **الالتزامات الناشئة عن المواثيق العالمية: حقوق الإنسان : دراسة مقارنة**، المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة، مصر، 2011.

91. - عبد الفتاح عمرو ،**السياسة الشرعية في الأحوال الشخصية** ،ط1 ، الأردن : دار النفائس للنشر و التوزيع ، 1998.

92. - عبد اللطيف عابد زهير ، أبو السعيد احمد العابد ، **ادارة العلاقات العامة و برامجها**، ط1، دار اليازوري العلمية، عمان ، الاردن ، 2014.

93. - عبدالرحمن اسماعيل ، **القاتل الخفي: الضغوط: الأسباب ، الآثار، العلاج**، (ب،ط)، دار اليقين للنشر و التوزيع، المنصورة، مصر، 2008.

94. - عبدالله البزاز توفيق عزيز ، **علم اللغة المعاصر: نظرية و تطبيقا**، ط1، دار زهران للنشر و التوزيع، الاردن، 2010.

95. - عبوي زيد منير ، **الاتجاهات الحديثة في المنظمات الادارية**، ط1، دار الشروق للنشر و التوزيع، عمان، الاردن، 2006.

96. - عبيدات محمد . عقلة مبيضين محمد أبو نصار . ، **منهجية البحث العلمي – القواعد و المراحل و التطبيقات** - ، الأردن ، عمان ، ط2 ، دار وائل للنشر ، 1999.

97. - عثمان الصديقي سلوى. حافظ بدوي هناء ، **أبعاد العملية الاتصالية (رؤية نظرية و عملية واقعية)**، ب ط ، مصر: المكتب الجامعي الحديث ، 1999.

98. - عشوي مصطفى ، **أسس علم النفس الصناعي التنظيمي** ، (ب.ط) ، الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب ، 1992.

99. - عصار خير الله.، **مبادئ علم النفس الاجتماعي**، (ب.ط)، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1984.

100. - عكاشة محمود ، **لغة الخطاب السياسي - دراسة لغوية تطبيقية في ضوء نظرية الاتصال**- ط1، دار النشر للجامعات – القاهرة، مصر ، 2005.

101. - عمارة محمد ، **الشريعة الإسلامية و العلمانية الغربية** ، ط1 ، مصر: دار الشروق ، 2003.

102. - عمر خليل معن، **علم المشكلات الاجتماعية**، ط1، الاصدار الثاني، دار الشروق للنشر و التوزيع، عمان ، الاردن ، 2005.

103. - عيسى محمد يسري ابراهيم ، **الأسرة في التراث الديني و الاجتماعي**، دار المعارف، مصر، 1995.

104. - غراويتز مادلين ، **مناهج العلوم الاجتماعية** ، الكتاب الثاني ، منطق البحث في العلوم الاجتماعية ، (ب.ط) ، تر حسام عمر، دمشق، 1993 .

105. - غني ناصر حسين القريشي ، **المداخل النظرية لعلم الاجتماع** ، ط1، دار صفاء للنشر و التوزيع ، عمان، الاردن ، 2011.

106. - غيث محمد عاطف ، **علم الاجتماع**، دار المعارف، القاهرة، مصر، 1963.

107. - غيدنز انتوني و بيردسال كارل ، **علم الاجتماع الانعكاسي** ،ط1 ، تر: فايز الصباغ ،الأردن : المنظمة العربية للترجمة، 2005.

108. - كامل محمد المغربي، **السلوك التنظيمي - مفاهيم وأسس سلوك الفرد والجماعة في التنظيم-** ، دار الفكر للنشر والتوزيع، الطبعة الرابعة، عمان، 2010.

109. - كريستوفر نوريس، **التفكيكية – النظرية و الممارسة-**، تر: صبري محمد حسن، (ب.ط)، المملكة العربية السعودية، الرياض: دار المريخ، 1989.

110. - كسال مسعودة، **مشكلة الطلاق في المجتمع الجزائري –دراسة ميدانية حول عينة من المطلقات في الوسط الحضري الجزائري** -، ب.ط، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1986.

111. - كيفي ريمون. فان كمينهود لوك ، **دليل الباحث في العلوم الاجتماعية** ، تر: يوسف الجباعي، ط1 ، بيروت : المكتبة العصرية ، 1997.

112. - لطفي طلعت إبراهيم، **علم اجتماع التنظيم**، (ب.ط)، القاهرة، مصر: دار غريب للطباعة والنشر و التوزيع، 2007.

113. - لوكيا الهاشمي ، **نظريات المنتظمة** ، مخبر التطبيقات النفسية والتربوية ، ب .ط ،جامعة قسنطينة ، دار الهدى للطباعة والنشر ، عين مليلة ، ب س.

114. - ليونارد جاكسون، **بؤس البنيوية**، ترجمة: ثائر ديب، ط2، دار الفرقد، دمشق، سوريا، 2008.

115. - مجدي حسنين جمال ، **سوسيولوجيا المجتمع**،(ب.ط) ، مصر: دار المعرفة الجامعية،2005.

116. - محمد سلامة عبد الحافظ ، **وسائل الاتصال و التكنولوجيا في التعليم** ، ط2، عمان، الأردن: دار الفكر للطباعة و النشر ، 1998.

117. - محمد عبد الكريم الحوراني، **النظرية المعاصرة في علم الاجتماع: التوازن التفاضلي صيغة توليفية بين الوظيفة والصراع**،ط1 ، دار مجدلاوي، عمان، الاردن، 2008.

118. - محمد هاني محمد : **السلوك التنظيمي الحديث** .ط1 ، دار المعتز للنشر والتوزيع ، عمان – الأردن ، 2015.

119. - محمود الذوادى ، **مختصر الجدال حول النظرية الاجتماعية اليوم**، منشورات المعهد العالمي للفكر الاسلامي:International Institute of Islamic Thought (IIIT)، الولايات المتحدة الامريكية، 2014.

120. - محمود مروة ، الجندي محمد ، عكاشة رائد جميل ، **الفلسفة في الفكر الاسلامي : قراءة منهجية و معرفية**، ط1، المعهد العالمي الاسلامي، فرجينيا، الولايات المتحدة الامريكية، 2012.

121. - مرسلي أحمد، **مناهج البحث العلمي في علوم الإعلام والاتصال**، ط2، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2005.

122. - مصطفى بوتفنوشت، **العائلة الجزائرية التطور والخصائص الحديثة**، الجزائر، المؤسسة الوطنية للكتاب،1986 .

123. - منقور عبد الجليل، **علم الدلالة : اصوله و مباحثه في التراث العربي**، ب. ط، منشورات اتحاد كتاب العرب، دمشق ، 2001.

124. - مهني فريال، **علوم الاتصال والمجتمعات الرقمية**، ط1، دمشق: دار الفكر، مارس 2002 م.

125. - نوريس كريستوفر ، **التفكيكية – النظرية و الممارسة**-، تر: صبري محمد حسن، (ب.ط)، المملكة العربية السعودية، الرياض، دار المريخ، 1989.

126. - نوملينون جون ، **العولمة و الثقافة تجربتنا الاجتماعية عبر الزمان و المكان**، تر:إيهاب عبد الرحيم محمد، الكويت: المجلس الوطني للثقافة و الفنون و الآداب، أغسطس2008.

127. شكري علياء و اخرون، **علم الاجتماع العائلي**، دار المسيرة للنشر و التوزيع و الطباعة، عمان ، الاردن، ط2، 2011.

3 – الدراسات و الرسائل العلمية:

1. رزيق مسعود.، **انعكاسات تعديل قانون الأسرة الجزائري على الاستقرار الأسري** – دراسة حالة بولاية باتنة- ، دراسة ماجستير غير منشورة ، تحت إشراف الدكتور مصطفى عوفي، جامعة الحاج لخضر، باتنة الجزائر، السنة الجامعية 2009 -2010. .

2. سعيد بن عبد الله بن ناصر الشقصي ، **فاعلية التشريعات التعليمية في توجيه المناخ التنظيمي في مؤسسات التعليمية في سلطنة عمان**. رسالة ماجستير في التربية ، تخصص إدارة تعليمية غير منشورة ،كلية العلوم والآداب ، قسم التربية والدراسات الإنسانية ، جامعة نزوى ، 2011.

3. صباح عياشي، **الاستقرار الأسري و علاقته بمقاييس التكافؤ و التكامل بين الزوجين في ظل التغيرات التي عرفها المجتمع الجزائري**- دراسة ميدانية لمختلف مناطق الوطن-، رسالة دكتوراه دولة في علم الاجتماع الثقافي (غير منشورة)، تحت إشراف: عبد الغني مغربي، جامعة الجزائر، سنة 2007- 2008.

4. عكوشي عبد القادر ، **التنظيم في مؤسسات الإدارة المحلية** : دراسة ميدانية ببلدية العفرون ،رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجيستر غير منشورة ،كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية ، جامعة الجزائر. السنة الجامعية :2004 / 2005 .

5. عليان عطية السفياني فاطمة ، **الاتصال التنظيمي و علاقته بأسلوب إدارة الصراع**. كما يدركها منسوبو إدارة التربية و التعليم ،للبنات بمحافظة جدة ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية التربية ، قسم الإدارة التربوية و التخطيط ، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية. سنة 1431هـ .
6. محمود عبد الرحمان إبراهيم الشنطي :**أثر المناخ التنظيمي على أداء الموارد البشرية – دراسة ميدانية على وزارات السلطة الوطنية في قطاع غزة**- رسالة ماجستير في إدارة الأعمال غير منشورة ، كلية التجارة ، قسم إدارة الأعمال ، الجامعة الإسلامية ، غزة ، 2006.
7. منار حسن مصطفى حسنين، **درجة التمكين الإداري والمناخ التنظيمي والعلاقة بينهما لدى مديري المدارس الحكومية الأساسية،ومديراتها في شمال الضفة الغربية من وجهات نظر المديرين أنفسهم**. رسالة ماجستير في برنامج الإداري التربوية غير منشورة، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين، 2015.
8. وشاحي مروان عيسى ، "إدارة الصراع التنظيمي لدى إدارتي وزارة الشباب والرياضة في فلسطين"، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النجاح الوطنية، كلية الدراسات العليا،

3 – المجلات و الدوريات العلمية:

1. آبان عثمان عبد الرزاق ، ناجي عبد الستار محمود : **تقويم المناخ التنظيمي– دراسة استطلاعية لأراء عينة من رؤساء الأقسام العلمية في جامعة تكريت**- ." مجلة جامعة كركوك للعلوم الاقتصادية والقانونية" ، المجلد 02 ، العدد 01 ، 2012.

2. حمدي أحمد، » الأبعاد الإستراتيجية للإعلام و الاتصال في الوسط الجامعي « في، " **الإعلام و الاتصال في الوسط الجامعي** " – برنامج اليومين الدراسيان حول الإعلام و الاتصال في الوسط الجامعي، وزارة التعليم العالي و البحث العلمي.
3. حمزة كاظم عبد الرضا ، **تحديد العوامل المؤثرة على حدوث حالات الطلاق في بغداد دراسة ميدانية في محاكم الاحوال الشخصية في محافظة بغداد**، مجلة " كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة" العدد الخامس والاربعون 2015. ص –ص، 149-164.
4. الخطيب أحمد سلوى عبد الحميد ، **التغيرات الاجتماعية وأثرها على ارتفاع معدلات الطلاق في المملكة من وجهة نظر المرأة السعودية، "** مجلة كلية الآداب " ، جامعة الملك عبد العزيز المملكة العربية السعودية. المجلد 17 ، العدد 1 . 2009.
5. الداودي الطيب : **أثر تحليل البيئة الخارجية والداخلية في صياغة الاستراتيجية."** مجلة الباحث" ، جامعة ورقلة، العدد 05 ، 2007.
6. الشبول ايمن ، **" المتغيرات الاجتماعية والثقافية لظاهرة الطلاق** " : دراسة انثروبولوجية في بلدة الطرة الأردن،" مجلة جامعة دمشق ، المجلد 26 -العدد الثالث+ الرابع 2010.
7. الصفار أحمد عبد إسماعيل : **أثر المناخ التنظيمي في الأداء والميزة التنافسية**." مجلة الإدارة و الاقتصاد " ، العدد 76 ، 2009.

8. عبد الخضر يحي ، **أسباب الطلاق في المجتمع الكويتي من وجهة نظر المطلقات، "المجلة الادردنية للعلوم الاجتماعية"** ، المجلد 05 العدد 03 ، 2012، ص- ص، 330-341.
9. القريشي غني ناصر حسين ، **الطلاق بين الممكن والمحظور - دراسة اجتماعية تحليلية،** " مجلة كلية التربية الأساسية" ، جامعة بابل، العراق، العدد/15 ، آذار/2014.
10. قورة صلاح الدين ، **الطلاق والتطليق في الشريعة الإسلامية و الفانون الجزائري،** " المجلة الجزائرية للعلوم " معهد الحقوق، مجلد 01، العدد،04، 1997.
11. **لعمور وردة ، الأسرة الجزائرية و جدلية القيم الاجتماعية،** "مجلة البحوث و الدراسات الانسانية"، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة ، الجزائر، العدد 10، سنة 2015.
12. مازن هاشم ، " **شبكة العلاقات الاجتماعية و مفهوم المجتمع المدني** «، مجلة رؤى للدراسات "، السنة 4، العدد 20، 2003.
13. المجالي أحمد ، " **أهم الأسباب الاجتماعية التي تؤدي إلى وقوع حالة الطلاق من وجهة نظر المطلقين والمطلقات في محافظة الكرك،**" مجلة المنارة للبحوث و الدراسات،" تصدر عن عمادة البحث العلمي بجامعة آل البيت ن المملكة الاردنية الهاشمية، العدد 4أ ، المجلد 21، 22 افريل 2015.

4- الملتقيات و الندوات العلمية:

1. العياشي عنصر،: **الحلول الاجتماعية والثقافية**،ضمن فعاليات " الطلاق في قطر الحلول الاجتماعية والثقافية" التي اعدها المجلس الأعلى لشؤون الأسرة بدولة قطر،ما بين يومي 17 – 18 ابريل 2011.

ثانيا: المراجع باللغة الاجنبية:

1 - القواميس :

1. Akoun André , Ansart Pierre., **Dictionnaire De Sociologie**, France, Edition collection Dictionnaires Le ROBERT / SEUIL 1999.
2. Zay Nicolas, **Dictionnaire Manuel de gérontologie sociale**, France, Presses Université Laval, 1981.

2- الكتب :

1. - Arcand Richard., & All, **La communication efficace: de l'intention aux moyens d'expression**, Belgique : De Boeck Université, (all, 1999).
2. - Auzias Dominique, Labour Jean-Paul dette. **, Le Petit Futé Alger**, France : édition Petit Futé, 2009.

3. - Bawin-Legrosn Bernadette., **Familles, mariage, divorce: une sociologie des comportements familiaux contemporains,** France : Editions Mardaga, 1988.
4. - Benoît Bégin., **Éthique chrétienne du divorce : une analyse sociale critique**, Québec : Les Editions : Bellarmin, 1995.
5. - Bernard Floris ;" **Du miroir de l'excellence à l'effondrement de soi. Management de la subjectivité et souffrance psychique au travail**" ,IN : Communication et organisation- perspectives critiques- , Édité par Thomas Heller, Romain Huët, Bénédicte Vidaillet ; 1er édition : Presses Univ. Septentrion, 2013.
6. - Berthelot Jean-Michel, **Sociologie: épistémologie d'une discipline : textes fondamentaux**, Bruxelles : De Boeck Université, 2000.
7. - Bouamama Saïd, **Algérie: les racines de l'intégrisme**, Bruxelles, Belgique : Editions E.P.O, 2000.
8. - Claude Chabrol .Isabelle Olry-Louis, (éd) , **Interactions Communicatiives Et Psychologie** , Paris ,Françe : Presses Sorbonne Nouvelle , 2007
9. - Clavde Chabrot Et Isablle Olry – Louis (Ed) . Interaetions Communieatives Et Psychologie . Parais . Presses Sorbonne Nouvelle . 2007
10. - Cormier Solange, **La communication et la gestion** ,2e édition, canada : PUQ, 2006.
11. - Daniel .Boisuert , **L'autonomie des équipes d'intervention communautaire** : modéles et pratiques ,Canada , P U Q ,2000.
12. - De Coster Michel, & All., **Introduction à la sociologie**, 5e édition, Belgique : De Boeck Université, 2005.
13. - Der mange français, & flachan Laurence., (éd), **Ethique et droit**, Genève : Labor et Fides, 2002.
14. - Didier noyé., **gérer les conflits : de l'affrontement à l'a coopération**, France : INEEP édition, 2009.
15. - Dominique Mougenot., **Principes de droit judiciaire privé**, Tiré à part du : Répertoire notarial, France : Larcier, 2009.
16. - Dorvil Henri ., **Problèmes sociaux**: Tome 3, « Théories et méthodologies de la recherche », canada : PUQ, 2007.
17. - Doussy Madeleine., **Collectif Information & communication**, 1re STG, France : Editions Bréal, 2005.
18. - Duterme Claude, **la communication interne en entreprise l'approche de palo alto : l'analyse des organisation,** , 1er édition , Belgique, Bruxelles : de Boeck, 2002.
19. - Dvtevme Claude ., **La communication Interne en entreprise - approche de palo- Alto . et analyse des organisations -**, 1e édition (2é tirage) , Belgique, Bruxelles : De Boeck Université, 2002.
20. - Edwige Rude-Antoine , Des vies et des familles: les immigrés, la loi et la coutume, paris, Odile Jacob, 1997
21. - Ferréol Gilles ., **Sociologie: cours, méthodes, applications**, France : Editions Bréal, 2004 .
22. - Fouchet, R., Thomas, K. « **La Gestion Des Conflits** ». In Tessier, R., Tellier, Y. Changement planifié et développement des organisations, tome 6, Presses de l'Université du Québec. 1991.

23. - Gareth Morgan**, Images de l'organisation,** traduit par : Solange Chevrier-Vouvé et Michel Audet , Management, 2e édition, Bruxelles : De Boeck Université, 2002.
24. - Gareth Morgan., **Images de l'organisation** , traduit par : Solange Chevrier-Vouvé, Michel Audet , Management (Bruxelles) : De Boeck Université, 1999.
25. - Gassier Jacqueline ., Filachet Fabrice , **Matières Professionnelles :C A P .Petite Enfance** , Parais : Elsevier Masson , 2009.
26. - Guy Bedouelle,. , & Le Gal Patrick.. **Le Divorce Du Roi Henry Viii,** Genéve : Librairie Droz, 1988.
27. - Guy Boubault., **Le Meut Christian, Pratiques de médiation : écoles, quartiers, familles, justice : une voie pour gérer les conflit**s, France, Parais : Editions : Charles Léopold Mayer (ECLM), 2000.
28. - Guy Jucquas,. , « **Des Mots : Communiquer & Juger** », In , « **Langues à niveaux multiples** » par : Jacques Lerot, Heinz Bouillon, (éd), BCILL (Louvain-la-Neuve , 2004.
29. - Hogue J.-Pierre, Lévesque Denis, M. Morin Estelle., **Groupe, pouvoir et communication**, Canada : PUQ, 1989.
30. - Jean-Pierre Bonafe-Schmitt, « La médiation : une technique ou un nouveau mode de régulation sociale ?», IN « La Mediation -Actes du Colloque du 10 octobre 1996 », Travaux CETEL, N° 49 - Septembre 1997 ,publiés par Christian-Nils ROBERT, Centre d'étude, de technique et d'évaluation législatives (CETEL), Faculté de droit , Université de Genève - Uni Mail
31. - John A. Wagner III, John R. Hollenbeck , **Organizational Behavior: Securing Competitive Advantage**, Éditeur : Routledge ,U S A, 2014.

32. - Kian-Thiébaut Azadeh, Ladier-Fouladi Marie, **Famille et mutations sociopolitiques: L'approche culturaliste à l'épreuve** , Paris : Editions MSH, 2005.
33. - Kugler Marianne **, Des campagnes de communication réussies: 43 études de cas primés** , Canada , Québec : PUQ, 2004.
34. - Künzi Gilbert, & All . , **Harcèlement sur le lieu de travail: l'entreprise en question** , Italie : PPUR presses polytechniques, 2006.
35. - Larame Alain, **La recherche en communication, éléments Méthodologie: presse d'université de Québec**, 1991 .

36. - Lavorel Sabine., **Les constitutions arabes et l'Islam: les enjeux du pluralisme juridique** , Canada : PUQ, 2005.
37. - Le comus Jean, Laborde Michèle. , **Le Pére et L'enfant à L'épreuve De La Séparation** , France, parais : ODILE Jacob, 2009.
38. - Leclerc Michel, Quimper Michel, **Les relations du travail au Québec**, 2e édition, canada, Québec : PUQ, 2000.
39. - Lewis A. coser, ,¨**les fonctions des conglits sociaux**¨ In ¨**théories de l'organisation, personnes – groupes – systèmes et environnements**¨ saus la direction de : Roger Tessier et Y van Teller, canada, Québec , presses de l'université de Québec, 1991.

40. - Lucien Arnaud., **La justice mise en scène: approche communicationnelle de l'institution judiciaire,** France : Editions L'Harmattan, 2008.
41. - Mary Jo Hatch ., **Théorie des organisations: De l'intérêt de perspectives multiples,** Traduction de 1er édition : Christine Delhaye .Révision Scientique Par :

Michel De Coster& Annie Cornet , Belgique ,Bruxelles : De Boeck Université, 1971.

42. - Meunier Jean-Pierre, Peraya Daniel ., **Introduction aux théories de la communication: Analyse sémio-pragmatique de la communication médiatique** , 3e édition ,Belgique , Bruxelles : De Boeck , 2010.
43. - Michel De Coster, Bernadette Bawin-Legros, Marc Poncelet, **Introduction à la sociologie** , 5e édition , Bruxelles :De Boeck Université, 2005.
44. - Michel foudriat., **sociologie des organisations**, 2e édition, France : Pearson éducation, 2007.
45. - Pastor Pierre, Bréard Richard ., **Gestion des conflits: la communication à l'épreuve .Entreprise & carrières** , 3e édition, France : Ed Liaisons Sociales, 2007.
46. - Patrick J. Brunet ,**L'éthique dans la société de l'information Logiques sociales** , France : Presses Université Laval, 2001.
47. - Pruvost Lucie., et A.Ammour Laurence., **Algérie, terre de rencontres**, France : KARTHALA Editions, 2009.
48. - Reymond Bernard, Sordet Jean-Michel , **La théologie pratique: statut, méthodes, perspectives d'avenir** , paris : Editions Beauchesne, 1993.
49. - Sani Fabio ,& , Todman John., **Experimental Design And Satistics For Psychology**, U S A: BLACKWELL PUPLISHING, 2006.
50. -Savourey-Alezra Michèle., Pierrette Brisson, Monique Sassier., **Recréer les liens familiaux: médiation familiale et soutien à la parentalité Comprendre les personnes,** (.ed),France : Presses Université Laval, 2002.
51. - Schlemmer François, **les couples heureux ont des histoires** , Genève : Labor et Fides , 1980 .
52. - Solange Cormier , **Dénouer les conflits relationnels en milieu de travail** ,Canada : Presses de l'Université du Québec , 2004.
53. - Solange Cormier **., La communication et la gestion** ,2e édition, Canada : PUQ, 2006.
54. - Tessier Roger, Tellier Yvan , **Théories de l'organisation: personnes, groupes, systèmes et environnements ,Changement planifié et développement des organisations** , 2e édition, Québec : PUQ, 1991.
55. - Tessier Roger, Tellier Yvan. , **changement planifié et évolution spontanée** , 2e édition , Québec : PUQ, 1991.
56. - Théry Irène**., Le démariage: justice et vie privée**, France, parais : Odile Jacob, 1993.
57. -Théry Irène., **Le démariage: justice et vie privée**, France, parais, Odile Jacob, 1993

3- المجلات باللغة الاجنبية:

1. Cotherine Dollez , Sylvie Pons , "**Alter ego4. Kursbuch "**, Volume 4 ,paris , Hueber Verlag, 2008.
2. Jacques Commaille ; et autres ; **Le Divorce en Europe occidentale: la loi et le nombre ;** Éditions de l'INED, France, 1983

3. Miles Corak. « **Décès & Divorce : Les conséquences à long terme de la parentale chez les adolescents.- Etudes de la famille et du marché du travail**" statique Canada, Ottawa, juin 1999, N°125, p, 05.
4. Roussel Louis, . **Sociographie du divorce et divortialité**. In: « Population » , 48e année, n°4, 1993 pp. 919-938
5. Sylvie .Parrini-Alemanno , **Contexte & Contextualisation dans l'approche Qualitative de la communication organisationnelle**, –Recherches qualitatives -, Hors-série , N° 03 ,2007.
6. Théry Irène. Bastard Benoit, Cardia-Vonèche Laura, **"Divorcer aujourd'hui, les processus de décision dans les situations de rupture familiale"**, 1990. In: " **Droit et société**" , n°20-21, 1992. Une science sociale pour la pratique juridique ? pp. 314-316.

رابعا: المراجع الرقمية:

1. بصلي عباسي فضة ، **السياسة الاتصالية للنقابة في ظل اقتصاد السوق** :من إعادة الهيكلة إلى الشراكة :أنموذج شركة ميتال ستيل عنابة "دراسة ميدانية أجريت بمؤسسة ميتال ستيل (مركب الحديد و الصلب ،الحجار) سابقا، **مجلة علوم إنسانية**، <http://www.ulum.nl/b172.html>
2. سعدي وحيدة ، الأسرة : مقاربة اتصالية ، " **مجلة علوم إنسانية** " السنة الرابعة ، العدد30 ،سبتمبر، 2006 ، الساعة 11:25 ، 2009/11/25 ،<www.ulum.nl/b165.htm>
3. الموسوي جاسم فلحي محمد ، **نظريات الاتصال والإعلام الجماهيري :** -http://www.ao-academy.org/wesima_articles>
4. جريدة الوطن الجزائرية . http://www.elwatan.com/archives/article.php?id_sans_version=78343, 09/05/2010
5. النجمعي وائل ، (الانترنت) ، **حلقة براغ اللغوية**، ، تاريخ المنشور: السبت 8 اغسطس، 2015، تاريخ الاقتباس: 12- 2017.- https://waelnajmy.blogspot.com/2014/05/prague-linguistic
6. Dominique Tabutin Et Bruno S Choumaker , « **La démographie du monde arabe et du Moyen-Orient des années 1950 aux années 2000** -Synthèse des changements et bilan statistique »- , p636 .www.abhatoo.net.ma/
7. محمود عبدالله ،[الانترنت] ، **ارتفاع أعداد حالات الطلاق في الوطن العربي.. أسباب وأرقام**، تاريخ الكتابة: 17.04.2016، تاريخ الاقتباس: 10 \ 10\ 2016، https://raseef22.com/life
8. محرر القبس الإلكتروني، [الانترنت] ، **الكويت الأولى خليجياً... في معدلات الطلاق**" دراسة من إعداد: محمد العوضي " ، تاريخ الكتابة: 13 مارس2016، تاريخ الاقتباس: 20\01\ 2017. /http://alqabas.com/3103
9. موقع المجلس القضائي بالاغواط، http://www.courdelaghouat.mjustice.dz/?p=historique

10. - Cleusa Maria & Rade Scrofernker ., **Qu'est-ce que la « Communication organisationnelle dans un pays de contact** ? sociétés N°83, 01/2004. , http://www.cairn.info/revue-societes-2004-1-page-79.htm.

11. -DUVILLIER Thibaut , « **Crise de société et complexification sociétale. Crise du droit et régulation juridique »,** publié le 16/11/99, sur le site du Réseau Européen Droit et Société,< http://www.msh-paris.fr/red&s/.>.p.p,01-27

12. - Émile DURKHEIM, **La famille conjugale**, Édition électronique réalisée avec le traitement de textes Microsoft Word 2001, a été réalisée par Jean-Marie Tremblay, bénévole, à partir d'un texte d'Émile Durkheim(1892), « La famille conjugale. » Texte extrait de la Revue philosophique, 90, 1921, p.p. 2 à 14. <http://www.uqac.uquebec.ca/zone30/Classiques_des_sciences_sociales/index.html>.

13. - Emmanuelle Faulkner et Ève Bédard **. l'appréhension du conflit en matière de médiation et de charte : un survol comparatif ,** Faculté de Droit Université de Sherbrooke , Mardi 12 juin 2001 .< http://cfcj-fcjc.org/clearinghouse/drpapers/2001-dra/emmanuelle_faul.html>

14. - Marian Roberts et Simon Roberts « **La médiation redécouverte » :**La transformation du divorce en Angleterre , Traduit de l'anglais par (Claire de Bremond d'Ars) , « Terrain » , Numéro 36 (2001), p,02. <http://terrain.revues.org/index1202.html>

- Noreau Pierre ;**La superposition des conflits :limites de l'institution judiciaire comme espace de résolution**. « Droit et Société » 40-1998 , p.p. 585 – 612 . <https://depot.erudit.org/bitstream/002625dd/1/0016.pdf>

15. - Hammadi Souhila . « **Divorce en Algérie : La preuve au féminin** » ,< http://www.algerie-dz.com/article1236.html>. mercredi 3 novembre 2004.

16. - Olivier FILGOL , **La Famille Dans Tous Ses Etats** , Empan , 2002-3, n° 47, p, 121-129.<http://www.cairn.inf/revue-empan.2002-3,p 121html> .

17. Glenn A. Gilmour ; Séparation et divorce très conflictuels : options à examiner, Présenté à la Section de la famille, des enfants et des adolescents Ministère de la Justice du Canada ; Date de modification : 2015-01-07 http://www.justice.gc.ca/fra/pr-rp/lf-fl/divorce/2004_1/2004_1.pdf

خامسا: الجرائد و التقارير الرسمية:

1. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الأمانة العامة للحكومة،" **الجريدة الرسمية** ،" قانون رقم 08-09 مؤرخ في 18 صفر عام 1429هـ الموافق لـ 25 فبراير سنة 2008، يتضمن قانون الإجراءات المدنية و الإدارية،العدد 21/السنة الخامسة و الأربعون، الأربعاء 17 ربيع الثاني عام 1429هـ الموافق لـ 23 أبريل سنة 2008م .

2. المملكة المغربية،الأمانة العامة للحكومة، « الجريدة الرسمية»رقم 5184،الصادرة يوم الخميس 05 فبراير،2004، ظهير شريف رقم 1-04-22 ، صادر في 12 من ذي الحجة ،1424 (03 قيبراير2004) بتنفيذ الفانون رقم 03-70 ، بمثابة مدونة الأسرة ، ، الباب الثاني ، القسم الثالث ، المادة78، (نسخة رقمية)

http://www.pogar.org/publications/other/laws/family/morocco-familycode2004-a.pdf

3. Bureau international du travail, «**Rapport sur le travail dans le monde », 2000: sécurité du revenu et protection sociale dans un monde en mutation Le Travail dans le monde , International** Labour Organisation, 2000.

الملاحق

الملحق رقم 1 استمارة الدراسة

يهدف هذا الاستبيان إلى جمع البيانات لدراسة علمية تدرس ظاهرة الطلاق في المجتمع الجزائري.
وعليه نرجو منك الإجابة عن أسئلة الاستبيان و فقراتها بعناية و دقة، و ذلك لأن هذه الدراسة و نتائجها تعتمد على رأيك الدقيق و الصريح، على اعتبار أنك المصدر الرئيسي للمعلومات الخاصة بتجربتك في قضية الطلاق. و ذلك بوضع علامة أمام الإجابة المختارة [X]
مع التأكيد أن الغرض من هذا الاستبيان هو غرض علمي بحت بهدف خدمة البحث العلمي و فقط.
أشكرك على تعاونك

المحور الأول: الخصائص الاجتماعية و الاقتصادية للمبحوثين

1- . الجنس [ ] أنثى . [ ] ذكر .

2 – العمر - عمر الزوجة (أثناء فترة الطلاق).....

- عمر الزوج (أثناء فترة الطلاق) .....

3 – مدة الزواج: [.....] شهر.

4 –المستوى التعليمي (أثناء الزواج و الطلاق)

- للزوج: [ ] أمي. [ ] ابتدائي. [ ] متوسط. [ ] ثانوي. [ ] جامعي .

- للزوجة :[ ] أمي . [ ] ابتدائي . [ ] متوسط . [ ] ثانوي. [ ] جامعي .

5- الوضعية المهنية أثناء الزواج

1- للزوج: [ ] بطال. [ ] عامل بسيط . [ ] موظف . [ ] إطار سامي . أخرى حددها.....

2- للزوجة: [ ] ربة بيت. [ ] عاملة مهنية. [ ] موظفة. [ ] إطار سامي . أخرى حددها.....

6- كم كان عدد الأطفال أثناء فترة التقاضي؟ .....

<u>المحور الثاني بيانات و مؤشرات (الاتصال الكتابي)</u>

7 - من طلب الطلاق من المحكمة أولا، هل :

[ ] الزوج ، [ ] الزوجة ، [ ] كلاكما أطراف أحرى أذكر.....

8- طبيعة الدعوى المرفوعة للمحكمة:

[ ] طلب طلاق ، [ ] طلب الرجوع لبيت الزوجية، [ ] طلب شكوى من وجود ضرر.

9- هل وكلت محاميا في قضيتك ؟ [ ] نعم . [ ] لا .

10 – هل حاول المحامي توجيهك إلى تسوية الطلاق بالتراضي و الوساطة.؟

[ ] لا .. [ ] قليلا . [ ] نعم ..

11 - هل كان تدخل المحامي في كتابة محتوى العريضة ؟

[ ]يخدم قضيتك وساعد على إعانتك.

[ ] لم يكن له أي دور فعال .

[ ] كان له اثر سلبي على قضيتي و عقد المشكل ..

12 – كيف تقييم العلاقة بينك و بين الطرف الأخر بعد دخول قضيتكم للمحكمة؟

[ ] ساءت كثيرا. [ ] ساءت بعض الشيء . [ ] حسنة .

13 – كيف تقييم العلاقة بينك و بين أسرة الطرف الأخر بعد دخول قضيتكم للمحكمة؟ ؟

[ ] ساءت كثيرا . [ ] ساءت بعض الشيء . [ ] حسنة لم تتاثر.

14- هل هذه العلاقة بينك و بين الطرف الاخر أثرت سلبا على تفكيرك في حل المشكل بالطرق السلمية؟

[ ] نعم . [ ] قليلا . [ ] لا .

15- كيف تفاعلت مع دعاوى الطرف الاخر و ردوده الجوابية؟

[ ] بحذر. [ ] باهتمام كبير. [ ] لم ابالي كثيرا بما يقول

في كل الاجابات هل ركزت الدعوى المطروحة على جوهر المشكل؟

[ ] نعم ، [ ] قليلا ، [ ] لا اطلاقا

16 - هل كانت المرافعات الكتابية للطرف الاخر كانت صادقة في طرح أسباب المشكل الحقيقية؟

[ ] نعم . [ ] قليلا . [] لا .

17 . هل كانت المرافعات الكتابية التي قمت بها كانت صادقة في طرح أسباب المشكل الحقيقية؟

[ ] نعم . [ ] قليلا . [ ] لا

18–هل كانت هناك محاولات للتراجع عن الطلاق قبل دخول المحكمة؟

[ ] نعم . [ ] قليلا . [ ] لا .

إذا كان بنعم من كان المبادر لهذا؟

[ ] الزوج وحده ، [ ] عائلة الزوج ، [ ] الزوجة وحدها ، [ ] عائلة الزوجة [ ] كل الأطراف

19- كيف كانت نظرتك لطريقة حل المشكلة أثناء فترة التقاضي في المحكمة؟

[ ] كنت أسعى إلى تحقيق مصالحي الخاصة دون النظر لمصلحة الطرف الآخر.

[] كنت أسعى إلى تحقيق مصالحي الخاصة مع احترامي لمصالح الطرف الآخر.

[ ] كنت لا اعي ما افعل .

[ ] كنت أسعى إلى تحقيق مصالحي و مصالح الطرف الآخر من خلال التفاوض و الحوار.

20– هل شكلت اللغة القانونية في المرافعات الكتابية عائقا أمام التعبير على كل ما تريد قوله؟

[ ] لا مطلقا.. [ ] نعم نوعا ما . [ ] نعم كثيرا..

21–هل كانت العبارات والرسائل في الردود المكتوبة عنيفة و جارحة.

[ ] لا مطلقا.. [ ] نعم نوعا ما . [ ] نعم كثيرا ..

22- - هل تعتقد أن تدخل أطراف أخرى في كتابة الردود أدى زيادة تبني الزوجين أسلوب العنف و الكذب فيها؟ [ ] لا مطلقا .. [ ] نعم نوعا ما . [ ] نعم كثيرا ..

23- هل كان هناك لقاء بينك و بين الطرف الآخر أثناء المرافعات الكتابية داخل المحكمة ؟

[ ] لا مطلقا .. [ ] احيانا . [ ] نعم دائما ..

إذا كان الجواب (لا) أو (احيانا) هل كان ذلك بسبب:

[ ] انعدام الاتصال المباشر بين الزوجين وجها لوجه في قاعة المحكمة.

[ ] تناقص مستوى الثقة بين الزوجين.

[ ] اتساع رقعة الخلاف بين أسرتي الزوجين.

24- هل كانت هناك محاولات من القاضي لإيجاد التفاهم و الحل الودي عبر التحكيم بين الطرفين .(في البداية)

[ ] لا .. [ ] قليلا. [ ] نعم ..

25- كيف كانت طبيعة تدخل أفراد أسرتك في قضية الطلاق؟

[] كان هناك دعم كامل لرأيي.

[ ] لم يكونوا يوافقون على رأيي.

[ ] كانوا ينصحونني بالتراجع و يعملون لذلك.

26- هل كان هذا التدخل يزيد من الضغط عليك؟ [ ] لا اطلاقا .. [ ] نعم نوعا ما [ ] نعم كثيرا

27- على العموم هل ترى أن أسلوب الاتصال المكتوب يقلل من فرصة التراجع عن قرار الطلاق؟

[ ] لا اطلاقا.. [ ] نعم نوعا ما . [ ] نعم كثيرا

<u>المحور الثالث: بيانات و مؤشرات (الاتصال التفاعلي)</u>

28-في رأيك هل أن جلسة الصلح ضرورية من أجل الحل السلمي لنزاعات الطلاق؟

[ ] أوافق جدا . [ ] أوافق . [ ] لا أدري . [ ] أخالف . [ ] أخالف بشدة .

29-هل أفادتك جلسة الصلح في إبداء رأيك الحقيقي نحو مشكلة النزاع ؟

[ ] لا أبدا.. [ ] .قليلا . [ ] نعم كثيرا..

30- هل كنت مستعدا نفسيا لمواجهة اختيار الطلاق أثناء جلسة الصلح. [ ] لا .. [ ] قليلا . [ ] نعم

31- كيف كان قرارك الخاص بالطلاق قبل دخول الجلسة ؟

[ ] كان قرارا نهائيا لا يقبل المناقشة.

[ ] كان قرارا جزئيا قابلا للتراجع .

[ ] لم يكن لي قرار بل كنت أنتظر ما تسفر عنه المناقشة.

32– هل كان لك علم مسبق بطريقة و كيفية سير عملية الصلح ؟

[ ] لا .. [ ] قليلا . [ ] نعم

إذا كان بنعم من أخبرك بذلك؟

[ ] أشخاصا مروا بتجربة الطلاق، [ ] المحامي، [ ] الأهل ، [ ] من خلال اطلاعك على قانون الإجراءات القضائية.

33 - هل كان مكان و قاعة جلسة الصلح جيد لجو الحوار ؟ [ ] لا .. [ ] قليلا . [ ] نعم

34- كيف كان مناخ الاتصال أثناء جلسة الصلح ؟

[ ] جو ديمقراطي و هادئ.

[ ] جو ساد فيه النقاش الحاد دون أي احترام.

[ ] جو حذر ساده السكوت من طرف الزوجين.

[ ] غياب مناقشة الأسباب الحقيقية للنزاع .

35 - برأيك هل كانت مدة الجلسة كافية لمناقشة القضية جيدا [ ] لا .. [ ] قليلا [ ] نعم

36 - هل أثر جو و مناخ الاتصال أثناء جلسة الصلح على نوعية قرارك؟ [ ] لا .. [ ] قليلا . [ ] نعم

37 - في جلسة الصلح هل كان دور القاضي في قضية النزاع

[ ] دور حيادي لم يؤثر. [ ]دور جيد دفعني لاقتناع برأي . [ ] دور سلبي أثر على طبيعة قراري

38 – هل استمع لك قاضي الطلاق في الجلسة جيدا؟ [ ] نعم استمع لي جيدا، [ ] استمع لي نوعا ما [ ] لا لم يستمع لي جيدا

39- -هل بذل القاضي جهده من أجل حل النزاع بطرق ودية ترضي الأطراف :

[ ] لا .. [ ] قليلا . [ ] نعم ..

40- هل قام القاضي بتعريفكما بنتائج الطلاق وما يترتب عنه من حقوق وواجبات؟

[ ] لا .. [ ] قليلا . [ ] نعم

41- هل كنت تسعى الى التراجع عن طلب الطلاق قبل جلسة الصلح؟

[ ] نعم كثيرا ، [ ] نعم قليلا، [ ] لا اطلاقا

42- كيف تقيم دور قاضي جلسة الصلح ؟ كان [ ] جيدا. [ ] سيئاً. [ ] سيئاً جداً

43 - هل تعتقد أن جلسة الصلح كانت فاشلة؟ [ ] لا .. [ ] قليلا . [ ] نعم ..

إذا كان الجواب (نعم) أو (قليلا)

في رأيك ما هي أسباب فشل عمليات الصلح ؟

[ ] لان عملية الصلح و الوساطة لم تكن عادلة

[ ] الطرف الأخر لم يتعاون في جلسة الصلح

[ ] لم أثق في أن عملية الوساطة سوف تحفظ لي حقوقي

[ ] لم ارغب بأن أتوصل إلى تسوية في أي حال من الأحوال

[ ] أسباب أخرى. أذكرها .....

المحور الرابع: بيانات و مؤشرات الاتصال ما بعد الطلاق

44- بعد صدور حكم الطلاق هل بدأ الخلاف بينك و بين الطرف الآخر يخف؟

[ ] نعم كثيرا، [ ] قليلا، [ ] لا إطلاقا

45- هل تعتقد أن الأطفال تخلصوا من حالة التوتر بعد الطلاق؟

[ ] نعم ، [ ] قليلا، [ ] لا بالعكس [ ] لم يتأثروا بالطلاق

46- كيف كان اتصالك بالطرف الآخر بعد الطلاق؟

[ ] معدوما تماما، [ ] اتصال عبر الهاتف فقط، [ ] اتصال عبر المحضر القضائي فقط

47 – في رأيك هل للاتصال بين المطلقين بعد الطلاق أثر جيد لمصلحة الاطفال؟

[ ] نعم ، [ ] لا

48- في رأيك هل نمط الاتصال المباشر بين المطلقين يؤدي الى المشاركة في تربية الاطفال و تحمل المسؤولية الخاصة بالطفل؟

[ ] نعم ، [ ] لا

اذا كان الجواب بـ لا ، في رأيك ما هي أفضل طريقة للمشاركة في تربية الطفل بين المطلقين .هل

[ ] الالتزام بحكم الطلاق حرفيا

[ ] تحديد أيام في الأسبوع للزيارة من طرف الأب

[ ] إشراف الأب على التربية من بعيدا عبر إرسال أقاربه

49- في رأيك بعد تجربتك في الطلاق هل تعتقد أن إدخال الخلافات للمحكمة كان قرارا صائبا؟

[ ]نعم ، [ ] لا، [ ] لا ادري

50- في رأيك هل زيادة حالات الطلاق في وقتنا الحالي كان يمكن ان لا تكون؟

[ ] نعم ، [ ] لا ، [ ] لا ادري

إذا كان بنعم في رأيك ما كان يجب ان يفعل الزوجان؟

[ ] عدم ترك الآخرين في التدخل، [ ] عدم رفع القضية الى المحكمة، [ ] كان بالإمكان ان يكون الطلاق بالتراضي أحسن

51- هل ترى أن الحالة النفسية للاطفال بعد الطلاق :

[ ] تحسنت جدا ، [ ] تحسنت قليلا، [ ] ساءت كثيرا

52 – هل ترى ان حالة الطفل المادية بعد الطلاق:[ ] تحسنت جدا ، [ ] تحسنت قليلا،

[ ] ساءت كثيرا

53 – هل ترى أن حالتك النفسة بعد الطلاق: [ ] تحسنت جدا ، [ ] تحسنت قليلا، [ ] ساءت كثيرا

54- هل ترى ان احوالك المادية بعد الطلاق : : [ ] تحسنت جدا ، [ ] تحسنت قليلا، [ ] ساءت كثيرا

55 - في الاخير هل يمكن هناك ملاحظاتك حول الاتصال في المحكمة و النزاعات بين الزوجين.....

.....

الملحق رقم 2

جدول 01 : يوضح توزيع طبيعة العلاقة بين الأزواج الذكور و اسر الزوجة حسب متغير العمر

الحالات	18 – 27			28 -37			38- 47			48 – 57			58 – 67			المجموع
	الزوج	الزوجة	كلاهما	الزوج	الزوجة	كلاهما	الزوج	الزوجة	كلاهما	الزوج	الزوجة	كلاهما	الزوج	الزوجة	كلاهما	
حسنة لم تتأثر	0	0	0	5	0	0	0	0	0	0	0	2	0	0	0	07
ساءت نوعا ما	0	0	0	1	1	3	0	0	0	0	2	0	0	0	0	07
ساءت كثيرا	1	0	2	4	1	2	0	3	3	0	0	0	0	4	0	20
المجموع	03			17			06			04			04			34

الجدول 02 : يوضح تكرار مدى حث القاضي للأطراف على تبني الحل السلمي في حل النزاع

محاولات حث القاضي على الحل الودي	التكرار	النسبة المئوية %
نعم كثيرا	**76**	**63,3**
نعم نوعا ما	**22**	**18,3**
لا اطلاقا	**22**	**18,3**
المجموع	**120**	**100**

الجدول 03 : يوضح العلاقة بين موقف المطلقين من جلسة الصلح و توكيلهم للمحامي.

موقف المطلقين من جلسة الصلح		توكيل محام للقضية		المجموع
		لا	نعم	
	اخالف بشدة	1	10	11
		%6,7	%9,5	%9,2
	اخالف	2	7	9
		%13,3	%6,7	%7,5
	لا ادري	3	41	44
		%20,0	%39,0	%36,7
	اوافق	3	25	28
		%20,0	%23,8	%23,3
	اوافق جدا	6	22	28
		%40,0	%21,0	%23,3
المجموع		15	105	120
		%100,0	%100,0	%100,0

الجدول 04 :يوضح العلاقة بين الاستعداد لجلسة الصلح و طبيعة علاقة الأطراف بأسرة الطرف الآخر

الاستعداد للجلسة		علاقة الاطراف بأسرة الطرف الاخر			المجموع
		حسنة لم تتاثر	ساءت بعض الشيء	ساءت كثيرا	
	لا	8	5	24	37
		25,0%	21,7%	36,9%	30,8%
	قليلا	4	12	22	38
		12,5%	52,2%	33,8%	31,7%
	نعم	20	6	19	45
		62,5%	26,1%	29,2%	37,5%
المجموع		32	23	65	120
		100,0%	100,0%	100,0%	100,0%

الجدول 05: يوضح درجة استعداد الأطراف لجلسة الصلح و طبيعة تدخل الأهل

الاستعداد للجلسة		طبيعة تدخل الاهل			المجموع
		هناك دعم كامل لرايي من الاهل	لم يكونوا يوافقون على رايي	كانوا ينصحونني بالتراجع عن الطلاق	
	لا	14	7	16	37
		31,1%	21,2%	38,1%	30,8%
	قليلا	10	12	16	38
		22,2%	36,4%	38,1%	31,7%
	نعم	21	14	10	45
		46,7%	42,4%	23,8%	37,5%
المجموع		45	33	42	120
		100,0%	100,0%	100,0%	100,0%

جدول 05 : يوضح العلاقة بين راي العينة في مدى قيام القاضي بتعريف بنتائج الطلاق، و ارتباطها بمتغير الجنس

تعريف القاضي لنتائج الطلاق		متغير الجنس		المجموع
		انثى	ذكر	
	لا	33	2	35
		38,4%	5,9%	29,2%
	قليلا	11	5	16
		12,8%	14,7%	13,3%
	نعم	42	27	69
		48,8%	79,4%	57,5%
المجموع		86	34	120
		100,0%	100,0%	100,0%

الجدول 06 : اسباب فشل جلسة الصلح من وجهة الاطراف الذين اجابوا بنعم او قليلا لفشل الجلسة

		التكرار	النسبة
	لان عملية الصلح لم تكن عادلة	23	19,2
	لان الطرف الاخر لم يتعاون	40	33,3
	لم اثق في كون عملية الصلح سوف تحفظ لي حقوقي	28	23,3
	لم ارغب في التوصل الى تسوية	14	11,7
	المجموع	105	87,5

الجدول 07: يوضح العلاقة بين طبيعة مناخ جلسة الصلح و درجة تأثير الأطراف الاخرى في الردود

مناخ الحوار اثناء الجلسة		أثر تدخل اطراف اخرى في الردود			المجموع
		لا	قليلا	نعم	
	جو ديمقراطي	13	4	14	31
		39,4%	11,1%	27,5%	25,8%
	جو ساد فيه النقاش الحاد دون احترام	7	10	13	30
		21,2%	27,8%	25,5%	25,0%
	جو حذر ساده السكوت	8	14	8	30
		24,2%	38,9%	15,7%	25,0%
	جو عابت فيه مناقشة اسباب النزاع	5	8	16	29
		15,2%	22,2%	31,4%	24,2%
المجموع		33	36	51	120

الجدول 08: يوضح العلاقة بين اسباب فشل جلسة الصلح و مدى سعي الأطراف للصلح قبل جلسة الصلح القضائي

اسباب فشل جلسة الصلح		السعي للصلح قبل الجلسة			المجموع
		لا	قليلا	نعم	
	لان عملية الصلح لم تكن عادلة	6	11	6	23
		16,2%	36,7%	15,8%	21,9%
	لان الطرف الاخر لم يتعاون	7	11	22	40
		18,9%	36,7%	57,9%	38,1%
	لم اثق في كون عملية الصلح سوف تحفظ لي حقوقي	14	8	6	28
		37,8%	26,7%	15,8%	26,7%
	لم ارغب في التوصل الى تسوية	10	0	4	14
		27,0%	0,0%	10,5%	13,3%
المجموع		37	30	38	105
		100,0%	100,0%	100,0%	100,0%

الجدول رقم 09 : يوضح العلاقة بين اعتقاد المستجوبين لافضل اسلوب لتفادي الطلاق و بين طبيعة علاقتهم بأسرة الطرف الآخر اثناء عملية الطلاق في المحكمة.

في حالة الاجابة بنعم		علاقة الاطراف بأسرة الاخر			المجموع
		حسنة لم تتأثر	ساءت بعض الشيء	ساءت كثيرا	
عدم ترك الاخرين في التدخل بين الزوجين		10	4	17	31
		45,5%	36,4%	51,5%	47,0%
عدم رفع القضية الى المحكمة		3	4	8	15
		13,6%	36,4%	24,2%	22,7%
كان بالامكان ان يكون الطلاق بالتراضي		9	3	8	20
		40,9%	27,3%	24,2%	30,3%
المجموع		22	11	33	66
		100,0%	100,0%	100,0%	100,0%

الجدول 10 : يوضح العلاقة بين اعتقاد المستجوبين لأفضل اسلوب لتفادي الطلاق و بين طبيعة علاقتهم بالطرف الآخر اثناء عملية الطلاق في المحكمة

في حالة الاجابة بنعم		العلاقة بين الاطراف			المجموع
		حسنة لم تتأثر	ساءت بعض الشيء	ساءت كثيرا	
عدم ترك الاخرين في التدخل بين الزوجين		11	7	13	31
		57,9%	46,7%	40,6%	47,0%
عدم رفع القضية الى المحكمة		1	3	11	15
		5,3%	20,0%	34,4%	22,7%
كان بالإمكان ان يكون الطلاق بالتراضي		7	5	8	20
		36,8%	33,3%	25,0%	30,3%
المجموع		19	15	32	66
		100,0%	100,0%	100,0%	100,0%

الجدول رقم 11: يوضح العلاقة بين مدى عقلانية قرار الطلاق، و بين طبيعة العلاقة بين الأطراف اثناء التقاضي

مدى عقلانية قرار الطلاق		طبيعة العلاقة بين الاطراف اثناء التقاضي			المجموع
		حسنة لم تتاثر	ساءت بعض الشيء	ساءت كثيرا	
	لا	10	17	25	52
		32,3%	54,8%	43,1%	43,3%
	لا أدري	8	5	19	32
		25,8%	16,1%	32,8%	26,7%
	نعم	13	9	14	36
		41,9%	29,0%	24,1%	30,0%
المجموع		31	31	58	120
		100,0%	100,0%	100,0%	100,0%

الجدول رقم 12: يمثل مدى اعتقاد المستجوبين لعقلانية قرارهم الخاص بالطلاق، و بين متغير عدد الاطفال.

مدى عقلانية قرار الطلاق		عدد الاطفال							
		,00	1,00	2,00	3,00	4,00	5,00	6,00	9,00
	لا	4	26	3	6	11	2	0	0
		33,3%	42,6%	23,1%	60,0%	68,8%	50,0%	0,0%	0,0%
	لا أدري	2	19	4	4	0	1	2	0
		16,7%	31,1%	30,8%	40,0%	0,0%	25,0%	66,7%	0,0%
	نعم	6	16	6	0	5	1	1	1
		50,0%	26,2%	46,2%	0,0%	31,3%	25,0%	33,3%	100,0%
المجموع		12	61	13	10	16	4	3	1
		100,0%	100,0%	100,0%	100,0%	100,0%	100,0%	100,0%	100,0%

الملحق رقم 03: يمثل إحصائيات فك الرابطة الزوجية

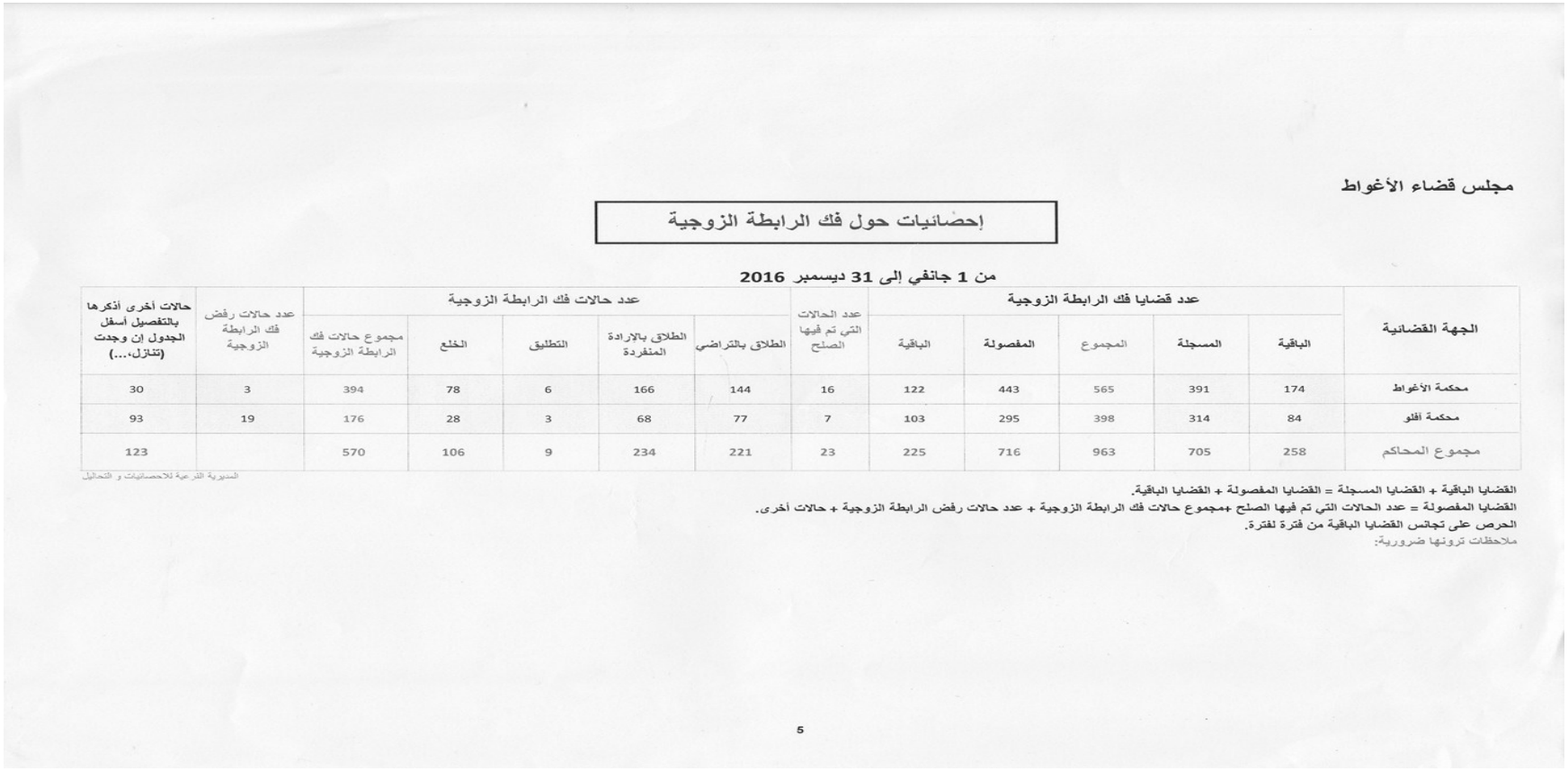

مجلس قضاء الأغواط

إحصائيات حول فك الرابطة الزوجية

من 1 جانفي إلى 31 ديسمبر 2016

الجهة القضائية	عدد قضايا فك الرابطة الزوجية					عدد الحالات التي تم فيها الصلح	عدد حالات فك الرابطة الزوجية					عدد حالات رفض فك الرابطة الزوجية	حالات أخرى أذكرها بالتفصيل أسفل الجدول إن وجدت (تنازل،...)
	الباقية	المسجلة	المجموع	المفصولة	الباقية		الطلاق بالتراضي	الطلاق بالارادة المنفردة	التطليق	الخلع	مجموع حالات فك الرابطة الزوجية		
محكمة الأغواط	174	391	565	443	122	16	144	166	6	78	394	3	30
محكمة آفلو	84	314	398	295	103	7	77	68	3	28	176	19	93
مجموع المحاكم	258	705	963	716	225	23	221	234	9	106	570		123

المديرية الفرعية للاحصائيات و التحاليل

القضايا الباقية + القضايا المسجلة = القضايا المفصولة + القضايا الباقية.

القضايا المفصولة = عدد الحالات التي تم فيها الصلح +مجموع حالات فك الرابطة الزوجية + عدد حالات رفض الرابطة الزوجية + حالات أخرى.

الحرص على تجانس القضايا الباقية من فترة لفترة.

ملاحظات ترونها ضرورية:

5

المصدر: مجلس قضاء الأغواط